

المعجم الكبير

للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبري

٢٦٠ - ٣٦٠ هـ

بحققة وخارجة

بإهداء عبد المجيد السلفي

الجزء الثامن

طبعة منقحة ومزودة وصحيفة

مكتبة الأحياء التراث

لبنان

مؤسسة التراث

بيروت

المعجم الكبير

لشيخنا فضيلة الشيخ العلامة محمد بن أحمد الطائفي

٢٦٠هـ - ٢٦٠هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حَقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ
الطَّبْعَةُ الْأُولَى
١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م



مَكْتَبَةُ الرَّحْمَةِ وَالْمَدِينَةِ
الشَّامِ قِسْمَةُ

مَكْتَبَةُ - تَلْفُون: ٩٧١٥٠٧٢٥٣٧٧١... فَاكس: ٩٧١٤٢٩٥٣٢١٥... alrayanpub@yahoo.com

مَكْتَبَةُ الرَّيَّانِ
تَلْفُون

بُيُوت - لَبْنَن - تَلْفُون: (٠٠٩٦١ ٥٥٣٢٧ ٦٥٥٣٨٣ - ٥٥٣٢٧ ٦٥٥٣٨٣) فَاكس: ١٤/٥١٣٦ قُرْمَلْ فَاكس: ١١٥٥٢٠٢٠
الرَّيْدُ الْإِلِكْرُونِي: Alrayan@cyberia.net.lb لَمَوَاقِعُ الْإِلِكْرُونِي: <http://alrayanpub.com>

المعجم الكبير

للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبري

٢٦٠هـ - ٣٦٠هـ

حَقَّقَ وَخَرَّجَ مُعَلِّمُهُ
حَمْدِي عَبْدُ الْمُجِيدِ السَّلَفِي

الجزء الثامن

مَكْتَبَةُ الْأَصْنَافِ وَالنَّوَابِغِ

لِلْمُسْتَشْرِفِ وَالْمُتَوَرِّعِ

مَوْقِعُ نَيْبِ الْإِسْلَامِ

نَاصِرُوت

الاختلاف عن الشعبي في حديث عبدالله: إِنَّ مُعَاذًا كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ

٩٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرِّيَابِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُرِئْتُ عِنْدَهُ، أَوْ قَرَأَهَا، ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾ [النحل: ١٢٠]، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ مُعَاذًا كَانَ أُمَّةً قَانِتًا، قَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَهَلْ تَذَرُونَ مَا الْأُمَّةُ؟ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ، وَالْقَانِتُ: الَّذِي يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

٩٩٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ الْجَمَحِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَالِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي فِرَاسٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ مُعَاذًا كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا، وَلَمْ يَكْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ قَرُوءَةُ رَجُلٍ مِنْ أَشْجَعٍ: نَسِيَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: وَمَنْ نَسِيَ؟ إِنَّا كُنَّا نُسَبِّهُ مُعَاذًا بِإِبْرَاهِيمَ، وَسُئِلَ عَنِ الْأُمَّةِ؟ فَقَالَ: مُعَلِّمُ الْخَيْرِ، وَسُئِلَ عَنِ الْقَانِتِ؟ فَقَالَ: مُطِيعٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ.

٩٩٤٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسَيْرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُجَالِدٍ، وَزَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ مُعَاذًا: كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا، قِيلَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٠]، قَالَ: قَالَ: أَسَمِعْتُمُونِي ذَكَرْتُ إِبْرَاهِيمَ؟ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ مُعَاذًا كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا، قَالَ: كُنَّا نُسَبِّهُ مُعَاذًا بِإِبْرَاهِيمَ ﷺ.

٩٩٤٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ التُّسَيْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُجَالِدٍ، وَبَيَّانٍ، أَوْ أَحَدَهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ مُعَاذًا كَانَ أُمَّةً قَانِتًا، فَقَالَ قَرُوءَةُ: غَلَطَ، ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾، فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا نُسَبِّهُ بِهِ، وَسُئِلَ عَنِ الْأُمَّةِ؟ فَقَالَ: مُعَلِّمُ الْخَيْرِ، وَسُئِلَ عَنِ الْقَانِتِ؟ فَقَالَ: مُطِيعٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ.

٩٩٤٣ - ورواه ابن جرير (١٩١/٤ و ١٩٢) وقال في المعجم (٤٩/٧) ورواه الطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح. وقال (٣١١/٩) ورواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير حجاج بن إبراهيم وهو ثقة. قلت: سيأتي هذا الطريق في مستند معاذ.

٩٩٤٤ - ورواه ابن جرير في تفسيره (٩/١٤).

٩٩٤٥ - ورواه ابن جرير (١٩١/١٤).

٩٩٤٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنِي قُرُوءَةُ بْنُ نَوْفَلٍ الْأَشْجَعِيُّ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّ مُعَاذًا كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: غَلَطَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّمَا قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَتَدْرِي مَا الْأُمَّةُ، وَمَا الْقَانِتُ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ، قَالَ: الْأُمَّةُ: الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ، وَالْقَانِتُ: الْمُطِيعُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَكَذَلِكَ كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُعَلِّمُ الْخَيْرَ، وَكَانَ مُطِيعاً لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ.

٩٩٤٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّمَرِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا سُؤدَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَيْسَى، عَنِ السَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ نَاجِيَةَ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ: كَانَ أُمَّةً لِلَّهِ قَانِتًا حَنِيفًا، وَلَمْ يَكْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا نَرَاكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ تُحَدِّثُنَا بِشَيْءٍ مَا تَدْرِي مَا هُوَ؟ يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ﴾، وَتَقُولُ أَنْتَ: إِنَّ مُعَاذًا، قَالَ: مَا يَزَالُونَ يَسْمَعُونَ مِنِّي حَقًّا فَيَنْكِرُونَهُ، إِنَّ الْقَانِتَ: الْمُطِيعُ لِلَّهِ، وَكَانَ مُعَاذٌ كَذَلِكَ.

٩٩٤٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّمَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مِنْهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَسْرُوقاً وَلَا غَيْرَهُ.

٩٩٥٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّمَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، وَحَمَّادُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ مُعَاذًا: كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ، تَذَرُونَ مَا الْأُمَّةُ؟ يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ.

الْاِخْتِلَافُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ

أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ لَهُ: الثَّيْبِي بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ

٩٩٥١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَهَبَ لِإِحَاجَتِهِ، فَأَمَرَ ابْنَ مَسْعُودٍ أَنْ يَأْتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَجَاءَ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ، فَأَلْقَى الرَّوْثَةَ، وَقَالَ: «هَلْ لِي وَرْثٌ»، الثَّيْبِي بِحَجَرٍ.

٩٩٤٧ - ورواه أبو نعيم في الحلية (٢٣٠/١) من طريق ابن عليه به. ورواه أيضاً ابن جرير في تفسيره (١٩١/٤).

٩٩٤٩ - ورواه أبو نعيم في الحلية (٢٣٠/١) من طريق هشيم به ورواه ابن جرير (١٩٢/٤) ورواه (١٩٢/١٤) من طريق آخر عن ابن مسعود.

٩٩٥١ - ورواه أحمد (٤٢٩٩) من طريقه وكذلك البزار (٢٦٠/١) ورواه أيضاً (٢٦١/١) و (٢٦٥).

٩٩٥٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الصَّبِيّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْحِجْرِ، فَقَالَ لِي: «الْتَمَسْ لِي ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ»، فَوَجَدْتُ لَهُ حَجَرَيْنِ وَرَوْثَةً، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ وَالْقَى الرِّوْثَةَ، وَقَالَ: «هَذَا رِكْسٌ».

٩٩٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ الْحَرَّانِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالُوا: ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَكَرَهُ، وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرَادَ أَنْ يَفْضِي حَاجَتَهُ، فَقَالَ: «اِئْتِنِي بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ»، فَطَلَبْتُهَا فَأَصَبْتُ حَجَرَيْنِ، وَطَلَبْتُ حَجَرًا ثَالِثًا، فَلَمْ أَصِبْهُ، فَأَصَبْتُ رَوْثَةً فَجِئْتُ بِهَا، فَقَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا رِكْسٌ؟».

٩٩٥٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْغَائِطِ، فَقَالَ: «اِئْتِنِي بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ أَسْتَنْجِي بِهَا»، فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ وَرَمَى الرِّوْثَةَ، وَقَالَ: «إِنَّهَا رِكْسٌ».

٩٩٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْتَبَرَّرَ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ، وَطَرَحَ الرِّوْثَةَ، وَقَالَ: «هَذَا رِكْسٌ».

٩٩٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ وَطَرَحَ الرِّوْثَةَ، قَالَ: «إِنَّهَا رِكْسٌ».

٩٩٥٢ - ورواه أحمد (٣٦٨٥ و ٤٤٣٥) والترمذي (١٧) وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

٩٩٥٣ - ورواه أحمد (٣٩٦٦ و ٤٠٥٦) والبخاري (١٥٦) والنسائي (٣٩/١ - ٤٠).

٩٩٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ زَنْجَلَةَ، ثَنَا الصَّبَّاحُ بْنُ مُحَارِبٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْثِنْيِي بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَتَوَضَّأَ وَلَمْ يَمَسْ مَاءً، فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرُوْتَةٍ، فَقَالَ: «أَلْتِي الرُّوْتَةُ، فَإِنَّهَا رُكْسٌ».

٩٩٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ، فَقَالَ: «الْثِنْيِي بِشَيْءٍ أَسْتَنْجِي بِهِ، وَلَا تُقَرِّبْنِي حَائِلًا وَلَا رَجِيعًا»، فَقَعَلْتُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَصَلَّى.

٩٩٥٩ - حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ الْبُرْجُلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، فَقَالَ: «الْثِنْيِي بِشَيْءٍ، وَلَا تُقَرِّبْنِي عَظْمًا وَلَا رَجِيعًا»، فَقَعَلْتُ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى.

٩٩٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُرَاتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْثِنْيِي بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ»، فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرُوْتَةٍ حِمَارٍ، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ وَأَلْقَى الرُّوْتَةَ، وَقَالَ: «إِنَّهَا رُكْسٌ».

طُرُقُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ لَيْلَةَ الْحِجْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

باب

مَنْ ذَكَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْحِجْنِ

٩٩٦١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ وَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِيْذَ، فَتَوَضَّأَ، وَقَالَ: «شَرَابٌ طَهُوْرٌ».

٩٩٥٨ - ورواه أحمد (٤٠٥٣).

٩٩٦١ - ورواه أحمد (٢٧٨٢) والدارقطني في سننه (٧٦/١) وقال: ابن لهيعة ضعيف الحديث واليزار (٢٣٨/١) وقال: هذا الحديث لا يثبت لابن لهيعة، لابن ابن لهيعة كان قد احترقت كتبه، فكان يقرأ من كتب غيره فصار في أحاديثه أحاديث مناكير وهذا منها.

٩٩٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي فَرَّازَةَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي قَدْ أُمِرْتُ أَنْ أَقْرَأَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجَنِّ، فَلْيَقُمْ مَعِيَ رَجُلٌ مِنْكُمْ، وَلَا يَقُمْ رَجُلٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ كِبَرٍ»، فَقُمْتُ مَعَهُ، وَأَخَذْتُ إِدَاوَةَ فِيهَا نَبِيذٌ، فَأَنْظَلَقْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا بَرَزَ خَطَّ عَلَيَّ خَطًّا، وَقَالَ لِي: «لَا تَخْرُجْ مِنْهُ، فَإِنَّكَ إِنْ خَرَجْتَ لَمْ تَرْنِي وَلَمْ أَرَكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: ثُمَّ انْظَلَقَ فَتَوَارَى عَنِّي حَتَّى لَمْ أَرَهُ، فَلَمَّا سَطَحَ الْفَجْرُ أَقْبَلَ، فَقَالَ لِي: «أَرَكَ قَائِمًا؟» فَقُلْتُ: مَا قَعَدْتُ، فَقَالَ: «مَا عَلَيْكَ لَوْ قَعَلْتُ؟» قُلْتُ: خَشِيتُ أَنْ أَخْرُجَ مِنْهُ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ خَرَجْتَ مِنْهُ لَمْ تَرْنِي وَلَمْ أَرَكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، هَلْ مَعَكَ وَضُوءٌ؟» قُلْتُ: لَا، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ الْإِدَاوَةُ؟» قُلْتُ: فِيهَا نَبِيذٌ، قَالَ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ، وَمَاءٌ طَهُورٌ»، فَتَوَضَّأَ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ مِنَ الْجَنِّ، فَسَأَلَاهُ الْمَتَاعَ، فَقَالَ: «أَلَمْ أَمُرْ لَكُمَا وَلِقَاؤُكُمَا بِمَا يُضِلُّحُكُمَا؟» قَالَا: بَلَى، وَلَكِنْ أَخْبَيْنَا أَنْ يَشْهَدَ بَغَضُنَا مَعَكَ الصَّلَاةَ، قَالَ: «وَمِمَّنْ أَنْتُمَا؟» قَالَا: مِنْ أَهْلِ نَصِيبِينَ، فَقَالَ: «أَفْلَحَ هَذَانِ، وَأَفْلَحَ قَوْمُهُمَا»، وَأَمَرَ لَهُمَا بِالرَّوْثِ وَالْعِظَامِ طَعَامًا وَلَحْمًا، وَنَهَى النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يُسْتَنْجَى بِعَظْمٍ أَوْ رَوْتَةٍ.

٩٩٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَإِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي فَرَّازَةَ الْعَبْدِيِّ، ثَنَا أَبُو زَيْدٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الْجَنِّ تَخَلَّفَ مِنْهُمْ رَجُلَانِ، قَالَا: نَشْهَدُ الْفَجْرَ مَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَعَكَ مَاءٌ؟» قُلْتُ: لَيْسَ مَعِيَ مَاءٌ، وَلَكِنْ مَعِيَ إِدَاوَةٌ فِيهَا نَبِيذٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ»، فَتَوَضَّأَ، قَالَ إِسْرَائِيلُ فِي حَدِيثِهِ: ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ.

٩٩٦٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْقَطْرَانِيُّ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي فَرَّازَةَ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَيْلَةَ الْجَنِّ: «مَا فِي إِدَاوَتِكَ؟» قَالَ: نَبِيذٌ، قَالَ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ، وَمَاءٌ طَهُورٌ».

٩٩٦٢ - قال في المجمع (٣١٤/٨) وفيه أبو زيد وقيس بن الربيع أيضاً وقد ضعفه جماعة. ورواه البيهقي (٩/١-١٠).

٩٩٦٣ - رواه عبد الرزاق (٦٩٣) ومن طريقه أحمد (٤٢٩٦) ورواه أيضاً (٣٨١٠ و ٤٣٠١) ورواه أبو داود (٤٨) والترمذي (٨٨) وابن ماجه (٣٨٤) وقال الترمذي: وإنما روي هذا الحديث عن أبي زيد عن عبدالله عن النبي ﷺ، وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث لا تعرف له رواية غير هذا الحديث. ورواه البيهقي (٩/١).

٩٩٦٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَرَّارُ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّقْرِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي قَزَّازَةَ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: طَلَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ وَضُوءًا، فَقُلْتُ: لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا نَبِيذٌ فِي إِدَاوَةٍ، فَقَالَ: «نَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ، وَمَاءٌ طَهُورٌ»، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا.

٩٩٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، ثَنَا عَمِّي، ثَنَا أَبِي، حَدَّثَنِي أَبُو عُمَيْسٍ عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي قَزَّازَةَ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ قَالَ: «لَيْسَ مَعِيَ رَجُلٌ مِنْكُمْ، وَلَا يَقُومَنَّ مَعِيَ رَجُلٌ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْغَيْثِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ»، فَقُمْتُ مَعَهُ وَأَخَذْتُ الْإِدَاوَةَ، وَلَا أَحْسِبُهَا إِلَّا مَاءً، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِأَعْلَى مَكَّةَ، رَأَيْتُ أَسْوَدَةَ مُجْتَمِعَةً، قَالَ: فَخَطَّ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: «قُمْ هَا هُنَا حَتَّى آتِيكَ»، فَقُمْتُ، وَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [إِلَيْهِمْ]، فَرَأَيْتُهُمْ يَتَوَرَّوْنَ إِلَيْهِ، قَالَ: فَسَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا طَوِيلًا حَتَّى جَاءَنِي مَعَ الْقَمَحْرِ، فَقَالَ: «مَا زِلْتُ قَائِمًا يَا ابْنَ مَسْعُودَ بَعْدُ؟» فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوَلَمْ تَقُلْ لِي: «قُمْ حَتَّى آتِيكَ؟» ثُمَّ قَالَ لِي: «هَلْ مَعَكَ مِنْ وَضُوءٍ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَفَتَحْتُ الْإِدَاوَةَ فَإِذَا هُوَ نَبِيذٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ وَمَا أَحْسِبُهَا إِلَّا مَاءً، فَإِذَا هُوَ نَبِيذٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ، وَمَاءٌ طَهُورٌ»، ثُمَّ تَوَضَّأَ مِنْهَا، فَلَمَّا قَامَ يُصَلِّي جَاءَ شَخْصَانِ مِنْهُمْ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُحِبُّ أَنْ تَوُفِّقَنَا فِي صَلَاتِنَا، قَالَ: فَصَفَّهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قُلْتُ لَهُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هَؤُلَاءِ جُنٌّ نَصِيبِيْن، وَقَدْ سَأَلُونِي الزَّادَ، فَزَوَّدْتُهُمُ الرِّجْعَةَ، مَا وَجَدُوا مِنْ رَوْثٍ وَجَدُوهُ شَعِيرًا، وَمَا وَجَدُوا مِنْ عَظْمٍ وَجَدُوهُ كَاسِيًا»، فَعِنْدَ ذَلِكَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسْتَطَابَ بِالرَّوْثِ وَبِالْعَظْمِ.

٩٩٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا

٩٩٦٦ - رَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٣٨١) قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٣١٤/٨) بَعْدَ أَنْ نَسَبَهُ إِلَى أَحْمَدَ فَقَطَّ وَفِيهِ أَبُو زَيْدٍ مَوْلَى عَمْرٍو بْنُ حُرَيْثٍ وَهُوَ مَجْهُولٌ فِي نَسْخَةِ الظَّاهِرِيَّةِ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا عَمِّي حَدَّثَنِي أَبِي (ح). وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ الْخ.

٩٩٦٧ - وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى (٢/٢٣٦) مِنْ طَرِيقٍ وَكَيْعٍ بِهِ.

وَكَيْعٌ، ثَنَا أَبِي فَرَّازَةَ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَيْلَةَ الْجَنِّ: «عِنْدَكَ ظُهُورٌ؟» قَالَ: لَا، إِلَّا نَبِيذٌ فِي إِذَاوَةٍ، فَقَالَ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ، وَمَاءٌ ظُهُورٌ»، فَتَرَضَّا.

٩٩٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا دَاهِرُ بْنُ نُوحٍ، ثَنَا أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْمُعَلَّى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْهَجْرَةِ إِلَى نَوَاجِي مَكَّةَ، فَحَظَّ لِي خَطًّا، وَقَالَ: «لَا تُحَدِّثَنَّ شَيْئًا حَتَّى آتِيكَ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا يَرُوعَنَّكَ، وَلَا يَهُولَنَّكَ شَيْءٌ تَرَاهُ»، قَالَ: فَتَقَدَّمَ شَيْئًا ثُمَّ جَلَسَ، فَإِذَا رِجَالٌ سُودَ كَأَنَّهُمْ رِجَالُ الرُّطِّ، قَالَ: وَكَانُوا كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿كَأَدْوَا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِكَذَا﴾ [الجن: ١٩]، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُومَ فَأَذْبَ عَنْهُ بِالْعَا مَا بَلَغْتُ، ثُمَّ ذَكَرْتُ عَهْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَكَثْتُ، ثُمَّ إِنَّهُمْ تَفَرَّقُوا عَنْهُ، فَسَمِعْتُهُمْ يَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ شَقَّتَنَا بِعَبِيدَةٍ وَنَحْنُ مُنْطَلِقُونَ فَرُودَنَا، فَقَالَ: «لَكُمْ الرَّجِيعُ، وَمَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ عَظَمٍ فَلَكُمْ عَلَيْهِ لَحْمًا، وَمَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الرُّوثِ فَهُوَ لَكُمْ تَمْرًا»، فَلَمَّا وَلَّوْا قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: «هَؤُلَاءِ جِنٌّ نَصِيبِينَ».

٩٩٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ الْجَبَلِيُّ الدَّهَبِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ حَرْبِ بْنِ صُبَيْحٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: اسْتَنْبَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى بَلَغْنَا أَعْلَى مَكَّةَ، فَحَظَّ عَلَيَّ حُطَّةٌ، وَقَالَ: «لَا تَبْرَحْ»، ثُمَّ انْصَاعَ فِي أَجْبَالٍ، فَرَأَيْتُ الرِّجَالَ يَتَحَدَّرُونَ عَلَيْهِ مِنْ رُءُوسِ الْجِبَالِ حَتَّى حَالُوا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَأَخْتَرَطْتُ السَّيْفَ، وَقُلْتُ: لِأَضْرِبَنَّ حَتَّى أَسْتَفِذَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ: «لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيكَ»، قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى أَتَانَا الْقَعْرُ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا قَائِمٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتَ عَلَى حَالِكَ؟» قُلْتُ: لَوْ لَيْتَ شَهْرًا مَا بَرَحْتُ حَتَّى تَأْتِيَنِي، ثُمَّ أَخْبَرْتُهُ بِمَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْنَعُ، فَقَالَ: «لَوْ خَرَجْتَ مَا التَّقَيْتُ أَنَا وَلَا أَنْتَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، ثُمَّ شَبَّكَ أَصَابِعَهُ فِي أَصَابِعِي، فَقَالَ: «إِنِّي وَعِدْتُ أَنْ يُؤْمِنَ بِي الْجِنُّ وَالْإِنْسُ، فَأَمَّا الْإِنْسُ فَقَدْ آمَنَ بِي، وَأَمَّا الْجِنُّ فَقَدْ رَأَيْتَ»، قَالَ: «وَمَا أَظُنُّ أَجَلِي إِلَّا قَدْ افْتَرَبَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَخْلِفُ

٩٩٦٨ - في هامش الأصل: موسى بن عبيدة كذاب، قال الإمام أحمد: لا تحل عندي الرواية عنه، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال الترمذي: هو صدوق وروى عنه سعيد والنوري.

٩٩٦٩ - قال في المعجم (٣١٥/٨) وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي وهو ضعيف.

أَبَا بَكْرٍ؟ فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَرَأَيْتُ أَنَّهُ لَمْ يُوَافِقْهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَخْلِفُ عُمَرَ؟ فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَرَأَيْتُ أَنَّهُ لَمْ يُوَافِقْهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَخْلِفُ عَلِيًّا؟ قَالَ: «ذَاكَ وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَوْ بَايَعْتُمُوهُ وَأَطَعْتُمُوهُ أَدْخَلَكُمُ الْجَنَّةَ أَكْثَمِينَ».

٩٩٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مِينَاءَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ وَفْدِ الْجَنِّ، فَتَنَفَّسَ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نُعِيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي يَا ابْنَ مَسْعُودٍ»، قُلْتُ: اسْتَخْلِفْ، قَالَ: «مَنْ؟» قُلْتُ: أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: فَسَكَتَ، ثُمَّ مَضَى سَاعَةً ثُمَّ تَنَفَّسَ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُكَ يَا أَبَا أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نُعِيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي يَا ابْنَ مَسْعُودٍ»، قُلْتُ: فَاسْتَخْلِفْ، قَالَ: «مَنْ؟» قُلْتُ: عُمَرُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ مَضَى سَاعَةً، ثُمَّ تَنَفَّسَ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: «نُعِيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي يَا ابْنَ مَسْعُودٍ»، قُلْتُ: فَاسْتَخْلِفْ، قَالَ: «مَنْ؟» قُلْتُ: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: «أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَئِنْ أَطَاعُوهُ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ أَجْمَعِينَ أَكْثَمِينَ».

باب

مَنْ رَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ

٩٩٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمْ أَكُنْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَعَهُ.

٩٩٧٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّهْدِيُّ، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا أَبُو حَمْرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ،

٩٩٧٠ - رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠٦٤٦) وَمِنْ طَرِيقِهِ رَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٢٩٤) مُخْتَصَرًا قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢٢/٩) بَعْدَ أَنْ نَسَبَهُ لِأَحْمَدَ فَقَط: مِينَاءُ بِنْتُ أَبِي مِينَاءَ وَثَقَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَضَعْفَهُ الْجُمْهُورُ وَبَقِيَ رِجَالُهُ ثَقَاتٌ. وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (١٦٦/٤) بَعْدَ أَنْ ذَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَعِيمٍ مِنْ طَرِيقِ الْمَصْنَفِ: وَهُوَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ جَدًّا، وَأُخْرَى بِهِ أَنْ لَا يَكُونُ مُحْفَظًا وَبِتَقْدِيرِ صَحِّحَتِهِ فَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا بَعْدَ وَفُودِهِمْ إِلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ عَلَى مَا سَنُورُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَأَوْرَدَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْمَوْضُوعَاتِ وَقَالَ فِي الْمَجْمَعِ (١٨٥/٥) بَعْدَ أَنْ نَسَبَهُ لِلطَّبْرَانِيِّ وَحْدَهُ وَفِيهِ مِينَاءُ وَهُوَ كَذَابٌ.

٩٩٧١ - وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤٥٠) وَابْنُ بَيْهَقٍ (١١/١) وَابْنُ الْبَرَاءِ (٢٥٢/١) - (٢٥٣).

٩٩٧٢ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٥٦/٢) رَوَاهُ الْبَزَارُ (٢٥١/١) وَالتَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٦٣) مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ وَالْكَبِيرِ. قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ هَكَذَا إِلَّا أَبُو حَمْرَةَ انْتَهَى، وَأَبُو حَمْرَةَ هُوَ مِيمُونُ الْأَعْوَرِ ضَعِيفٌ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَلَعَ النَّبِيُّ ﷺ نَعْلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَخَلَعَ مَنْ خَلَعَهُ نِعَالَهُمْ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى خَلْعِ نِعَالِكُمْ؟ قَالُوا: رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا، فَقَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ ﷺ أَخْبَرَنِي أَنَّ فِي إِحْدَاهُمَا قُدْرًا، فَخَلَعْتُهُمَا لِذَلِكَ، فَلَا تَخْلَعُوا نِعَالَكُمْ.

٩٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، ثنا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمْ يَقْنُتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا شَهْرًا، لَمْ يَقْنُتْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ.

٩٩٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ نَصِيرٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ مَيْمُونٍ وَهُوَ أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثِينَ يَوْمًا يَدْعُو، ثُمَّ تَرَكَهُ.

٩٩٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ بَيُوتَهُ لَعَلَى يَسَارِهِ، فَإِذَا صَلَّى الصَّلَاةَ أَخَذَ إِلَى بَيُوتِهِ عَنْ يَسَارِهِ.

٩٩٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَبَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِالنَّبْرَاقِ فَرَكِبَهُ هُوَ وَجِبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا، فَسَارَ بِهِمَا، فَكَانَ إِذَا أَتَى عَلَى جَبَلٍ ارْتَفَعَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا هَبَطَ ارْتَفَعَتْ يَدَاهُ، حَتَّى صَارَ إِلَى أَرْضِ غُمَّةٍ مُنْتِنَةٍ، ثُمَّ إِلَى أَرْضٍ قَبِيحَاءَ طَبِيبَةٍ، قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، كُنَّا نَسِيرُ فِي أَرْضِ غُمَّةٍ مُنْتِنَةٍ، ثُمَّ إِلَى أَرْضٍ قَبِيحَاءَ طَبِيبَةٍ، فَقَالَ: بَلَّكَ أَرْضُ النَّارِ، وَهَذِهِ أَرْضُ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَقَالَ: مَنْ هَذَا مَعَكَ يَا جِبْرِيلُ؟ قُلْتُ: أَخُوكَ مُحَمَّدٌ، فَرَحَّبَ وَدَعَا بِالنَّبْرَكَةِ، قَالَ: سَلْ لَأُمْنِكَ الْبَسْرَ، قَالَ: مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: أَخُوكَ مُوسَى،

٩٩٧٤ - قال في المجموع (١٢٧/٢) رواه أبو يعلى (٢/٢٣٣) والبخاري (٢٥٦/١) والطبراني في الكبير وفيه أبو حمزة الأعرس القصاب وهو ضعيف، سيأتي (٩٩٩٤).

٩٩٧٥ - في إسناده أبو حمزة وهو ضعيف.

٩٩٧٦ - قال في المجموع (٧٤/١) رواه البخاري (٢٥٦/١) وأبو يعلى (٢/٢٣٣) والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح. هكذا هو في المخطوطتين مصابيح. وفيهما شدة في المكانين، وهو محرف من منتنة، وهو كذلك عند أبي يعلى والبخاري، فلذلك كتبتهما كذلك. قلت: ميمون أبو حمزة ضعيف وهو من رجال الترمذي وابن ماجه فقط ورواه الحاكم (٦٠٦/٤) من طريقه أيضاً.

قُلْتُ: عَلَى مَنْ كَانَ صَوْنُهُ وَتَذَمُّرُهُ عَلَى رَبِّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّهُ يُعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ وَجِدَّتُهُ، قَالَ: ثُمَّ سِرْنَا فَرَأَيْتُ مَصَابِيحًا وَضُوءًا، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذِهِ شَجَرَةُ أَبِيكَ إِبْرَاهِيمَ، قُلْتُ: أَذْثُرُ مِنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَذَنُّونَا مِنْهَا، فَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ وَرَحَّبَ بِي، ثُمَّ مَضَيْنَا إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، فَرَبَطْتُ الدَّابَّةَ بِالْحَلَقَةِ الَّتِي يَرِبُطُ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، وَنُثِرَتْ لِي الْأَنْبِيَاءُ مِنْ سَمَى اللَّهِ فِي كِتَابِهِ وَمَنْ لَمْ يُسَمَّ، فَصَلَّيْتُ بِهِمْ إِلَّا أُولِي الْبَقَرِ عِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ.

٩٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاسِطِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا أَبُو مَالِكٍ النَّخَعِيُّ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ الْعُسْرُ فِي جُحْرِ لَدَخَلَّ عَلَيْهِ الْيُسْرُ حَتَّى يُخْرِجَهُ»، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥].

٩٩٧٨ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ التَّمُودِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: النَّعْيُ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ.

٩٩٧٩ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُجَاشِعِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكِرْمَانِيُّ، ثنا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثَيْدٍ بْنُ حِسَابٍ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ أَرَى بَيَاضَ حَدَثِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ.

٩٩٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مِنجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا أَمَرْنَا بِصَوْمٍ عَاشُورَاءَ إِلَّا قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ لَمْ نُؤْمَرْ بِهِ، وَلَمْ نُنَّ عَنْهُ.

٩٩٧٧ - قال في المجمع (١٣٩/٧) وفيه إبراهيم المخففي وهو ضعيف. قلت لعله محرف من أبي مالك النخعي وهو متروك. وأبو حمزة ضعيف.

٩٩٧٨ - ورواه الترمذي (٩٩٠) وفيه أبو حمزة وهو ضعيف. ورواه البزار (٢٥٧/١) أيضاً من طريقه.

٩٩٧٩ - قد صح هذا عن ابن مسعود بغير هذا الطريق. وفي هذا الطريق أبو حمزة وهو ضعيف. ورواه البزار (٢٥٨/١).

٩٩٨٠ - قد صح هذا من غير هذا الطريق وفيه أبو حمزة وهو ضعيف. وسيأتي (٩٩٨٩). ورواه البزار (٢٥٧/١).

٩٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَمِّي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِلَا يُقِيمُ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَنْصَرِفَ إِلَى قَوْمٍ يَسْمَعُونَ النَّدَاءَ فَلَا يُجِيبُونَ فَأَحْرِقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ».

٩٩٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَظِيَّةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ رَغِبَ عَنِ الْمَسْحِ فَقَدْ رَغِبَ عَنْ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

٩٩٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَظِيَّةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا رُحِّصَ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ إِلَّا لِخَائِفٍ أَوْ مَرِيضٍ.

٩٩٨٤ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوْنٍ الزِّيَادِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ مَرَّ بِهِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَهُمَا صَبِيَّانِ، فَقَالَ: «هَاتُوا ابْنَيْ أَعْوَدُ هُمَا بِمَا عَوَّدَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ ابْنَيْهِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ»، قَالَ: «أُعِيدُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ الثَّامَةِ مِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَةً، وَمَنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ».

٩٩٨٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ذَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا أَبُو عَوْنٍ الزِّيَادِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

٩٩٨١ - ورواه في الأوسط (٥٧ مجمع البحرين) قال في المجمع (٤٣/٢) رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح. وهو عند مسلم (٦٥٢) بلفظ «لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم». قلت: أبو حمزة ضعيف. ورواه البزار (٢٥٧).

٩٩٨٢ - قال في المجمع (٢٥٧/١) وفيه يوسف بن عطية ونسب إلى الكذب. قلت: وأبو حمزة ضعيف.

٩٩٨٣ - قال في المجمع (٤٦/٢) وفيه يوسف بن عطية الباهلي وهو ضعيف. قلت: بل متروك ونسب إلى الكذب كما تقديم وأبو حمزة ضعيف.

٩٩٨٤ - قال في المجمع (١١٣/٥) وفيه محمد بن ذكوان وثقه شعبة وابن حبان وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات. ورواه البزار (٢٤٥/١).

٩٩٨٥ - قال في المجمع (٧٩/٣) رواه البزار (٢٤٥/١) والطبراني في الكبير والأوسط (١٢٠) مجمع البحرين) وزاد إن عم الرجل صنو أبيه. وفيه محمد بن ذكوان وفيه كلام وقد وثق. قلت: ومحمد بن ذكوان هو الطاحي البصري قال الحافظ في التقریب والفتح (٣٣٤/٣) ضعيف، ثم قال الحافظ: وليس ثبوت هذه القصة في تعجيل صدقة العباس يبعد في النظر بمجموع هذه الطرق. قلت: بعد أن أورد طرقه قال ذلك. وقال شيخنا في الإرواء (٣٤٩/٣) وهو الذي نجرم به صحة سيرها مرسلًا، وهذه شواهد لم يشتد ضعفها، فهو يتقوى بها ويرتقي إلى درجة الحسن على أقل الأقوال.

ذُكْوَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صُورُ أَبِيهِ». وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَعَجَّلَ مِنَ الْعَبَّاسِ صَدَقَةً عَامِنٍ فِي عَامٍ.

٩٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُصْبِصِيُّ، ثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّيِّعُ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ سَهْوٌ».

٩٩٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ الْمُسْتَمْلِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبَيْعَانِ إِذَا اخْتَلَفَا فِي الْبَيْعِ تَرَادَّا الْبَيْعُ».

٩٩٨٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَضْبَهَانِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَنْدَارٍ الْأَضْبَهَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجَلِيِّ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَأْكُلُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ.

٩٩٨٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا بَرَكَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَصْبَاطٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَإِذَا بَيْنَ يَدَيْهِ قَضَعَةُ تَرِيدٍ وَعُرَاوٍ، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَلَيْسَ هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنَّا نَصُومُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ شَهْرُ رَمَضَانَ، فَلَمَّا فُرِضَ شَهْرُ رَمَضَانَ نَسَخَهُ، ثُمَّ قَالَ: اقْعُدْ، فَقَعَدْتُ وَأَكَلْتُ.

٩٩٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ.

٩٩٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا جَنْدَلُ بْنُ وَالِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

٩٩٨٦ - قال في المجمع (١٥٤/٢) وفيه الوليد بن الفضل ضعفه ابن حبان والدارقطني.

٩٩٨٧ - هو حديث صحيح، وقد ورد من طرق أخرى عن ابن مسعود.

٩٩٨٨ - رَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٣٩٣) وَالْبُخَارِيُّ (٣٥٧٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٧١٢) وَالدَّارِمِيُّ (٢٩) وَابْنُ بَرَكَةَ (٢٤٤/١).

٩٩٨٩ - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٠٣) وَمُسْلِمٌ (١١٢٧).

٩٩٩٠ - هو في الصحيح غير هذا الطريق. وأبو حمزة هنا هو محمد بن ميمون السكري.

٩٩٩١ - رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٥٠٧) وَأَبُو يَعْلَى (٢/٢٥٢) وَفِي إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ كَذَبَهُ.

الْفَضْل، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ اسْتَقْبَلَنَا.

٩٩٩٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثنا مُعَلَّلُ بْنُ نُفَيْلٍ الْحَرَّانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْصَنٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَمَّى الرَّجُلُ: حَارِثٌ، أَوْ وَلِيدٌ، أَوْ حَكَمٌ، أَوْ أَبُو الْحَكَمِ، أَوْ أَفْلَحُ، أَوْ نَجِيجٌ، أَوْ يَسَارٌ، وَقَالَ: «إِنَّ أَحَبَّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ ﷻ مَا تُعْبَدُ بِهِ».

٩٩٩٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ السَّجِسْتَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «طَلَبَ الْحَلَالِ فَرِيضَةً بَعْدَ الْفَرِيضَةِ».

٩٩٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبِي، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّمَا قَتَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً، يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ وَرِغْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصْبَةَ عَصَا اللَّهِ وَرَسُولَهُ.

٩٩٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ فِي سُجُودِهِ، وَمَا يُعْرِفُ نَوْمُهُ إِلَّا بِنَفْخِهِ، ثُمَّ يَقُومُ فِي صَلَاتِهِ.

٩٩٩٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَبَاشٍ الْجَمَّانِيُّ الْكُوفِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ

٩٩٩٢ - قال في المجموع (٥٠/٨) رواه الطبراني في الأوسط (٢٧٠ مجمع البحرين) والكبير وفيه محمد بن محسن العكاشي وهو متروك.

٩٩٩٣ - قال في المجموع (٢٩١/١٠) وفيه عباد بن كثير وهو متروك. قلت: ورواه البيهقي في شعب الإيمان وأبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (٣٣٩/٢) والقضاعي في مسند الشهاب (١٢١ و ١٢٢) والديلمي في مسند الفردوس قال البيهقي بعد روايته: تفرد به عباد وهو ضعيف. وقال العراقي في تخريج الإحياء (٢٩١/١) سنده ضعيف. وقال الحافظ في التقریب: متروك، قال أحمد: روى أحاديث كذب.

٩٩٩٤ - وتقدم (٩٩٧٤) وفي إسناده هنا أبو مالك النخعي عبد الملك بن حسين وهو متروك.

٩٩٩٥ - ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٣٣/١) عن إسحاق بن منصور عن منصور به ومن طريقه رواه البخوي في شرح السنة (١٦٤). وقد روي من غير هذا الطريق.

٩٩٩٦ - ورواه أحمد (٣٥٨٣ و ٣٩٢٤ و ٣٢٧٠ و ٤٣٦٠) والبخاري (٣٦٣٦ و ٣٨٦٩ و ٣٨٧١ و ٤٨٦٤ و ٤٨٦٥) ومسلم (٢٨٠٠) والبخاري (٢٥٢/١) و (٢٦٣).

الْحَسَنُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٩٩٩٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حُبَاشٍ الْجَمَانِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُغْتَمِرِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: رَأَيْتُ الْقَمَرَ مُنْشَقًّا بِاثْنَيْنِ، بَيْنَهُمَا حِرَاءٌ.

٩٩٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا إِذَا غَطَسَ أَحَدُنَا أَنْ نُشَمِّتَهُ.

٩٩٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ حَمَادٍ بْنُ خُوَارٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: أَخْبِرْنَا مَتَى كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوتَرُ؟ قَالَ: إِذَا بَقِيَ مِنَ اللَّيْلِ نَحْوُ مِمَّا مَضَى مِنْهُ إِلَى صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، فَسَأَلُوهُ عَنْ قِرَاءَتِهِ، فَقَالَ: كَانَ يُسْمِعُ أَهْلَ الدَّارِ.

١٠٠٠٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصِ الْقَسَمَلِيِّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَرَكِيُّ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ الْقَسَمَلِيُّ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ يَثْقَالُ حَبَّةً مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ يَثْقَالُ حَبَّةً مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ».

١٠٠٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، وَابْنُ الْأَضْبَهَانِيُّ، قَالَ: ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَثَلَهُ.

٩٩٩٨ - قال في المجمع (٥٧/٨) وإسناده جيد.

٩٩٩٩ - قال في المجمع (٤٥٢/٢) وفيه جعفر بن محمد بن الحسن ولم أعرفه.

١٠٠٠٠ - ورواه أحمد (٣٧٨٩ و ٣٩١٣ و ٣٩٤٧ و ٤٣١٠) ومسلم (٩١) وأبو داود (٤٠٧٣) وابن ماجه

(٥٩ و ٤١٧٣) والبرار (٢٤٨/١ و ٢٥٨).

١٠٠٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْأَحْوَلُ، ثنا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ مَعْنٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨].

١٠٠٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنْيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا أَوْ قَاعِدًا؟ فَقَالَ: أَمَا تَقْرَأُ: ﴿وَتَرْكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١]؟

١٠٠٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ الصَّيْرَفِيُّ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ سَعْدُ يَوْمَ بَدْرٍ يُقَاتِلُ قِتَالَ الْفَارِسِ وَالرَّاجِلِ.

١٠٠٠٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَرْكِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ أَتَى عَرَافًا أَوْ كَاهِنًا يُؤْمِنُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

١٠٠٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ بُدَيْلٍ الْيَامِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَيْسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: النَّظَرُ إِلَى وَجْهِ عَلِيٍّ عِبَادَةٌ.

١٠٠٠٢ - قال في المعجم (٨٤/٧) وفيه أحمد بن يحيى الكوفي الأحول وهو ضعيف.
١٠٠٠٣ - ورواه ابن ماجه (١١٠٨) وقال: غريب لا يحدث به إلا ابن أبي شيبة وحده. قال في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات. ورواه ابن أبي شيبة (١١٢/٢) إلا أنه عنده عن ابن فضيل عن الأعمش به.

١٠٠٠٤ - ورواه البزار (٢٤٩/١) من طريق إبراهيم بن يوسف به متصلاً ومن طريق آخر عن إبراهيم عن عبدالله، ولم يذكر علقمة. قال في المعجم (٨٢/٦) ورجالهما ثقات.

١٠٠٠٥ - قال في المعجم (١١٨/٥) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٣٩٦) مجمع البحرين) إلا أنه قال: فصدقه، وكذلك رواية البزار ورجال الكبير والبزار ثقات.

١٠٠٠٦ - ورواه الحاكم (١٤١/٢ - ١٤٢) قال في المعجم (١٩/٩) وفيه أحمد بن بديل الياامي وثقه ابن حبان وقال: مستقيم الحديث. وابن أبي حاتم وفيه ضعف. وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: ويحيى بن عيسى متكلم فيه مع تشيعه وقد حكم شيخنا محمد ناصر الدين الألباني عليه بالوضع تبعاً للحافظ الذهبي في تلخيص المستدرک والميزان وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من حديث ابن مسعود وغيره (٣٥٨/١ - ٣٦٣).

١٠٠٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو عُبَيْدَةَ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْبَزَّازُ، ثَنَا الْهَيْصَمُ بْنُ الشَّدَاخِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَسَّعَ عَلَى عِيَالِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَزَلْ فِي سَعَةِ سَائِرِ سَنَتِهِ».

١٠٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ عَقِيلٍ الْمُقَرِّي، ثَنَا أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ حَمَّادٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ خَاصَّةً مِنْ أَصْحَابِهِ، وَإِنْ خَاصَّتِي مِنْ أَصْحَابِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

١٠٠٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قِيرَاطٍ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى اللَّخْمِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَنْفَلَقَ الْقَمَرُ، فَصَارَتْ فَلَقَةٌ مِنْ وَرَاءِ الْجَبَلِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْهَدُوا، اشْهَدُوا».

١٠٠١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اللَّيْثِ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ طَلْحَةَ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْتَجُوا بِالرُّؤُثِ وَلَا بِالْعِظَامِ، فَإِنَّهُ زَادَ إِخْوَانَكُمْ مِنَ الْجَنِّ».

١٠٠١١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الطُّوسِيُّ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ سَابِقٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، قَالَتِ الْيَهُودُ: أَلَيْسَ إِخْوَانُكُمْ الَّذِينَ مَاتُوا كَانُوا يَشْرَبُونَهَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَقِيلَ لِي: إِنَّكَ مِنْهُمْ».

١٠٠٠٧ - قال في المجمع (١٨٩/٣) وفيه الهيصم بن الشداخ وهو ضعيف جداً. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٣٠٣/٢) ورواه ابن حبان في كتاب المجروحين (٩٧/٣) وقال: هيصم بن الشداخ شيخ يروي عن الأعمش الطامات في الروايات لا يجوز الاحتجاج به. وقال العقيلي: مجهول والحديث غير محفوظ.

١٠٠٠٨ - قال في المجمع (٥٢/٩) وفيه عبدالرحيم بن حماد الثقفي وهو ضعيف. وقال شيخنا: الحديث ضعيف جداً وانظر الضعيفة (٣٠٠٩).

١٠٠١٠ - ورواه البزار (٢٦٠/١) والترمذي والبخاري في شرح السنة (١٧٨) وهو من طريق آخر عند مسلم في حديث طويل.

١٠٠١١ - قال في المجمع (١٨/٧) في الصحيح بعضه ورجاله ثقات. قلت سليمان بن قرم سيء الحفظ.

١٠٠١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيِّ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْأَنْطَاكِيُّ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُوسَى الطَّلْحِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْاسْتِحَارَةَ، فَقَالَ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَمْرًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَعِذُّكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ، فَإِنَّكَ تَعْلَمُ وَلَا أَغْلَمُ، وَتَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، فَإِنْ كَانَ هَذَا الَّذِي أُرِيدُ خَيْرًا فِي دِينِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، فَبَسْرُهُ لِي، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ خَيْرًا لِي فَافْزِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، يَقُولُ ذَلِكَ ثُمَّ يَمْزُجُ».

١٠٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبيدٍ الْحَذَّاءُ، ثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: رُحْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَوَجَدَ ثَلَاثَةَ قَدْ سَبَقُوهُ، فَقَالَ: رَابِعُ أَرْبَعَةٍ، وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ مِنَ اللَّهِ بِبَعِيدٍ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ يَجْلِسُونَ مِنْ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى قَدَرِ رَوَاجِهِمْ إِلَى الْجُمُعَاتِ، الْأَوَّلُ ثُمَّ الثَّانِي ثُمَّ الرَّابِعُ»، ثُمَّ قَالَ: «رَابِعُ أَرْبَعَةٍ، وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ مِنَ اللَّهِ بِبَعِيدٍ».

١٠٠١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثَنَا أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ إِذَا كَانَ سَاجِدًا».

١٠٠١٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَدَقَةَ الْبَغْدَادِيِّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَنَبَةَ الْوَرَّاقِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نَصِيرٍ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُطِيبٍ الْعَجَلِيُّ، حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ نَفْسَ الْمُؤْمِنِ تَخْرُجُ رَشْحًا، وَإِنَّ نَفْسَ الْكَافِرِ تَسِيلُ كَمَا تَخْرُجُ نَفْسُ الْحِمَارِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَفْعَلُ

١٠٠١٢ - قال في المعجم (٢/٢٨٠) وفي إسناده صالح بن موسى الطلحي وهو ضعيف. وفي إسناده الأوسط (٩٧ مجمع البحرين) والصغير (١/١٩٠) رجل ضعف في الحديث. قلت: هو إسماعيل بن عياش حيث رواه عن المسعودي وهو غير شامي ثم إنه اختلط. ثم قال: ورواه البزار (١/٢٥٠) و٢٥٨ و (٢٨٤) بأسانيد ورجال طريقين من طريقه حسنة. وسيأتي (١٠٠٥٢). قال في المعجم (١٠/١٨٧) وأكثر أسانيد البزار حسنة.

١٠٠١٣ - ورواه ابن ماجه (١٠٩٤) وحسن إسناده في الزوائد. ورواه البزار (١/٢٤٩ - ٢٥٠). وانظر الضعيفة (٢٨١٠).

١٠٠١٤ - ورواه البزار (١/٢٤٩) قال في المعجم (٢/١٢٧) وفيه مروان بن سالم وهو ضعيف منكر الحديث.

١٠٠١٥ - قال في المعجم (٢/٣٢٦) وفيه القاسم بن مطيب وهو ضعيف.

الْخَطِيئَةُ فَيُسَدَّدُ بِهَا عَلَيْهِ عِنْدَ الْمَوْتِ لِيُكَفَّرَ بِهَا، وَإِنَّ الْكَافِرَ لَيَعْمَلُ الْحَسَنَةَ فَيُسَهِّلُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْمَوْتِ لِيُجْزَى بِهَا».

١٠٠١٦ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرٍ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَبَرَّزَ، وَكَانَ إِذَا أَرَادَ ذَلِكَ تَبَاعَدَ حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: «انْظُرْ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَلْ تَرَى شَيْئًا؟» فَتَنَظَّرْتُ فَرَأَيْتُ شَجَرَةً وَاحِدَةً، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ لِي: «انْظُرْ هَلْ تَرَى شَيْئًا؟» فَتَنَظَّرْتُ فَرَأَيْتُ شَجَرَةً أُخْرَى مُتَبَاعِدَةً مِنْ صَاحِبَيْهَا، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «قُلْ لَهُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَكُمَا أَنْ تَجْتَمِعَا»، فَقُلْتُ لَهُمَا ذَلِكَ، فَاجْتَمَعَا، ثُمَّ أَتَاهُمَا فَاسْتَرَّ بِهِمَا، ثُمَّ قَامَ فَانْطَلَقْتُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِلَى مَكَانِهَا.

ثُمَّ أَصَابَ النَّاسَ عَطَشٌ شَدِيدٌ فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ، فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَلْتَمِسُ لِي مَاءً»، فَأَتَيْتُهُ بِفَضْلِ مَاءٍ وَجَدْتُهُ فِي إِدَاوَةٍ، فَأَخَذَهُ فَصَبَّهُ فِي رَكْوَةٍ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِيهَا وَسَمَّى، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَتَحَادَرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَشَرِبَ النَّاسُ وَتَوَضَّأُوا مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْتُ: إِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَجَعَلْتُ أَشْرَبُ مِنْهُ وَأَكْثُرُ، أَلْتَمِسُ بَرَكَتَهُ.

ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ قِبَلَ الْمَدِينَةِ، فَتَلَقَّاهُ جَمَلٌ قَدْ دَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: «لِمَنْ هَذَا الْجَمَلُ؟» قَالُوا: لِبَنِي فُلَانٍ، قَالَ: «إِنَّهُ عَادَ بِي»، قَالَ: فَإِنَّهُمْ أَرَادُوا نَحْرَهُ، قَدْ عَمِلُوا عَلَيْهِ حَتَّى كَبُرَ وَدَبَّرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنْحَرُوهُ، وَأَحْسِنُوا إِلَيْهِ».

١٠٠١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمٌ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، وَعَلْقَمَةَ، عَنْ

١٠٠١٦ - ورواه البزار (٢٤٣/١) عن إبراهيم بن إسماعيل به. ورواه المؤلف في الأوسط (٣٢٠) مجمع البحرين) قال في المجمع (٩/٩) وفي إسناده الأوسط زمعة بن صالح وقد وثق على ضعفه، رجاله حديثهم حسن، وأسانيده الطريقتين - يقصد الكبير والبزار - ضعيفة. قلت: وفي الأوسط عن أبي عبيدة عن أبيه ولم يسمع منه.

١٠٠١٧ - ورواه أحمد (٣٧٨٧) والبزار (٢٥١/١) وقال البزار: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ من حديث علقمة عن عبدالله إلا من هذا الوجه، وقد روى الصنعق بن حزن عن علي بن الحكم عن عثمان بن عمير عن أبي وائل عن عبدالله، وأحسب أن الصنعق غلط في هذا الإسناد. قال في المجمع (٣٦٢/١٠) وفي إسنادهم كلهم عثمان بن عمير وهو ضعيف. قلت: رواه الحاكم (٢٦٤/٢ - ٣٦٥) من طريق الصنعق بن حزن به، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وعثمان بن عمير هو ابن البقظان. فتمتعه الذهبي بقوله: لا والله، فعثمان ضعفه الدارقطني، والباقون ثقات. وسيأتي (١٠٠١٨) من طريق الصنعق به. والتوم بضم التاء المثناة الدر.

ابن مسعود، قال: جاء ابننا مَلِيكَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّنَا كَانَتْ تُكْرِمُ الزَّوْجَ، وَتَغْطِفُ عَلَى الْوَلَدِ، وَذَكَرَ الصَّنِيفَ، غَيْرَ أَنَّهَا كَانَتْ وَأَدَّتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: «أُمُّكُمَا فِي النَّارِ»، فَأَذْبَرَا وَالشَّرُّ يَرَى فِي وُجُوهِمَا، فَأَمَرَ بِهِمَا قَرْدًا وَالْبِشْرُ يَرَى فِي وُجُوهِمَا رَجَاءً أَنْ يَكُونَ حَدَثَ شَيْءٌ، فَقَالَ: «أُمِّي مَعَ أُمُّكُمَا»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ: مَا يُغْنِي هَذَا عَنْ أُمِّي، وَنَحْنُ نَطْلُ عَقِبَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَمْ أَرِ رَجُلًا قَطُّ كَانَ أَكْثَرَ سُؤَالًا مِنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ وَعَدَ رَبُّكَ فِيهَا أَوْ فِيهِمَا؟ قَالَ: «تَقُلْنَ أَنَّهُ مِنْ شَيْءٍ»، قَالَ: «مَا سَأَلْتُ رَبِّي، وَإِنِّي لَأَقُومُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: وَمَا ذَاكَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودُ؟ قَالَ: «ذَاكَ إِذَا جِئَ بِكُمْ حُفَاءَ غَرَاءَ، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ ﷺ، يَقُولُ: اكْسُوا خَلِيلِي، فَيُؤْتَى بِرِنْتَينِ بَيْضَاوَيْنِ فَيَلْبَسُهُمَا، ثُمَّ يَقْعُدُ مُسْتَقْبِلَ الْعَرْشِ، ثُمَّ أَوْتَى بِكِسْوَتَيْنِ فَيَلْبَسُهُمَا، فَأَقُومُ عَنْ يَمِينِهِ مَقَامًا لَا يَقُومُهُ أَحَدٌ غَيْرِي، يَغْطِطْنِي بِهَا الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ، وَيُفْتَحُ نَهْرِي كَوُثْرَ إِلَى الْحَوْضِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ: فَإِنَّهُ مَا جَرَى سَاقِطٌ إِلَّا عَلَى حَالٍ أَوْ رَضْرَاضٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ حَالٍ وَرَضْرَاضٍ؟ قَالَ: «حَالُهُ الِمْسَكُ، وَرَضْرَاضُهُ التَّوَمُ»، قَالَ الْمُتَنَافِقُ: لَمْ أَسْمَعْ كَالْيَوْمِ قَطُّ مَاءَ جَرَى عَلَى حَالٍ أَوْ رَضْرَاضٍ إِلَّا كَانَ لَهُ نَبَاتٌ، قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَهُ نَبَاتٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ قُضْبَانُ الذَّهَبِ»، قَالَ الْمُتَنَافِقُ: لَمْ أَسْمَعْ كَالْيَوْمِ، فَإِنَّهُ مَا نَبَتْ قُضْبٌ إِلَّا أَوْرَاقٌ وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ، قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: هَلْ لَهُ مِنْ ثَمَرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، أَلْوَانُ الْجَوْهَرِ، وَمَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَخْلَى مِنَ الْقَسَلِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، وَمَنْ حُرِمَهُ لَمْ يَزُوْ مِنْ بَعْدِهِ».

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الصَّعِقُ بْنُ حَزْنٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، فَخَالَفَ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ فِي إِسْنَادِهِ.

١٠٠١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشْفِيُّ، ثنا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثنا الصَّعِقُ بْنُ حَزْنٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: جَاءَ ابْنَا مَلِيكَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٠٠١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ الْحَوْطِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ الْحِمَصِيُّ،

١٠٠١٨ - رواه الحاكم كما تقدم من هذا الطريق.

١٠٠١٩ - ورواه في الصغير (٨/١) والأوسط (١٧٠ مجمع البحرين) قال في المجمع (١٥٤/٤) وإبراهيم بن عبد الحميد بن ذي حمية لم أجد من ترجمه وبقي رجاله ثقات. قلت: قال الطبراني: وكان من ثقات الناس. وترجمه البخاري في تاريخه الكبير (٣٠٤/١ - ٣٠٥).

ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ ذِي جِمَايَةَ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَيْكَ».

١٠٠٢٠ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ صَالِحِ الْمُرُوزِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْقَاضِي الْحَنْصِيُّ، قَالَا: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَبَّقَ.

١٠٠٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَثُمُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَا: ثَنَا صَالِحُ بْنُ مَالِكٍ الْخَوَارِزْمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا ضُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعًا وَعِشْرِينَ أَكْثَرَ مِمَّا ضُمْنَا ثَلَاثِينَ.

١٠٠٢٢ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرٍو الْعُكْبَرِيُّ، وَأَبُو عَقِيلٍ أَنَسُ بْنُ سَلَمٍ الْخَوْلَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا الْمُعَاوِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: خِلَالٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُنَّ، تَرَكَهُنَّ النَّاسُ، إِحْذَاهُنَّ تَسْلِيمُ الْإِمَامِ فِي الْجَنَازَةِ مِثْلَ تَسْلِيمِهِ فِي الصَّلَاةِ.

١٠٠٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعُلَافِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَرَائِيُّ، ثَنَا

١٠٠٢٠ - روى التطبيق هذا أحمد (٣٥٨٨ و ٣٩٢٧ و ٣٩٧٤ و ٤٠٤٥ و ٤٠٥٣ و ٤٢٧٢ و ٤٣١١ و ٤٣٨٦) ومسلم (٥٣٤) وأبو داود (٨٥٤) والنسائي (١٨٣/٢ - ١٤٨ و ١٨٤ و ١٨٥-١٨٤) البزار (٢٥٤/١) و٢٦٢ و ٢٦٤).

١٠٠٢١ - ورواه أحمد (٣٧٧٦ و ٣٨٤٠ و ٣٨٧١ و ٤٢٠٩ و ٤٣٠٠) والبخاري في التاريخ الكبير (١١١/١/١) وأبو داود (٢٣٠٥) والترمذي (٦٨٤) من طريق آخر. وابن خزيمة في صحيحه (١٩٢٢).

١٠٠٢٢ - قال في المعجم (٣٤/٣) ورجاله ثقات. قلت: ورواه البيهقي (٤٣/٤) قال النووي في المجموع (١٩٧/٥) إسناده جيد. وحسنه شيخنا في أحكام الجنائز.

١٠٠٢٣ - قال ورواه أبو نعيم في الأربعين الصوفية (١/٦٢) من طريق المصنف. قال في المعجم (١٧١/٧) وفيه سعيد بن زربي وهو ضعيف. ورواه من طريقه أيضاً البزار (٢٥٣/١). قلت: ورواه ابن عدي (١/٢٧١) من طريق قيس بن الربيع عن حماد بن أبي سليمان به. قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٤٣٠/٤) وهذا إسناده حسن، مدار طريقه على حماد بن أبي سليمان، وهو صدوق له أوهام كما في التقريب. ومن فوقه من رجال الشيخين، ويشهد له حديث البراء «زينوا القرآن بأصواتكم».

سَعِيدُ بْنُ زَرْبِيٍّ، حَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا قَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ حُسْنَ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ، فَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يُرْسِلُ إِلَيَّ، فَأَقْرَأُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، فَكُنْتُ إِذَا فَرَعْتُ مِنْ قِرَاءَتِي، قَالَ: زِدْنَا مِنْ هَذَا فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، فَأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «حُسْنُ الصَّوْتِ زِينَةُ الْقُرْآنِ».

١٠٠٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَثَامٍ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْخُمْسِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَسْوَسةِ؟ فَقَالَ: «ذَاكَ مَخْضُ الْإِيمَانِ».

١٠٠٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثنا حُسَيْنُ الْأَشْقَرُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسُحْرًا».

١٠٠٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَّارُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْأُبُلِّيُّ، قَالَا: ثنا عُمَرُ بْنُ يَحْيَى الْأُبُلِّيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ جُمَيْعٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبُقْرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ، وَالْجَزُورُ عَنْ سَبْعَةٍ فِي الْأَصْحَابِ».

١٠٠٢٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَغْدَادِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفِ الْعَطَّارِ، ثنا سَهْلُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، عَلَيْكُمْ بِالْبَاءَةِ، فَإِنَّهُ أَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَأَعْظَمُ لِلْبَصْرِ، فَمَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى ذَلِكَ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ».

١٠٠٢٤ - قال في المعجم (٣٤/١) ورجاله رجال الصحيح، وشيخ الطبراني ثقة.

١٠٠٢٥ - ورواه أحمد (٤٣٤٢) مطولاً، ورواه الترمذي (٣٠٠/١) وأبو يعلى (٢/٢٣٦) والبخاري (٢٨٢/١) ولكن بلفظ «إن من الشعر حكمة» وكلهم من طريق آخر، ورواه أحمد (٣٧٧٨) موقوفاً على ابن مسعود. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٦/٨) وأحد إسناده حسن. وتوهم المرحوم أحمد محمد شاكر فقال لم يذكره. وسيأتي (١٠٠٩٤).

١٠٠٢٦ - ورواه في الصغير (٣٦/٢) والأوسط (١٥٧) مجمع البحرين) قال في المعجم (٢٠/٤) وفيه حفص بن جميع وهو ضعيف. ورواه البزار (٢٥٥/١) ولم ينسبه إليه.

١٠٠٢٧ - ورواه أحمد (٣٥٩٢) و٤٠٣٥ و٤١١٢ و٤٢٧١) والبخاري (١٩٠٥) و٥٠٦٥ و٥٠٦٦) ومسلم (١٤٠٠) وأبو داود (٢٠٣١) والترمذي (١٠٨٧) والنسائي (٥٦/٦-٥٨) وابن ماجه (١٨٤٥) وأبو يعلى (٢/٢٣٦) وسيأتي (١٠١٦٦-١٠١٧١).

١٠٠٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْمِصْبِصِيُّ، ثنا الْيَمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الْمِصْبِصِيُّ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ مُبِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ أَصْبِحَ يَوْمَ صَوْمِي ذَهِيئًا مُتَرَجِّلًا: «وَلَا تُضَيِّحْ يَوْمَ صَوْمِكَ عَبُوسًا، وَأَجِبْ دَعْوَةَ مَنْ دَعَاكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا لَمْ يُظْهِرُوا الْمَعَارِفَ، فَإِذَا أَظْهَرُوا الْمَعَارِفَ فَلَا تُجِيبُهُمْ، وَصَلِّ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْ قِبَلَتِنَا، وَإِنْ قُتِلَ مَضْلُوبًا أَوْ مَرْجُومًا، فَلَا تَلْقَ اللَّهَ بِمِثْلِ قُرَابِ الْأَرْضِ ذُنُوبًا خَيْرَ لَكَ مِنْ أَنْ تَبْتَ الشَّهَادَةَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْقَبِيلَةِ».

١٠٠٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي حَيْثَمَةَ، ثنا عُمَرُ بْنُ يَحْيَى الْأَبْلِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ جُمَيْعٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، رَفَعَهُ قَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ الْمَنْحُ، أَنْ يَمْنَحَ الدَّرْهَمَ، أَوْ ظَهَرَ الدَّابَّةِ».

١٠٠٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّي، ثنا مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُقْبَلَ رَحْصُهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ».

١٠٠٣١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاهِرٍ الرَّازِيُّ، ثنا

١٠٠٢٨ - قال في المجمع (١٦٧/٣) وفيه اليمان بن سعيد وهو ضعف.

١٠٠٢٩ - ورواه (٤٤١٥) وأبو يعلى (١/٢٣٧) قال في المجمع (١٣٣/٣) رواه أحمد وأبو يعلى وزاد الدينار أو البقرة والبخار (٢٥٢/١) والطبراني في الأوسط (١٢٦ مجمع البحرين) ورجال أحمد رجال الصحيح. ولم ينسبه إلى الكبير. قال المرحوم أحمد محمد شاكر في تعليقه على المسند: وهذه مجازفة من الحافظ الهيثمي، فإن في إسناده هنا - قلت كما عند أبي يعلى - إبراهيم بن مسلم الهجري وهو ضعيف وخاصة في روايته عن أبي الأحوص... ثم هو ليس من رجال الصحيح، بل لم يرو له أحد من أصحاب الكتب الستة غير ابن ماجه. قلت: وعند المصنف هنا وفي الأوسط فيه حفص بن جميع وهو ضعيف. ولم ينسبه في المجمع إلى الكبير.

١٠٠٣٠ - ورواه في الأوسط (١٣٦ مجمع البحرين) والعقيلي في الضعفاء (ص ٢٩٩) قال في المجمع (١٦٢/٣) وفيه معمر بن عبدالله الأنصاري قال العقيلي: لا يتابع على رفع حديثه. قلت: وله شواهد. ورواه أبو نعيم في الحلية (١٠١/٢) وقال: لم يروه مرفوعاً عن شعبة إلا معمر، ورواه غندر ويكر بن بكار وغيرهما مرفوعاً. ورواه الذهبي في سير أعلام النبلاء (٦٢/٤) من طريق أبي نعيم به، أورده في ترجمة علقمة بن وقاص، فتعقبه محقق الكتاب بأنه توهم، وأنه علقمة بن قيس النخعي. ولكن المحقق أيضاً توهم، فنقل ما قاله الحافظ الهيثمي عن إسناده ابن عباس فجعله عن إسناده حديث ابن مسعود.

١٠٠٣١ - عبدالله بن داهر قال أحمد ويحيى: ليس بشيء. قال: وما يكتب حديثه إنسان فيه خير =

أَبِي، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اخْمَرَّ وَجْهَهُ، وَاغْرُورَقَتْ عَيْنَاهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَزَالَ نَرَى بِوَجْهِكَ شَيْئًا نَكْرَهُهُ؟ فَقَالَ: «إِنَّا أَهْلُ بَيْتِ اخْتَارَ اللَّهُ لَنَا الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ أَهْلَ بَيْتِي سَيَلْقَوْنَ مِنْ بَعْدِي بَلَاءً وَتَقْطِرُ دُمُوعًا».

١٠٠٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا أَبُو شَيْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى يَرَى يَبَاضَ وَجْهِهِ مِنَ الْبُحَايَيْنِ.

١٠٠٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ كَعْبٍ، ثنا مُوسَى بْنُ عُثْمِيرٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالُ اللَّهِ، فَأَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ».

١٠٠٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيُّ، ثنا

= وقال العقيلي: رافضي خبيث. وقال ابن عدي بعد أن روى هذا الحديث من طريقه: عامة ما يرويه في فضائل علي وهو متهم في ذلك. وداهر رافضي بغض لا يتابع على بلاياه. راجع ترجمتهما في لسان الميزان. ورواه ابن ماجه (٤٠٨٢) والبخاري (٢٤٦/١) ومطولاً وفي إسناده يزيد بن أبي زياد الكوفي وهو ضعيف كبير فتغير، صار يتلقن وكان شيعياً. كما قال الحافظ في التقریب، ومعاوية بن هشام صدوق له أوهام. وحسن هذا الإسناد شيخنا في مقال له حول المهدي نشر في مجلة التمدن الإسلامي المجلد (٢٢ ص ٦٤٣) وتخریج فضائل الشام (ص ١٦). ورواه الحاكم (٤٦٤/٤) وشيخه أبو بكر بن أبي دارم رافضي كذاب، وقال الحاكم نفسه في حقه: رافضي غير ثقة. وشيخه وشيخه لم نر من ذكرهما. وحنان بن سدير رافضي غال. فرجع الحديث إلى الروافض والمتشيعين الكذبة والضعفاء. وسيأتي من طريق آخر (١٠٠٤٣).

١٠٠٣٢ - وإن كان في مسنده من تكلم فيه فقد رواه أحمد (٣٦٦٠ و ٣٧٣٦) والنسائي (٦٢/٣) والدارقطني (٣٥٧/١) والبيهقي (١٧٧/٢) من طريق آخر والشق الثاني عند أحمد في مواضع وأبي داود (٩٨٣) والترمذي (٢٩٤) والنسائي (٦٣/٣ - ٦٤) وابن حبان (٥١٦ و ٥١٧) والبيهقي والدارقطني. وسيأتي (١٠١٧٢).

١٠٠٣٣ - قال في المجمع (١٩١/٨) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٢٥٨ مجمع البحرين) وفيه [موسى بن] عمير وهو أبو هارون القرشي متروك. ورواه الخطيب في تاريخ بغداد (٣٣٤/٦). ولذا قال شيخنا: ضعيف جداً وانظر الضعيفة (٣٥٩٠).

١٠٠٣٤ - قال في المجمع (١٠/٣) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (١٠٨ مجمع البحرين) وفيه عمرو بن خالد الأعمش وهو ضعيف وبقيه رجاله ثقات. قلت: والسند الثاني فيه ياسين الزيات وهو ضعيف تركه النسائي وغيره.

عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُجَلٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى، سَلَّمَ أَوْ لَمْ يُسَلِّمْ، رَضِيَ أَوْ لَمْ يَرْضَ، لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ».

١٠٠٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، ثنا أَبُو حَفْصٍ الْأَسَدِيُّ، عَنْ يَاسِينَ الزِّيَّاتِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٠٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَامَ عَبْدُ اللَّهِ عَلَى الصَّفَا عِنْدَ صَدْعٍ فِيهِ، فَقَالَ: هَا هُنَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ قَامَ الَّذِي أَنْزَلَتْ [عَلَيْهِ] سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

١٠٠٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ دَاوُدَ الصَّوَّافُ، ثنا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَزِغٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُصْرَاءً، فَإِنْ رَضِيَ بِهَا وَإِلَّا رَدَّهَا وَمَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمَرٍ».

١٠٠٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ دَاوُدَ الصَّوَّافُ، ثنا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَزِغٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْقُوا الْجَلَبَ».

١٠٠٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ دَاوُدَ الصَّوَّافُ، ثنا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَزِغٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُعْجَمَاءُ وَالْمَعْدُونُ جِبَارٌ، وَالسَّائِمَةُ جِبَارٌ، وَفِي الرُّكَازِ الْخُمْسُ».

١٠٠٣٦ - قال في المجمع (٢٤٨/٣) وفيه يزيد بن الوليد ولم أجد من ترجمه.

١٠٠٣٧ - هذا الحديث وإن كان في إسناده من هو متروك وضعيف فقد رواه أحمد (٤٠٩٦) والبخاري (٢١٤٩ و ٢١٦٤) من طريق آخر عن ابن مسعود.

١٠٠٣٨ - وهذا الحديث كالذي قبله تماما.

١٠٠٣٩ - قال في المجمع (٧٨/٣) رواه الطبراني في الكبير، وفي الأوسط (١١٩ مجمع البحرين) بعضه، وفيه عبدالله بن بزيغ وهو ضعيف. قلت: والحسن بن عماره متروك.

١٠٠٤٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثنا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِي، ثنا عُبيدُ بْنُ الصَّبَّاح، ثنا كَامِلُ أَبُو الْعَلَاءِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوساً إِذْ أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ عُرْبِيَّةٌ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَغَمَضَ عَيْنَيْهِ، فَقَامَ إِلَيْهَا رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا ثَوْباً، وَصَمَّهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَظْهَرْتَ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْسَبَهَا هَيْرِي؟ إِنَّ اللَّهَ ﷻ كَتَبَ الْغَيْرَةَ عَلَى النِّسَاءِ، وَالْجَهَادَ عَلَى الرِّجَالِ، فَمَنْ صَبَرَ مِنْهُنَّ إِيْمَانًا وَآخِسَابًا كَانَ لَهَا مِثْلُ أَجْرِ الشَّهَدَاءِ».

١٠٠٤١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لِيَلْبِسَنَّ مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَخْلَامِ وَالنَّهْيُ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَلِيَأْكُم مَمِشَاتِ الْأَسْوَاقِ».

١٠٠٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُعَاذِ الثُّسْتَرِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَقِيلٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ السَّدُوسِيِّ، ثنا عَمْرُو بْنُ الْأَزْهَرِ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُبَّمَا قَتَلَ عُرْفَ قَرَسِهِ بِيَدِهِ.

١٠٠٤٣ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَيَابِيِّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الْحَرَّانِيُّ، ثنا

١٠٠٤٠ - ورواه البزار (٢٤٦/١) وقال: لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وعبيد بن الصباح ليس به بأس، وكامل بن العلاء كوفي مشهور روى عنه جماعة من أهل العلم، على أنه لم يشاركه أحد في هذا الحديث. قلت: ذكر ابن أبي حاتم عن والده في الجرح والتعديل (٤٠٨/٢/٢) أنه قال: ضعيف الحديث. وذكر الذهبي في الميزان هذا الحديث من مناكيره، وقال الحافظ في اللسان: أوردته له العقيلي في الضعفاء (ص ٢٦٨) ونسبه كوفياً وقال: لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به. وقد جاء في الغيرة بإسناد أصح من هذا، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال: كان راوياً لكامل أبي العلاء روى عنه أهل بلده. وقال في المجمع (٣٢٠/٤) وفيه عبيد بن الصباح ضعفه أبو حاتم ووثقه البزار وبقية رجاله ثقات. ورواه أيضاً ابن عدي (٢٧٩-٢٨٠) والدولابي في الكنى (١٠٠/٢) وابن الأعرابي في معجمه (١/٨٢) وعنه القضاعي في مسند الشهاب (١١١٧). وأورده ابن أبي حاتم في العلل (٣١٣/١) وقال: سألت أبي عنه؟ قال: حديث منكر، وقال مرة أخرى: هذا حديث موضوع بهذا الإسناد. وانظر الضعيفة (٨١٣).

١٠٠٤١ - ورواه أحمد (٤٣٧٣) ومسلم (٤٣٢) وأبو داود (٦٦١) والترمذي (٢٢٨) والدارمي (١٢٧١) وابن حبان (١٢٧١) وابن خزيمة (١٥٧٢) والبزار (٢٥٢/١).

١٠٠٤٢ - قال في المجمع (٢٦٢/٥) وفيه عمرو بن الأزهر وهو متروك.

١٠٠٤٣ - قد سبق نحو هذا في حديث رقم (١٠٠٣١) وعبد الرحمن بن عمرو الحراني ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وقال: سألت أبا زرعة عنه فقال: شيخ. ورواه ابن أبي عاصم في السنة (١٤٩٩) وفيه من هو ضعيف ورواه (١٤٩٧) من حديث عبد المطلب بن ربيعة وفيه ضعيف أيضاً.

مُحَمَّدُ بْنُ قُضَيْلٍ، قَالَ: قَالَ لِي مُعِيرَةُ سَمِعْتُ مِنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ شَيْئاً ذَكَرَهُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَكَانَ عُمَارَةُ قَدْ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ، فَكَتَرْتُ حِمَاراً فَأَتَيْتُهُ بِالْقَادِسِيَّةِ، فَحَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُرُّ بِهِ الْفِتْنَةُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَيَتَغَيَّرُ لِذَلِكَ لَوْنُهُ، فَمَرَّ بِهِ يَوْمًا فِتْنَةً مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَتَغَيَّرَ لِذَلِكَ لَوْنُهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَرَاكَ تَرَى مِنْكَ مَا يَشُقُّ عَلَيْنَا، الْفِتْنَةُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ يَمُرُونَ بِكَ فَيَتَغَيَّرُ لِذَلِكَ لَوْنُكَ، فَقَالَ: «إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي هَؤُلَاءِ اخْتَارَ اللَّهُ لَهُمُ الْآخِرَةَ، وَلَمْ يَخْتَرْ لَهُمُ الدُّنْيَا».

١٠٠٤٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ السَّمِيدِغِ الْأَنْطَاكِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ النَّصِيبِيُّ، ثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا قُوْدَ إِلَّا بِالسَّيْفِ».

١٠٠٤٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَخِيٍّ بْنِ حَمْرَةَ الدَّمَشَقِيِّ، ثنا أَبُو الْجَمَاهِرِ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ عُزْفُطَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: مَضَى خَمْسُ آيَاتٍ، وَبَقِيَ خَمْسٌ مِنْهَا: انْشِقَاقُ الْقَمَرِ وَقَدْ رَأَيْنَاهُ، وَمَضَى الدُّخَانُ، وَمَضَتْ الْبَطْشَةُ الْكُبْرَى، وَمَضَى الْيَوْمُ الْقَعِيمُ، وَمَضَى اللَّزَامُ.

١٠٠٤٦ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ فَرْوَةَ، ثنا أَبِي، عَنْ أَبِي هَارُونَ، أَنَّ سَيَّانَ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَفَنِي أَحْمَدُ الْمُتَوَكِّلُ، لَيْسَ بِقُفْظٍ وَلَا غَلِيظٍ، يَجْزِي بِالْحَسَنَةِ الْحَسَنَةَ، وَلَا يُكَافِيءُ السَّيِّئَةَ، مَوْلَدُهُ بِمَكَّةَ، وَمُهَاجَرُهُ طَبِيبَةٌ، وَأُمَّتُهُ الْحَمَّادُونَ، يَأْتِرُونَ عَلَى أَنْصَافِهِمْ، وَيُوضُونَ أَظْرَافَهُمْ، أَنَا جِلُّهُمْ فِي صُدُورِهِمْ، يَصْفُونَ لِلصَّلَاةِ كَمَا يَصْفُونَ لِلْقِتَالِ، فَرَبَانَهُمُ الَّذِي يَنْتَقِرُونَ بِهِ إِلَيَّ دِمَائِهِمْ، رُفْبَانُ اللَّيْلِ، لِيُوثَّ بِالنَّهَارِ».

١٠٠٤٤ - قال في المجمع (٢٩١/٦) وفيه أبو معاذ سلمان بن أرقم متروك. قلت: وفيه عن عنة بقية. وعبد الكريم هو ابن أبي المخارق ضعيف. ورواه البيهقي (٦٣/٨) وضعفه، وكذلك ضعفه عبد الحق في أحكامه وابن الجوزي في تحقيقه وابن الملقن في البدر المنير والحافظ في التلخيص، وقال: ضعيف جداً. وقد فصلت القول فيه في تعليلي على الأحاديث الموضوعة لابن عبد الهادي.

١٠٠٤٥ - ورواه البخاري (٤٧٦٧ و ٤٨٢٤ و ٤٨٢٥) والحميدي (١١٦).

١٠٠٤٦ - قال في المجمع (٢٧١/٨) وفيه من لم أعرفهم وانظر الضعيفة (٣٧٧٠).

١٠٠٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ فَرْقِدِ السَّبْخِيِّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ النَّحْهِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، غَنِيًّا كَانَ أَوْ فَقِيرًا».

١٠٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ فَرْقِدِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَكُونُ زَاهِدًا حَتَّى تَكُونَ مُتَوَاضِعًا».

١٠٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْقَزَّازُ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا حُسَامُ بْنُ مِصْكٍ، ثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ نَفْسَ الْمُؤْمِنِ يَخْرُجُ رَشْحًا، وَلَا أَحَبُّ مَوْتًا كَمَوْتِ الْحِمَارِ»، قِيلَ: وَمَا مَوْتُ الْحِمَارِ؟ قَالَ: «رُوحُ الْكَافِرِ يَخْرُجُ مِنْ أَشْدَاقِهِ».

١٠٠٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَرَاءُ، ثَنَا الْمُعَاوَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَغَيْنَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ بَكْرِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رُقِيَّةٌ مِنَ الْحُمَةِ، فَقَالَ: «اغْرِضُوهَا عَلَيَّ»، فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ: بِسْمِ اللَّهِ، شَجَّةٌ قَرِيبَةٌ مِلْحَةٌ بِخَرٍّ قَفْطًا، فَقَالَ: «هَذِهِ مَوَائِقُ أَخَذَهَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْهَوَامِّ، وَلَا أَرَى بِهَا بَأْسًا».

١٠٠٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَدَائِنِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَزِيعٍ الْخَقَّافُ الرَّقِّيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ: تَعْجِيلِ يَوْمِ قَبْلِ التَّوْبَةِ، وَالْفِظْرِ، وَالْأَضْحَى.

١٠٠٤٧ - قال في المعجم (١٣٦/٣) رواه الطبراني في الكبير والبخاري (٢/٨٠) زوائد البزار) وفيه صدقة بن موسى الدقيقي وهو ضعيف.

١٠٠٤٨ - قال في المعجم (٢٨٥/١٠) وفيه يعقوب أبو يوسف وهو كذاب. وانظر الضعيفة (٤٧٩٤).

١٠٠٤٩ - قال في المعجم (٣٢٥/٢) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (١٠٤) مجمع البحرين) وفيه حسام بن مصك وهو ضعيف.

١٠٠٥٠ - قال في المعجم (١١١/٥) وفيه من لم أعرفه. ونسبه إلى الأوسط فقط ولم أراه في مجمع البحرين.

١٠٠٥١ - قال في المعجم (٢٠٣/٣) رواه الطبراني في الصغير (٢٢٢/١ - ٢٢٣) والأوسط (١٤٠) مجمع البحرين) وفيه سعيد بن مسلمة وقد ضعفه البخاري وجماعة ووثقه ابن حبان وقال: يخطئ. قلت: ولم ينسبه إلى الكبير وهو عند الجميع بهذا السند وفيه أبو جناب الكلبي وهو ضعيف بسبب تدليسهم وقد عنعن.

١٠٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَحَارَ فِي الْأَمْرِ يُرِيدُ أَنْ يَصْنَعَهُ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا خَيْرًا لِي فِي دِينِي، وَخَيْرًا لِي فِي مَعَاشِي، وَخَيْرًا لِي فِيمَا أَبْتَغِي بِهِ الْخَيْرَ، فَخُزْ لِي فِي عَافِيَةٍ وَسَرَةٍ، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُ ذَلِكَ خَيْرًا لِي فَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ».

١٠٠٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ الْمُسْتَمْلِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا عَائِذُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا بُكَيْرُ بْنُ رَبِيعَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِتَالِ النَّكِيثِينَ، وَالْقَاسِطِينَ، وَالْمَارِقِينَ.

١٠٠٥٤ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدِ الدُّورِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُحَارِبِيِّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ حَمَادٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَارِثِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَمَرَ عَلِيٌّ بِقِتَالِ النَّكِيثِينَ، وَالْقَاسِطِينَ، وَالْمَارِقِينَ.

١٠٠٥٥ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَّابِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى الْبَلْخِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا عِيسَى بْنُ قُرْطَاسٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَمُضَرٌّ عِنْدَ الْإِبِلِ».

١٠٠٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْخَفَافُ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُذَيْلٍ، أَخْبَرَنِي عِيسَى بْنُ أَبِي عِيسَى الْحَنَاطُ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ نَتِ الْخَمْرُ، وَشَارِبُهَا، وَسَاقِيهَا، وَعَاصِرُهَا، وَمُعْتَصِرُهَا، وَحَامِلُهَا، وَالْمَحْمُولَةُ إِلَيْهِ، وَبَائِعُهَا، وَمُبْتَاعُهَا، وَآكِلُ ثَمَرِهَا».

١٠٠٥٢ - وتقدم (١٠٠١٢) وأبناء ابن أبي ليلى متكلم فيهم.

١٠٠٥٣ - عبدالرحمن بن صالح وعائذ بن حبيب قال فيهما الحافظ: صدوق رمي بالشيعة. ولم أجد فيما لدي من المراجع ترجمة لكل من بكير بن ربيعة ويزيد بن قيس. وقال في المجمع (٢٣٥/٦) وفيه من لم أعرفه.

١٠٠٥٤ - قال في المجمع (٢٣٨/٧) رواه الطبراني في الأوسط (٤١١ مجمع البحرين) وفيه مسلم بن كيسان الملائي وهو ضعيف. ولم ينسبه إلى الكبير. قلت: هو في الأوسط بنفس هذا السند إلا أنه فيه ثنا الوليد بن أبي عبدالرحمن الحارثي عن مسلم الملائي عن إبراهيم.

١٠٠٥٥ - قال في المجمع (٥٦/١٠) وفيه عيسى بن قُرْطَاسٍ وهو متروك.

١٠٠٥٦ - ورواه البزار (٢٦/١) قال في المجمع (٧٣/٥) وفيه عيسى بن أبي عيسى الحنط وهو ضعيف.

١٠٠٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَقَّافُ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنِي عِيسَى بْنُ أَبِي عِيسَى، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ الرِّبَا، وَآكِلَهُ، وَمُوكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَهُ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ، وَالْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ، وَالنَّامِصَةَ، وَالْمُتَنَمِّصَةَ، وَنَهَى عَنِ النَّوْجِ.

١٠٠٥٨ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَزَابِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى الْبَلْخِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّلَاثُ، ثُمَّ يَحْيَى قَوْمٌ لَا خَيْرَ فِيهِمْ».

١٠٠٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مَرْوُوفُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، وَشُعَيْبُ بْنُ عِمْرَانَ الْعَسْكَرِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْوَائِدَةُ وَالْمَوْءُودَةُ فِي النَّارِ».

١٠٠٦٠ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ دَاوُدَ الْأَوْدِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ سَرَهُ أَنْ يَفْرَأَ صَحِيفَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ، فَلْيَفْرَأْ: ﴿قُلْ تَكَلَّوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ﴾، إِلَى قَوْلِهِ ﴿لَمَلَكُمْ تَتْلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١].

١٠٠٦١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

١٠٠٥٧ - روى عنه أحمد (٣٧٢٥) وأبو داود (٣٣١٧) لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه. والترمذي (١٢٢٠) وابن ماجه (٢٢٧٧) ومسلم (١٥٩٧) لعن الآكل وموكله. قال في المعجم (١١٨/٤) وفيه عيسى بن أبي عيسى الخنات وهو متروك.

١٠٠٥٨ - سيأتي الكلام عليه (١٠٣٣٧).

١٠٠٥٩ - ورواه أبو داود (٤٦٩١) وأبو إسحاق السبيعي قد خلط بأخرة. لكن له طريقان آخران عند الطبراني في الكبير ويحيى بن صاعد. فإن طريق الطبراني هذا هو نفس طريق أبي داود. ورواه ابن أبي حاتم من طريق أبي إسحاق أيضاً كما في تفسير ابن كثير (٤٧٧/٤). وسيأتي (١٠٢٣٦). ورواه البزار (٢٥٩/١ و ٢٦٠).

١٠٠٦٠ - ورواه الترمذي (٥٠٦٥) وقال: حسن غريب.

١٠٠٦١ - قال في المعجم (٣/٧) ورجاله ثقات. ورواه ابن أبي حاتم أيضاً كما في تفسيره ابن كثير (٤٧٩/١).

فُضِّلَ، عَنْ دَاوُدَ الْأَوْدِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يَكَايُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ رَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، قَالَ: إِنَّهَا مُحْكَمَةٌ مَا نُسِخَتْ.

١٠٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا سَلَامٌ بْنُ مَسْكِينٍ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ صَاحِبٍ لَهُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى الْفُطْرَةِ»، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: «خَرَجَ بِهَا مِنَ النَّارِ»، فَابْتَدَرْنَا، فَإِذَا رَاحَ فِي شَاءٍ لَهُ فَحَضَرَتْهُ الصَّلَاةُ فَتَادَى بِهَا.

١٠٠٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْفَرَّازُ، ثَنَا أَبُو زَيْدٍ النَّخَوِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَشْفَارِهِ إِذْ سَمِعَ مُنَادِيًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى الْفُطْرَةِ»، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَرَجَ مِنَ النَّارِ».

١٠٠٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٠٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ النَّاسُ: انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ [صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ».

١٠٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا سَعْدَانُ بْنُ زَيْدٍ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ،

١٠٠٦٢ - ورواه أحمد (٣٨٦١) وأبو يعلى (١/٢٥٢) قال في المجموع (٣٣٤/١) ورجال أحمد رجال الصحيح. قلت: رجال أبي يعلى هم رجال أحمد.

١٠٠٦٥ - ورواه البزار (٢٥٩/١ - ٢٦٠) قال في المجموع (٢٠٨/٢) وفيه حبيب بن حسان وهو ضعيف. وما بين المعكوفين من نسخة الظاهرية.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ».

١٠٠٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُبَاتَةَ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمُفَرِّجِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى طَلْحَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ أَخِي إِسْحَاقَ بْنِ سُلَيْمَانَ، فَقَالَ لِي طَلْحَةُ قَرَأْتُ عَلَى الْفَيَّاضِ بْنِ عَزْوَانَ، [وَأ] قَالَ الْفَيَّاضُ قَرَأْتُ عَلَى طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفِ الْيَامِيِّ، وَقَالَ طَلْحَةُ قَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، وَقَرَأَ يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ عَلَى عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، وَقَرَأَ عَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ۝﴾ بِالْأَلِفِ، ﴿غَيْرِ الْمَنْصُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ خَفَضَ.

١٠٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْأَوَّلِ، ثَنَا مَخْلَدُ أَبُو خِدَاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ ۝﴾ [الانشقاق: ١٩]، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، لَتَرْكَبُنَّ سَمَاءَ بَعْدَ سَمَاءٍ.

١٠٠٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْمُنْذِرِ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَبُو الْأَجْلَحِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الدُّبْنَارَ وَالذَّرْهَمَ أَهْلُكَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَلَا أَرَاهُمَا إِلَّا مُهْلِكَاكُمْ».

١٠٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَلَادٍ الدَّوْرَقِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَخْلَدٍ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: قُلْتُ لِلْأَعْمَشِ: عَلَى مَنْ قَرَأْتَ ﴿وَالْجَزَّ فَاغْبِرْ ۝﴾ [المدثر: ٥]؟ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، وَقَرَأَ يَحْيَى عَلَى عَلْقَمَةَ، وَقَرَأَ عَلْقَمَةُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٠٠٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا ضِرَارُ بْنُ صُرْدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ

١٠٠٦٧ - قال في المعجم (٣١١/٦) وفيه الفياض بن غزوان وهو ضعيف وجماعة لم أعرفهم.

١٠٠٦٨ - انظر (٩٠٦٥) قال في المعجم (١٣٥/٧) وفيه الحسين بن عبد الأول وهو ضعيف. في المخطوطة خالد أبو خدّاش، وكتب فوق مخلد أبو خدّاش في رواية فاطمة وهو الصواب.

١٠٠٦٩ - قال في المعجم (١٢٢/٣) وفيه يحيى بن المنذر وهو ضعيف.

١٠٠٧١ - قال في المعجم (٢٤٣/٧) وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف. وانظر الضعيفة (٢٢٠٩).

هَاشِم، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ كَانَ ابْنُ سُمَيَّةَ مَعَ الْحَقِّ».

١٠٠٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَلْقَمَةَ.

١٠٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي آثَرَةً وَأُمُورًا تَكْثُرُونَهَا»، قُلْنَا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «أَدُوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُّوا اللَّهَ حَقَّكُمْ».

١٠٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

١٠٠٧٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ التَّمَّارُ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَعِجُّ الرَّجُلُ آخِذًا بِبِدِّ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، هَذَا قَتَلَنِي، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فَيَقُولُ: لِنُكُونُ الْعِزَّةَ لَكَ، فَيَقُولُ: فَإِنَّهَا لِي، قَالَ: وَيَعِجُّ الرَّجُلُ آخِذًا بِبِدِّ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، قَتَلَنِي هَذَا، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: لِمَ قَتَلْتَ هَذَا؟ فَيَقُولُ: قَتَلْتُهُ لِنُكُونُ الْعِزَّةَ لِفُلَانٍ، فَيَقُولُ: إِنَّهَا لَبَسَتْ لَهُ، بُوَ بِذَنْبِهِ».

١٠٠٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْفَرَاطِيُّ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

١٠٠٧٣ - ورواه أحمد (٣٦٤٠ و ٣٦٦٣ و ٤٠٦٦ و ٤١٢٧) والبخاري (٣٦٠٣ و ٧٠٥٢) ومسلم (١٨٤٣) والترمذي (٢٢٨٥) وأبو يعلى (١/٢٢٣٩).

١٠٠٧٤ - ورواه أحمد (٣٦٩٤ و ٣٨٠١ و ٣٨١٤ و ٣٨٤٧) والترمذي (٢٣٥٨ و ٢٧٩٦) وابن ماجه (٣٠) وأبو يعلى (٢/٢٤٣ و ١/٢٤٧) والبخاري (٢٩٠/١) وزاد فيه «ليفضل به الناس» وهذه الزيادة طعن فيها الحافظ في الفتح (٢٠٠/١) تبعاً لغيره وقال: لم تثبت فليراجع. ورواه البخاري (٢٨٢/١) من طريق آخر. ورواه القاضي في مسند الشهاب (٥٤٧ و ٥٦٠ و ٥٦١).

١٠٠٧٥ - ورواه النسائي (٨٤/٧) وسنده حسن.

١٠٠٧٦ - ورواه أحمد (٣٨٤٥) قال في المجموع (١٥٣/٧) وفيه من لم يسم وبقية رجاله رجال الصحيح. وسيأتي (١٠٤٧٣).

طَلْحَةَ، عَنْ زُبَيْدِ الْيَامِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ النَّخَعِيِّ، عَنْ رَجُلٍ وَصَفَ صِفَةً يَرَى أَنَّهُ عَمْرُو بْنُ شَرْحِبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ أَتَاهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ، وَأَمَرَهُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَأَنْ لَا يَخْتَلِفُوا فِي الْقُرْآنِ، وَلَا يَتَنَازَعُوا فِيهِ، فَإِنَّهُ لَا يَخْتَلِفُ وَلَا يَتَسَاوَرُ وَلَا يَنْفُذُ لِكَثْرَةِ الرَّدِّ، أَلَا تَرَوْنَ أَنَّ شَرِيعَةَ الْإِسْلَامِ فِيهِ وَاحِدَةٌ، حُدُودُهَا وَقَرَاءَتُهَا وَأَمْرُ اللَّهِ فِيهَا، وَلَوْ كَانَ مِنَ الْحَرْفَيْنِ يَأْمُرُ بِشَيْءٍ يَنْهَى عَنْهُ الْآخَرُ كَانَ ذَلِكَ الْاِخْتِلَافَ، وَلَكِنَّهُ جَامِعٌ ذَلِكَ كُلُّهُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ أَصْبَحَ فِيكُمْ مِنَ الْفَقْهِ وَالْعِلْمِ مِنْ خَيْرٍ مَا فِي النَّاسِ، وَلَوْ أَغْلَمَ أَحَدًا يَبْلُغُنِيهِ الْإِبِلُ أَغْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ مِنِّي لَطَلَبْتُهُ، حَتَّى أَزَادَ عِلْمَهُ إِلَيَّ عِلْمِي، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَرِّضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَعَرَضَ عَلَيْهِ عَامَ قُبُضِ مَرَّتَيْنِ، كُنْتُ إِذَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ أَخْبِرَنِي أَنِّي مُخْسِنٌ، فَمَنْ قَرَأَ عَلَى قِرَائَتِي فَلَا يَدْعُهَا رَغْبَةً عَنْهَا، فَإِنَّهُ مَنْ جَحَدَ بِحَرْفٍ مِنْهُ جَحَدَ بِهِ كُلُّهُ.

١٠٠٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، بَلَغَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَلِخُلُوفِ قِمِّ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمُسْكِ».

١٠٠٧٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَبِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، يَرْفَعُهُ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَلِخُلُوفِ قِمِّ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمُسْكِ».

١٠٠٧٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (ح).

١٠٠٧٧ - رواه عبد الرزاق (٨٧٩٨) إلا أنه لم يرفعه بل جعله من قول ابن مسعود. ورواه النسائي (١٦١/٤) كذلك ورواه البزار (١/٨١) زوائد البزار مرفوعاً وسيأتي (١٠١٩٨). قال في المعجم (١٧٩/٣ - ١٨٠) رواه أحمد (٤٢٥٦) والبزار (٢٨٩/١) باختصار والطبراني في الكبير وزاد عن النبي ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمُ الْحَدِيثُ» وله أسانيد عند الطبراني وبعض طرقه رجالها رجال الصحيح. وفي إسناد أحمد عمرو بن مجمع وهو ضعيف. قلت: وإبراهيم الهجري أيضاً ضعيف.

١٠٠٧٩ - ورواه النسائي (٨٩/٦) والترمذي (١١١١) وابن ماجه (١٨٩٢) والبيهقي في شرح السنة (٢٢٦٨) والطحطاوي (٤/١) والبيهقي (٢١٤/٣) من طرق عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص به =

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، قَالَا: ثَنَا
عَبْنُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ،
قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُدَ فِي الْحَاجَةِ: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ،
وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

١٠٠٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا أَبُو عَمَرَ الصَّرِيرُ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ،
أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
خُطْبَةَ الْحَاجَةِ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ
فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ﴿يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ (الأحزاب: ٧٠)، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ
حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران: ١٠٢)، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي
خَلَقَكُمْ﴾ [النساء: ١] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، أَمَا بَعْدُ.

١٠٠٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، ثَنَا أَبِي،
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ».

١٠٠٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، ثَنَا

= والبخاري (٣١٤/١) وقال الترمذي: حسن، ثم قال: ورواه شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن
عبدالله عن النبي ﷺ، وكلا الحديثين صحيح لأن إسرائيل جمعهما فقال: عن أبي إسحاق عن أبي
الأخوص وأبي عبيدة عن عبدالله بن مسعود عن النبي ﷺ. ورواية إسرائيل رواها أحمد (٤١١٦)
وأبو داود (٢١٠٤) والبيهقي (١٤٦/٧) وأبو يعلى (١/٢٣٢) وقد تابع شعبة إسرائيل عند أحمد
(٣٧٢١) والطحاوي (٤/١) والبيهقي (١٤٦/٧). فدل ذلك كما قال شيخنا في خطبة الحاجة (ص ٢١)
على صحة الإسنادين عن ابن مسعود، لكن الأول منقطع كما تقدم. وأما هذا فصحيح على شرط
مسلم. وسيأتي (١٠٤٩٩) من طريق آخر.

١٠٠٨٠ - ورواه أحمد (٣٧٢٠ و ٤١١٥) وأبو داود (٢١٠٤) والطحاوي (١٥٥٧) وعبد الرزاق (١٠٤٤٩)
والطحاوي (٤/١) وأبو يعلى (١/٢٤٣) والحاكم (١٨٢/٢ و ١٨٣) والبيهقي (١٤٦/٧) وهو منقطع
كما تقدم.

١٠٠٨١ - رواه أحمد (٣٧٨٤) والترمذي (٢٧٦٤) وابن ماجه (٣٩٨٨) وعند أحمد والترمذي زيادة
قيل: ومن الغرباء؟ قال: النزاع من القبائل. وقال الترمذي: حسن غريب صحيح من حديث ابن
مسعود، وإنما نعرفه من حديث حفص بن غياث عن الأعمش. ورواه أبو يعلى (١/٢٣٠ - ٢)
بمثل رواية أحمد والترمذي. وكذلك البخاري (٣١٤/١).

١٠٠٨٢ - قال في المجمع (٤٠/٢) ورجاله رجال الصحيح.

عَبَثُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا صَلَاةٌ أَثْقَلُ عَلَى الْمُتَأَفِّقِينَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَالْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا مِنَ الْفَضْلِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا».

١٠٠٨٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الْعِجْلِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، قَالَا: ثنا بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لِكُلِّجُمَةِ الْعَرَقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: رَبِّ أَرِخْنِي وَلَوْ إِلَى النَّارِ».

١٠٠٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ زُرَّارَةَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَاسِمٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَامَ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْيُسْرَى، وَقَالَ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ».

١٠٠٨٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بن عَرْعَرَةَ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بن عَبْدِ الْمَجِيدِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيَّاشٍ بن عَمْرِو الْعَامِرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تَنْزِيلَ السَّجْدَةِ، وَ «هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ» [الإنسان: ١].

١٠٠٨٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا الْأَزْرَقُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا

١٠٠٨٣ - قال في المعجم (١٠/٢٣٦). وفي رواية موقوفة (٨٧٧٩) إن الكافر. رواهما الطبراني في الكبير بإسنادين ورواه في الأوسط (٤٦٧ مجمع البحرين) وفي رواية فيهما أنه قال إن الكافر ليحاسب يوم القيامة حتى يلجمه العرق. وفي رواية في الأوسط (٤٦٤ مجمع البحرين) أيضاً إن الكافر ليلجم بعرقه من شدة ذلك اليوم حتى يقول، ورجال الكبير رجال الصحيح وفي رجال الأوسط محمد بن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس. ورواه أبو يعلى (١/٢٣١) مرفوعاً بنحو الكبير. قلت: وفي رواية الأوسط الأخرى إبراهيم الهجري وهو ضعيف. وعند أبي يعلى رواه عن بشر بن الوليد به وانظر الضعيفة (٣٠٤٢). قلت: هو في الكبير من طريق ابن إسحاق به انظر (١٠١١٢).

١٠٠٨٤ - ورواه أحمد (٣٧٤٢ و ٣٧٩٦ و ٣٩٣٢ و ٤٢٢٦) وابن ماجه (٣٨٧٧) من طريق أبي عبيدة عن أبيه وهو منقطع. وفي إسناده المصنف علي بن عباس وهو ضعيف.

١٠٠٨٥ - ورواه ابن ماجه (٨٢٤) قال في الزوائد: إسناده صحيح ورجالاه ثقات. ورواه المصنف في الصغير (٨٠/٢ - ٨١) وزاد يندب ذلك، قال في المعجم (١٦٨/٢) ورجالاه موثقون، وسيأتي (١٠١١٦) ورواه البزار (٣١٤/١).

حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَلَمَّا سَجَدَ أَتَاهُ رَجُلٌ قَوِطِي عَلَى رَقَبَتِهِ، فَقَالَ الَّذِي تَحْتَهُ: وَاللَّهِ لَا يُغْفَرُ لَهُ أَبَدًا، فَقَالَ اللَّهُ ﷻ: تَأَلَّى عَلَيَّ عَبْدِي أَنْ لَا أَغْفِرَ لِعَبْدِي، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ».

١٠٠٨٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الشَّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُعَافَى الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُتَيْسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صُومَيْنِ، وَعَنْ صَلَاتَيْنِ، وَعَنْ لِبَاسَيْنِ، وَعَنْ مَطْعَمَيْنِ، وَعَنْ نِكَاحَيْنِ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ: فَأَمَّا الْيَوْمَانِ: فَيَوْمُ الْفِطْرِ، وَيَوْمُ الْأَضْحَى، وَأَمَّا الصَّلَاتَانِ: فَصَلَاةُ بَعْدَ الْعَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَصَلَاةُ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَأَمَّا اللَّبَاسَانِ: فَإِنْ يَخْتَبِي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا يَكُونُ بَيْنَ عَوْرَتِهِ وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ، فَتُدْعَى بِكَ الصَّمَاءُ، وَأَمَّا الْمَطْعَمَانِ: فَإِنْ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَمِينُهُ صَحِيحَةً، وَيَأْكُلُ مُنْكِئًا، وَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ: فَيَقُولُ الرَّجُلُ: تَبِعْتُ لِي، وَأَبِيعُ لَكَ، وَأَمَّا النِّكَاحَانِ: فَنِكَاحُ الْبَغِيِّ، وَنِكَاحُ عَلَى الْخَالَةِ وَالْعَمَّةِ.

١٠٠٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْمَاطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزَّازِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ وَاقِدٍ الصَّفَّارُ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ، وَأَفْضَلُ الْعِبَادَةِ أَنْتَظَارُ الْفَرَجِ».

١٠٠٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ سَبْلَانُ، ثَنَا

١٠٠٨٧ - قال في المجمع (٨٦/٤) ورجاله رجال الصحيح.

١٠٠٨٨ - ورواه الترمذي (٣٦٤٢) وابن أبي الدنيا في القناعة والتعفف (١/١٠٦/١) من مجموعة الظاهرية (٩٠) وعبد الغني المقدسي في الترغيب في الدعاء (٢/٨٩) من طريق حماد به، وقال الترمذي: هكذا روى حماد بن واقد هذا الحديث، وحماد ليس بالحافظ، وروى أبو نعيم هذا الحديث عن إسرائيل عن حكيم بن جبير عن رجل عن النبي ﷺ وحديث أبي نعيم أشبه أن يكون أصح. قال شيخنا في سلسلة الضعيفة (٤٩٩/١ - ٥٠٠) قلت وحكيم بن جبير أشد ضعفا من ابن واقد فقد اتهمه الجوزجاني بالكذب، وإذا كان الأصح أن الحديث حديثه فهو حديث ضعيف جداً. والشطر الأخير من الحديث رواه البزار (٢/٢٩٧) والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٨٣) والبيهقي في الشعب من حديث أنس قال في المجمع (٤١٧/١٠) بعد أن نسب للبزار وفيه من لم أعرفه.

١٠٠٨٩ - قال في المجمع (١٦٣/١) وفيه سوار بن مصعب وهو متروك. ورواه ابن عدي في الكامل (١٢٩٣/٣). ورواه في الأوسط (٢٤/مجمع البحرين) بلفظ آخر قال في المجمع: فيه النضر بن سعيد ضعفه العقيلي. قلت: هذا خطأ والصواب ضعفه ابن قانع.

سَوَّارُ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أُلْحِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ».

١٠٠٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَمَرِيُّ الْقَاضِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثَنَا أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ».

١٠٠٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ طَارِقٍ الْوَابِشِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: مَا شَيْبَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هُوَ وَالْوَاقِعَةُ».

١٠٠٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَوَقَعَ فِيهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَحَلَّلْ»، قَالَ: وَمَا أَتَحَلَّلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْتُ لَحْمًا؟ قَالَ: «إِنَّكَ أَكَلْتَ لَحْمَ أَحَبِّكَ».

١٠٠٩٣ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّامِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُخْتَارُ بْنُ عَسَّانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ».

١٠٠٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا شَبَابُ بْنُ الْعُصْفَرِيِّ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْبَيِّنَاتِ سِحْرًا».

١٠٠٩٥ - ورواه البزار (٣١٥/١) وابن حبان (١٧٨١) وقال البزار: لم يروه هكذا إلا الهجري، ولا روى ابن عجلان عن الهجري غيره، ولا نعلمه من طريق ابن عجلان إلا من هذا الوجه. قلت: والهجري يكنى أبا إسحاق. وقال في المعجم (١٥٢/٧) قلت: ومحمد بن عجلان إنما روى عن أبي إسحاق السبيعي، فإن كان هو أبو إسحاق السبيعي فرجال البزار أيضاً ثقات. قلت: وعندهم زيادة. وسيأتي (١٠١٧).

١٠٠٩١ - قال في المعجم (٣٧/٧) وفيه عمرو بن ثابت وهو متروك.

١٠٠٩٢ - قال في المعجم (٩٤/٨) ورجاله رجال الصحيح.

١٠٠٩٣ - قال في المعجم (٢١/٥) وفيه قيس بن الربيع وثقه الثوري وشعبة وعفاف وفيه ضعف وبقيته رجاله ثقات.

١٠٠٩٤ - انظر (١٠٠٢٥).

١٠٠٩٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ، ثنا شَرِيكٌ، وَأَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَمَرْنَا بِإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ، فَمَنْ لَمْ يُزَكْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ.

١٠٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مَعْنٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى، وَالْعَمَّةَ وَالْغِنَى».

١٠٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَبِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ».

١٠٠٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَوْذُ بْنُ سَلَامٍ، ثنا أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ الْعَزَّازِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَفْضُلُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلَاةً، كُلُّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ».

١٠٠٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثنا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي هُذْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: ثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُورِقِ الْعَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَفْضُلُ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَخَدَهُ خَمْسٌ وَعِشْرِينَ صَلَاةً».

١٠١٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ وَسَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٠٩٥ - قال في المعجم (٦٢/٣) وله إسناده صحيح.

١٠٠٩٦ - ورواه أحمد (٣٦٩٢) ومسلم (٣٩٥٠) والترمذي (٣٥٥٥) وصححه وابن ماجه (٣٨٣٢) وأبو يعلى (٢/٢٤٥) والبخاري (٣١٥/١).

١٠٠٩٧ - ورواه أحمد (٣٧٣٥) ومسلم (٢٩٤٩) وأبو يعلى (٢/٢٤٣) والبخاري (٣١٣/١).

١٠٠٩٨ - ورواه أحمد (٣٥٦٢) و٣٥٦٧ و٣٦٣٢ و٤١٥٨ و٤٣٢٣ و٤٣٢٤ و٤٤٣٢ وأبو يعلى (٢/٢٣١) و١/٢٣٥ والبخاري (٣١٣/١) والطبراني في الأوسط (٥٦ مجمع البحرين) قال في المعجم (٣٨/٢) ورجال أحمد ثقات.

١٠٠٩٩ - كذا في المخطوطتين خمس وعشرين.

١٠١٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْمُنْذِرِ الْقَرَارِيُّ، ثنا أَبُو زَيْدٍ النَّحْوِيُّ سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠١٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَا: ثنا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَعْرَبِيِّ الصَّبَّاحِ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَفْضُلُ عَلَى صَلَاتِهِ وَخَلْدُهُ خَمْسٌ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

١٠١٠٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَخَلْدِهِ بِضْعَ وَعِشْرِينَ صَلَاةً».

١٠١٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ الصَّلْتِ، حَدَّثَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَفْضُلُ عَلَى صَلَاتِهِ وَخَلْدِهِ بِضْعَ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

١٠١٠٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا مُبَارَكُ بْنُ فَصَّالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

١٠١٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَفَّانُ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

١٠١٠٢ - كذا في المخطوطتين خمس وعشرين.

١٠١٠٤ - كذا في المخطوطتين بضع وعشرين.

١٠١٠٥ - ورواه أحمد (٣٦٤٧ و ٣٩٥٣ و ٣٩٥٧ و ٤١٢٦ و ٤١٧٨ و ٤٢٦٢ و ٤٣٤٥ و ٤٣٩٤) والبخاري (٤٨ و ٦٠٤٤ و ٧٠٧٦) ومسلم (٦٤) والترمذي (٢٠٤٩ و ٢٧٧١ و ٢٧٧٢) والنسائي (١٢١/٧ و ١٢٢) وابن ماجه (٩٦ و ٣٩٣٩) والحاكم (٢٠/١) وابن خزيمة (١٤٧٠) وأبو يعلى (١/٢٣١ و ١/٢٣٥) والبيهقي (١/٢٦٦ و ٣١٥) وسيأتي (١٠٣٠٨).

١٠١٠٦ - ورواه أحمد (٣٨٨٠ و ٣٩٠٩ و ٤١٢١ و ٤١٣٦ و ٤١٦١ و ٤١٨٢ و ٤٣٥٤ و ٤٤١٣) ومسلم (٢٣٨٣) والترمذي (٣٧٣٥) وعبد الرزاق في المصنف (٢٢٠٣٩٨) وأبو يعلى (٢/٢٤٣ و ٢/٢٤٧ و ١/٢٤٧) والبيهقي (٣١٢/١) والبخاري في شرح السنة (٣٨٦٦ و ٣٨٦٧). وأخطأ الحافظ البغوي في شرح السنة قال بعدما رواه (٣٨٦٦) متفق على صحته، إذ لم يروه البخاري من حديث ابن مسعود. وأخطأ محقق شرح السنة حينما نسبه إلى أماكن من صحيح البخاري، وإنما هو هناك من حديث عبدالله بن عباس، وليس من حديث عبدالله بن مسعود.

رَجَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَذِيلِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُمْخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا».

١٠١٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا الْقَيْصُ بْنُ وَثِيْقِ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَذِيلِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُمْخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ، وَأَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، وَلِكُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ظَهَرٌ وَبَظَنٌ».

١٠١٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّعْرَاءِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُعْرَفُ فِي الظَّهْرِ وَالْعَصْرِ بِتَحْرِيكِ لِحْيَتِهِ.

١٠١٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ الْكِنْدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَعْيُنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ الْجُسَيْمِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ قَتَلَ حَيَّةً فَكَأَنَّمَا قَتَلَ رَجُلًا مُشْرِكًا قَدْ حَلَّ دَمُهُ».

١٠١١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، قَالَا: ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ الْأَنْمَاطِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِي

١٠١٠٧ - ورواه أبو يعلى (٢/٢٣٨) والمصنف في الأوسط (٣٠٩ مجمع البحرين) بهذا الإسناد وزاد أبو يعلى ولكل حد مطلع. ورواه أبو يعلى (١/٢٥٢) من طريق آخر. وضعفه شيخنا.

١٠١٠٨ - قال في المجمع (١١٦/٢) وفيه زيد بن الحريش ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه وبقية رجاله ثقات. قال الحافظ في اللسان: قال ابن حبان في الثقات: ربما أخطأ. وقال ابن القطان: مجهول الحال، وذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥٦١/٢/١) في الرواة عنه إبراهيم بن يوسف الهسجاني.

١٠١٠٩ - ورواه أحمد (٣٧٤٦ و ٣٩٩٦) وأبو يعلى (٢/٢٣٧) واليزار (٣٠٣/١) قال في المجمع (٤٦/٤) ورجال اليزار رجال الصحيح. قلت: وضعفه شيخنا وأظنه حكم عليه بالضعف لأن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يرو هذا الحديث عن أبيه. وإسناد المصنف وأحمد فيه أبو الأعين العبدى وهو ضعيف. ومحمد بن زيد الكندي قال الحافظ: مقبول. وانظر الضعيفة (٤٦٢٧).

١٠١١٠ - ورواه أحمد (٢٧٤٧ و ٣٧٦٨ و ٣٩٩٧) وهو بنفس السند الذي قبله وهو ضعيف.

الْأَغْنِيَّ الْعَبْدِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ الْجُسَمِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ: مِنْ نَسْلِ الْيَهُودِ هُمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَلْعَنَ قَوْمًا قَطُّ فَمَسَحَهُمْ فَكَانَ لَهُمْ نَسْلٌ حَتَّى يَهْلِكَهُمْ، وَلَكِنْ هَذَا خَلْقٌ كَانَ، فَلَمَّا غَضِبَ اللَّهُ ﷻ عَلَى الْيَهُودِ مَسَحَهُمْ فَجَعَلَهُمْ مِثْلَهُمْ».

١٠١١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنِ حَسَابٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ حُمَيْدٍ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَرْفَعُهُ، قَالَ: «لَا يُغْنِيكَ رَحْبُ الدَّرَاعَيْنِ بِالدِّمِّ، فَإِنَّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ قَاتِلًا لَا يَمُوتُ، وَلَا يُغْنِيكَ امْرُؤٌ كَسَبَ مَالًا مِنْ حَرَامٍ، فَإِنْ أَنْفَقَ مِنْهُ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ، وَإِنْ أَمْسَكَ لَمْ يُبَارَكَ لَهُ فِيهِ، وَإِنْ مَاتَ وَتَرَكَهَ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ».

١٠١١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْكَافِرَ لَيَحَاسِبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُلْجِمَهُ الْعَرَقُ، حَتَّى إِنَّهُ يَقُولُ: يَا رَبِّ أَرِخْنِي وَلَوْ إِلَى النَّارِ».

١٠١١٣ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّمَارِيُّ الْبَصْرِيُّ، قَالَا: ثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ السُّخْتْيَانِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ مُتَعَمِّدًا لِيَقْطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ»، وَقَرَأَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْكُرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَبْتَنِيهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] الآية، رَفَعَهُ يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ.

١٠١١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ مُتَعَمِّدًا فِيهَا لِإِنِّمَ، لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ.

١٠١١١ - قال في المعجم (٢٩٨/٧) وفيه النضر بن حميد وهو متروك.

١٠١١٢ - انظر (١٠٠٨٣).

١٠١١٣ - ورواه أحمد (٣٥٧٦ و ٣٥٩٧ و ٤٠٤٩ و ٤٢١٢ و ٤٣٩٥) والبخاري (٢٣٥٦ و ٢٤١٦ و ٢٥٥٥ و

٢٦٦٦ و ٢٦٦٩ و ٢٦٧٣ و ٢٦٧٦ و ٤٥٤٩ و ٦٦٥٩ و ٦٦٧٦ و ٧١٨٣ و ٧٤٤٥) ومسلم (١٣٨)

وأبو داود (٣٢٢٧) والترمذي (١٢٨٧ و ٤٠٨٣) وابن ماجه (٢٣٢٣) وسيأتي (١٠٣٠٧ و ١٠٤٢٠).

١٠١١٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا سُؤَيْدُ أَبُو حَاتِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَوْزِقِ الْعِجْلِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ، وَإِنَّمَا إِذَا خَرَجَتْ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ، وَإِنَّمَا أَقْرَبُ مَا يَكُونُ إِلَى اللَّهِ وَهِيَ فِي قَعْرِ بَيْتِهَا».

١٠١١٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ الْعَسْفَلَانِيُّ، قَالَا: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعَبْدِيُّ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، ثنا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي فَرَازَةَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿الْمَدَّ﴾ ﴿١﴾ نَزِيلٌ ﴿السَّجْدَةَ﴾ وَ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ [الإنسان: ١].

١٠١١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا فِرْدَوْسُ الْأَشْعَرِيُّ، ثنا مَسْعُودُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَكَمَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الْأَخْوصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

١٠١١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْفَزَارِيُّ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ شُعَيْبِ السُّمَّسَارِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، قَالَا: ثنا سَيِّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا حَالٌ مَنِ اقْتَصَدَ».

١٠١١٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَوَيْهِ الْقَطَّانُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيسَى الْعَطَّارُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَمِيلٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَأَنْ أَخْلِفَ تِسْعًا أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ

١٠١١٥ - ورواه الترمذي (١١٨٣) إلى قوله استشرفها الشيطان وسنده صحيح. ورواه البزار (٣١٣/١).

١٠١١٦ - انظر (١٠٠٨٥).

١٠١١٧ - قال في المجمع (١٠٦/٢) وفيه مسعود بن سليمان قال أبو حاتم: مجهول. ورواه الأوسط (٦٩ مجمع البحرين) بأطول منه وأبو عبيدة لم يسمع من ابن مسعود. وسيأتي (١٠٢٨٠).

١٠١١٨ - ورواه أحمد (٤٢٦٩) والمصنف في الأوسط (٤٩٦ مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٥٢/١٠) وفي أسانيدهم إبراهيم الهجري وهو ضعيف. ورواه أبو الشيخ في كتاب الأمثال (٨٥) والبيهقي في شعب الإيمان (ص ١٣١) والقضاعي في مسند الشهاب (٧٦٩ و ٧٧٠).

١٠١١٩ - قال في المجمع (٥/٨) رواه الطبراني وأبو يعلى بنحوه باختصار ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

هُوَ الدَّجَالُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَخِلَفٍ وَاحِدَةٍ، وَلَآنَ أَخِلَفَ سِنْعَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُتِلَ شَهِيداً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَخِلَفَ وَاحِدَةً أَنَّهُ لَمْ يُقْتَلْ، ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ ﷻ جَعَلَهُ نَبِيًّا، وَاتَّخَذَهُ شَهِيداً.

بَابُ

١٠١٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، وَيُوسُفُ الْقَاضِي، قَالَا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحَدِّثُ لِنَبِيِّهِ مَا شَاءَ، وَإِنَّهُ وَمَا أَخَذْتُ لَهُ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ».

١٠١٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو، ثَنَا زَائِدَةُ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ يُسَلِّمُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، وَيَوْمِي أَحَدُنَا بِالْحَاجَةِ، فَجِئْتُ ذَاتَ يَوْمٍ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَأَخَذَنِي مَا قَدَّمَ وَمَا خَدَّ، فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا شَاءَ، وَإِنَّهُ قَدْ أَخَذْتُ أَنْ لَا تَتَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ».

١٠١٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا جِئْتُ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، فَأَخَذَنِي مَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ، ثُمَّ انْتَبَرْتُهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا شَاءَ، وَإِنَّهُ قَضَى» أَوْ قَالَ: «أَخَذْتُ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ».

١٠١٢٣ - حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ الْبُرْجُلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ وَيُسَلِّمُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، وَيَوْمِي أَحَدُنَا

١٠١٢٠ - رَوَاهُ أَحْمَدُ (٣٥٧٥ و ٣٨٨٥ و ٣٩٤٤ و ٤١٤٥ و ٤٤١٧) وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٩٦/١٣) وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٩١٢) وَالنَّسَائِيُّ (١٨٠/٣) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ (٧٣/٢) وَالشَّافِعِيُّ (٢٨٢) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٢٣) وَأَبُو يَعْلَى (١/١٢٣٠) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١/٢٤١) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٣٨/١).

١٠١٢٢ - رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (٣٥٩٤).

لِصَاحِبِهِ بِالْحَاجَةِ، فَجِئْتُ ذَاتَ يَوْمٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَأَخَذَنِي مَا قَدَّمَ وَمَا حَدَّثَ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِ مَا يَشَاءُ، وَقَدْ أَخَذْتُ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ».

١٠١٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ حَمَادٍ، قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ: عَنْ أَبِي وَائِلٍ، أَوْ عَنْ إِبْرَاهِيمَ شَكَّ مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَرُدُّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ السَّلَامَ فِي الصَّلَاةِ، حَتَّى سَلَّمَ ابْنُ مَسْعُودٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، فَقَعَدَ حَزِينًا يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ نَزَلَ فِيهِ شَيْءٌ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا، وَكَفَى بِالصَّلَاةِ شُغْلًا».

١٠١٢٥ - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ السُّمَسَارِيُّ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَالنَّاسُ يُسَلِّمُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا رَجَعَ عَبْدُ اللَّهِ سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَرُدَّ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ، سَلَّمْتُ عَلَيْكَ فَلَمْ تُرِدَّ عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا».

١٠١٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ فَتَرَدَّدَ عَلَيْنَا، قَالَ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا».

١٠١٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا».

١٠١٢٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُحَيْمٍ الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، ثَنَا

١٠١٢٤ - رواه أحمد (٣٥٦٣ و ٣٨٨٤) والبخاري (١١١٩ و ١٢٢٦ و ٣٨٧٥) ومسلم (٥٣٨) وأبو داود (٩١١) وابن خزيمة (٨٥٥) والبيهقي في شرح السنة (٧٢٤) وأبو يعلى (١/٢٤١ و ١/٢٥٢) والبيهقي (٢٤٥/١ و ٢٤٨) وعبد الرزاق (٣٥٩١).

١٠١٢٨ - ورواه المصنف في مسند الشاميين (٦٢٦).

ابْنُ جَابِرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَيَرُدُّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، ثُمَّ إِنَّهُ سَلَّمَ عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، فَظَنَّ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ مَوْجِدَةٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ أَسَلِّمُ عَلَيْكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي فَتَرُدُّ عَلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْكَ فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيَّ، فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ مَوْجِدَةٍ عَلَيَّ، فَقَالَ: «لَا، وَلَكِنَّا نُهَيِّئُ عَنِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ إِلَّا بِالْقُرْآنِ وَالذِّكْرِ».

١٠١٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو الْأَشْعَثِيُّ، ثنا عُبَيْرُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ الرَّضْرَاضِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا شَاءَ».

١٠١٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ الصَّرِيرُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ يُسَلِّمُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا شَاءَ، وَقَدْ أَخَذْتُ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ».

١٠١٣١ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ حَمْدَانَ الْحَنْفِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجْتُ فِي حَاجَةٍ وَبَعْضُنَا يُسَلِّمُ عَلَى بَعْضٍ فِي الصَّلَاةِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَسَلَّمْتُ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، وَقَالَ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا».

الاختلاف على الأعمش في حديث عبد الله: بَيْنَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ

١٠١٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرَزَابِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّمَارِيُّ، وَأَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَّابِ، قَالَا: ثنا

مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ رِبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِنِّي لَمُسْتَتِرٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ إِذْ جَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ: ثَقْفِي وَخَتَنَاهُ قُرَيْشِيَّانِ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ، قَلِيلٌ فَقْهُهُمْ، فَتَحَدَّثُوا الْحَدِيثَ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: تَرَى اللَّهَ يَسْمَعُ مَا قُلْنَا؟ قَالَ الْآخَرُ: إِذَا رَفَعْنَا يَسْمَعُ، وَإِذَا خَفَضْنَا لَمْ يَسْمَعْ، فَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا رَفَعْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا خَفَضْنَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَوُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٢٢) إِلَى قَوْلِهِ ﴿مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [فصلت: ٢٢]، هَكَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَخَالَفَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَصْحَابُ الْأَعْمَشِ.

١٠١٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ قُطَيْبَةَ، قَالَ: قَالَ فُلَانٌ لِلْأَعْمَشِ حَدَّثَ بِحَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: كُنْتُ مُسْتَتِرًا بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، إِنَّ سُفْيَانَ يُحَدِّثُ بِهِ، عَنْكَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ رِبِيعَةَ، قَالَ: فَفَهَّمَهُمُ الْأَعْمَشُ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: هُوَ كَمَا قَالَ سُفْيَانُ.

١٠١٣٤ - حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ غَنَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنْتُ مُسْتَتِرًا بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَجَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ، قَلِيلٌ فَقْهُ قُلُوبُهُمْ، قُرَيْشِي وَخَتَنَاهُ ثَقْفِيَّانِ، فَتَكَلَّمُوا بِكَلَامٍ لَمْ أَفْقَهُ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: تَرَى اللَّهَ يَسْمَعُ كَلَامَنَا، وَقَالَ الْآخَرُ: إِذَا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا سَمِعَهَا، فَإِذَا لَمْ نَرْفَعْ لَمْ يَسْمَعْهَا، وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا سَمِعَهُ كُلُّهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَوُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٢٢) إِلَى قَوْلِهِ ﴿مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [فصلت: ٢٢].

١٠١٣٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَتَّائِ الْكُوفِيُّ، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ مُسْتَتِرًا بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَجَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، فَخَالَفَ الثَّوْرِيَّ وَأَصْحَابُ الْأَعْمَشِ.

١٠١٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَرُوبَةَ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَرَّانِيُّ، وَأَبُو عَقِيلٍ أَنَسُ بْنُ سَلَمٍ الْحَوْلَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْمُعَاذِ مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى،

عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ مُسْتَتِرًا بِحِجَابِ الْكَعْبَةِ، وَفِي الْمَسْجِدِ رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ وَحَتَنَاهُ قُرَشِيَّانِ، فَقَالَ: تَرَوْنَ اللَّهَ يَسْمَعُ دُنْدَنْتَنَا؟ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنْ يَسْمَعَ إِذَا رَفَعْنَا، فَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا رَفَعْنَا لَيَسْمَعَنَّ إِذَا خَفَضْنَا، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَشْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ [نصحت: ٢٢] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَخَالَفَهُمُ الْمَسْعُودِيُّ.

١٠١٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّمَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مُسْتَتِرٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ.

١٠١٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارِ الرَّمَادِيِّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَلَسَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ عِنْدَ بَابِ الْكَعْبَةِ، قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ، فَأَسْرَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ بِأَمْرِ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرَوْنَ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمَّا مَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ، وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ مَا جَهَرْنَا بِهِ، فَإِنَّهُ يَسْمَعُ مَا أَسْرَرْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَشْتَرُونَ﴾ [نصحت: ٢٢].

١٠١٣٩ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلُهُ.

١٠١٣٩ / ٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلُهُ.

الْاِخْتِلَافُ عَنِ الْأَعْمَشِ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنْى

١٠١٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا زَائِدَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: بَلَغَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ عُثْمَانَ صَلَّى

١٠١٣٨ - ورواه البخاري (٤٨١٦ و ٧٥٢١) من طريق الحميدي في مسنده (٨٧) ومسلم (٢٧٧٥) والترمذي (٣٣٠٠).

١٠١٤٠ - ورواه أحمد (٣٥٩٣) والبخاري (١٠٨٤ و ١٦٥٧) ومسلم (٦٩٥) وأبو داود (١٩٤٤) والنسائي (١٢٠/٣ - ١٢١).

أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بِمَنَى، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَفَرَّقْتُ بِكُمُ الطَّرُقُ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَيْنِ مُتَقَبَّلَتَيْنِ.

١٠١٤١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُسْتَنَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: صَلَّى عُثْمَانُ بِمَنَى أَرْبَعًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَفَرَّقْتُ بِكُمُ الطَّرُقُ، فَلَوَدِدْتُ أَنَّ لِي بِأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَيْنِ مُتَقَبَّلَتَيْنِ.

١٠١٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْأَخْوَلُ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ مَعْنٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَفَرَّقْتُ بِكُمُ الطَّرُقُ.

١٠١٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعَاوَى بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ إِدْرِيسَ الْكُوفِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ.

هَكَذَا رَوَاهُ أَصْحَابُ الْأَعْمَشِ، وَخَالَفَهُمْ شُعْبَةُ

١٠١٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ أَوْ غَيْرَهُ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَلَيْتَ حَظِّي رَكَعَتَيْنِ مُتَقَبَّلَتَيْنِ.

وَخَالَفَهُمْ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ

١٠١٤٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ حَمْدَانَ الْأَصْبَهَانِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ.

وَخَالَفَهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرَزَمِيُّ

١٠١٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الْجَنْدِيسَابُورِيُّ، ثَنَا أَشْعَثُ بْنُ

عَطَافٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَرَزَمِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكَعَتَيْنِ.

وَحَالَفَهُمْ إِسْرَائِيلُ

١٠١٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ صَالِحٍ الْأَنْطَاكِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكَعَتَيْنِ.

الاختلاف عن الأعمش في حديث عبدالله بن مسعود أن النبي ﷺ أمر بقتل حية بمينى

١٠١٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَالْمَرْسَلَتِ عُرَا﴾ [المسلات: ١]، قَالَ: فَإِنِّي لَأَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ غَضَّةٌ، فَإِنَّ فَاهُ لَرَطَبٌ إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حِيَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْتُلُوهَا، فَأَقْلَعْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا وَقِيتُ شَرِّكُمْ كَمَا وَقِيتُمْ شَرَّهَا.

١٠١٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ بِمِنَى فَوُتِبَتْ عَلَيْنَا حِيَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتُلُوهَا»، فَاثْبَدَرْنَاَهَا فَسَبَقْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقِيتُ شَرِّكُمْ كَمَا وَقِيتُمْ شَرَّهَا».

١٠١٥٠ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَّا، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَفْصِ الْأُبُلِيِّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ حِيَّةٍ فِي الْحَرَمِ.

١٠١٥١ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ

١٠١٤٨ - ورواه أحمد (٣٥٧٤ و ٣٥٨٦ و ٣٩٩٠ و ٤٠٠٤ و ٤٠٠٥ و ٤٠٦٣ و ٤٠٦٨ و ٤٠٦٩ و ٤٣٥٧ و ٤٣٧٧) والبخاري (١٨٣٠ و ٣٣١٧ و ٤٩٣٠ و ٤٩١ و ٤٩٣٤) ومسلم (٢٢٣٤) والنسائي (٢٠٨/٥ - ٢٠٩ و ٢٠٩) وأبو يعلى (١/٢٣٠ و ٢/٢٣١ و ٢/٢٣٩ و ٢/٢٥٠) والحميدي (١٠٦) والبخاري (٢٤٤/١ و ٢٤٩ و ٢٥٥ و ٢٦٢).

الطوسي، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ أمر بقتل حية يميني.

١٠١٥٢ - حدثنا أحمد بن زهير التستري، ثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا يزيد بن هارون، ثنا المسعودي، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: كنا مع النبي ﷺ في غار، فخرجت حية، فقال: «اقتلوها»، فسبقتنا، وقال: «وقيت شركم كما وقيت شرها».

١٠١٥٣ - حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، وابن إدريس، عن الأعمش، عن أبي رزين، عن زر بن حبيش، قال: قال عبد الله: أنزلت على رسول الله ﷺ المرسلات ونحن في غار، وأقرأنيها، وإني لأقرأها قريباً مما أقرأني، فما أذري بأي خاتمتها ختم «وإذا قيل لهم اركعوا لا يركعون» [المرسلات: ٤٨] أو «يأي حديد بعدو يؤمنون».

١٠١٥٤ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبيري، عن عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود ﷺ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غار، فنزلت عليه: «والتزلزل عراً» [١]، فأخذت من فيه، فإن فاه لرتب بها، فما أذري بأيهما يخرم «يأي حديد بعدو يؤمنون» أو «وإذا قيل لهم اركعوا لا يركعون» [٢]، قال: وألفت حية في جحر، فقال: «وقيت شرها، ووقيت شركم».

١٠١٥٥ - حدثنا أحمد بن زهير التستري، ثنا محمد بن يحيى القطيعي، ثنا عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، قال: قرأ عبد الله: «والتزلزل عراً» [١]، فقال: نزلت على رسول الله ﷺ ليلة الحية، قلنا: يا أبا عبد الرحمن، وما ليلة الحية؟ قال: أنا معه إذ خرجت علينا حية، فقال رسول الله ﷺ: «اطلبوها»، فطلبناها، فعجزتنا حتى دخلت جحرها، فقال رسول الله ﷺ: «دعوها، فقد وقاها الله شركم، ووقاكم شرها».

١٠١٥٦ - حدثنا العباس بن حمدان الأصبهاني، ثنا محمد بن عثمان بن كرامة، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا إسرائيل، عن جابر، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله: كنا مع النبي ﷺ في غار، فأنزلت عليه: «والتزلزل عراً» [١]، فإننا

لَتَنَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ وَهِيَ رَطْبَةٌ، إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَأَبْتَدَرْنَا لِنَقْتُلَهَا، فَأَنْفَلَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وُقِيَتْ شَرُّكُمْ، وَوُقِيْتُمْ شَرَّهَا».

١٠١٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ لَيْلَةً عَرَفَةً إِذْ سَمِعْنَا جِسَّ الْحَيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتُلُوهَا»، فَدَخَلْتُ فِي شَقِّ جُحْرِ، فَأَتَى بِسَعْفَةٍ فَأَضْرَمَ فِيهَا نَارًا، ثُمَّ فَرَعْنَا بَعْضُ الْجُحْرِ فَلَمْ نَجِدْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهَا، فَقَدْ وَقَاهَا اللَّهُ شَرُّكُمْ، وَوَقَاكُمْ شَرَّهَا».

١٠١٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنَى، فَأَنْزِلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ﴾، فَإِذَا هُوَ بِحَيَّةٍ، فَطَلَبُوهَا فَفَاتَتْهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ وَقِيْتُمْ شَرَّهَا كَمَا وَقِيَتْ شَرُّكُمْ».

١٠١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا قَبِيصَةُ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ﴾، فَتَحْنُ نَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتُلُوهَا»، فَأَبْتَدَرْنَاهَا، ثُمَّ دَخَلْتُ فِي جُحْرِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا وَقِيَتْ شَرُّكُمْ كَمَا وَقِيْتُمْ شَرَّهَا».

١٠١٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

الاختلاف عن الأعمش في حديث عبد الله

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَكْثَرَ مَا يَنْصَرِفُ مِنَ الصَّلَاةِ عَنْ شِمَالِهِ

١٠١٦١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ

الْأَعْمَشِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ جُزْءًا، وَلَا يَرَى حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَنْصَرِفَ عَنْ يَمِينِهِ، قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا يَنْصَرِفُ عَنْ شِمَالِهِ.

١٠١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ جُزْءًا، لَا يَرَى إِلَّا أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا يَنْصَرِفُ عَنْ شِمَالِهِ.

١٠١٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارِ الرَّمَادِيِّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ جُزْءًا، لَا يَرَى إِلَّا أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَنْصَرِفَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا يَنْصَرِفُ عَنْ شِمَالِهِ.

١٠١٦٤ - حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ الْبُرْجَلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ، وَهَكَذَا رَوَاهُ أَصْحَابُ الْأَعْمَشِ، وَخَالَفَهُمُ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ.

١٠١٦٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْمُسَوِّدِ الْعَجَلِيِّ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ.

الْاِخْتِلَافُ عَنِ الْأَعْمَشِ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْبَاءَةِ

١٠١٦٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ ذَا طَوْلٍ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَإِلَّا فَلْيَصُمْ، فَإِنَّ الصَّوْمَ لَهُ وَجَاءٌ».

١٠١٦٦ - ورواه أحمد (٣٦٣١ و ٣٧٧٢ و ٤٠٤٨ و ٤٣٨٣ و ٣٤٨٤ و ٤٤٢٦) والبخاري (٨٥٢) ومسلم (٧٠٧) وأبو بكر بن أبي شيبة (٣٠٤/١ - ٣٠٥) والشافعي (٢٧٦) وأبو داود (١٠٢٩) والنسائي (٨١/٣) وابن ماجه (٩٣٠) والدارمي (١٣٥٧) والحميدي (١٢٧) وابن حبان (١٩٨٨ و ١٩٩٠) والبخاري في شرح السنة (٧٠٢) والبيهقي (٢٦٤/١).

١٠١٦٦ - انظر (١٠٠٢٧).

١٠١٦٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سِطَامٍ الرَّغْفَرَانِيُّ، ثنا مُؤَمَّلٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

١٠١٦٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَظَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصَرِ، وَأَخْصَنَ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَظِعْ فَعَلَيْهِ الصَّيَامُ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ».

١٠١٦٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ الْكُوفِيُّ، ثنا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

١٠١٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيِّ، ثنا حُمَيْدُ بْنُ حَمَّادٍ بْنِ خُوَارِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَظَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَا، فَعَلَيْهِ الصَّوْمُ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ».

١٠١٧١ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: شَكَّوْنَا الْعَزُوبَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْبَاءَةِ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَظِعْ فَعَلَيْهِ الصَّوْمُ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ».

بَابُ

١٠١٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، وَأَبُو عَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالُوا: ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْأَسْوَدِ، وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَنَا رَأَيْتُ

١٠١٦٨ - رواه عبد الرزاق (١٠٣٨٠) والحميدي (١١٥) والبغوي في شرح السنة (٢٢٣٨) وابن الجارود (٦٧٢) ورواه المصنف في مسند الشاميين (١٢٦/٤) والدارمي (١٧١) والبيهقي (٧٧/٧) والبخاري (٢٤٧/١ - ٢٤٨) وتقدم (١٠٠٢٧).

النَّبِيِّ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ، وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، حَتَّى يَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ.

١٠١٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، وَالثَّوْرِيِّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ حُمَيْدٍ الْبَرَّازُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَاسِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَحْبَانَ الشَّيرَازِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا تَعِيمُ بْنُ الْمُتَنَصِّرِ، ثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، عَنْ شَرِيكَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ (ح).
وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَيَابِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ مِخْرَاقٍ الْفَرَيَابِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ الْأُبُلِيُّ، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا يَغْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَخِي عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، كُلُّهُمَّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ،

١٠١٧٣ - رواه عبد الرزاق (٣١٣٠) ومن طريقه أحمد (٣٨٨٨) ورواه أيضاً (٢٦٩٩) و (٣٨٧٩) و (٤١٧٢) و (٤٢٤١) و (٤٢٨٠) و (٤٨٤٩) وأبو داود (٩٨٣) والترمذي (٢٩٤) وقال: حسن صحيح. والنسائي (٦٤ - ٦٣/٣) وابن ماجه (٩١٤) والدارقطني (٣٥٦/١) و (٣٥٧) والبيهقي (١٧٧/٢) وأبو يعلى (٢/٢٣٦) و (١/٢٤٨) وابن أبي شعبة (٢٩٨/١ - ٢٩٩) وابن حبان (١٩٨١) و (١٩٨٢) وابن خزيمة (٧٢٨) وعند ابن حبان (١٩٨٤) زيادة «وبركاته» في التسليمة الثانية. وصححه ابن الملقن في البدر المنير. وعند ابن خزيمة في التسليمتين الثانية. وصححه ابن الملقن في البدر المنير. وعند ابن خزيمة في التسليمتين زيادة «وبركاته» وضعفه شيخنا بأبي إسحاق وأنه اختلط ومدلس. قلت: يظهر أنه من غيره، فالرواة الآخرون لم يذكروا الزيادة، وفي نسخة من ابن ماجه مخطوطة في دار الكتب الظاهرية مثل ما عند ابن حبان، وحسن الحافظ إسناده في التلخيص، وذكره ابن الملقن في البدر المنير (٥٧/٣ - ٥٨) وعند أحمد (٣٨٧٩) صرح أبو إسحاق بالتحديث ولم يذكر الزيادة. وورد من حديث وائل زيادة «وبركاته» في التسليمة الأولى بإسناد صحيح. وسيأتي (١٠١٩١) كذلك من حديث ابن مسعود.

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ سُفْيَانَ.

١٠١٧٣/٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، وَأَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلَ ذَلِكَ.

١٠١٧٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سَهْلٍ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ».

١٠١٧٥ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَيَابِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ.

١٠١٧٦ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ حَمْدَانَ الْحَنْفِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، وَعَلْقَمَةَ، وَمَسْرُوقٍ، وَعَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ، وَمِنْ الْجَانِبِ الْآخَرِ مِثْلَ ذَلِكَ.

١٠١٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، وَالثَّوْرِيِّ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ أَبِي الصُّحَيْ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا نَسِيتُ فِيمَا نَسِيتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ.

١٠١٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ

أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا نَسِيتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ».

١٠١٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يُرَى أَوْ يَبْدُو بَيَاضُ وَجْهِهِ، فَمَا نَسِيتُ فِيَمَا نَسِيتُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ».

١٠١٨٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا أَبُو حَذَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا نَسِيتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَسَارِهِ.

١٠١٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نَصِيرٍ، ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى تَبْدُو لَهُمْ صَفْحَتُهُ.

١٠١٨٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، ثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْجَنْبِيُّ، عَنْ حَجَّاجِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، وَيُقْبِلُ بِصَفْحَةٍ وَجْهِهِ عَلَيْهِمْ.

١٠١٨٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَرَّارُ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ يَحْيَى الْأُبُلِّيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ جُمَيْعٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ».

١٠١٨٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سِنطَامٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ شَفِيقٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ.

١٠١٨٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّبَالِسِيُّ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يَبْدُو بَيَاضُ خَدِّهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ».

١٠١٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجِمٍ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: مَا نَسِيتُ مِنَ الْأَشْيَاءِ فَإِنِّي لَمْ أَنْسَ تَسْلِيمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ».

١٠١٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ صَالِحٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ.

١٠١٨٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ مَرْثِدٍ الطَّبْرَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ.

١٠١٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ».

١٠١٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ، ثنا عِكْرَمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ، وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدَتْ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «لَا، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي»، فَاسْتَقْبَلَ بِهِمُ الْقَبِيلَةَ فَكَبَّرَ وَكَبَّرُوا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدُوا، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ وَسَجَدُوا، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ.

١٠١٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ السَّمَّانُ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّارِ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ

١٠١٨٦ - ورواه ابن حبان (١٩٨٥) عن محمد بن الحسين بن مكرم عن منصور به.

١٠١٩٠ - ورواه أحمد (٣٥٦٦ و ٣٦٠٢ و ٣٨٨٣ و ٣٩٧٥ و ٣٩٨٣ و ٤٠٣٢ و ٤٠٧٢ و ٤١٧٠ و ٤١٧٤ و ٤٢٣٧ و ٤٢٨٢ و ٤٣٤٨ و ٤٣٥٨ و ٤٤١٨ و ٤٤٣١) والبخاري (٤٠١ و ٤٠٤ و ١٢٢٦ و ٦٦٧١ و ٧٢٤٩) ومسلم (٥٧٢) وأبو داود (١٠٠٦ و ١٠٠٧ و ١٠٠٨ و ١٠٠٩) والترمذي (٣٩٠ و ٣٩١) والنسائي (٣١/٣ - ٣٣) وابن ماجه (١٢٠٣) وأبو يعلى (٢/٢٣٨) والبخاري (٢٦١/١ - ٢٦٢ و ٢٦٥).

١٠١٩١ - ورواه أبو يعلى (١/٢٣٤) ورواه أبو داود (من حديث وائل بن حجر ٩٨٤) بسند صحيح. وسيأتي عند المصنف (ج ٢٢ رقم ١١٥).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ خَدِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»، وَعَنْ يَسَارِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ».

١٠١٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِثِيِّ، ثَنَا عُثَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ عَلِيٍّ، وَعَبْدُ اللَّهِ، فَرَأَيْتُهُمَا يُسَلِّمَانِ عَنْ أَيْمَانِهِمَا وَعَنْ شِمَائِلِهِمَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَزَعَمَ أَنَّهُمَا صَلَّيَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، حَتَّى يَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ مِنْ الْجَانِبَيْنِ.

١٠١٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قِيلَ لَهُ: إِنَّ رَجُلًا بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ، فَقَالَ: أَنَّى عِلْقُهَا؟

١٠١٩٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَائِي، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ.

١٠١٩٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ عِمْرَانَ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّاذْكُونِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عُثَيْدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ.

١٠١٩٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْقَطْرَانِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْبَزَّازُ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَمِيرٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَأَعِدُّوا لِلْبَلَاءِ الدُّعَاءَ».

١٠١٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو صُهَيْبٍ النَّضْرُ بْنُ

١٠١٩٦ - ورواه أبو نعيم في الحلية (١٠٤/٢) و(٢٣٧/٤) والخطيب في تاريخ بغداد (٣٣٤/٦) قال في المعجم (٦٤/٣) رواه الطبراني في الأوسط (١١٧ مجمع البحرين) والكبير وفيه موسى بن عمير وهو متروك. ورواه القضاعي في مسند الشهاب (٦٩١) وانظر الضعيفة (٣٤٩٢).

١٠١٩٧ - ورواه في الأوسط (٢٤ مجمع البحرين) قال في المعجم (١٦٣/١) بعد أن نسبته للأوسط فقط وفيه النضر بن سعيد ضعفه العقيلي. قلت: وموسى بن عمير قال: متروك.

سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ شُبْرُمَةَ الْحَارِثِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا فَكَتَمَهُ أَكْبَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ».

١٠١٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَطَّارُ الْبُصْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ الزُّرَّادُ يَغْنِي ابْنَ الْحَسَنِ الْهَلَالِيَّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرُفُثْ وَلَا يَجْهَلْ، فَإِنْ جُهِلَ عَلَيْهِ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: الصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ».

وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرَحَةٌ يَوْمَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَفَرَحَةٌ عِنْدَ إِفْطَارِهِ، وَلَنْكَهَةٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

١٠١٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا نَضْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً وَهُوَ عَنْهَا غَنِيٌّ جَاءَتْ غَنِيٌّ جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كُذُوحًا فِي وَجْهِهِ، لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِمَنْ لَهُ خَمْسُونَ دِرْهَمًا، أَوْ عَرَضُهَا ذَهَبٌ».

١٠٢٠٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي حَرِيرٍ، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُ، أَنَّ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَقْرَضَ قَرْضَيْنِ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ أَحَدِهِمَا لَوْ تَصَدَّقَ بِهِ».

١٠١٩٨ - انظر (١٠٠٧٧). وللقسم الأول شاهد في الصحيح من حديث أبي هريرة.

١٠١٩٩ - ورواه أحمد (٣٦٧٥ و ٤٢٠٧) وأبو داود (١٦١٠) والترمذي (٦٤٥ و ٦٤٦) والنسائي (٩٧/٥) وابن ماجه (١٨٤٠) والدارمي (١٦٤٧ و ١٦٤٨) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠/٢) والحاكم (٤٠٧/١) عن ابن مسعود، وطريق زيد صحيح.

وهذا الحديث رواه أحمد (٤٤٤٠) وفيه الحجاج بن أروطة وهو ضعيف إلا أنه صحيح من حديث ابن مسعود كما تقدم.

١٠٢٠٠ - ورواه ابن حبان (١٥٥) والخرائطي والهيثم بن كليب في مسنده (٢/٥٣ - ١/٥٤) والبيهقي (٣٥٣/٥ - ٣٥٤) عن أبي يعلى عن يحيى بن معين به ورواه ابن ماجه (٢٤٣٠) والبيهقي (٣٥٣/٥) وأبو يعلى (١/٢٣٣) تفرد به عبد الله بن الحسين أبو حريز قاضي سبجستان وليس بالقوي، فتعقبه في الجوهر النقي بقوله: أخرج ابن حبان هذا الحديث في صحيحه. وأخرج الترمذي في أبواب النكاح حديثاً في سنده أبو حريز هذا وقال: حسن صحيح.

١٠٢٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارُ، ثنا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أُنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبِيٍّ، فَجَعَلَ يُعْطِي كُلَّ أَهْلِ بَيْتٍ جَمِيعاً، وَكَرِهَ أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَهُمْ.

١٠٢٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا شَيْبَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الْأَبْرَصِ.

١٠٢٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حُجَيْرِ الثَّغْلَبِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: اتَّخِصُّوهَا لَيْلَةً سَبْعَ عَشْرَةَ، فَإِنَّهَا صَبِيحَةُ يَوْمِ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ.

١٠٢٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُذَرِّكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ قَدْرُ صَلَاةِ الظُّهْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّيْفِ: ثَلَاثَةُ أَقْدَامٍ إِلَى خُمْسَةِ أَقْدَامٍ، وَفِي الشِّتَاءِ: خُمْسَةُ أَقْدَامٍ إِلَى سَبْعَةٍ.

١٠٢٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عَبَّادُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَرَزَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَمِّي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طَهْوٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ».

١٠٢٠٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَتَّاثُ الْكُوفِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ الْخَزَّازُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ، عَنْ

١٠٢٠١ - ورواه ابن ماجه (٢٢٤٨) وفي إسناده جابر الجعفي وهو ضعيف.

١٠٢٠٢ - قال في المجمع (٢٤٦/١) رواه الطبراني في الأوسط (٤٢) مجمع البحرين) وفيه جابر الجعفي وثقه شعبة والثوري وضعفه الناس.

١٠٢٠٣ - ورواه أبو داود (١٣٧١) مرفوعاً.

١٠٢٠٤ - رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (٣٢٥/١) إلا أنه عنده محمد بن فضيل بدل عبيدة بن حميد. ورواه أبو داود (٣٩٦) والنسائي (٢٥١/١) وإسناده صحيح.

١٠٢٠٥ - قال في المجمع (٢٢٧/١) وفيه عباد بن أحمد العرزمي وهو متروك.

١٠٢٠٦ - ورواه مسلم (٥٣٤) وأحمد (٤٠٣٠) و٣٤٧ و٤٣٨٦).

عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا سَيَكُونُ أَمْرَاءُ يُبَيِّتُونَ الصَّلَاةَ وَيَخْنُقُونَهَا إِلَى شَرْقِ الْمَوْتَى، وَإِنَّهَا صَلَاةٌ مِنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ جَمَارٍ، وَصَلَاةٌ مَنْ لَا يَجِدُ بُدًّا، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ ذَلِكَ الزَّمَانَ فَلْيَجْعَلِ الصَّلَاةَ لَوْفَتِهَا، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً».

١٠٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَطَاءٍ الْخُزَاعِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَخَصَّى أَحَدٌ مِنْ وَلَدِ آدَمَ.

١٠٢٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ بْنُ مِهْرَانَ النَّاقِذُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَوْشَبٍ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْأَعْمُورُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَفِّقُ اسْمُهُ اسْمِي».

١٠٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو حَبِيبٍ يَحْيَى بْنُ نَافِعٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُحْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اخْتَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، كَانَ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِهِ أَوْ نِسَائِهِ، فَلَمْ يَأْتِنَا لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، حَتَّى ذَهَبَ اللَّيْلُ، فَجَاءَنَا وَمِنَّا الْمُصَلِّي وَمِنَّا الْمُضْطَجِعُ، فَبَشَّرْنَا، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا بُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»، فَزَلْتُ: «لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ مَائَةً أَلْفٍ وَهُمْ يَسْجُدُونَ» ﴿١١٣﴾ [آل عمران: ١١٣].

١٠٢١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غُرْسٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا وَهْبُ اللَّهِ بْنُ رَزْقٍ أَبُو هُرَيْرَةَ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ

١٠٢٠٧ - ورواه أحمد (٣٦٥٠ و ٣٧٠٦ و ٣٩٨٦ و ٤١١٣ و ٤٣٠٢) والبخاري (٤٦١٥ و ٥٠٧١ و ٧٠٧٥) ومسلم (١٤٠٤) من طريق آخر عن ابن مسعود.

١٠٢٠٨ - ورواه أحمد (٣٥٧١ و ٣٥٧٢ و ٣٥٧٣ و ٤٠٩٨ و ٤٢٧٩) وأبو داود (٤٢٦٢) والترمذي (٢٣٣١) وقال: حديث حسن صحيح، ورواه المصنف في الصغير (١٤٨/٢) وأبو نعيم في الحلية (٧٥/٥) والخطيب في تاريخ بغداد (٣٧/١ و ٣٨٨/٤) وهذا حديث صحيح وسبأتي (١٠٢١٣) - (١٠٢٣٠) وصححه الذهبي في تلخيص المستدرک (٤٤٢/٤).

١٠٢٠٩ - ورواه أحمد (٣٧٦٠) وأبو يعلى (١/٢٤٧) قال في المعجم (٣١٢/١) بعد أن نسبته للبخاري أيضاً: ورجال أحمد ثقات ليس فيهم غير عاصم بن أبي النجود. وهو مختلف في الاحتجاج به. وفي إسناده الطبراني عبيد الله بن زحر وهو ضعيف. قلت: وإسناده أبي يعلى أيضاً رجال الصحيح. ١٠٢١٠ - قال في المعجم (٢٢٢/٥) وفيه وهب الله بن رزق ولم أعرفه وبقي رجاله ثقات.

الأزدي، حَدَّثَنِي زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ، قَالَ: لَمَّا أَنْكَرَ النَّاسُ سِيرَةَ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، فَنَزَعَ النَّاسُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: اضْبِرُّوا، فَإِنْ جَوَّرَ إِمَامَ خَمْسِينَ عَامًا خَيْرٌ مِنْ هَرْجِ شَهْرٍ، وَذَلِكَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ إِمَارَةٍ بَرَّةٍ أَوْ فَاجِرَةٍ، فَأَمَّا الْبَرَّةُ فَتُعْدِلُ فِي الْقِسْمِ، وَتُقَسِّمُ بَيْنَكُمْ فَيَأْكُمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَأَمَّا الْفَاجِرَةُ فَيُبْتَغَى فِيهَا الْمُؤْمِنُ، وَالْإِمَارَةُ الْفَاجِرَةُ خَيْرٌ مِنَ الْهَرْجِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ وَالْكَذِبُ».

١٠٢١١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخِرَقِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِرْدَاسٍ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا مَخْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ، فَقَالَ: «قِيلَ لِي فَقُلْتُ، فَقُولُوا كَمَا قُلْتُ».

١٠٢١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصُّهْبَانِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ: يُنْبِئُ عَلَى النَّحْعِ، حَتَّى تَمْنَيْتُ أَنِّي رَجُلٌ مِنَ النَّحْعِ.

١٠٢١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَتَّبِعَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي».

١٠٢١٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاهِرٍ الرَّازِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مِلَكْتَ ظُلْمًا وَجَوْرًا».

١٠٢١٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُعَمَّرِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَقَّارِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَوْصِلِيُّ،

١٠٢١١ - ورواه في الأوسط (٣٠٨ مجمع البحرين) قال في المجمع (١٥٠/٧) وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف. وفي نسخة أحمد الثالث قولوا كما قلت.

١٠٢١٢ - ورواه أحمد (٣٨٢٦) والبزار (٢٨٥/١) قال في المجمع (٥١/١٠) ورجاله أحمد ثقات.

١٠٢١٥ - ورواه البزار (٢٨١/١) و(٢٨٤) من طريق أبي إسحاق به.

ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَذْهَبُ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي».

١٠٢١٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو شَهَابٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكِنَانِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ ابْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَمْ يَتَّقِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا نَبَلَةً لَمَلَكَ فِيهَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ».

١٠٢١٧ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّلَالُ الْكُوفِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّيْنِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَكِيمٍ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي».

١٠٢١٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَشْبَاطٍ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَبِي، كُلُّهُمُ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْقُضِي الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي»، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ مُسَدَّدٍ.

١٠٢١٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى الْبَلْخِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مِلْتَ جَوْرًا وَظُلْمًا».

١٠٢٢٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَغْدَادِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَالِدٍ الْعَطَّارُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلْتَ ظُلْمًا وَجَوْرًا، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي».

١٠٢٢١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُحَيْمٍ الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي عَنِيَّةَ، أَخْبَرَنِي عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَنْقُضِي الدُّنْيَا حَتَّى يَلِيَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي».

١٠٢٢٢ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَجَاشِعِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَغْثُوبَ الْكِرْمَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَمْ يَبْنِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ، لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ فِيهِ رَجُلًا مِنِّي، أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي».

١٠٢٢٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الطَّانِفِيِّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَذْهَبُ الدُّنْيَا، أَوْ لَا يَنْقُضِي الْأَيَّامُ، حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي».

١٠٢٢٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَمْ يَبْنِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا لَيْلَةٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي، يَمْلَأُهَا قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا».

١٠٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَوْشَبٍ، ثَنَا وَاسِطُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَافِقُ اسْمَهُ اسْمِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا وَظُلْمًا».

١٠٢٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَرِيرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَالِدٍ بْنِ جَرِيرٍ، ثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، قَالَ: سَأَلْتُ

١٠٢٢١ - ورواه البزار (٢٨١/١) من طريق عبد الملك به.

١٠٢٢٢ - وفي رواية فاطمة من أهل بيتي بدل من أهلي.

١٠٢٢٥ - في نسخة أحمد الثالث ظلماً وجوراً.

عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ ذَكَرْتَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي؟» قَالَ: نَعَمْ.

١٠٢٢٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَمَّالُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَامِرٍ بن إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَبِي، عَنْ يَعْقُوبَ الْقُمِّيَّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بن عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَكُنْ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي آخِرِ زَمَانِهَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي».

٢/١٠٢٢٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، ثنا أَبُو عَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ، ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَذْهَبُ الْأَيَّامُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلَّكَ ظُلْمًا وَجَوْرًا».

١٠٢٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَارُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ بن صُبَيْحٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَلَانِيُّ، عَنْ أَبِي الْجَحَّافِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي».

١٠٢٢٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بن شُبْرَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، وَخُلُقُهُ خُلُقِي، يَمْلَأُهَا عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مِلَّكَ ظُلْمًا وَجَوْرًا».

١٠٢٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عَمْرٍو الْعَنْقَرِيُّ، ثنا تَوَيْمُ بْنُ الْجَعْدِ، عَنْ عَمْرٍو بن قَيْسٍ الْمَلَانِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

١٠٢٢٨ - ورواه البزار (٢٨١/١) ولفظه عنده «لا تذهب الدنيا حتى يملك رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي» وقال: هذا الحديث غريب لا نعلمه يروى عن أبي الجحاف عن عاصم إلا من هذا الوجه. ولا نعلم أسند أبو الجحاف عن عاصم عن زر عن عبد الله إلا هذا الحديث.

١٠٢٢٩ - ورواه البزار (٢٨١/١) من طريق عثمان به وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عثمان بن شبرمة إلا محمد بن فضيل. وقد روى هذا الكلام عن عاصم جماعة منهم فطر وزائدة وحماد بن سلمة وغيرهم.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَذْهَبُ الْإِيمَانُ وَاللِّبَالِي، وَلَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ، حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي».

١٠٢٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ، ثنا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ (ح).

وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ الْعَجَلِيُّ، قَالَا: ثنا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ وَخِيئِي، فَلَهُوَ أَسْرَعُ عَصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ الْإِبِلِ مِنْ عُقْلُهَا، وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ: نَسِيتُ آيَةً كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ نُسِي».

١٠٢٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارِيُّ البُصْرِيُّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِيَامُ ثَلَاثَ عَشْرَةٍ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ».

١٠٢٣٣ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّلَالِيُّ الكُوفِيُّ، ثنا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ.

١٠٢٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْمُؤَدَّنُ، ثنا أَبِي، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا، وَالْمَكْرُ وَالْخِدَاعُ فِي النَّارِ».

١٠٢٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُمَرَ الضَّرِيرِيُّ الكُوفِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَهَةً».

١٠٢٣٦ - ورواه في الصغير (١١٠ - ١١١) والأوسط (٣١٣ مجمع البحرين) قال في المجمع (١٦٩/٧) ورجال الصغير والأوسط ثقات. قلت: رواه البخاري (٥٠٣٢ و ٥٠٣٩) ومسلم (٧٩٠) والنسائي (١٥٤/٢) والترمذي (٤٠١٢) بلفظ آخر وكذلك أحمد (٣٦٢٠ و ٣٩٦٠ و ٤٠٢٠ و ٤٠٨٥ و ٤١٧٦ و ٤٢٨٨ و ٤٤١٦) بالفاظ مختلفة. والحميدي (٩١) وسياتي (١٠٣٤٧ و ١٠٤١٥).

١٠٢٣٣ - قال في المجمع (١٩٧/٣ - ١٩٨) وفيه أبو بلال الأشعري وهو ضعيف.

١٠٢٣٤ - ورواه في الصغير (٢٦١/١) وابن حبان (١١٠٧) وأبو نعيم في الحلية (١٨٨/٤ - ١٨٩) قال في المجمع (٧٩/٣) ورجاله ثقات وفي عاصم بن بهدلة كلام لسوء حفظه. ورواه القضاعي في مسند الشهاب (٢٥٣ و ٢٥٤).

١٠٢٣٥ - ورواه النسائي (١٤٠/٤ و ١٤١) وهو حديث صحيح ورواه البزار (٢٣٨/١).

١٠٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْوَائِدَةُ وَالْمَوْدَةُ فِي النَّارِ».

١٠٢٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّلَالِيُّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ ثَلَاثِمِائَةً.

١٠٢٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ضِرَارُ بْنُ صُرْدٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَهَيْتُنَا عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا.

١٠٢٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ الْعَجَلِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا الْغِنَى؟ قَالَ: «الْيَأْسُ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ».

١٠٢٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَوْصِلِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ بَيْنَهُمَا اثْنَانِ مِنْ وَلَدِهِمَا إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ لِيَا هُمَا».

١٠٢٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَمْرِو الْحَنْفِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَعْدٌ.

١٠٢٣٦ - تقدم (١٠٠٥٩).

١٠٢٣٧ - ورواه في الأوسط (٢٣٨ مجمع البحرين) قال في مجمع الزوائد (٩٣/٦) بعد أن نسبهُ للأوسط فقط: وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف.

١٠٢٣٨ - قال في المجمع (٢٢٧/٢) وفيه ضرار بن صرد أبو نعيم وهو ضعيف جداً.

١٠٢٣٩ - ورواه في الأوسط (٤٩٥ مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٨٦/١٠) بعد أن نسبهُ للأوسط فقط: وفيه إبراهيم بن زياد العجلي وهو متروك. ورواه أبو نعيم في الحلية (١٨٨/٤) و (٢٠٤/٨) والقضاعي في مستند الشهاب (١٩٩ و ٤٢٢) وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١٥٨/٢).

١٠٢٤٠ - ورواه أحمد (٣٩٩٥) من طريق آخر ويلفظ آخر وصححه أحمد محمد شاكر واستدركه على مجمع الزوائد. ورواه من طريق آخر منقطع أحمد (٣٥٥٤ و ٤٠٧٧ و ٤٠٧٨ و ٤٠٧٩) والترمذي (١٠٦٧) وابن ماجه (١٦٠٦).

١٠٢٤١ - ورواه في الأوسط (٣٤٦ مجمع البحرين) قال في المجمع (١٥٥/٩) وفيه العلاء بن عمرو الحنفي وهو متروك.

١٠٢٤٢ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّامِيُّ الْكُوفِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نُوحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا فَاسْتَجِدُّ عَلَى سَبْعَةِ أَغْطَمٍ، وَلَا أَكُفُّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا».

١٠٢٤٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الشُّسْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ حَزْمَلَةَ الْعَبْدِيُّ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَا أَبَا بَكْرٍ، إِنِّي رَأَيْتُنِي الْبَارِحَةَ عَلَى قَلِيبٍ أَنْزِعُ، فَجِئْتُ أَنْتَ فَتَزَعَتْ وَأَنْتَ ضَعِيفٌ، وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَكَ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، وَضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنِ».

١٠٢٤٤ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّلَالُ الْكُوفِيُّ، ثنا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَزَوَّجُوا الْأَبْكَارَ، فَإِنَّهُنَّ أَحَدَبُ أَفْوَاهًا، وَأَتَقُّ أَرْحَامًا، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ».

١٠٢٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا هَاشِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّبِيعِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾﴾ (الإخلاص: ١) تَعْدِلُ ثَلَاثُ الْقُرْآنِ».

١٠٢٤٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَارِيُّ، قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّكَنِ، ثنا رِيحَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عَزْرَةُ بْنُ الْبَرْنَدِيِّ، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَاصِمٍ ابْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ؓ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُعْرَنُهُ».

١٠٢٤٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَارِيُّ، قَالَا: ثنا

١٠٢٤٢ - قال في المعجم (١٢٤/٢) وفيه نوح بن أبي مريم وهو متروك.

١٠٢٤٣ - قال في المعجم (٧١/٩) وفيه أيوب بن جابر وقد وثق وضعفه غير واحد وبقيه رجاله وثقوا.

١٠٢٤٤ - قال في المعجم (٢٥٩/٤) وفيه أبو بلال الأشعري ضعفه الدارقطني.

١٠٢٤٥ - قال في المعجم (١٤٨/٧) رواه البزار (٢٧٨/١) والطبراني في الكبير والأوسط (٣٠٧) مجمع البحرين باختصار فيهما ورجال أحدهما رجال الصحيح غير عبدالله بن أحمد وهو ثقة إمام. قلت: سيأتي هذا الطريق (١٠٤٨٤).

١٠٢٤٦ - ورواه أحمد (٣٥٦٠) و٤٠٤٠ و٤٠٩٣ و٤١٠٦ و٤١٧٥ و٤١٩٠ و٤١٩١ و٤٣٩٥ و٤٤٠٧ و٤٤٢٤ و٤٤٣٦ والبخاري (٦٢٩٠) ومسلم (٢١٨٤) وأبو داود (٤٨٣٠) والترمذي (٢٩٨٢) وابن ماجه (٣٧٧٥) والدارمي (٢٦٦٠). والبزار (٢٨٥/١ - ٢٨٦).

١٠٢٤٧ - ورواه أحمد (٣٦٠٩ و٣٦٦٨ و٤١٧٥ و٤١٩٠ و٤١٩١ و٤٢٢٩ و٤٣٩٥ و٤٤٠٧ و٤٤٢٤) والبخاري (٥٢٤٠ و٥٢٤١) والترمذي (٢٩٤١) وأبو داود (٢١٣٦).

يَحْيَى بْنُ السَّكَنِ، ثَنَا رِيحَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَزْرَةُ بْنُ الْبُرَيْدِ، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَصِفَنَّ الْمَرْأَةَ لِزَوْجِهَا الْمَرْأَةُ كَمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا».

١٠٢٤٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، وَأَخْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَّازُ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّكَنِ، ثَنَا رِيحَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَزْرَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ افْتَتَحَ مَالَ مُسْلِمٍ بِمِمْبِنِهِ لِقِيَّ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ».

١٠٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ السَّمَّانُ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ مَعْدَانَ، عَنْ عَاصِمٍ ابْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْوُثْرِ بِ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَكْبَرُ﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿قُلْ يَتَايَأُ الْكَافِرُونَ﴾ [١] [الكافرون: ١]، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١].

١٠٢٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ مَعْدَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَدَاةِ: ﴿قُلْ يَتَايَأُ الْكَافِرُونَ﴾ [١]، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [١].

١٠٢٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ مَعْنٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ: ﴿قُلْ يَتَايَأُ الْكَافِرُونَ﴾ [١]، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [١].

١٠٢٥٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَلِيلِ الْخُسْنِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ حَسَّانَ الْحَرِثِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْغَارِ، عَنْ أَبَانَ يَغْنِي الْعَطَاءَ، عَنْ عَاصِمٍ ابْنِ

١٠٢٤٩ - قال في المجمع (٢٤٣/٢) رواه أبو يعلى (١/٢٣٤) والبخاري (١/٢٦٩) و (٢٨٥-٢٨٦) والطبراني في الكبير والأوسط (٩٢ مجمع البحرين) وفيه عبد الملك بن الوليد بن معدان وثقه ابن معين وضعفه البخاري وجماعة.

١٠٢٥٢ - قال في المجمع (٢٩٩/١) وفيه أبان بن أبي عياش وثقه أيوب وسلم العلوي وضعفه شعبة وأحمد وابن معين وأبو حاتم. قلت هو متروك. ولا يتقوى بالرواية الأخرى.

بِهَذَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «يَبْعَثُ مُنَادٍ عِنْدَ حَضْرَةِ كُلِّ صَلَاةٍ، فَيَقُولُ: يَا بَنِي آدَمَ، قُومُوا فَأَطِيعُوا عَنكُم مَّا أَوْقَدْتُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَيَقُومُونَ فَيَنْظَهُرُونَ وَتَسْقُطُ خَطَايَاهُمْ مِنْ أَغْيِيهِمْ، وَيُصَلُّونَ فَيُغْفَرُ لَهُمْ مَّا بَيْنَهُمَا، ثُمَّ يُوقَدُونَ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ صَلَاةِ الْأُولَى نَادَى: يَا بَنِي آدَمَ، قُومُوا فَأَطِيعُوا مَّا أَوْقَدْتُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَيَقُومُونَ فَيَنْظَهُرُونَ وَيُصَلُّونَ فَيُغْفَرُ لَهُمْ مَّا بَيْنَهُمَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الْعَصْرُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَإِذَا حَضَرَتِ الْمَغْرِبُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَإِذَا حَضَرَتِ الْعَتَمَةُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَيَنَامُونَ وَقَدْ غُفِرَ لَهُمْ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمُذْلِجٌ فِي خَيْرٍ، وَمُذْلِجٌ فِي شَرٍّ».

١٠٢٥٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَرِيرٍ الصُّورِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ مَيْمُونٍ النَّحَّاسُ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ حِظْلَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

١٠٢٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا مُحَرَّرُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي الْجُودِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا نُسَمِّيهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَانِعَةَ، وَإِنَّهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ، مِنْ قَرَأَ بِهَا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ فَقَدْ أَكْثَرَ وَأَطْلَبَ.

١٠٢٥٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأُمَوِيُّ، ثَنَا أَبِي، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى فِي هَذَا الْوَادِي مُحْرِمًا بَيْنَ قَطْوَانَتَيْنِ».

١٠٢٥٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ

١٠٢٥٤ - ورواه في الأوسط (٣٠٥ مجمع البحرين) قال في المعجم (١٢٧/٧) ورجاله ثقات. وقال (٢٢١/٣) وإسناده حسن.

١٠٢٥٥ - ورواه أبو يعلى (٢٣٥ - ٢٣٦) والمصنف في الأوسط (١٥٠ مجمع البحرين) وأبو نعيم في الحلية (١٨٩/٤) قال في المعجم (٢٠٤/٨) وفيه يزيد بن سنان الراوي وهو متروك.

١٠٢٥٦ - قال في المعجم (٢٥٥/٨) قلت: في الصحيح منه «وإن صاحبكم خليل الله» فقط في أثناء حديث، رواه الطبراني وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف. وقال (٢٠١/٨) وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف. قلت: يشير إلى ما رواه مسلم (٢٣٨٣) ورواه أيضاً أحمد (٣٧٥٠ و ٣٧٥١ و ٣٧٥٢) والترمذي (٣٧٣٥) وابن ماجه (٩٣).

اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
ثُمَّ قَرَأَ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩].

١٠٢٥٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الشُّشْرِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ بُهْلُولٍ الْأَنْبَارِيُّ،
ثَنَا مُحَمَّدُ السَّلْمِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ مَطِيرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ
حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ وَجَاءُوا بِالْأَسَارَى، دَعَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: «مَا تَرَى فِي هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْمُكَ، إِنْ
قَتَلْتَهُمْ دَخَلُوا النَّارَ، وَإِنْ أَخَذْتَ فِدَاءَهُمْ فَمَنْ أَسْلَمَ كَانَ لَنَا غَضَدًا، وَمَنْ أَبَى أَخَذْنَا
فِدَاءَهُ، قَالَ: «مَا تَرَى يَا عُمَرُ؟» قَالَ: أَرَى أَنْ تَعْرِضَهُمْ فَتَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَهَؤُلَاءِ أَيْمَةُ
الْكُفْرِ وَقَادَةُ الْكُفْرِ، وَاللَّهُ مَا رَضُوا أَنْ أَخْرَجُونَا حَتَّى كَانُوا أَوَّلَ الْعَرَبِ عَزَانًا، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّمَا مِثْلُكَ مِثْلُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حِينَ قَالَ: ﴿مَنْ
يَعْنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وَأَمَّا أَنْتَ يَا عُمَرُ فَمِثْلُكَ
مِثْلُ نُوحٍ، حِينَ قَالَ: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦]».

١٠٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا زَائِدَةُ، عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ
أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَسَارَى، فَقَالَ: «مَا تَرَوْنَ؟» فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَذَّبُوكَ
وَأَخْرَجُوكَ، اضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ بِوَادٍ كَثِيرٍ
الْحَطَبِ فَأَضْرِمُهُ نَارًا، ثُمَّ أَلْقِهِمْ فِيهِ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: قَطَعَ اللَّهُ رَحِمَكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِثْرَتُكَ وَأَضْلُكَ وَقَوْمُكَ، تَجَاوَزَ عَنْهُمْ فَسَيَقْبِذُهُمُ اللَّهُ بِكَ مِنَ النَّارِ،
قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمِنْ قَائِلٍ يَقُولُ: الْقَوْلُ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَمِنْ قَائِلٍ
يَقُولُ: الْقَوْلُ مَا قَالَ عُمَرُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا قَوْلُكُمْ فِي هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ؟
إِنْ مَثَلَهُمْ كَمَثَلِ إِخْوَةٍ لَهُمْ كَانُوا مِنْ قَبْلِهِمْ، قَالَ نُوحٌ: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ
الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦]، وَقَالَ مُوسَى: ﴿رَبَّنَا أَطِيسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ﴾ [يونس: ٨٨]، وَقَالَ
عِيسَى: ﴿إِنْ تَقْبِذْتَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْمَرْبُؤُ الْمَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]،
وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: ﴿مَنْ يَعْنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وَإِنَّ اللَّهَ

١٠٢٥٧ - قال في المعجم (٨٧/٦) فيه موسى بن مطير وهو ضعيف.

١٠٢٥٨ - ورواه أحمد (٣٦٣٢ و ٣٦٣٣ و ٣٦٣٤) والحاكم (٢١/٣ - ٢٢) وقال: صحيح الإسناد ووافقه
الذهبي. ورواه أبو يعلى (٢/٢٤١) قال في المعجم (٨٧/٦) وفيه أبو عبيدة ولم يسمع من أبيه.
ورواه الترمذي (١٧٦٧ و ٥٠٨٠) مختصراً وقال: حسن وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

لَيْسَدُّ قُلُوبَ رِجَالٍ فِيهِ حَتَّى يَكُونَ أَشَدَّ مِنَ الْحِجَارَةِ، وَيُلِينُ قُلُوبَ رِجَالٍ فِيهِ حَتَّى يَكُونَ أَلْيَنَ مِنَ اللَّيْنِ، وَإِنْ بِكُمْ عَيْلَةٌ، وَلَا يَنْقَلِبُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا بِفِدَاءٍ أَوْ ضَرْبَةٍ عَنِّي، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْتُ: إِلَّا سُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاءَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَدْ كُنْتُ سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ الْإِسْلَامَ، فَسَكَتَ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ مَتَى تَقَعُ عَلَيَّ الْحِجَارَةُ، قُلْتُ: أَقْدَمُ الْقَوْلَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى قَالَ: «إِلَّا سُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاءَ».

١٠٢٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْأَسَارَى اسْتَشَارَ فِيهِمُ النَّاسَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبَشٍ: أَغْدَاءُ اللَّهِ كَذَبُوكَ وَأَذْرُوكَ وَأَخْرَجُوكَ وَقَاتَلُوكَ، وَأَنْتَ بِوَادٍ كَثِيرٍ الْحَطَبِ فَاجْمَعْ لَهُمْ حَطَبًا كَثِيرًا، فَأَضْرِمُهُ عَلَيْهِمْ نَارًا، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ زَائِدَةَ، إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ مَوْضِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبَشٍ، وَالصَّوَابُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبَشٍ.

١٠٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْقَطْرَانِيُّ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ الْأَسَدِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ سَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبْعِينَ رَجُلًا، فَجَمَعَ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ لَهُمْ: «أَشِيرُوا عَلَيَّ فِيهِمْ»، فَتَكَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبَشٍ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٠٢٦١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ عَمِّي عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ بِحَطْوٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مِسْعَرٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَجِدُ مِنْكَ الرَّجُلَ مَائِلًا عَنْ مَنْكِبِ صَاحِبِهِ فَيَتَّقُهَا، وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ».

١٠٢٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ (ح). وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَا: ثَنَا مِهْرَانُ الرَّازِيُّ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفَرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ»، فَقَالَ أَغْرَابِيُّ: مَا يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: «لَسْتُ مِنْ أَهْلِهِ».

١٠٢٦٢ - ورواه أبو داود (١٤٠٤) وابن ماجه (١١٩٠) وابن نصر في أول كتاب الوتر وأبو نعيم في الحلية (٣١٣/٧) والبيهقي (٤٦٨/٢) وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه إلا أن له شواهد، ولذا أورده شيخنا في صحيح سنن أبي داود.

١٠٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَدِيْمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ».

١٠٢٦٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَدِيْمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا عَمِلُوا بِالْمَعَاصِي نَهَاهُمْ قُرَاؤُهُمْ وَعُلَمَاؤُهُمْ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ، فَعَصَوْهُمْ فَخَالَطُوهُمْ فِي مَعَاشِهِمْ، فَضَرَبَ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ لَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ»، ثُمَّ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مُتَكِنًا، ثُمَّ قَالَ: «كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى تَأْطُرُوهُمْ عَلَى الْحَقِّ أَظْرَأَ».

١٠٢٦٥ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّي، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَدِيْمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا أَخَذُوا بِالْمَعَاصِي نَهَاهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ، فَلَمْ يَنْتَهُوْا، فَجَالَسُوهُمْ وَوَاصَلُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: ﴿لَمِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾» (المائدة: ٧٨ الآية).

١٠٢٦٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُعْمَرِيُّ، ثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِبَاهِبٍ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعْدٍ، ثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَدِيْمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذَنَّ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ، وَلَيَأْطُرُنَّ عَلَى الْحَقِّ أَظْرَأَ، أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَلَيَلْعَنَنَّكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ».

١٠٢٦٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا أَبُو شِهَابٍ

١٠٢٦٤ - ورواه أحمد (٣٧١٣) وأبو داود (٤٣١٤ و ٤٣١٥) والترمذي (٥٠٣٨ و ٥٠٤٠) وقال: حسن غريب وابن ماجه (٤٠٠٦) ورواه الترمذي (٥٠٣٩) وابن ماجه (٤٠٠٦) عن أبي عبيدة ولم يذكروا عبد الله. والحديث منقطع إذ أبو عبيدة لم يسمع من أبيه. ورواه أبو يعلى (١/٢٣٦).

الْحَنَاطُ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ يَعْنِي الْأَفْطَسِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا إِذَا عَمِلَ الْعَامِلُ مِنْهُمْ بِالْخَطِيئَةِ نَهَاهُ النَّاهِي تَعْدِيْرًا، حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ جَالَسَهُ وَوَاحِلَهُ وَشَارِبَهُ، كَأَنَّهُ لَمْ يَرَهُ عَلَى خَطِيئَتِهِ بِالْأَمْسِ، فَلَمَّا رَأَى اللَّهُ ذَلِكَ مِنْهُمْ ضَرَبَ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ لَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذَنَّ عَلَى يَدَيِ الظَّالِمِ، وَلَتَأْطُرَّنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا، أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ لَيَلْعَنَنَّكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ»، قَالَ خَلْفٌ: تَأْطُرُونَهُ: تَقْهَرُونَهُ.

١٠٢٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَقَدْ قُلُّوا فِي أَغْنَيْنَا يَوْمَ بَذْرِ، حَتَّى قُلْتُ لِصَاحِبِي الَّذِي إِلَى جَانِبِي: كَمْ تَرَاهُمْ؟ أَتَرَاهُمْ سَبْعِينَ؟ قَالَ: أَرَاهُمْ مِائَةً، حَتَّى أَخَذْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: كُنَّا أَلْفًا.

١٠٢٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، وَعَلِيُّ بْنُ سِطَّامٍ الرَّغَفَرَانِيُّ، قَالُوا: ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: مَا سَمِعْنَا مُنَاشِدًا أُنْشِدَ حَقًّا لَهُ أَشَدَّ مُنَاشِدَةً مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ بَذْرِ، جَعَلَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشِدُكَ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تَهْلِكَ هَذِهِ الْعَصَابَةُ لَا تُعْبَدُ»، ثُمَّ انْتَفَتَ كَأَنَّ وَجْهَهُ الْقَمَرُ، فَقَالَ: «كَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى مَصَارِعِ الْقَوْمِ عَشِيَّةً».

١٠٢٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ عِيسَى بْنِ الصَّحَّاحِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

١٠٢٧٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثَنَا

١٠٢٦٩ - لم يتكلم عليه في المجمع (٨٤/٦) وهو منقطع كما تقدم.

١٠٢٧٠ - ونسبه الحافظ ابن كثير في السيرة (٤١٩/٢) إلى النسائي. يعني في الكبرى، وحسن الحافظ في الفتح (٢٨٩/٧) إسناده وهو منقطع.

١٠٢٧٢ - ورواه أحمد (٣٥٦١ و ٣٨٨٢) وأبو داود (١٢٣١ و ١٢٣٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣١١/١) والبيهقي (٢٦١/٣) (١/٢٤٩) وأبو عبيدة لم يدرك أباه.

عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ بَيَّانٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَصَفَّ خَلْفَهُ صَفًّا، وَصَفًّا مُقَابِلَ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، فَقَامُوا مَقَامَ الَّذِينَ كَانُوا مُقَابِلَ الْعَدُوِّ، وَتَقَدَّمَ أُولَئِكَ فَصَلُّوا خَلْفَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَامَ الَّذِينَ خَلْفَهُ فَصَلُّوا رَكْعَةً، ثُمَّ تَقَدَّمَ أُولَئِكَ، فَقَامُوا مَقَامَ هَؤُلَاءِ فَصَلُّوا رَكْعَةً.

١٠٢٧٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّمَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَاوِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَمَنْ قَرَأَ عَلَى حَرْفٍ مِنْهَا فَلَا يَتَحَوَّلَ إِلَى غَيْرِهِ رَغْبَةً غَنَةً».

١٠٢٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِمَارٌ اسْمُهُ عُقَيْرٌ.

١٠٢٧٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْهَيْثَمِ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ نَاسًا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ صَاحِبَنَا اشْتَكَى أَفْتَكِرِيهِ؟ فَسَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ فَامْكُؤُوهُ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَارْضُفُوهُ».

١٠٢٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغِيرِ ظَهْوَرٍ، وَلَا صَدَقَةَ مِنْ غُلُولٍ».

١٠٢٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

١٠٢٧٣ - أيوب بن جابر ويحيى الحماني ضعيفان ومع هذا فالحديث منقطع؛ أبو عبيدة لم يسمع أباه. وانظر الضعيفة (٢٩٦٩).

١٠٢٧٤ - ورواه في الأوسط (٣١٩ مجمع البحرين) قال في المعجم (٢٠/١٠) وإسناده حسن. قلت: هو منقطع. ورواه أبو يعلى (٢/٢٣٢).

١٠٢٧٥ - قال في المعجم (٩٩/٥) ورجاله ثقات إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه.

١٠٢٧٦ - هو أيضاً منقطع وتقدم (١٠٢٠٥).

١٠٢٧٧ - ورواه في الصغير (١٠١/١) والأوسط (٢٥٦ مجمع البحرين) وأبو يعلى (٢/٢٣٤) قال في المعجم (١٨٧/٨) ورجال أبي يعلى رجال الصحيح إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه فهو مرسل.

عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْحَمَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ».

١٠٢٧٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفًى، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ: مَنْ أَكْرَمَ النَّاسِ؟ قَالَ: «يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ ذَبِيحَ اللَّهِ».

١٠٢٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ حَمَادِ الْبَرَبَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَدَخَلَ بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ، وَقُبِضَ وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانٍ عَشْرَةَ.

١٠٢٨٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ذَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا ثَوْبَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَرُوبَةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاسِمٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا اسْتَفْتَحْنَا أَنْ نَقُولَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

١٠٢٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّيُّ، ثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ

١٠٢٧٨ - قال في المجمع (٢٠٢/٨) وبقيّة مدلس وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه. قال شيخنا في سلسلة الضعيفة (٣٤١/١ - ٣٤٢) قلت: ولكن بقيّة قد توبع عليه، فقد رواه ابن المظفر في «غرائب شعبة» (١/٣٨) عن معاوية بن حفص وبقيّة معاً عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن ابن مسعود به. ورواه القضاعي في مسند الشهاب (٦٤٧). قلت: ورواه شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود موقوفاً عليه وهو الصواب، أخرجه الطبراني في الكبير (٨٩١٦) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (١٧/٤) وهذا صحيح عن ابن مسعود. قلت: والحديث صحيح مرفوعاً دون قوله «إن إسحاق ذبيح الله» فإن هذه الزيادة منكورة. فقد أخرج الحديث البخاري (٣٣٧٤) ومسلم (٢٣٧٨) من حديث أبي هريرة سئل رسول الله ﷺ من أكرم الناس؟ قال: «أتقاهم لله» قالوا ليس عن هذا نسألك، قال: «فأكرم الناس يوسف نبي الله بن نبي الله بن نبي الله بن خليل الله... الحديث. ليس فيه «ذبيح الله» فدل على نكارتها. وقد جاءت أحاديث في أن إسحاق هو الذبيح ولكنها كلها ضعيفة كما سبق بيانه قريباً.

١٠٢٧٩ - هو منقطع.

١٠٢٨٠ - انظر (١٠١١٧).

١٠٢٨١ - قال في المجمع (٢٠٠/١٠) ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه. ورواه ابن ماجه (٢٤٥٠) وأبو عروبة الحراني في حديثه (ق ٢/١٠٠) وأبو نعيم في الحلية (٢١٠/٤) والسهمي في تاريخ جرجان (ص ٣٥٨) والقضاعي في سند الشهاب (١٠) وله شواهد. ولكنه ليس من شرط المجمع إذ رواه ابن ماجه.

مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ».

١٠٢٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْقُرَاجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَازِبٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْكَنُودِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ فِينِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ».

١٠٢٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاحْتَسَبْنَا عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِلَّا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّيْنَا مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ أَقَامَ، فَقَالَ: «مَا عَلَى الْأَرْضِ عِصَابَةٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ غَيْرَكُمْ».

١٠٢٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا جُلُوسُهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ عَلَى الرَّضْفِ.

١٠٢٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ، فَأَقُولُ: حَتَّى يَقُومَ، فَيَقُولُ: حَتَّى يَقُومَ.

١٠٢٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

١٠٢٨٢ - ورواه أحمد (٣٧٤٢ و ٣٧٩٦) وابن ماجه (٣٨٧٧) قال في الزوائد: رجال إسناده ثقات إلا أنه منقطع، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه شيئاً.

١٠٢٨٣ - ورواه أحمد (٣٥٥٥ و ٤٠١٣) والترمذي (١٧٩) وقال: ليس بإسناده بأس، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من عبدالله. ورواه النسائي (٢٠٧/١ - ٢٠٨) وأبو يعلى (١/٢٤٩).

١٠٢٨٤ - ورواه أحمد (٣٦٥٦ و ٣٨٩٥ و ٤٠٧٤ و ٤١٥٥ و ٤٣٩٠) وأبو داود (٩٨٢) والنسائي (٢٤٣/٢) والترمذي (٣٦٤) وقال: حديث حسن إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه، ورواه ابن أبي شيبة (٢٩٥/١) والشافعي (٢٦٣) وأبو داود الطيالسي (٤٦٢) والحاكم (٢٦٩/١) والبيهقي في شرح السنة (٦٧٠) وأبو يعلى (٢/٢٣٢) ورواه من فعل أبي بكر ﷺ. قال الحافظ في التلخيص (٢٦٣/١) إسناده صحيح. وعن ابن عمر نحوه.

١٠٢٨٦ - قال في المعجم (٢٣/١٠) ورجاله ثقات. قلت: أبو عبيدة لم يسمع من أبيه، فهو منقطع.

كَانَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ إِذَا دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِذْنٌ حَتَّى يَفْرُغَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ صَاحِبِهِ، قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا أَبَا يَزِيدَ، لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ لِأَحَبِّكَ، وَمَا رَأَيْتُكَ إِلَّا ذَكَرْتُ الْمُخْبِتِينَ.

١٠٢٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْمِصْبِصِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، قَالَا: ثَنَا الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاصِحٍ، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَنَى فَوْقَ مَا يَكْفِيهِ كُفِّلَتْ أَنْ يَحْمِلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى عُنُقِهِ».

١٠٢٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيسَى الْعَطَّارُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْعُرَيْبَانِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِي النَّجْمِ هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ جَمِيعًا.

١٠٢٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكْرِيَّا الْغَلَابِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا الْمُسْعُودِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يَذْكُرُ الصَّهْبَاءَاتِ؟» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ وَذَلِكَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ.

١٠٢٨٧ - ورواه ابن عدي (١/٣٣٣-٢) وأبو نعيم في الحلية (٢٤٦/٨) من طريق المسيب به. وقال أبو نعيم غريب من حديث الثوري، تفرد به المسيب عن يوسف، ثم رواه أبو نعيم (٢٥٢/٨) من طريق محمد (يعني ابن المسيب) ثنا عبدالله بن خبيق ثنا يوسف بن أسباط به. قال شيخنا في سلسلة الضعيفة (٢١١/١-٢١٢) بعد أن حكم على الحديث بالبطلان. قلت: وهذا سند ضعيف من أجل يوسف بن أسباط قال أبو حاتم: كان رجلا عابدا، دفن كتبه وهو يغلط كثيرا وهو رجل صالح لا يحتاج به ذكره ابنه بحديثه في الجرح (٤١٨/٢/٤) وقال في المجموع (٧٠/٤) وفيه المسيب بن واضح وثقه النسائي وضعفه جماعة.

قلت: قد تابعه عبدالله بن خبيق كما سبق فعلة الحديث من شيخهما ابن أسباط، ثم إن له علة أخرى هي الانقطاع بين أبي عبيدة وأبيه... وأشار لهذا الحافظ العراقي في تخريج الأحياء (٢٠٤/٤) رواه الطبراني من حديث ابن مسعود فيه لين وانقطاع. والحديث قال الذهبي في ترجمة المسيب، وهذا حديث منكر. وقال ابن أبي حاتم في العلل (١١٥/٢) و(١١٦) وسألت أبي عن حديث رواه المسيب بن واضح عن يوسف بن أسباط... قلت: فذكره قال: قال أبي: حديث لا أصل له بهذا الإسناد.

١٠٢٨٨ - هذا وإن لم يكن صحيحا وهو منقطع فإنه ورد عنه في الصحيح بأطول من هذا.

١٠٢٨٩ - ورواه أحمد (٣٥٦٥ و ٣٧٦٤ و ٤٣٢٦) وأبو يعلى (٢/٢٥١) قال في المجموع (١٧٥/٣) وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

١٠٢٩٠ - حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ سَهْلٍ الْجَنْدِيسَابُورِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُشَيْدٍ، ثَنَا مَجَاعَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَحْيُوا مِنْ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَسْتَحْيِي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنْ مَنْ اسْتَحْيَى مِنْ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ، فَلْيَحْفَظِ الرَّأْسَ وَمَا حَوَى، وَالْبَطْنَ وَمَا وَعَى، وَلْيَذْكُرِ الْمَوْتَ وَالْبَلَى، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ اسْتَحْيَى مِنْ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ».

١٠٢٩١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ، ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُنْذِرِ بْنِ سَاوَى: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَيْحَتَنَا، فَذَاكُمُ الْمُسْلِمُ، لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ الرَّسُولِ ﷺ».

١٠٢٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا الصَّلْتُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّبَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَشْرَعَ أَحَدُكُمْ بِالرَّمْحِ إِلَى الرَّجُلِ، فَإِنْ كَانَ سِنَانُهُ عِنْدَ ثَغْرَةِ نَحْرِهِ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَلْيَرْفَعْ عَنْهُ الرَّمْحَ».

١٠٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، ثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، فَأَصَابُوا، فَقَالُوا: إِذَا لَقِيتُمْ قَوْمَكُمْ فَلَبِّغُوهُمْ عَنَّا أَنَا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِينَا وَرَضِينَا عَنَّا.

١٠٢٩٠ - ورواه أحمد (٣٦٧١) والترمذي (٢٥٧٥) والحاكم (٣٢٣/٤) من طريق آخر عن ابن مسعود، قال الترمذي: غريب إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث أبان بن إسحاق عن الصباح بن محمد، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. مع أنه قال في الصباح هذا: رفع حديثين هما من قول ابن مسعود. ورواه أبو يعلى (٢/٢٣٣) والبخاري (٤٠٨/١) وحسنه شيخنا من أجل الشاهد والتابع.

١٠٢٩١ - قال في المعجم (٢٨/١) وفي إسناده الحسن بن إدريس الحلواني ولم أر أحدا ذكره، وهو أيضاً من رواية أبي عبيدة عن أبيه ولم يسمع منه. وسيأتي (٢٠/٨٣٩).

١٠٢٩٢ - ورواه في الأوسط (٥ مجمع البحرين) قال في المعجم (٢٥/١) وفي إسناده الصلت بن عبد الرحمن الزبيدي لا تقوم به حجة. وانظر الضعيفة (٢٣٣٢).

١٠٢٩٣ - ورواه أحمد (٣٩٥٢) وهو منقطع.

١٠٢٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِيُّ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى الْبَلْخِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ سَلَمٍ، ثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: إِنَّا كُنَّا وَالشَّهَادَاتِ، فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَاعْلَيْنِ فَاشْهَدُوا لِسِرِّيَّةٍ بَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَصْبَحُوا، فَتَزَلَّ فِيهِمْ أَنْ بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا.

١٠٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ابْتَعَتْ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ ﷺ لِإِدْخَالِ رَجُلٍ الْجَنَّةَ، فَدَخَلَ كَنِيْسَةً، فَإِذَا هُوَ بِبَهْرٍ يَقْرَأُونَ التَّوْرَةَ، فَلَمَّا أَتَوْا عَلَى صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَمْسَكُوا، وَفِي نَاحِيَّتِهَا رَجُلٌ مَرِيضٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ أَمْسَكْتُمْ؟» قَالَ الْمَرِيضُ: إِنَّهُمْ أَتَوْا عَلَى صِفَةِ نَبِيِّ فَأَمْسَكُوا، وَجَاءَ الْمَرِيضُ يَخْبُو حَتَّى أَخَذَ التَّوْرَةَ، فَقَرَأَهَا حَتَّى أَتَى عَلَى صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمْتِهِ، فَقَالَ: هَذِهِ صِفَتُكَ وَصِفَةُ أُمَّتِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَحَاكُم».

١٠٢٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا حَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ الْبَقَالِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا كَانَ لَنَا عِيْدٌ إِلَّا فِي صَدْرِ النَّهَارِ، وَلَقَدْ رَأَيْنَا نَجْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ظِلِّ الْحَظِيمِ.

١٠٢٩٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ وَاضِحِ الْعَسَّالِ الْمِصْرِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لَظْمِ الْخُدُودِ وَشَقِّ الْجُيُوبِ.

١٠٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمِرْتُمْ

١٠٢٩٥ - قال في المجمع (٢٣١/٨) رواه أحمد (٣٩٥١) وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط، فتعقبه المرحوم أحمد محمد شاكراً في تعليقه على المسند بقوله. فترك علته الانقطاع وأعله بما لا يصلح لأن حماد بن سلمة سمع من عطاء قبل اختلاطه على الراجح. قلت: وبعد الاختلاط أيضاً.

١٠٢٩٦ - قال في المجمع (١٩٤/٢) وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

١٠٢٩٧ - ورواه أحمد (٣٦٥٨) و٤١١١ و٤٢١٥ و(٤٣٦١) والبخاري (١٢٩٤) و١٢٩٧ و١٢٩٨ و(٣٥١٩) ومسلم (١٠٣) والترمذي (١٠٠٤) والنسائي (١٩/٤) وابن ماجه (١٥٨٤).

١٠٢٩٨ - قال في المجمع (٢٠٥/٣) ورجاله ثقات.

بِقَامَةِ أَرْبَعٍ: إِقَامَةُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَقِيمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ إِلَى الْبَيْتِ، وَالْحَجَّ الْحَجَّ الْأَكْبَرُ، وَالْعُمْرَةَ الْحَجَّ الْأَصْغَرُ.

١٠٢٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْفَرَاطِيُّ، ثنا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثنا إِسْرَائِيلُ، وَالْمُسْعُوذِيُّ، وَأَبُو الْأَخْوَصِ، وَزُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: أُمِرْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِأَرْبَعٍ: إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجَّ، وَالْعُمْرَةَ إِلَى الْبَيْتِ، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ مُسْعُودٍ.

١٠٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بِلَالٍ وَعِنْدَهُ صَبْرٌ مِنَ الثَّمَرِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا بِلَالُ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَكَ وَلِضِفَانِكَ، قَالَ: «أَمَا تَخْشَى أَنْ يَكُونَ لَهَا بُخَارٌ مِنْ نَارٍ؟ أَنْفُوقُ بِلَالٍ وَلَا تَخْشَى مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِفْلَاقًا».

١٠٣٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَا: ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

١٠٣٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُلَيْدٍ الْحَلَبِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّكُمْ ﷺ إِذَا كَانَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا قَالَ: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ».

١٠٣٠٣ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا هَمَّامٌ،

١٠٣٠٠ - وتقدم (١٠٢٠) قال في المعجم (١٢٦/٣) وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وفيه كلام وبقية رجاله ثقات.

١٠٣٠١ - ورواه أحمد (٣٨١٥) وأبو يعلى (٢/٢٣٧ - ١/٢٣٨) قال في المعجم (٢٩٥/٧) بعد أن نسبته للبخاري (٢٩٩/١) أيضاً ورجالهم رجال الصحيح.

١٠٣٠٣ - ورواه أحمد (٣٩١٢) عن عفان عن همام به. وأبو يعلى (٢/٢٤٩ - ١/٢٥٠) عن أبي خيثمة عن عفان عن همام به والبخاري (١/١٣٦) عن عمرو بن علي وإبراهيم بن عبد الله عن محمد بن كثير به. وعندهم زيادة «والفرج يزي». قال في المعجم (٢٥٦/٦) ورجال البخاري والطبراني ثقات. قلت: وكذلك رجال أحمد وأبو يعلى كما تراه.

عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْبَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَالرِّجْلَانِ تَزْنِيَانِ».

١٠٣٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ مَسْرُوقٍ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ نَيْدِ الْأَوْعِيَةِ، أَلَا وَإِنَّ وَعَاءً لَا يُحَرِّمُ شَيْئًا، كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

١٠٣٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحُسَيْنِ الصَّابُونِيُّ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ، ثَنَا يَشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْهَاشِمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ النَّوْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُسَمَعِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُزَوِّجَ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيٍّ ﷺ».

١٠٣٠٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلْوَةَ الْقَطَّانُ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى الْخُثَلِيُّ، ثَنَا

١٠٣٠٤ - ورواه أحمد (٤٣١٩) وأبو يعلى (٢/٢٤٦) وفي إسنادهما فرقد السبخي وهو ضعيف، وجابر الجعفي وهو أيضاً ضعيف. وكذلك رواه أحمد في الأشربة (١٢) ورواه أبو يعلى (١/٢٣٥) إلا أنه اقتصر على «كل مسكر حرام».

١٠٣٠٥ - قال في المجموع (٢٠٤/٩) ورجاله ثقات. قلت: أورده ابن الجوزي في الموضوعات (٤١٥/١) مطولاً وقال بعد أن أورده من طريق العقيلي: وذكر حديثاً طويلاً وضعه عبدالنور: كذا في كتاب العقيلي، فقال العقيلي: وكان يضع الحديث. ولم يتعقبه السيوطي في اللآلي ولا ابن عراق في تنزيه الشريعة. قال الذهبي في الميزان: عبدالنور بن عبدالله المسمعي عن شعبة كذاب وقال العقيلي (ص ٢٦٧): كان يغلو في الرفض، ووضع هذا عن شعبة عن عمرو بن مرة عن إبراهيم عن مسروق عن عبدالله ﷺ قال: قال لنا رسول الله ﷺ في غزوة تبوك: إن الله أمرني أن أزوج فاطمة من علي، ففعلت فقال لي جبريل: إن الله قد بنى من لؤلؤ وسرد حديثاً طويلاً. [لا أصل له وضعه عبدالنور]. قلت: رواه إسماعيل ابن بنت السدي عن بشر بن الوليد الهاشمي عنه. وزاد عليه الحافظ في اللسان فقال: ولفظ العقيلي: لا يقيم الحديث، وليس من أهله، والحديث موضوع ولا أصل له، وقد ذكره ابن حبان في الثقات فقال: عبدالنور بن عبدالله بن سنان مولى السامعة كنيته أبو محمد من أهل البصرة، يروي عن عبدالملك بن أبي سليمان، روى عنه البصريون، وكان ابن حبان ما اطلع على هذا الحديث الذي له عن شعبة، فإنه موضوع ورجاله من شعبة فصاعداً رجال الصحيح، فينظر من دون عبدالنور. وأما جزم الذهبي بأنه هو الذي وضع هذا موهماً أنه كلام العقيلي ففيه ما فيه. [قلت: ظهر مما زدناه من الضعفاء للعقيلي صحة ما قاله الذهبي]. قلت: فظهر أن الحديث موضوع حكم بوضعه العقيلي وابن الجوزي والذهبي وابن حجر والسيوطي ومع هذا أورده السيوطي في الجامع الصغير.

١٠٣٠٦ - ورواه أحمد (٣٥٥٨ و ٤٠٥٠) والبخاري (٥٩٥٠) ومسلم (٢١٠٩) وأبو يعلى (٢/٢٣٦).

إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَصْرُورُونَ».

١٠٣٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رُزَيْنٍ الرَّاسِبِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّسِرِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى بَيْنٍ فَاجْرَةٍ، لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ».

١٠٣٠٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

١٠٣٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَقِيلٍ يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَلْهَمٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمَوْشُومَةَ.

١٠٣١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكُشَيْ، قَالَا: ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُجَالِيدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هَلْ سَأَلْتُمْ نَبِيَّكُمْ ﷺ: كَمْ يَمْلِكُ هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنْ خَلِيفَةٍ؟ فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ مُنْذُ قَدِمْتُ الْعِرَاقَ قَبْلَكَ، سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّا عَشْرَةٌ هِدَّةٌ نَقْبَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ»، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ حَجَّاجٍ.

١٠٣١١ - حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَلْطِيُّ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُجَالِيدٍ،

١٠٣٠٧ - وتقدم (١٠١١٣).

١٠٣٠٨ - وتقدم (١٠١٠٥) وسيأتي (١٠٣١٦).

١٠٣١٠ - ورواه أحمد (٣٧٨١) وأبو يعلى (١/٢٣٣) والبخاري (٢٩٧/١) قال في المجموع (١٩٠/٥) بعد أن نسب لهؤلاء الثلاثة فقط: وفيه مجالد بن سعيد وفقه النسائي وضعفه الجمهور وبقيه رجاله ثقات.

١٠٣١١ - ورواه أحمد (٣٧٠٧ و ٣٧٣٠ و ٣٧٣١ و ٣٧٥٨ و ٤٣١٥) وأبو داود (٤٢٣٤) وقال في عون المعبود (٣٣٢/١) إسناده صحيح. وأبو يعلى (١/٢٣٢) والبخاري (٢٦٧/١ - ٢٦٨).

عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ سَنَةً خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ هَلَكُوا فَسَيَلُ مِنْ هَلَاكٍ، وَإِنْ نَجَوْا بَقُوا سَبْعِينَ عَامًا».

١٠٣١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى الْبَلْخِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنَازِيرٍ الشَّاعِرُ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْقَتْلَى يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «لَوْ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ حَيٌّ لَعَلِمَ أَنَّ أَسْبَافَنَا قَدْ أَخَذَتْ بِالْمَآئِلِ»، وَلِذَلِكَ يَقُولُ أَبُو طَالِبٍ:

كَذَّبْتُمْ وَبَيَّتِ اللَّهُ إِنْ جَدُّ مَا أَرَى لَتَلْتَبَسَ أَسْبَافُنَا بِالْمَآئِلِ
وَيَنْهَضُ قَوْمٌ فِي الدُّرُوعِ إِلَيْكُمْ تُهَوِّضُ الرِّوَايَا فِي طَرِيقِ حَلَاكِ
قَالَ ابْنُ مَنَازِيرٍ: وَهَمَا سَوَاءٌ، يَقُولُونَ: حَلَاكِ وَجَلَاكِ.

١٠٣١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ حَكَمٍ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ إِلَّا خُسِرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَلَكَ أَخَذَ بِقَفَاهُ، حَتَّى يَقْفَهُ عَلَى جَهَنَّمَ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِنْ قَالَ اللَّهُ: أَلْقُوهُ، فَمَهْوَاهُ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا».

١٠٣١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْأَسَدِيِّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَوْ بِأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ»، فَجَعَلَ اللَّهُ دَعْوَةَ رَسُولِهِ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَبَنَى عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ وَهَدَمَ بِهِ الْأَوْتَانَ.

١٠٣١٢ - ورواه البزار (٢٩٧/١) إلى قوله بالمائل وقال: لا نعلمه رواه عن مجالد إلا حبان، ولا روى عنه إلا بكر. قال في المجمع (٨٠/٦) وفي إسناده حبان بن علي وهو ضعيف وقد وثق. وفي إسناده المصنف محمد بن مناذر الشاعر قال ابن معين: لا يروي عنه من فيه خير، ويحيى بن عبدالله الكوفي لين ومجالد ضعيف. وهو في إسناده البزار أيضاً.

١٠٣١٣ - ورواه أحمد (٤٠٩٧) وابن ماجه (٢٣١١) والبيهقي (٨٩/١٠) والدارقطني (٢٠٥/٤) وفيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

١٠٣١٤ - قال في المجمع (٦١/٩ - ٦٢) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٣٣٤ مجمع البحرين) بنحوه باختصار وقال: أيد الإسلام ورجال الكبير رجال الصحيح غير مجالد بن سعيد وقد وثق.

١٠٣١٥ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَرِيقٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرَمِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ أَبُو ثُمَيْلَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتًا فِي [مِنْ] النَّارِ».

١٠٣١٦ - حَدَّثَنَا خَيْرُ بْنُ عَرْفَةَ الْمِصْرِيُّ، ثنا عُرْوَةُ بْنُ مَرْزَانَ الرَّقِّي، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مَصْرَفٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ، وَخُرْمَةُ مَالِهِ كُحْرَمَةٌ دَمِي».

١٠٣١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ أَنْ يَدْعُو ثَلَاثًا، وَيَسْتَغْفِرَ ثَلَاثًا.

١٠٣١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَتَّاثُ الْكُوفِيُّ، ثنا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: ثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، أَرَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» ثَلَاثُ الْقُرْآنِ.

١٠٣١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْطَاطِيُّ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ جُنَادٍ الْحَلَبِيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، يَقُولُ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَمَّا بَعْدُ».

١٠٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ، ثنا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَسْلَى، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِيبِ، فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْقَلْبِيبِ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا».

١٠٣١٦ - وتقدم (١٠١٠٥).

١٠٣١٧ - ورواه أحمد (٣٧٤٤ و ٣٧٦٩ و ٣٧٧٠) وأبو داود (١٥١٠) وضعفه شيخنا وانظره في الضعيفة (٤٢٨١).

١٠٣١٩ - قال في المجمع (١٨٨/٢) ورجاله موثقون.

١٠٣٢٠ - قال في المجمع (٩١/٦) ورجاله رجال الصحيح.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ يَسْمَعُونَ؟ قَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ الْيَوْمَ لَا يُحْيُونَ».

١٠٣٢١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَسَوِيُّ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ صَوَاءُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالزُّمَرَةُ الثَّانِيَةُ عَلَى لَوْنٍ أَحْسَنَ كَوَكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ، عَلَى كُلِّ زَوْجَةٍ سَبْعُونَ حُلَّةً، يُرَى مِثْلُ سَوْفِهِمَا مِنْ وَرَاءِ لُحُومِهِمَا، وَحُلَلِهِمَا كَمَا يُرَى الشَّرَابُ الْأَحْمَرُ فِي الرُّجَاجَةِ الْبَيْضَاءِ».

١٠٣٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ: مِنَ الْجِنَّ، وَالْبُخْلِ، وَسُوءِ الْعُمُرِ، وَفَتْنَةِ الصَّدْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ.

١٠٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا شَبَابُ الْعُصْفَرِيُّ، ثَنَا أَبُو عَتَابٍ الدَّلَالُ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ٤٨]، قَالَ: «أَرْضٌ بَيْضَاءُ كَأَنَّهَا فِضَّةٌ، لَمْ يُسْفَكْ فِيهَا دَمٌ حَرَامٌ، وَلَمْ يُعْمَلْ فِيهَا بِمَعْصِيَةٍ».

١٠٣٢٤ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ حَمْدَانَ الْأَضْبَهَائِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكِرْمَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُفَرِّئِيُّ، ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بُيُوتَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ الْمَسَاجِدُ، وَإِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْرِمَ مَنْ زَارَهُ فِيهَا».

١٠٣٢١ - ورواه الترمذي (٢٦٥٤ و ٢٦٥٥) باختصار وكذلك ابن حبان (٢٦٣٢) والبخاري (٢٨٥/١) وقال في المجمع (٤١١/١٠) وإسناد ابن مسعود صحيح بعد أن نسبته إلى الأوسط (٤٨٠) مجمع البحرين) فقط. ورواه أبو نعيم في صفة الجنة (٢/١٣٥/٢٠١) وله شواهد.

١٠٣٢٢ - ورواه النسائي (٢٥٦/٨ و ٢٧٢) وإسناده حسن عند النسائي.

١٠٣٢٣ - ورواه في الأوسط (٢٩٨ - ٢٩٩) مجمع البحرين) وقال: لم يروه عن أبي إسحاق إلا جرير تفرد به أبو عتاب، والبخاري (٢٨٨/١) وقال: لا نعلم رواه بهذا الإسناد مرفوعاً إلا جرير وليس بالقوي. قال في المجمع (٤٥/٧) وفيه جرير بن أيوب البجلي وهو متروك، وقال (٣٤٥/١٠) وهو مجمع على ضعفه. وتقدم موقوفاً (٩٠٠١).

١٠٣٢٤ - قال في المجمع (٢٢/٢) وفيه عبدالله بن أبي يعقوب الكرماني وهو ضعيف.

١٠٣٢٥ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَجِينِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، رَفَعَهُ، أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَأَقْرَأَهُ».

١٠٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا أَبِيصُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ، فَلْيَقُلْ مِنْ عِنْدِهِ: بِرَحْمَتِكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ، فَلْيَقُلْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِي وَلَكُمْ».

١٠٣٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا عَمِي أَبُو مُسْلِمٍ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْجُعْفِيُّ قَائِدُ الْأَعْمَشِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ كَأَنَّهَا بَيْتُ حَمَامٍ، وَهُوَ نَائِمٌ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثَرَ بِجَنْبِهِ، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسْرِي وَقِصْرُ يَطْثُونَ عَلَى الْحَزِّ وَالْحَرِيرِ وَالذَّبَابِ، وَأَنْتَ نَائِمٌ عَلَى هَذَا الْحَصِيرِ قَدْ أَثَرَ بِجَنْبِكَ، قَالَ: «فَلَا تَبْكُ يَا عَبْدَ اللَّهِ، فَإِنَّ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلَنَا الْآخِرَةَ، وَمَا أَنَا وَالدُّنْيَا، وَمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا إِلَّا كَمَثَلِ رَاكِبٍ نَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ سَارَ وَتَرَكَهَا».

١٠٣٢٨ - حَدَّثَنَا جَبْرُونَ بْنُ عِيسَى الْمُقْرِي بِمِصْرَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَفَرِيُّ

١٠٣٢٥ - قال في المعجم (١٦٦/٧) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٣١١) مجمع البحرين) وإسناده فيه شريك وعاصم وكلاهما ثقة فيهما ضعف.

١٠٣٢٦ - قال في المعجم (٥٧/٨) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٢٦٩) مجمع البحرين) وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. ورواه الحاكم (٢٦٦/٤) وله شاهد.

١٠٣٢٧ - ورواه أحمد (٣٧٠٩ و ٤٢٠٨) والترمذي (٢٤٨٣) وأبو داود الطيالسي (٢٤٣٠) ومن طريقه ابن ماجه (٤١٠٩) وأبو نعيم في الحلية (١٠٢/٢ و ٢٣٤) والحاكم (٣١٠/٤) وأبو الشيخ في كتاب الثواب من طريق آخر عن ابن مسعود مرفوعاً وقال الترمذي: حسن صحيح وله شاهد من حديث ابن عباس. قال في المعجم (٣٢٦/١٠) وفيه عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش وقد وثقه ابن حبان وضعفه جماعة. ورواه أبو الشيخ في أخلاق النبي (٢٧٢) وانظر كتاب المجروحين (١/٢٣٨-٢٣٩) لابن حبان.

١٠٣٢٨ - قال في المعجم (٢٤٩/١٠) رواه الطبراني عن شيخه جبرون بن عيسى المغربي عن يحيى بن سليمان الحفري عن فضيل بن عياض، ولم أعرف جبرون، وأما يحيى فقد ذكر الذهبي في الميزان في آخر ترجمة يحيى بن سليمان الجعفي فقال: فأما سمي يحيى بن سليمان الحفري =

الْمُقَرَّرُ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَشْرَبَ قَلْبَهُ حُبَّ الدُّنْيَا اتَّاطَ مِنْهَا بِثَلَاثٍ: شَقَاءٌ لَا يَنْفَعُهُ عَنَاءُهُ، وَحِرْصٌ لَا يَبْلُغُ غِنَاءُهُ، وَأَمَلٌ لَا يَبْلُغُ مُنْتَهَاهَا، فَالدُّنْيَا طَالِبَةٌ وَمَظْلُومَةٌ، فَمَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا طَلَبَتْهُ الْآخِرَةُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ فَيَأْخُذُهُ، وَمَنْ طَلَبَ الْآخِرَةَ طَلَبَتْهُ الدُّنْيَا حَتَّى يَسْتَوْفِيَ مِنْهَا رِزْقَهُ».

١٠٣٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْأَحْوَلُ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ مَعْنٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمْ يَهْلِكْ أَهْلُ نُبُوَّةٍ قَطُّ حَتَّى يَظْهَرَ الزُّنَى وَالرِّبَا.

١٠٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، ثَنَا أَيُّوبُ أَبُو الْجَمَلِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْجَزُورُ فِي الْأَرْضِ عَنْ عَشْرَةٍ».

١٠٣٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا وَضَعَ مِنْ دَاءٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا وَقَدْ جُعِلَ لَهُ شِفَاءٌ، عِلْمُهُ مَنْ عِلْمُهُ، وَجَهْلُهُ مَنْ جَهْلُهُ».

١٠٣٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ خَالَوَيْهِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبُكَائِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

= فما علمت به بأساً ثم ذكر بعده يحيى بن سليمان القرشي قال أبو نعيم: فيه مقال، وذكره ابن الجوزي، فإن كانا اثنين فالحدِيث ثقة والحدِيث صحيح على شرط الخطبة وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: قال الحافظ في اللسان: وأنا أظنه الذي قبله. والحدِيث رواه أبو نعيم في الحلية من طريق المصنف (١١٩/٨ - ١٢٠) ورواه القضاعي في مسند الشهاب (٥٤١).

١٠٣٢٩ - قال في المجمع (١١٨/٤) وفيه أحمد بن يحيى الكوفي الأحول وهو ضعيف.

١٠٣٣٠ - قال في المجمع (٢٠/٤) وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

١٠٣٣١ - ورواه أحمد (٣٥٧٨ و ٣٩٢٢ و ٤٢٣٦ و ٤٢٦٧ و ٤٣٣٤) وابن ماجه (٣٤٣٨) ولفظه: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء» قال في الزوائد: إسناده حديث عبدالله بن مسعود صحيح والحاكم (١٩٦/٤ - ١٩٧).

١٠٣٣٢ - ورواه الترمذي (١١٠٣) وزيد مختلف في الاحتجاج به ومع ذلك سمع من عطاء بعد الاختلاط، فالحدِيث ضعيف.

مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ يَوْمٍ حَقٌّ، وَطَعَامُ يَوْمَيْنِ سُتَّةٌ، وَطَعَامُ يَوْمٍ الثَّالِثِ سُتْمَةٌ، وَمَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ».

١٠٣٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَفْصِ الثَّوْمَنِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «كَفَّارَةُ الْمَجْلِسِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ [إِلَّا أَنْتَ] أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ».

١٠٣٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشْفِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ جَاءَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْجِبَالِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالْثَرَى عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ».

١٠٣٣٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، وَسُلَيْمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ يَهُودِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُمِسُّكَ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٠٣٣٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ رَاشِدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرَّمَانِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَتَى خَبْرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَضَعَ السَّمَاوَاتِ عَلَى هَذِهِ، وَالْجِبَالِ عَلَى هَذِهِ، وَالْأَرْضِ عَلَى هَذِهِ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الحج: ٧٤].

١٠٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ،

١٠٣٣٣ - ورواه في الأوسط (٤٤٦ مجمع البحرين) وزاد بعد أن يقوم قال في المعجم (١٠/١٤١) وفيهما عطاء بن السائب وقد اختلط.

١٠٣٣٤ - ورواه أحمد (٣٥٩٠ و ٤٣٦٨ و ٤٣٦٩) والبخاري (٤٨١١ و ٧٤١٤ و ٧٤١٥ و ٧٥١٣) ومسلم (٢٧٨٦) والترمذي (٣٢٩١ و ٣٢٩٢) وأبو يعلى (٢/٢٥١).

١٠٣٣٧ - ورواه أحمد (٣٥٩٤ و ٣٩٦٣ و ٤١٣٠ و ٤٢١٧) والبخاري (٢٦٥٢ و ٣٦٥١ و ٤٦٢٩ و ٦٦٥٨) ومسلم (٢٥٣٣) والترمذي (٣٩٥٠) وابن ماجه (٢٣٦٢) وأبو يعلى (٢/٢٣٦ و ١/٢٣٨) وتقدم (١٠٥٨). ورواه البزار (٢٧٨/١ و ٢٧٩).

عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَسْبِقُ أَيْمَانَهُمْ شَهَادَاتِهِمْ، وَشَهَادَاتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ».

١٠٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّحْوِيُّ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ: «قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ».

١٠٣٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَادٍ بْنُ طَلْحَةَ الْقَنَادِ، ثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ يَخْبُو، فَيُقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَحْتَلِلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنَّهَا مَلَأَى، فَيُقَالُ لَهُ: ادْخُلْ، إِنَّ لَكَ عَشْرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا، أَوْ مِثْلَ الدُّنْيَا عَشْرَ مَرَّاتٍ، فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَلِكُ، أَتَضَحَّكُ بِي؟» فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَبَدَا.

١٠٣٤٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ مَرْزُوقٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا، وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا، رَجُلٌ قَدْ لَاحَتْهُ النَّارُ، قَمَرٌ بِهِ رِيَّةٌ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، أَخْرِجْنِي مِنْ هَذِهِ النَّارِ إِلَى ظِلِّ شَجَرَةٍ، فَلَمَّا أَصَابَ الرُّوحَ نَظَرَ إِلَى شَجَرَةِ الْجَنَّةِ، قَالَ: يَا رَبِّ، فَخَرَجَ لَيْسَ لَهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَنْتَهَضُ بِهِ، فَخَرَجَ يَخْبُو حَتَّى أَتَاهُمْ، فَلَمْ يَجِدْ لَهُ مِنْهَا مَنْزِلًا، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ ﷻ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِيهَا مَنْزِلًا، قَالَ: أَذْهَبَ فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا، قَالَ: فَذَلِكَ أَنْقَضَ أَهْلَ الْجَنَّةِ حَقْلًا، قَالَ: لِمَ تَهْرَأُ بِي وَأَنْتَ رَبِّي؟» قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ وَأَضْرَاسُهُ.

١٠٣٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مَخْفُوطُ بْنُ نَصْرِ الهمداني،

١٠٣٣٩ - ورواه أحمد (٣٥٩٥) (٤٣٩١) وانظر (٩٧٧٥).

١٠٣٤١ - ورواه في الأوسط (٣٥٧) مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٨٩/٩) وفيه عبد الغفار بن القاسم، وكان يضع الحديث.

ثَنَا أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ الْعَفَّارِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَالَ: «مَنْ أَمَرَكَ بِهَذَا؟» قُلْتُ: مَا أَمَرَنِي بِهِ أَحَدٌ، قَالَ: «قَدْ أَحْسَنْتَ، أَنْبِئْ بِالْجَنَّةِ»، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ.

١٠٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ضِرَارُ بْنُ صُرَيْدٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْأَسْلَمِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ الْبُرَيْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يُظْلَعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، فَسَلَّمَ وَصَعِدَ.

١٠٣٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا ضِرَارُ بْنُ صُرَيْدٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَنْ شَرِيكِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يُظْلَعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَظَلَعَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ ﷺ.

١٠٣٤٤ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّامِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُخْتَارُ بْنُ غَسَّانَ، ثَنَا ثَلَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الْجَحَافِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ، فَقَالَ: «يَدْخُلُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَدْخُلُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَدَخَلَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: «يَدْخُلُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَدَخَلَ عَلِيُّ ﷺ.

١٠٣٤٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً، وَإِنَّ مِنَ اللَّيْثَانِ سِحْرًا».

١٠٣٤٢ - قال في المعجم (١١٧/٩) رواه الطبراني بإسنادين وكلاهما ضعيف. قلت الإسناد الآخر (١٠٣٤٤). وفي إسناده ضرار بن صرد ويحيى بن يعلى الأسلمي وهما ضعيفان.

١٠٣٤٤ - انظر (١٠٣٤٢) وفي إسناده ثليد بن سليمان وهو رافضي ضعيف ومختار بن غسان مقبول وأبو الجحاف صدوق ربما أخطأ كما قال الحافظ. ووقع في المعجم (٥٨/٩) في سنده سعيد بن عبد الكريم وهو متروك. وأنت ترى ليس فيه. ولفظ الحديث الذي ذكره هو من حديث جابر كما في مجمع البحرين (٣٣٣-٣٣٤) وليس في إسناده ذلك الرجل.

١٠٣٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى ابْنِي هَاشِمٍ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُثَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً».

١٠٣٤٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَغْدَادِيُّ، وَبَكْرُ بْنُ مُقْبِلٍ الْبَصْرِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هُوْدَةَ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنِي عُمَى عَمْرُو بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَلَهُوَ أَشَدُّ تَقْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنْ نَوَازِعِ الْإِبِلِ إِلَى أَوْطَانِهَا».

١٠٣٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرِّيَابِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الشَّأْوِ».

١٠٣٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَّادٍ بْنُ طَلْحَةَ الْقَنَادُ، ثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَضْرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ الْقَوْمُ: عَرَسَ بَنَّا، فَقَالَ: «مَنْ يُوقِظُنَا؟» فَقُلْتُ: أَنَا أَخْرُسُكُمْ وَأَوْقِظُكُمْ، فَنِمْتُ وَنَامُوا، فَمَا اسْتَيْقَظْنَا إِلَّا بِحَرِّ الشَّمْسِ فِي رُءُوسِنَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آخِرَنَا، فَقَامَ فَتَوَضَّأَ وَالْقَوْمُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى الْقَجَرَ.

١٠٣٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْمُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا

١٠٣٤٧ - انظر (١٠٢٣١) هكذا في الأصلين عون والصواب ابن عون كما في هامش نسخة الظاهرية. وانظر (١٠٢٣١).

١٠٣٤٨ - قال في المعجم (١٢٣/٢) رواه الطبراني في الكبير من طرق، ومنها طريق رجالها رجال الصحيح إلا أن فيها أشعث بن سوار واختلف في الاحتجاج به، وفي بقية الطرق محمد بن أبي ليلى وفيه كلام. وسيأتي (١٠٥٥١ و ١٠٥٥٢).

١٠٣٤٩ - ورواه أحمد (٤٣٠٧) وصححه إسناده المرحوم أحمد شاكر. وسيأتي مطولاً من طريق آخر (١٠٤٥٨).
١٠٣٥٠ - ورواه في الصغير (٣٤/١) والأوسط (٤٨١ مجمع البحرين) باختصار ورواه أحمد (٤٣٢٨) والطحاوي (١٥٦/١) وأبو يعلى (٢/٢٤٩) والبزار (٣٠٥/١) قال في المعجم (٤٠٣/١٠) بعد أن نسب لهم ورجالهم رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وقد وثق. وقال: هو في الصحيح باختصار. قلت: يشير إلى ما رواه أحمد (٣٦٦١ و ٤١٦٦ و ٤٢٥١) والبخاري (٦٥٢٨ و ٦٦٤٢) ومسلم (٣٧٦) والترمذي (٢٦٧١) وابن ماجه (٤٢٨٣) والطحاوي في المشكل (١٥٥/١ و ١٥٦) وأبو نعيم في الحلية (١٥٢/٤).

عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ وَرُبُّعُ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَكُمْ، وَلِسَائِرِ النَّاسِ ثَلَاثَةٌ أَرْبَاعُهَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «كَيْفَ أَنْتُمْ وَثَلَاثُهَا؟» قَالُوا: ذَاكَ أَكْثَرُ، قَالَ: «كَيْفَ أَنْتُمْ وَالشَّطْرُ؟» قَالُوا: ذَاكَ أَكْثَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عَشْرُونَ وَمِائَةً صَفٌّ، أَنْتُمْ مِنْهَا ثَمَانُونَ صَفًّا».

١٠٣٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، أَنَا الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَوَلَّى عَنْهُ النَّاسُ، وَبَقِيَ مَعَهُ فِي ثَمَانِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَتَنَكَّضْنَا عَلَى أَقْدَامِنَا نَحْوًا مِنْ ثَمَانِينَ قَدَمًا، وَلَمْ نُولِّهِمُ الدُّبُرَ، وَهُمْ الَّذِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةَ، قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْضِي عَلَى بَغْلَتِهِ قَدَمًا، قَالَ: فَحَادَثَ بِهِ بَغْلَتُهُ، فَمَالَ عَنِ السَّرَجِ، فَشَدَذَتْ نَحْوَهُ، قُلْتُ: ارْتَفِعْ رَفْعَكَ اللَّهُ، قَالَ: «نَاوِلْنِي كَفًّا مِنْ تُرَابٍ»، فَضَرَبَ بِهِ وَجُوهَهُمْ، فَاِمْتَلَأَتْ أَعْيُنُهُمْ تُرَابًا، قَالَ: «أَيُّنَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ؟» قُلْتُ: هُمْ أَوْلَى، قَالَ: «اهْتِفْ بِهِمْ»، فَهَتَفْتُ بِهِمْ، فَجَاءُوا سُبُوفَهُمْ بِإِيمَانِهِمْ كَأَنَّهُمُ الشُّهُبُ، فَوَلَّى الْمُشْرِكُونَ أَذْبَارَهُمْ.

١٠٣٥٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ الْجُهَنِيِّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَصَابَ مُسْلِمًا قَطُّ هَمٌّ أَوْ حُزْنٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، وَابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدَلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمِعْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْذَنْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَتُورَ بَصَرِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي،

١٠٣٥١ - ورواه أحمد (٤٣٣٦) والبخاري (٣٠٥/١) قال في المجموع (١٨٠/٦) ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وهو ثقة.

١٠٣٥٢ - ورواه أحمد (٣٧١٢ و ٤٣١٨) وأبو يعلى (٢/٢٤٦) والبخاري (٣٠٤/١) والحارث بن أبي أسامة (ص ٢٥١) من زوائده وابن حبان في صحيحه (٣٢٧٢) والحاكم (٥٠٩/١) وهو حديث صحيح، وأبو سلمة الجهني هو موسى الجهني كما سيأتي (١٠٣٥٤) وقد ثبت سماع عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه، وانظر سلسلة الصحيحة (رقم ١٩٨) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني. قال في المجموع (١٣٦/١٠ و ١٨٧) ورجال أحمد وأبو يعلى رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني وقد وثقه ابن حبان. وكلمة «بلى» في نسخة الظاهرية.

وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ قَرَحًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا [أَلَا] نَتَعَلَّمُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ؟ قَالَ: «بَلَى» [بَلَى] يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ.

١٠٣٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَيْدِيُّ، ثَنَا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ عَنكَ بَيْتُكَ، وَابْنُكَ مِنْ ذِكْرِ خَطِيئَتِكَ، وَأَمْلُكَ عَلَيْكَ لِسَانُكَ».

١٠٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي مُوسَى الْجُهَنِيُّ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ طَعَامِهِ فَلْيَقُلْ حِينَ يَذْكُرُ: بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ، فَإِنَّهُ يَسْتَقْبِلُ طَعَامًا جَدِيدًا، وَيَمْنَعُ الْخَبِيثَ مَا كَانَ يُصِيبُ مِنْهُ».

١٠٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ خَلْفٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرُقِيُّ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتُلُوا الْحَبَاتِ كُلَّهُنَّ، مَنْ تَرَكَهُنَّ خَشِبَ نَارَهُنَّ فَلَيْسَ مِنِّي».

١٠٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ رَأْسَ خُمْسٍ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ هَلَكُوا فَسَيَلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ بَقُوا بَقُوا سَبْعِينَ عَامًا».

١٠٣٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَسَّانٍ الْأَنْمَاطِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ

١٠٣٥٣ - ورواه في الأوسط (٥٠٦ مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٩٩/١٠) وفيه المسعودي وقد اختلط.

١٠٣٥٤ - ورواه ابن حبان (١٣٤٠) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٥٣)، وفي الأوسط (٣٨٠) مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٣/٥) رجاله ثقات.

١٠٣٥٥ - ورواه أبو داود (٥٢٢٧) والنسائي (٥١/٦) وللحديث شاهد.

١٠٣٥٦ - ورواه البزار (٣٠٤/١) ورواه أبو داود.

١٠٣٥٧ - قال في المجمع (٢٦٠/٧ - ٢٦١) رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح غير بكير بن معروف وثقه أحمد وغيره وفيه ضعف. قلت: ورواه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٣١٥/٤) والسند الثاني (١٠٥٣١).

عَمَّارٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ مَعْرُوفٍ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ ثَلَاثًا، قَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ أَيَّ عَرَى الْإِيمَانِ أَوْثَقُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَغْلَمُ، قَالَ: «الْوَلَايَةُ فِي اللَّهِ، وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ».

قَالَ: «يَا ابْنَ مَسْعُودٍ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَغْلَمُ، قَالَ: «إِذَا عَرَفُوا دِينَهُمْ أَحْسَنَهُمْ عَمَلًا».

ثُمَّ قَالَ: «يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، هَلْ تَذَرِي أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَغْلَمُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَغْلَمُ، قَالَ: «إِذَا اخْتَلَفُوا وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ أَبْصَرُهُمْ بِالْحَقِّ، وَإِنْ كَانَ فِي عَمَلِهِ تَقْصِيرٌ، وَإِنْ كَانَ يَرْحَفُ رَحْفًا».

ثُمَّ قَالَ: «يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقُوا عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، لَمْ يَنْجُ مِنْهَا إِلَّا ثَلَاثُ فِرَقٍ، فِرْقَةُ أَقَامَتْ فِي الْمُلُوكِ وَالْجَبَابِرَةِ، فَدَعَتْ إِلَى دِينِ عِيسَى، فَأُخِذَتْ فَقِيلَتْ بِالْمَنَاشِيرِ، وَخُرِقَتْ بِالنِّيرَانِ، فَصَبَرَتْ حَتَّى لَحِقَتْ بِاللَّهِ، ثُمَّ قَامَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ تَكُنْ لَهُمْ قُوَّةٌ، وَلَمْ تُطِيقِ الْفَيْيَاقَ بِالْقِسْطِ، فَلَحِقَتْ بِالْجِبَالِ، فَتَعَبَدَتْ وَتَرَهَّبَتْ، وَهُمْ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ فَقَالَ: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ﴾ إِلَى ﴿وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَيَقُوتُوا﴾ [الحديد: ٢٧]، وَفِرْقَةٌ مِنْهُمْ آمَنَتْ، فَهُمْ الَّذِينَ آمَنُوا وَصَدَّقُونِي، وَهُمْ الَّذِينَ رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ، وَهُمْ الَّذِينَ لَمْ يُؤْمِنُوا بِي وَلَمْ يَصَدَّقُونِي، وَلَمْ يَرَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا، وَهُمْ الَّذِينَ فَسَقَهُمُ اللَّهُ».

١٠٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثَنَا مَنْذَلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ.

١٠٣٥٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِالسَّيِّئِ أَعْطَى أَهْلَ النَّبِيِّ جَمِيعًا، كَرَاهِيَةً أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَهُمْ.

١٠٣٥٨ - هذا الإسناد وإن كان فيه من هو ضعيف فإنه ورد عن ابن مسعود أن النبي ﷺ وضع يده اليمنى على اليسرى ورواه أبو داود (٧٤١) والنسائي (١٢٦/٢) وقال الحافظ في الفتح (٢٢٤/٢) إسناده حسن.

١٠٣٥٩ - ورواه أحمد (٣٦٩٠) وابن ماجه (٢٢٤٨) وفي إسناده جابر الجعفي وهو ضعيف.

١٠٣٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ حَمْرَةَ الزَّيَّاتِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ يَهُودِيٌّ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَإِنْ كَانَ نَبِيًّا عَلِمَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، أَخْبِرْنِي أَمِنْ نُظْفَةِ الرَّجُلِ يُخْلِقُ الْإِنْسَانَ، أَوْ مِنْ نُظْفَةِ الْمَرْأَةِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ نُظْفَةَ الرَّجُلِ بَيْضَاءٌ عَلِيظَةٌ، فَمِنْهَا يَكُونُ الْعِظَامُ وَالْمَصَبُ، وَإِنَّ نُظْفَةَ الْمَرْأَةِ صَفْرَاءُ رَقِيقَةٌ، فَمِنْهَا يَكُونُ الدَّمُ وَاللَّحْمُ».

١٠٣٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، عَنْ ابْنِ حُنَيْنٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُؤْخَرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِبَتِهَا، وَيُعَذِّبُونَ الْبِدْعَ»، قَالَ: فَكَيْفَ أَصْنَعُ إِنْ أَذْرَكْتُهُمْ؟ قَالَ: «تَسْأَلُنِي ابْنُ أُمِّ عَبْدِ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ لَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ».

١٠٣٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّثَرِيُّ، قَالَ: قَرَأْنَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ الصَّرِيرِ الْمُفْرِيِّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سَفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ النَّظْرَةَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامٍ إِبْلِيسَ مَسْمُومٌ، مَنْ تَرَكَهَا مَخَافَتِي أَبْدَلْتُهُ إِيْمَانًا يَجِدُ خَلَاوَتَهُ فِي قَلْبِهِ».

١٠٣٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْمُثَنَّى الْجُهَنِيُّ الثُّثَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْخَزَّارِ، ثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ:

١٠٣٦٠ - قال في المجمع (٢٤١/٨) رواه أحمد (٤٤٣٨) والطبراني والبخاري (٢٥٣/١) و٣٠٥ بإسنادين وفي أحد إسناده عامر بن مدرك وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات وفي إسناده الجماعة عطاء بن السائب وقد اختلط وانظر الضعيفة (٥٤٥٧).

١٠٣٦١ - ورواه أحمد (٣٧٩٠) وابنه عبدالله عن محمد بن الصباح عن إسماعيل بن زكريا عن ابن خثيم به وصححه المرحوم أحمد محمد شاكر. وابن ماجه (٢٨٦٥) والبيهقي (١٢٧/٣).

١٠٣٦٢ - قال في المجمع (٦٣/٨) وفيه عبدالرحمن بن إسحاق الواسطي وهو ضعيف.

١٠٣٦٣ - ورواه الترمذي (٣٥٢٩) ولم يذكر «ولا حول ولا قوة إلا بالله» وقال: حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود. ورواه المصنف في الصغير (٩١/١٠) وفيه عبدالرحمن بن إسحاق أبو شيبة الكوفي وهو ضعيف وانظر الصحيحة (١٠٥).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ ﷺ لَبَّكَةَ أَسْرِي بِي، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَقْرَأُ أُمَّتَكَ مِنِّي السَّلَامَ، وَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ الثَّرْبَةِ، عَذْبَةُ الْمَاءِ، وَأَنَّهَا قِيَمَانٌ، وَغَرَسُهَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

١٠٣٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ خَالَوَيْهِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلَانِ مِنْ جُهَيْنَةَ بَيْنَهُمَا عُلَامٌ، فَأَعْتَقَهُ أَحَدُهُمَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَضَمَنَهُ إِيَّاهُ، وَكَانَتْ لَهُ غَنِيمَةٌ قَرِيبٌ مِنْ مِائَةِ شَاةٍ، فَبَاعَهَا فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ.

١٠٣٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ النَّرْسِيِّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَسَّانَ الْعَطَّارُ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْنٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اخْتَلَفَ الْمُتَبَايِعَانِ، وَالسَّلْعَةُ قَائِمَةٌ بَيْنَهُمَا، فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَايِعِ، أَوْ بَرَّادَانِ».

١٠٣٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رُسْتَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ زُفَرٍ بْنِ الْهَذَلِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ مَعْنٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: مَا كَذَبْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا كَذِبَةً وَاحِدَةً، كُنْتُ أَرْحَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، فَسَأَلَنِي: أَيُّ الرَّحَالَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: الطَّائِفِيَّةُ الْمُتَنَكِّبَةُ، وَكَانَ يَكْرَهُهَا، فَلَمَّا أَتَيْتُ بِهَا، قَالَ: «مَنْ رَحَلَ هَذَا؟» قَالُوا: رَحَّالُكَ، قَالَ: «مُرُوا ابْنَ أُمِّ عَبْدِ قَلْبِرَحْلٍ»، فَأَعِيدَتْ إِلَيَّ الرَّحْلَةُ.

١٠٣٦٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيَّ مَعْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كِتَابًا، فَحَلَفَ لِي أَنَّهُ خَطُّ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَيْتِهِ، فَإِذَا فِيهِ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَى الْمُتَنَطِّعِينَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٠٣٦٤ - قال في المجمع (٢٤٩/٤) وفيه الحسن بن عماره وهو ضعيف.

١٠٣٦٥ - ورواه أحمد (٤٤٤٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي به ولم يذكر عن أبيه فهو منقطع عنده، وللحديث طرق كثيرة فهو صحيح بمجموعها وانظر سلسلة الصحيحة (٤٤٨/٢ - ٤٥٠) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني. ورواه أبو يعلى (١/٢٣١) أيضاً.

١٠٣٦٦ - ورواه أبو يعلى (٢/٢٣٤) قال في المجمع (٢٨٩/٩) وإسناده ضعيف.

١٠٣٦٧ - ورواه الدارمي (١٤٠) وأبو يعلى (٢/٢٣٢) قال في المجمع (٢٥١/١٠) ورجالهما ثقات.

١٠٣٦٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ».

١٠٣٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا جِبَّانُ بْنُ مُوسَى، وَسُوَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَأْكُلُ فِي يَوْمٍ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّمَا هُوَ يَوْمٌ كُنَّا نَصُومُهُ قَبْلَ رَمَضَانَ.

١٠٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَغْرَنَ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ اسْتَخْلَفُوا عَلَيْهِمْ خَلِيفَةً، فَقَامَ يُصَلِّي فِي الْقَمَرِ فَوْقَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَذَكَرَ أُمُورًا صَنَعَهَا، فَتَذَلَّى سَبَبٌ، فَأُضْحِجَ السَّبَبُ مُتَعَلِّقًا بِالْمَسْجِدِ وَقَدْ ذَهَبَ، فَاذْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قَوْمًا عَلَى شَطِّ الْبَحْرِ، فَوَجَدَهُمْ يَضْنَعُونَ لَبَنًا، فَسَأَلَهُمْ: كَيْفَ تَأْخُذُونَ عَلَى هَذَا اللَّبَنِ؟ فَأَخْبَرُوهُ، فَلَبِنَ مَعَهُمْ، فَكَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ حَتَّى إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ تَطَهَّرَ فَصَلَّى، فَرَفَعَ ذَلِكَ الْعَامِلُ إِلَى دِهْقَانِهِمْ، فَقَالَ: فِينَا رَجُلٌ يَضْنَعُ كَذَا وَكَذَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَأَبَى أَنْ يَأْتِيَهُ، ثُمَّ إِنَّهُ جَاءَ يَسِيرُ عَلَى دَابَّتِهِ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَرَأَ قَبِيحَةً فَسَبَّهَ، فَقَالَ: أَنْظِرْنِي أَكُلْمَكَ كَلِمَةً، فَقَامَ حَتَّى كَلَّمَهُ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَلِكًا، وَأَنَّهُ قَرَأَ مِنْ رَهْبَةٍ ذَنْبِهِ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَحِقُّ بِذَلِكَ مَعَكَ، فَعَبَدَا اللَّهَ، فَسَأَلَا اللَّهَ أَنْ يُؤَيِّسَهُمَا جَمِيعًا، فَمَاتَا»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَوْ كُنْتُ بِرُمَيْلَةٍ مِصْرَ لَأَرَيْتُكُمْ قُبُورَهُمَا يَصِفُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٠٣٧١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ، ثَنَا

١٠٣٦٨ - ورواه أحمد (٣٦٥٥) ومسلم (٢٦٧٠) وأبو داود (٤٥٨٤) والبخاري (٢٩٠/١) وأبو يعلى (٢/٢٣١) و٢/٢٣٢ و٢/٢٣٣) قال في المعجم (٢٥١/١٠) ورجاله رجال الصحيح.

١٠٣٦٩ - ورواه أحمد (٤٠٢٤) و٤٣٤٩) والبخاري (٤٥٠٣) ومسلم (١١٢٧) وأبو يعلى (١/٢٤٠) وسبأني (١٠٣٨٥) ورواه البزار (٢٩٤/١).

١٠٣٧٠ - ورواه في الأوسط (٤٩٤) مجمع البحرين) قال في المعجم (٢١٩/١٠) بعد أن نسبته للبزار أيضاً (٣٠٣/١) وإسناده حسن. وانظر الصحيحة (٢٨٣٣).

١٠٣٧١ - قال في المعجم (٢٠٣/١٠ - ٢٠٤) وفيه جعفر بن محمد الواسطي الوراق ولم أعرفه وبقي رجاله ثقات. وانظر الضعيفة (٣١٩٧). قلت العجب من الحافظ الهشمي كيف لم يعرف جعفرًا هذا، وهو من رجال التهذيب؟ قال الحافظ: صدوق. وكيف خفي عليه علة الحديث الحقيقية وهو حفص بن سليمان الأسدي أبو عمرو البزاز قال الحافظ: متروك. وقد قال ابن خراش: كذاب متروك يضع الحديث. فهذا هو علة الحديث، فالحديث ضعيف جداً.

عَمْرُو بْنُ طَلْحَةَ الْقَتَادَ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا يَضُنُّ بِهِمْ عَنِ الْقَتْلِ، يُطِيلُ أَعْمَارَهُمْ فِي حُسْنِ الْعَمَلِ، وَيُحَسِّنُ أَرْزَاقَهُمْ، وَيُخَيِّمُهُمْ فِي عَافِيَةٍ، وَيَقْبِضُ أَرْوَاحَهُمْ فِي عَافِيَةٍ عَلَى الْفُرْشِ، فَيُعْطِيهِمْ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ».

١٠٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَاصِرٍ الْجَهْزَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ يَزِيدَ صَاحِبُ اللَّوْزِيِّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْفَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْلًا حِينَ انْبَعَثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ.

١٠٣٧٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْبُوشَيْ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَلْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّ بِقَرْيَةٍ نَمْلٌ قَدْ حُرِقَتْ بِالنَّارِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُعَذَّبَ بِعَذَابِ اللَّهِ».

١٠٣٧٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَرَّةَ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَلْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ يَقُلْ: عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ.

١٠٣٧٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ وَعَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيَانِ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ حُمْرَةً تَطِيرُ عَلَى رُءُوسِ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «مَنْ فَجَعَ هَذِهِ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَخَذْتُ بِضَاطٍ لَهَا، أَوْ فَرُوخًا، فَأَمَرَهُ بِرَدِّهَا.

١٠٣٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْخَوَّاصُ الْمَوْصِلِيُّ، ثَنَا سَعْدَانُ بْنُ يَشَرَ الْمَوْصِلِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُهُ.

١٠٣٧٢ - قال في المعجم (٢٢١/٣) وفيه من لم أعرفه.

١٠٣٧٣ - رواه أبو داود (٢٦٥٨) وهو حديث صحيح. له شواهد.

١٠٣٧٤ - رواه عبد الرزاق (٩٤١٤).

١٠٣٧٦ - ورواه أبو داود (٢٦٥٨) والحاكم (٢٣٩/٤) وصححه ووافقه الذهبي، ورواه أحمد (٣٨٣٥) والبخاري في الأدب المفرد (٣٨٢) من طريق المسعودي عن الحسن بن سعد. فالحديث صحيح.

١٠٣٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَخْشَرٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعْدِ الْبَقَالِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيْعَانِ، فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَائِعِ».

١٠٣٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَادٍ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ ﷻ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ حَرَّمَ الْقَوَاحِشَ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةَ مِنَ اللَّهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرَ مِنَ اللَّهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ اغْتَدَرَ إِلَى خَلْقِهِ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْحَمْدَ مِنَ اللَّهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ حَمِدَ نَفْسَهُ».

١٠٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْبُرْجُمِيُّ، ثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ضَافَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَزْوَاجِهِ يَنْتَفِعِي عَنْدَهُنَّ طَعَامًا، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ، فَإِنَّهُ لَا يَمْلِكُهَا إِلَّا أَنْتَ»، فَأَهْدَيْتَ إِلَيْهِ شَاةً مَضْلِيَّةً، فَقَالَ: «هَذِهِ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ، وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ الرَّحْمَةَ».

١٠٣٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا مُفَضَّلُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقَتْلُهُ كُفْرٌ».

١٠٣٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى الْحَضْرَمِيُّ الْمِصْرِيُّ، أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ

١٠٣٧٨ - ورواه أحمد (٣٦١٦ و ٤٤٠٤ و ٤١٥٣) والبخاري (٤٦٣٤ و ٤٦٣٧ و ٥٢٢٠ و ٤٧٠٣) ومسلم (٢٧٦٠) والترمذي (٣٥٩١) والدارمي (٢٢٣١) وأحد ألفاظ مسلم «ليس أحد أحب إليه المدح من الله ﷻ من أجل ذلك مدح نفسه وليس أحد أغبر من الله من أجل ذلك حرم القواحش وليس أحد أحب إليه العذر من الله من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل». قال في المجمع (١١٨/٨-١١٩) قلت: في الصحيح لا أغبر ولا أحب إليه المدح فقط. رواه الطبراني وفيه عبدالله بن حماد بن نمير ولم أعرفه وبقي رجاله ثقات. قلت: علمت من لفظ مسلم أن الحافظ الهيثمي تساهل في قوله فقط.

١٠٣٧٩ - قال في المجمع (١٥٩/١٠) ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن زياد البرجمي وهو ثقة.

١٠٣٨١ - قال في المجمع (٣١٥/١-٣١٦) وفيه معلى بن عبدالرحمن الواسطي قال الدارقطني: كذاب وضعفه الناس، وقال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به، قلت: قيل له عند الموت: ألا تستغفر الله؟ ألا أرجو أن يغفر لي وقد وضعت في فضل علي سبعين حديثاً.

سَهْلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْفَرُوا بِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ».

١٠٣٨٢ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِّيَابِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ أَبُو أُمَيَّةَ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُضِّلَ صَلَاةُ اللَّيْلِ عَلَى صَلَاةِ النَّهَارِ كَفَضْلِ صَدَقَةِ السَّرِّ عَلَى صَدَقَةِ الْعَلَانِيَةِ».

١٠٣٨٣ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ رَجُلَيْنِ: رَجُلٍ نَارَ عَنْ وَطْأِهِ وَلِحَافِهِ مِنْ بَيْنِ جَبِّهِ وَأَهْلِهِ إِلَى صَلَاتِهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لِمَلَائِكَتِهِ: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي، ثَارَ مِنْ وَطْأِهِ وَلِحَافِهِ مِنْ جَبِّهِ وَأَهْلِهِ إِلَى صَلَاتِهِ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي، وَرَجُلٍ غَرَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَنْهَزَمَ، فَعَلِمَ مَا عَلَيْهِ فِي الْأَنْهَزَامِ وَمَا لَهُ فِي الرُّجُوعِ، فَرَجَعَ حَتَّى أَهْرِيقَ دَمُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي، رَجَعَ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي حَتَّى أَهْرِيقَ دَمُهُ».

١٠٣٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ خَالَوَيْهِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ

١٠٣٨٢ - ورواه يحيى بن صاعد في الزهد وابن المبارك في الزهد (٢٣) وأبو نعيم في الحلية (١٦٧/٤) و٣٦/٥ و(٢٣٨/٧)، ورواه ابن المبارك في الزهد (٢٣) وأبو نعيم في الحلية (٢٣٨/٧) موقوفاً على ابن مسعود من قوله، وقال أبو نعيم: هكذا رواه شعبة والناس موقوفاً، وتفرد مخلد بن يزيد برفعه عن سفیان الثوري عن يزيد. قلت: مخلد بن يزيد صدوق له أوهام ولذا ضعفه شيخنا في ضعيف الجامع الصغير ولم يلتفت إلى قوله في المجموع (٢٥١/٢) ورجاله ثقات.

١٠٣٨٣ - ورواه أحمد (٣٩٤٩) وأبو يعلى (١/٣٤٥) وابن حبان (٦٤٣ و ٦٤٤) قال في المجموع (٢٥٥/٢) وإسناده حسن. وروى الفقرة الثانية منه أبو داود (٢٥١٩) والحاكم (١١٢/٢) وصححه ووافقه الذهبي. ورواه ابن أبي عاصم في السنة (٥٦٩) قال شيخنا في تخريج: حديث حسن، رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح، غير أن عطاء بن السائب كان اختلط، وقد روى عنه حماد في حالة اختلاطه أيضاً. فلم يتميز لنا هل تلقاه عنه في هذه الحالة أو قبلها، وإنما حسنت الحديث لأن له شواهد.

١٠٣٨٤ - ورواه أبو نعيم (١٦٨/٤) وقال تفرد به الحكم بن ظهير. قال شيخنا في سلسلة الضعيفة والموضوعة (٧١/٢) قلت: هو كذاب عند ابن معين وغيره قال ابن حبان: (٢٤٥/٢) يروي عن الثقات الأشياء الموضوعة ثم ساق له حديثاً آخر. وقال الهيثمي في المجموع (٣٩٦/١٠) وهو مجمع على ضعفه، وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢٢٤/٢) قال أبي: هذا حديث منكر. ولما تقدم حكم عليه شيخنا في المرجع أعلاه بأنه موضوع.

ظَهَرَ، عَنِ الشَّدِيِّ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قِيلَ لِأَهْلِ النَّارِ: إِنَّكُمْ مَا كَثُرُونَ فِي النَّارِ عَدَدَ كُلِّ حَصَاةٍ فِي الدُّنْيَا لَفَرَحُوا بِهَا، وَلَوْ قِيلَ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: إِنَّكُمْ مَا كَثُرُونَ فِي الْجَنَّةِ عَدَدَ كُلِّ حَصَاةٍ فِي الدُّنْيَا لَحَزِنُوا، [وَلَكِنْ جُعِلَ لَهُمُ الْآبَدُ]».

١٠٣٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ السَّكَنِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَعِنْدَهُ قَضَعَةٌ مِنْ ثَرِيدٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ: أَلَا تَذُنُو يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِلَى الْغَدَاءِ؟ قَالَ: وَمَا صُمْنُمْ هَذَا الْيَوْمَ؟ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ كُنَّا نَصُومُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ صُمْنَاهُ وَتَرَكْنَا مَا سِوَاهُ.

١٠٣٨٦ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ قَيْسِ بْنِ السَّكَنِ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ فِي الْأَمَمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَنْزِلُ عَنْ عَرْشِهِ إِلَى كُرْسِيِّهِ، وَكُرْسِيُّهُ وَسِعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ».

١٠٣٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا قَعْنَبُ بْنُ الْمُحَرَّرِ بْنِ قَعْنَبِ الْبَاهِلِيِّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَابٍ: بُرْدٍ صَنْعَانِيٍّ، وَبُرْدِي حَبْرَةٍ.

١٠٣٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَمْرٍو بْنُ عَوْزٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ الدَّاهِرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْهُوَ مَنْ لَا يَشْبَعَانِ طَالِبُهُمَا: طَالِبُ عِلْمٍ، وَطَالِبُ الدُّنْيَا».

١٠٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ يَحْيَى الْقُرْقُسَانِيُّ،

١٠٣٨٥ - انظر (١٠٣٦٩).

١٠٣٨٦ - قال في المجمع (٣٤٣/١٠ - ٣٤٤) وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور وهو متروك.

١٠٣٨٧ - قال في المجمع (٢٤/٣) وفيه قعناب بن المحرر ولم أجد من ذكره.

١٠٣٨٨ - قال في المجمع (١٣٥/١) وفيه أبو بكر الداهري وهو ضعيف.

١٠٣٨٩ - ورواه في الأوسط (٤٢٣) مجمع البحرين) بنفس السند والمتن قال في المجمع (٣٠٤/٥)

ورواه في الأوسط وفيه مروان بن سالم وهو متروك. وقال (٣١٢/٧) رواه الطبراني والأوسط وفيه

عثمان بن يحيى القرقيساني ولم أعرفه وبقي رجاله رجال الصحيح.

ثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، وَشَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتْرُكُوا التَّرْكَ مَا تَرَكُوهُمْ، فَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَسْلُبُ أُمَّتِي مُلْكُهُمْ وَمَا حَوْلَهُمْ اللَّهُ بَنُو قَنْظَوْرَاءَ».

١٠٣٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا ثَابِتُ بْنُ عَيَّاشٍ الْأَخْذَبِيُّ، ثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْكَلْبِيُّ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ ارْتِمَعُونَ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي فُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ إِبْرَاهِيمَ، يَذْفَعُ اللَّهُ بِهِمْ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، يُقَالُ لَهُمُ الْأُبْدَالُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُمْ لَمْ يُذْرِكُوها بِصَلَاةٍ وَلَا بِصَوْمٍ وَلَا بِصَدَقَةٍ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَ أَذْرِكُوها؟ قَالَ: «بِالسَّخَاءِ وَالنَّصِيحَةِ لِلْمُسْلِمِينَ».

١٠٣٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ بِشْرِ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَضَعَهُ فِي الْأَرْضِ، فَأَفْشَاهُ فِيكُمْ، فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى الْقَوْمِ قَرَدُوا عَلَيْهِ، كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ فَضْلٌ دَرَجَةٍ، لَأَنَّهُ ذَكَرَهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَأَطْيَبُ».

١٠٣٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلِ الْأَعْرَجِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، ثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

= قلت: وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق فيه سلمة بن حفص الأسدي وهو يضع الحديث وأحمد بن محمد بن الأزهر وهو كذاب وتعقبه السيوطي على عادته في اللآلئ المصنوعة بطريق أبي الشيخ وليس فيه أحمد بن محمد بن الأزهر ولكن فيه سلمة بن حفص. وبهذا الطريق من عند المصنف وقد علمت حاله وبحديث معاوية وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى وبرواية أبي داود (٤٢٨٠) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وهو حديث حسن إلا أن حديث ابن مسعود موضوع. وقد عرفت أن سند الكبير والأوسط واحد، فلا يلتفت إلى ما نقله المناوي عن السهوي. ١٠٣٩٠ - قال في المعجم (٦٣/١٠) رواه الطبراني من رواية ثابت بن عياش الأخذب عن أبي رجاء الكلبي وكلاهما لم أعرفه وبقيته رجاله رجال الصحيح. قلت: ومن طريق المصنف رواه أبو نعيم في الحلية (١٧٣/٤ - ١٧٤) وقال: غريب من حديث الأعمش عن زيد ما كتبناه إلا من حديث أبي رجاء. وانظر الضعيفة (١٤٧٨).

١٠٣٩١ - ورواه البزار (٢٧٧/١) قال في المعجم (٢٩/٨) رواه البزار بإسنادين والطبراني بأسانيد وأحدهما رجاله رجال الصحيح عند البزار والطبراني. قلت: يقصد الحديث (١٠٣٩٢) بعده. ورواه البزار عن الفضل به.

١٠٣٩٢ - انظر ما قبله.

١٠٣٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ اللَّيْثِ أَبُو الصَّبَّاحِ الْهَدَادِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّومِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَائِدُ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «سُعْرَتِ النَّارُ وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ، يَا أَهْلَ الْحُجَرَاتِ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَّيْتُمْ كَثِيرًا».

١٠٣٩٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ صَدَقَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَخْرَمُ الْأَصْبَهَانِي، قَالَا: ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمِ الْأَوْدِيِّ، ثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ الْجَلِّي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ زَمَانَ صَبْرٍ، لِلْمُتَمَسِّكِ فِيهِ أَجْرُ خَمْسِينَ شَهِيدًا»، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنَّا أَوْ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «مِنْكُمْ».

١٠٣٩٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَثْوِيَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُنَبِّهِ بْنِ عُثْمَانَ، ثنا أَبِي، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَرْسٌ يَسِيحُ بِهِ سَبْحًا، فَأَعْجَبَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا قَرَسِي هَذَا بَخْرٌ».

١٠٣٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْمَاطِيُّ، ثنا عُبيدُ بْنُ جَنَادٍ الْحَلَبِيُّ، ثنا عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ إِفْتَاءُ السَّلَامِ بَيْنَكُمْ».

١٠٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَاتِمٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ

١٠٣٩٣ - قال في المعجم (٢٢٩/١٠) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٤٩٩ - ٥٠٠ مجمع البحرين) والبخاري (٢٧٧/١ - ٢٧٨) وفيه عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش وهو ضعيف وثقه ابن حبان وقال: يخطئ وبقي رجاله ثقات وفي بعضهم خلاف.

١٠٣٩٤ - ورواه البخاري (٣٧٨/١) بنحوه من طريق أحمد بن عثمان به إلا أنه قال: سهل بن عامر البجلي قال في المعجم (٢٨٢/٧) ورجال البخاري رجال الصحيح وثقه ابن حبان. وقال شيخنا في سلسلة الصحيحة (رقم ٤٩٤) بعد أن ذكره من طريق الطبراني: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم.

١٠٣٩٥ - قال في المعجم (٢٦١/٥) وفيه مروان بن سالم الشامي وهو ضعيف.

١٠٣٩٦ - قال في المعجم (٣٠/٨) وفيه عطاء بن مسلم وهو ثقة وفيه ضعيف وبقي رجاله ثقات.

١٠٣٩٧ - قال في المعجم (٢٢٢/٩) وفيه اثنان أحدهما يحيى بن حاتم ولم أعرفه، والآخر بشر بن مهران وثقه ابن حبان وضعفه أبو حاتم وبقي رجاله ثقات. ورواه أبو نعيم في دلائل النبوة كما في الشرائع (ص ٢٠ - ٢١) لابن كثير.

مِهْرَان، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَوَّلُ شَيْءٍ عَلِمْتُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَدِمْتُ مَكَّةَ فِي عُمُومَةٍ لِي، فَأَرَشِدْنَا عَلَى الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَأَتَيْنَاهُ إِلَيْهِ وَهُوَ جَالِسٌ إِلَى زَمْزَمَ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ بَابِ الصَّفَا، أَبْيَضُ تَغْلُوهُ حُمْرَةٌ، لَهُ وَفْرَةٌ، جَعَدٌ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ، أَشْمٌ، أَقْتَى، أَذْلَفُ، بَرَّاقُ الشَّيْءِ، أَذْعَجُ الْعَيْنَيْنِ، كَثُ اللَّحْيَةِ، ذَقِيقُ الْمَسْرُوتَةِ، شَنْنُ الْكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَبْيَضَانِ، كَأَنَّهُ الْقَمَرُ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، يَمْشِي عَلَى يَمِينِهِ غُلَامٌ أَمْرُدٌ، حَسَنُ الْوَجْهِ مُرَاهِقٌ أَوْ مُخْتَلِمٌ، تَقْفُوهُمْ امْرَأَةٌ قَدْ سَتَرَتْ مَحَاسِنَهَا، حَتَّى قَصَدَ نَحْوَ الْحَجَرِ، فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ اسْتَلَمَ الْغُلَامَ، ثُمَّ اسْتَلَمَتِ الْمَرْأَةُ، ثُمَّ طَافَ بِالنِّبْتِ سَبْعًا، وَالْغُلَامُ وَالْمَرْأَةُ يَطُوفَانِ مَعَهُ.

ثُمَّ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَكَبَّرَ، وَقَامَ الْغُلَامُ عَنْ يَمِينِهِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَقَامَتِ الْمَرْأَةُ خَلْفَهُمَا فَرَفَعَتْ يَدَيْهَا وَكَبَّرَتْ، وَأَطَالَ الْقُنُوتَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَفَنَّتْ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الْغُلَامُ وَالْمَرْأَةُ مَعَهُ، يَضْتَعَانِ مِثْلَ مَا يَصْنَعُ وَيَتَّبِعَانِيهِ، قَالَ: فَرَأَيْنَا شَيْئًا لَمْ يَكُنْ نَعْرِفُهُ بِمَكَّةَ، فَأَنْكَرْنَا، فَأَقْبَلْنَا عَلَى الْعَبَّاسِ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا الْفَضْلِ، إِنَّ هَذَا الدِّينَ لَمْ نَكُنْ نَعْرِفُهُ فِيكُمْ، أَشْيَاءُ حَدَثَتْ؟ قَالَ: أَجَلٌ وَاللَّهِ، أَمَا تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قُلْنَا: لَا، قَالَ: هَذَا ابْنُ أَخِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْغُلَامُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالْمَرْأَةُ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، أَمَ وَاللَّهِ مَا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى هَذَا الدِّينِ إِلَّا هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ.

١٠٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نِيزَكٍ الطُّوسِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عَشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٌّ، أَمْتِي مِنْهَا ثَمَانُونَ صَفًّا».

١٠٣٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ».

١٠٣٩٨ - ورواه أحمد (٤٣٢٨) وأبو يعلى (٢/٢٤٩) والبخاري (٣٠٥/١) والمصنف في الصغير (٣٤/١) والأوسط (٤٨١ مجمع البحرين) قال في المجموع (٤٠٣/١٠) ورجالهم رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وقد وثق.

١٠٣٩٩ - قال في المجموع (٦٧/٨) ورجالهم رجال الصحيح. قلت: ورواه البخاري (٢٩٢/١).

١٠٤٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاسٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ عَلَى عَائِشَةَ مُحَرَّرٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، فَقَدِمَ سَنِي بَلْعَنْبَرٍ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُعْتِقَ مِنْهُمْ، وَقَالَ: «مَنْ كَانَ عَلَيْهِ مُحَرَّرٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ فَلَا يُعْتِقُ مِنْ جَمِيرٍ أَحَدًا»، قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَاسٍ: فَقُلْتُ لِإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ: مَا كَانَ جَمِيرٌ؟ قَالَ: هُوَ أَكْبَرُ مِنْ إِسْمَاعِيلَ.

١٠٤٠١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ أَيُّوبَ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ الْحَدَّاءُ، أَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ زَيْدٍ الْأَهْوَازِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَهْمُ، قَالَ: «مَا لِي لَا أَهْمُ وَرُفَعُ أَحَدِكُمْ بَيْنَ ظَفَرِي وَأَنَا مِلْهُ؟».

١٠٤٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَيْدِيُّ، ثَنَا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ، فَلَا تَقْتُلُوا بَعْدِي».

١٠٤٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبَّانَ

١٠٤٠٠ - قال في المجمع (٤٧/١٠) رواه الطبراني والبخاري (٢٩٢/١) باختصار عنه وفيهما علي بن عابس الكوفي وهو ضعيف.

١٠٤٠١ - البخاري (٢٩٢/١) وقال: لا نعلم أحداً أسنده عن عبدالله إلا الضحاك وغير الضحاك يرويه عن إسماعيل عن قيس عن النبي ﷺ مرسلًا. قال في المجمع (٢٣٨/١) بعد أن نسبته للبخاري فقط: وفيه الضحاك بن زيد قال ابن حبان: لا يحل الاحتجاج به. وقال (١٦٨/٥) رواه الطبراني والبخاري باختصار ورجال البخاري ثقات وكذلك رجال الطبراني إن شاء الله. قلت: لم يروه البخاري مختصراً وإنما رواه كاملاً، ثم إنه تناقض في كلامه والضحاك هذا قال ابن حبان في المجروحين (٣٧٩/١) كان ممن يرفع المراسيل ويسند الموقوف لا يجوز الاحتجاج به لما كثر منها. وقال العقيلي: (٢٢١/٢) يخالف في حديثه ثم روى هذا الحديث وقال ورواه ابن عيينة عن إسماعيل عن قيس مرسلًا وهو أولى. فكيف يكون رجاله ثقات؟

١٠٤٠٢ - في إسناده جابر بن نوح وهو ضعيف ومحمد بن جعفر الفَيْدِيُّ قال الحافظ: مقبول وجاء لفظ أنا فرطكم على الحوض بدون «إني مكائر بكم الأمم فلا تقتلوا بعدي» رواه أحمد (٣٨٣٩) و٣٨٤٢ و٣٨٥٠ و٣٨٦٦ و٤٠٤٢ و٤١٨٠ و٤٣٣٢ و٤٣٥١ والبخاري (٦٥٧٥ و٦٥٧٦ و٧٠٤٩) ومسلم (٢٢٨٩) وسبأتي كذلك (١٠٤٠٩) والبخاري (٢٦٨/١) وابن أبي عاصم في السنة (٧٣٦).

١٠٤٠٣ - ورواه البخاري (٢٩١/١) وابن ماجه (٤٢٦٣) والحاكم (٣٦٧/١) قال البوصيري في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات. ورواه ابن أبي عاصم في السنة (٣٩٢) وقال الحاكم: احتج الشيخان برواية هذا الحديث عن آخرهم، ووافقه الذهبي. قال شيخنا: وهو كما قال.

الْبَصْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَجَلُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ، أَتَى لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةٌ».

١٠٤٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَنِسٍ التَّنُوخِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَنْ عِيْسَى بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَمَرْنَا بِإِبْرَارِ الْقَسَمِ.

١٠٤٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصِ الْقَسْمَلِيِّ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْيَدُ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ، وَأَذْنَاكَ فَأَذْنَاكَ».

١٠٤٠٦ - حَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ عَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَا: ثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْمَمَرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ، وَالذَّهَبِ وَالْفُصَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ دُونَ الْجَنَّةِ».

١٠٤٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا الْفَيْضُ بْنُ وَثِيقٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبُنَانِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَجِيءُ الْمُقْتُولُ آخِذًا قَاتِلَهُ وَأَوْدَاجُهُ تَشْعُبُ دَمًا عِنْدَ ذِي الْعِرْزَةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي؟ فَيَقُولُ: فِيمَ قَتَلْتَهُ؟ فَإِنْ قَالَ: قَتَلْتُهُ لَيَكُونَ الْعِرْزَةُ لِفُلَانٍ، قَالَ: هِيَ لِلَّهِ».

١٠٤٠٤ - قال في المجموع (١٨٣/٤) وفيه عيسى بن المسيب وهو ضعيف.

١٠٤٠٥ - قال في المجموع (١٢٠/٣) وإسناده حسن.

١٠٤٠٦ - رواه أحمد (٣٦٦٩) والترمذي (٨٠٧) وقال: حديث حسن صحيح غريب والنسائي (١١٥/٥ - ١١٦) وابن خزيمة (٢٥١٢) وابن حبان (٩٦٧) والطبري (٣٩٥٦) والمقيلي (١٢٤/٢) وأبو نعيم في الحلية (١١٠/٤) والبزار (٢٧٢) وهو حديث صحيح. وأبو يعلى (٢/٢٣٠) والبيهقي في شرح السنة (١٨٤٣).

١٠٤٠٧ - قال في المجموع (٢٩٧/٧) رواه الطبراني في الأوسط (٤١٥) مجمع البحرين) وفيه الفيض بن وثيق وهو كذاب. ولم ينسبه إلى الكبير.

١٠٤٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، ثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «الْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ، وَالطَّلَقَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ، وَالْمُتَقَاءُ مِنْ قَيْفٍ، بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

١٠٤٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بُكَيْرٍ الطَّلَيْسِيُّ، ثَنَا ابْنُ عَائِشَةَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنَا قَرُطُكُمُ عَلَى الْحَوْضِ».

١٠٤١٠ - حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ عِمْرَانَ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْأَفْرِيقِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَجْعَلُ لِلَّهِ نِدَاءً جَعَلَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَأُخْرَى لَمْ أَسْمَعْهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَرْجُو أَنْ يَكُونَ حَقًّا: «لَا يَمُوتُ عَبْدٌ وَهُوَ لَا يَجْعَلُ لِلَّهِ نِدَاءً إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ».

١٠٤١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: السُّنَّةُ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ أَنْ تَغْسِلَ كَفَّيْكَ حَتَّى تُنْقِيَهُ، ثُمَّ تُدْخِلَ يَمِينَكَ الْإِنَاءَ فَتَضَبَّ بِيَمِينِكَ عَلَى يَسَارِكَ فَتَغْسِلَ فَرْجَكَ حَتَّى تُنْقِيَهُ، ثُمَّ تَضْرِبَ بِيَسَارِكَ عَلَى الْحَائِطِ وَالْأَرْضِ فَتَذْلُكَهَا، ثُمَّ تَضَبَّ عَلَيْهَا بِيَمِينِكَ فَتَغْسِلَهَا، ثُمَّ تَوْضَأُ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ.

١٠٤١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ بْنِ مِهْرَانَ النَّاقِذُ، ثَنَا بَشَّارُ بْنُ مُوسَى

١٠٤٠٨ - قال في المجمع (١٥/١٠) رواه الطبراني وأبو يعلى (١/٢٣٣) والبزار (٢٧٢/١) وفيه عاصم بن بهدلة وفيه خلاف وفيه رجال البزار رجال الصحيح.

١٠٤٠٩ - انظر (١٠٤٠٢).

١٠٤١٠ - ورواه أحمد (٣٥٥٢) و٣٦٢٥ و٣٨١١ و٣٨٦٥ و٤٠٣٨ و٤٠٤٣ و٤٢٣١ و٤٢٣٢ و٤٤٠٦ و٤٤٢٥) والبخاري (١٢٣٨) و٤٤٩٧ و٦٦٨٣) ومسلم (٩٢).

١٠٤١١ - قال في المجمع (٢٧٢/١) ورجاله موثقون إلا عبدالله بن محمد بن العباس الأصبهاني فإنه لم أعرفه. قلت: له ترجمة في تاريخ أصبهان (٦٢/٢ - ٦٣) لأبي نعيم.

١٠٤١٢ - في إسناده بشار بن موسى الخفاف قال الحافظ في التقریب: ضعيف كثير الغلط كثير الحديث.

الْحَفَّافُ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ».

١٠٤١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَخْيَاءُ، وَمَنْ يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ».

١٠٤١٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَالِحٍ الشَّيرَازِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْمُؤَدَّنُ، ثَنَا أَبِي الْهَيْثَمِ بْنُ الْجَهْمِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَفِيهِ نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ، وَقَالَ: «مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ إِلَّا دَخَلَتْ الْجَنَّةَ»، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ لَيْسَ مِنْ أَجْلِهِنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَذَوَاتُ الْاِثْنَيْنِ، قَالَ: «وَذَوَاتُ الْاِثْنَيْنِ».

١٠٤١٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسَمَّا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةً كُنْتُ وَكُنْتُ، بَلْ هُوَ نُسْيٌ، تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ وَحْيِي، وَلَهُوَ أَشَدُّ تَقْصَبًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ الْإِبِلِ مِنْ عُقْلِهَا».

١٠٤١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ الضَّرِيرُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْكُوفِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ يَجْعَلُ لِلَّهِ نَذًا دَخَلَ النَّارَ، وَالصَّلَوَاتُ الْحَقَائِقُ كَفَّارَاتُ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرُ».

١٠٤١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ صَاحِبُ الْبَصْرِيِّ، ثَنَا

١٠٤١٣ - ورواه أحمد (٣٨٤٤ و ٤١٤٣ و ٤٣٤٢) وابن خزيمة (٧٨٩) وابن حبان (٣٤٠ و ٣٤١) وأبو يعلى (٢/٢٤٧) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/١٤٢) والبخاري (٢٧٢/١) والبيهقي (٢٧٨) قال في المعجم (٢٧/٢) رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن. وقال (١٣/٨) رواه البخاري بإسنادين في أحدهم عاصم بن بهدلة وهو ثقة وفيه ضعف وبقيه رجاله رجال الصحيح. وانظر تحذير الساجد لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني (ص ٢٦ - ٢٧) الطبعة الثانية.

١٠٤١٤ - ورواه أحمد (٣٩٩) وصححه أحمد محمد شاكر واستدركه على المعجم ورواه البخاري (٢٧٣/١).
١٠٤١٥ - انظر (١٠٢٣١).

١٠٤١٦ - ورواه أحمد (٣٨١١ و ٣٨٦٥) وانظر (١٠٤١٠) ورواه البخاري (٢٦٨/١).

١٠٤١٧ - قال في المعجم (٣٢٣/٢) وإسناده حسن.

حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، رَفَعَهُ، قَالَ: «لَقَتُوا مَوْتَاكُم لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنَّ نَفْسَ الْمُؤْمِنِ تَخْرُجُ رَشْحًا، وَنَفْسَ الْكَافِرِ تَخْرُجُ مِنْ شِدْقِهِ، كَمَا تَخْرُجُ نَفْسُ الْجَمَارِ».

١٠٤١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَصْبَهَانِيُّ الْأَخْرَمُ، ثنا خَلَادُ بْنُ أَسْلَمَ، ثنا حَنِيفَةُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ عَاصِمٍ، وَالْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَلَهُوَ أَشَدُّ تَقْصِيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقْلَيْهَا».

١٠٤١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ الْعُرُوقِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، ثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ يَهْدَلَةَ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَايُرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، فَإِنَّهَا تَصِفُهَا لِزَوْجِهَا، أَوْ الرَّجُلُ، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، وَإِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى ائْتَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يُخْزِنُهُ».

١٠٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ السُّدُوسِيِّ، ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَذَكَرْ مِثْلَهُ، وَزَادَ فِيهِ: «وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لِقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ».

١٠٤٢١ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ حَمْدَانَ الْحَنْفِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا الْمُثَنَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ، ثنا أَبِي، ثنا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْاسْتِخَارَةَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ خَيْرًا لِي فِي دِينِي، وَخَيْرًا لِي فِي مَعِيشَتِي، وَخَيْرًا لِي فِيمَا أَبْتَغِي بِهِ الْخَيْرَ، فَخُذْ لِي فِي عَافِيَةٍ، وَبَسِّرْهُ لِي، وَبَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ خَيْرًا لِي فَافْزِزْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ».

١٠٤٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، ثنا أَبُو ثُمَيْلَةَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، لِأَنَّهَا كَانَتْ حَمُولَةً.

١٠٤٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا مُؤَمِّلُ بْنُ إِهَابٍ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا

حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ سِتْمَالَةٌ جَنَاحٌ».

١٠٤٢٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّمَيْرِيُّ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، ثَنَا صَدَقَةُ الرُّمَّانِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَرْفَعُهُ، قَالَ: «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُتَسَدِّقُونَ الْمُتَفِيهُونَ»، قُلْتُ لَابْنِ بَهْدَلَةَ: مَا الْمُتَفِيهُونَ؟ قَالَ: الْمُتَكَبِّرُونَ.

١٠٤٢٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ يَاسِرٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْأَزْهَرِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ، وَأَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةُ».

١٠٤٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، ثَنَا شَرِيكَ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا هَذَا الْكَلَامَ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِنَا، وَأَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِنَا، وَاهْدِنَا سُبُلَ السَّلَامِ، وَنَجِّنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَجَبِّنَا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ لَنَا وَمَا بَطَّنَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُلُوبِنَا وَأَرْوَاحِنَا وَدُرِّيَّاتِنَا، وَثُبْ عَلَيْنَا، إِنَّكَ أَنْتَ الثَّوَابُ الرَّجِيمُ، وَاجْمَعْنَا شَاكِرِينَ لِنِعْمَتِكَ، مُثْنِينَ بِهَا قَائِلِينَهَا، وَأَتِمِّمْهَا عَلَيْنَا».

١٠٤٢٤ - ورواه البزار (٢٧٢/١) بلفظ آخر قال في المعجم (٢١/٨) في إسناد البزار صدقة بن موسى وهو ضعيف وفي إسناد الطبراني عبدالله الرمادي ولم أعرفه. قلت: ليس فيه عبدالله الرمادي وإنما فيه صدقة الرماني وهو صدقة بن هرمز أبو محمد ضعفه يحيى بن معين.

١٠٤٢٥ - رواه هكذا النسائي (٨٣/٧) وابن نصر في الصلاة (١/٣١) وابن أبي عاصم في الأوائل (٣٣) و(٣٤) مفردا في حديثين والقضاعي في مسند الشهاب (٢١٣) أما الشطر الأول فرواه أحمد (٣٦٧٤) و(٤٢٠٠) و(٤٢١٣) و(٤٢١٤) وابن المبارك في الزهد (١٣٥٨) والبخاري (٦٥٣٣) و(٦٨٦٤) ومسلم (١٦٧٨) والترمذي (١٤١٤) و(١٤١٥) و(١٤١٦) والنسائي (٨٣/٧) و(٨٣) و(٨٤) وابن ماجه (٢٦١٥) و(٢٦١٧) والبزار (٢٦٨/١) وأبو يعلى (٢/٢٤١) والمصنف في الأوائل (٢٤) وإن أبي شيبة (١٠٠/١٤) والقضاعي في مسند الشهاب (٢١٢). وللشطر الثاني شواهد من حديث أبي هريرة وتميم الداري.

١٠٤٢٦ - ورواه في الأوسط (٤٥٦) مجمع البحرين) قال في المعجم (١٧٩/١٠) وإسناد الكبير جيد. ورواه البزار (٢٧٤/١) و(٢٧٥) والحاكم (٢٦٥) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي. ولم ينسبه في المعجم إلى البزار.

١٠٤٢٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْبَيْتِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ صَنَمًا، فَجَعَلَ يَطْعَنُهَا بِعُودٍ مَعَهُ، وَيَقُولُ: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا، جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ».

١٠٤٢٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّي، ثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، ثَنَا أَبِي، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُجَاءُ بِجَهَنَّمَ ثَقَادٌ بِسَبْعِينَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجْرُونَهَا».

١٠٤٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِيرِ الْغُرُقِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ مِنْهُ».

هَكَذَا رَوَاهُ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ شَقِيقٍ، وَقَالَ النَّاسُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ.

١٠٤٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ

١٠٤٢٧ - ورواه أحمد (٣٥٨٤) والبخاري (٢٤٧٨ و ٤٢٧٨ و ٤٧٢٠) ومسلم (١٧٨) والترمذي (٥١٤٦) وما بين المعكوفين من رواية فاطمة. ورواه في الصغير (٧٧/١ - ٧٨).

١٠٤٢٨ - قال في المعجم (٣٨٨/١٠) ورجاله رجال الصحيح غير حفص بن عمر بن الصباح وقد وثقه ابن حبان. قلت: رواه مسلم (٢٨٤٢) والترمذي (٢٦٩٨) والحاكم (٥٩٥/٤) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. فأخطأ حيث أخرجه مسلم. وهم الحافظ الهيثمي فأورده في مجمع الزوائد، كما أن الحافظ الذهبي في تعقيبه على الحاكم وهم فأعله بقوله لكن العلاء كذبه أبو سلمة التبوذكي، لأن العلاء ذاك هو الواسطي وهذا الكاهلي. وانظر التنيع (ص ٣٢٨ - ٣٢٩).

١٠٤٢٩ - ورواه أحمد (٣٦٣٠ و ٤٠٩٢ و ٤١٢٣) والبخاري (٣٣٣٥ و ٦٨٦٧ و ٧٣٢١) ومسلم (١٦٧٧) والنسائي (٨١/٧ - ٨٢) والترمذي (٢٨١٢) وابن ماجه (٢٦١٦) كلهم من طريق عبدالله بن مرة عن مسروق به. وكذلك أبو يعلى (٢/٢٤٠).

١٠٤٣٠ - ورواه أحمد (٣٥٨١ و ٣٥٨٧ و ٤٠٤١ و ٤٠٦٠ و ٤١٨٨ و ٤٢٢٨ و ٤٤٠٩ و ٤٤٣٩) والحميدي (١٠٧) والبخاري (٦٨ و ٧٠ و ٦٤١١) ومسلم (٢٨٢١) والترمذي (٣٠١٥) وأبو يعلى (١/٢٣٣ و ١/٢٣٨ و ٢/٢٤١) والبراز (٢/٢٦٩).

عَبْدُ اللَّهِ: إِنِّي لَأُخْبِرُ بِمَوْضِعِكُمْ، فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُخْرَجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أَمْلِكُكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كَرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا.

١٠٤٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، ثَنَا وَنَجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلُهُ.

١٠٤٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاءِ، الْبَصْرِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يُشْرَفُونَ الْمُتَرَفِّعِينَ، وَيَسْتَحْفِقُونَ بِالْعَابِدِينَ، وَيَعْمَلُونَ بِالْقُرْآنِ مَا وَافَقَ أَهْوَاءَهُمْ، وَمَا خَالَفَ أَهْوَاءَهُمْ تَرْكُوهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يُؤْمِنُونَ بِبَعْضٍ وَيَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ، يَسْمَعُونَ فِيمَا يُنذَرُكَ بِقَبْرِ سَفِيٍّ مِنَ الْقَدَرِ الْمَقْدُورِ، وَالْأَجَلِ الْمَكْتُوبِ، وَالرِّزْقِ الْمَقْسُومِ، وَلَا يَسْمَعُونَ فِيمَا لَا يُنذَرُكَ إِلَّا بِالسَّغِيِّ مِنَ الْجَزَاءِ الْمَوْفُورِ، وَالسَّغِيِّ الْمَشْكُورِ، وَالتَّجَارَةِ الَّتِي لَا تَبُورُ».

١٠٤٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ، وَإِذَا أَسَأْتُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ: قَدْ أَحْسَنْتَ، فَقَدْ أَحْسَنْتَ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ: قَدْ أَسَأْتُ، فَقَدْ أَسَأْتُ».

١٠٤٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا جَدِّي أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَمِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، إِمَّا زَادَ فِيهَا،

١٠٤٣٢ - ومن طريقه رواه أبو نعيم في الحلية (١٠٩/٤ - ١١٠ و ٩٨/٥ و ٢٠٥/٧) وقال: غريب من حديث عمرو وشعبة، تفرد به عمر بن يزيد الرقائي. قال في المعجم (٢٢٩/١٠ و ٢٣٤) وفيه عمر بن يزيد الرقائي وهو ضعيف. ورواه العقيلي (١٩٥/٣ - ١٩٦) وابن عدي (١٧١٠/٥ - ١٧١١) وقال: أحاديثه يشبه الموضوع.

١٠٤٣٣ - قال في المعجم (٢٧١/١٠) ورجاله رجال الصحيح. قلت: ورواه أحمد (٣٨٠٨) والبخاري (٢٦٧/١) وابن ماجه (٤٢٢٣) وابن حبان (٢٠٥٧ و ٢٠٥٨) والحاكم. فهو ليس من شرط المعجم، ثم إنه لم ينسبه لأحمد ولا للبخاري. ورواه عبدالرزاق (١٩٧٤٩) ومن طريقه أيضاً النسائي في مجلس الأمالي (٢/٥٥) وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه النسائي في مجلس الأمالي (٢/٥٦) وانظر سلسلة الصحيحة (٣١٧/٣).

وَأَمَّا نَقْصٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُهُمْ: أَحَدَتْ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «مَا حَدَّثَ فِيهَا شَيْءٌ، وَلَوْ أَحَدَتْ فِيهَا لَحَدَّثْتُكُمْ، وَلَكِنِّي بَشَّرَ أَنْسَى، فَإِذَا نَسِيتُ فَأَذْكُرُونِي»، فَصَلَّى مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا صَلَّيْ أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَذِرْ أَرَادَ أَمْ نَقْصٌ فَلْيَتَوَخَّ الصَّوَابَ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ».

١٠٤٣٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ هَذَا الْحَدِيثَ، ثُمَّ لَقِيتُ مَنْصُورَ بْنِ الْمُعْتَمِرِ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَحَدَّثَنَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْقِرَاءَةِ خَلَفَ الْإِمَامُ: أَنْصِتْ لِلْقِرَاءَةِ كَمَا أَمَرْتُ، فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا، وَسَيَكْفِيكَ ذَلِكَ الْإِمَامُ.

١٠٤٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ، أَنَّ شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «يُسَمَّا لِلرَّجُلِ أَوْ لِمَرْأَةٍ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ سُورَةَ كَيْتٍ وَكَتَيْتَ، أَوْ آيَةَ كَيْتٍ وَكَتَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسْيٌ».

١٠٤٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَتَيْتَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ هُوَ نُسْيٌ، وَلَكِنَّهُ نُسْيٌ».

١٠٤٣٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ الضَّبِّيُّ، ثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى بْنُ أَبِي عُثْمَانَ الْأَنْطَاطِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَنَا مُبَارَكُ بْنُ قُضَالَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، أَنَا أَبُو وَائِلٍ شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهُوَ يَأْكُلُ رُطْبًا، فَقَالَ: هَذَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، يَوْمٌ أَمَرْنَا بِصِيَامِهِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ رَمَضَانُ.

١٠٤٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْقُرْظَارِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ

١٠٤٣٩ - ورواه في الأوسط (١٨ مجمع البحرين) قال في المجمع (١١٩/١ - ١٢٠) وفيه عثمان بن عبد الرحمن القرشي عن حماد بن أبي سليمان وعثمان هذا قال البخاري: مجهول ولا يقبل من حديث حماد إلا ما رواه عنه القدماء شعبة وسفيان الثوري والديستوائي ومن عدا هؤلاء رواه عنه بعد الاختلاط.

التُسْتَرِيُّ، قَالَ: ثَنَا الْهَدَيْلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحِمَايِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَرَسِيُّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَلَبُ الْعِلْمِ قَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ».

١٠٤٤٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، ثَنَا سَلَامُ الطَّوِيلُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ النَّظْفَةَ لَتَكُونُ فِي الرَّجْمِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ تَكُونُ مِثْلَ ذَلِكَ عِلْقَةً، ثُمَّ تَكُونُ مِثْلَ ذَلِكَ مُضْغَةً، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ الْمَلَكَ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيَكْتُسِبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيَّ أَوْ سَعِيدًا». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، ثُمَّ يُذْرِكُهُ الْكِتَابُ الَّذِي سَبَقَ عَلَيْهِ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، ثُمَّ يُذْرِكُهُ الْكِتَابُ الَّذِي سَبَقَ عَلَيْهِ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ».

١٠٤٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الطَّحَّانُ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ خُثَيْمٍ الْهَلَالِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الضَّبِّيُّ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، رَفَعَهُ، قَالَ: «مَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ».

١٠٤٤٢ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُقْبِلٍ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا الْحَلِيلُ بْنُ رَاشِدٍ النَّوْشَجَانِيُّ، ثَنَا رُوَيْمُ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي، ثَنَا سَوَّارُ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى قَاطِمَةَ، فَقَالَ: يَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ، هَلْ تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَكَ شَيْئًا تُظَرِّفِينِيهِ؟ فَقَالَتْ: يَا جَارِيَّةُ، هَاتِي تِلْكَ الْجَرِيدَةَ، فَطَلَبْتُهَا فَلَمْ تَجِدْهَا، فَقَالَتْ: وَنَحْك! اظْلُبِيهَا، فَإِنَّهَا تَعْدِلُ عِنْدِي حَسَنًا

= قلت: وللحديث روايات عن جماعة من الصحابة يرتقي بها إلى الحسن أما زيادة ومسلمة التي اشتهرت على الألسنة فلا أصل لها البتة كما قال شيخنا في تخريج المشكاة (٧٦/١). وشيخنا عبيد الله المباركفوري في المراجعة (٣٢٢/١).

١٠٤٤٠ - ورواه في الصغير (١٥٨/١) وزاد فيه ثم تكون عظاما أربعين ليلة، ثم يكسو الله العظام لحما وزاد بعد رزقه أثره. وليس فيه إن أحدكم الخ. ورواه أحمد (٦٣٢٤) والبخاري (٣٢٠٨) و٣٣٣٢ و٦٥٩٤ و٧٤٥٤ ومسلم (٢٦٤٣) والبيهقي (٢٧٧/١) وأبو داود (٤٦٨٣) والترمذي (٢٢٢٠) و٢٢٢١ من طريق آخر عن ابن مسعود.

١٠٤٤٢ - قال في المعجم (١٦٩/٨ - ١٧٠) وفيه سوار بن مصعب وهو متروك. وسيأتي (٢٢/١٠٢٤).

وَحُسَيْنًا، فَطَلَبَهَا فَإِذَا هِيَ قَدْ قَمَّتْهَا فِي قُمَامَتِهَا، فَإِذَا فِيهَا: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «لَيْسَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَمْ يَأْتِ جَارُهُ بِوَائِقِهِ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَبِيغَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ كُنْتُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْحَيَّيَّ الْحَلِيمَ الْعَفِيفَ الْمُتَعَفِّفَ، وَيُبْغِضُ الْفَاجِسَ الْبَذِيءَ السَّوَالِ الْمُلْجِفَ، إِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْفُحْشُ مِنَ الْبَذَاءِ، وَالْبَذَاءُ فِي النَّارِ».

١٠٤٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا مَنذَلٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ أَهْلُهُ فَلْيَسْتَبِرْ، وَلَا يَتَجَرَّدَانِ تَجَارِدَ الْعَبْرَيْنِ».

١٠٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو عَسَانَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَلَا تَرُدُّوا الْهَدِيَّةَ، وَلَا تَضْرِبُوا النَّاسَ أَوْ الْمُسْلِمِينَ».

١٠٤٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَيُّوبَ، صَاحِبُ الْمَغَازِي، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».

١٠٤٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَوْفُ بْنُ سَلَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ ارْتَقَى الصَّفَا فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ،

١٠٤٤٣ - ورواه البزار (٢٧٠/١) وقال: لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله إلا مندل وأخطأ فيه، وذكر شريك أنه كان هو ومندل عند الأعمش وعنده عاصم الأحول فحدث عاصم عن أبي قلابة عن النبي ﷺ قال: «إذا أتى أحدكم أهله» وذكر الحديث مرسلًا. ورواه البيهقي (١٩٣/٧) وقال: تفرد به مندل بن علي وليس بالقوي. وقال في المجمع (٢٩٣/٤) وفيه مندل بن علي وهو ضعيف وقد وثق وبقيه رجاله رجال الصحيح.

١٠٤٤٤ - ورواه أحمد (٣٨٣٨) والبزار (٢٦٩/١) قال في المجمع (٥٢/٤) ورجال أحمد رجال الصحيح ورواه البزار (٢٨٠/١) وزاد إذا دعيتم.

١٠٤٤٥ - ورواه البزار (٢٧٠/١) وزاد وألهمه رشده وقال: لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن أبي بكر بن عياش إلا أحمد بن محمد بن أيوب. قال في المجمع (١٢١/١) ورجالهم موثقون. ورواه أبو نعيم في الحلية (١٠٧/٤) وانظر الضعيفة (٢١٢٩).

١٠٤٤٦ - ورواه أبو نعيم في الحلية (١٠٧/٤) وأبو الشيخ في أحاديثه (٢/١٠) وابن عساكر (١/٣٨٩/١٥) قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٦٠/٢) وهذا إسناد جيد وهو على شرط مسلم. وقال في المجمع (٣٠٠/١٠) رجاله رجال الصحيح.

فَقَالَ: يَا لِسَانُ، قُلْ خَيْرًا نَعْنَمَ، وَاسْكُتْ عَنْ شَرِّ تَسْلَمَ، مِنْ قَبْلِ أَنْ تَنْدَمَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَكْثَرُ خَطَايَا ابْنِ آدَمَ فِي لِسَانِهِ».

١٠٤٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عُيَيْنُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْأَسَدِيِّ، ثَنَا طَلْحَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ ابْنَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ آدَبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَوْسَعَ عَلَيْهَا مِنْ نِعَمِ اللَّهِ الَّتِي أَسْبَغَ عَلَيْهَا، كَانَتْ لَهُ مِثْلُ مِثْقَلِ نَجْمَةٍ مِنَ النَّارِ».

١٠٤٤٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَسَوِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا مُشَاهِدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلْعٍ الْهَمْدَانِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَتِ النُّجُومُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ الْقَدَرُ فَأَمْسِكُوا».

١٠٤٤٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قَزَعَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَذْكُرُوا الْقُرْآنَ، فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيلاً مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عَقْلِهَا، وَبِئْسَمَا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةً كُنْتُ وَكُنْتُ، بَلْ هُوَ نَسِيَ».

١٠٤٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَذْرِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، وَمَا حَلَّ مُصَدِّقٌ، مَنْ جَعَلَهُ أَمَامَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَهُ سَاقَهُ إِلَى النَّارِ».

١٠٤٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا دُحَيْمٌ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ

١٠٤٤٧ - قال في المعجم (١٥٨/٨) وفيه طلحة بن زيد وهو وضاع.

١٠٤٤٨ - قال في المعجم (٢٠٢/٧ و ٢٢٣) وفيه مسهر بن عبد الملك وثقه ابن حبان وغيره وفيه خلاف، وبقي رجاله رجال الصحيح. وانظر سلسلة الصحيحة (رقم ٣٤) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني. حيث انتقد الحافظ الهيثمي في قوله رجاله رجال الصحيح لأن شيخ الطبراني ليس من رجال الصحيح ولا من رجال سائر الستة ورواه أبو نعيم (١٠٨/٤) وحكم عليه شيخنا بالصحة للشواهد والمتابعة.

١٠٤٥٠ - قال في المعجم (١٦٤/٧) وفيه الربيع بن بدر وهو متروك. ورواه ابن عدي (٩٨٨/٣).

١٠٤٥١ - قال في المعجم (١٤٦/٧) وفيه عبدالرحمن بن يوسف ذكر له في الميزان هذا الحديث وقال: إنه مجهول. قلت: عبارة الميزان قال ابن عدي وغيره: لا يعرف. وورد الحديث عن عدة =

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ انْتِفَاحُ الْأَهْلَةِ».

١٠٤٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صُدْرَانَ، ثَنَا بَزِيعُ أَبُو الْخَلِيلِ الْخَصَّافُ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبْكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَجْلِسُونَ فِي الْمَسَاجِدِ حُلَقَاءَ، إِمَامُهُمُ الدُّنْيَا، فَلَا تُجَالِسُوهُمْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لِلَّهِ فِيهِمْ حَاجَةٌ».

١٠٤٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، وَعَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَمَّارُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْمُخْتَارِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانُ، قَالَ: أَتَيْتُ الْكُوفَةَ فِي تِجَارَةٍ، فَتَزَلْتُ قَرِيباً مِنَ الْأَعْمَشِ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةً أَرَدْتُ أَنْ أَنْحَدِرَ، قَامَ فَتَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ، فَمَرَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَالِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ١٨ إِنَّ الْآيَةَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ١٨، ثُمَّ قَالَ الْأَعْمَشُ: وَأَنَا أَشْهَدُ بِمَا شَهِدَ اللَّهُ بِهِ، وَأَسْتَوْدِعُ اللَّهَ هَذِهِ الشَّهَادَةَ، وَهِيَ عِنْدَ اللَّهِ وَدِيعَةٌ ﴿إِنَّ الْآيَةَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾، قَالَهَا مِرَاراً، قُلْتُ: لَقَدْ سَمِعَ فِيهَا شَيْئاً، فَعَدَوْتُ إِلَيْهِ فَوَدَّعْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنِّي سَمِعْتُكَ تُرَدِّدُ هَذِهِ الْآيَةَ، قَالَ: أَوْ مَا بَلَغَكَ مَا فِيهَا؟ قُلْتُ: أَنَا عِنْدَكَ مِنْذُ شَهْرٍ لَمْ تُحَدِّثْنِي، قَالَ: وَاللَّهِ لَأُحَدِّثَنَّكَ بِهَا إِلَى سَنَةٍ، فَأَقَمْتُ سَنَةً فَكُنْتُ عَلَى بَابِهِ، فَلَمَّا مَضَتْ السَّنَةُ، قُلْتُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، قَدْ مَضَتْ السَّنَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجَاءُ بِصَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: عَبْدِي عَهْدٌ إِلَيَّ، وَأَنَا أَحَقُّ مَنْ وَفَى بِالْعَهْدِ، أَدْخِلُوا عَبْدِي الْجَنَّةَ».

١٠٤٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْمُصْطَيْصِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي تَرَكْنَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

= من الصحابة ولذا صححه شيخنا. ورواه بهذا الإسناد العقيلي في الضعفاء (ص ٢٣٨) وابن الجوزي في العلل المتناهية (٤٦٧/٢ - ٤٦٨).

١٠٤٥٢ - قال في المعجم (٢٤/٢) وفيه بزيغ أبو الخليل ونسب إلى الوضع. ورواه ابن عدي (٤٩٣/٢) وانظر كتاب المجروحين (١٩٩/١).

١٠٤٥٣ - قال في المعجم (٣٢٦/٦) وفيه عمر بن المختار وهو ضعيف.

١٠٤٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَنْطَاكِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ فِيهِنَّ أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ»، قِيلَ: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

١٠٤٥٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أُمِرْنَا أَنْ نَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ، وَلَا نَكُفُّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا.

١٠٤٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَا تَتَّخِذُكَ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا».

١٠٤٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَتَوَضَّأُ مِنْ مَوْطِي.

١٠٤٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَعْلَى بْنُ الْمُنْهَالِ السَّكُونِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَوْتَى لَيَعْبُدُونَ فِي قُبُورِهِمْ، حَتَّى إِنَّ الْبَهَائِمَ لَتَسْمَعُ أَصْوَاتَهُمْ».

١٠٤٥٥ - ورواه من طريقه أبو نعيم في الحلية (٢٥٩/٨) ورواه أيضاً (١١٦/٦) من طريق آخر عن ابن مسعود. قال في المجمع (١٦/٤) ورجاله رجال الصحيح.

١٠٤٥٦ - قال في المجمع (١٢٤/٢) وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي ضعفه أبو حاتم والدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات.

١٠٤٥٧ - انظر (١٠١٠٦ و ١٠١٠٧) ورواه البزار (٣١٢/١).

١٠٤٥٨ - قال في المجمع (٢٨٥/١) ورجاله ثقات.

١٠٤٥٩ - قال في المجمع (٥٦/٣) وإسناده حسن. وكذا حسنه المنذري في الترغيب. قلت: ورواه أبو نعيم في أخبار أصبهان (١٩٧/١ - ١٩٨) من طريق آخر عن يعلى به. قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٣٦٦/٣) وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات رجاله كلهم معروفون غير السكوني، ترجمه ابن أبي حاتم برواية آخر عنه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

١٠٤٦٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَتَّاثُ الْكُوفِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا عَوْْنُ بْنُ سَلَامٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ شَمِيرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، رَفَعَهُ، قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ لَيَضُنَّ فِي نَفْسِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ خَيْرًا، فَيُؤْفَى اللَّهُ بِذَلِكَ رِزْقَاتِهِ».

١٠٤٦١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الشَّاذْكُونِيُّ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «النَّاسُ رَجُلَانِ: عَالِمٌ، وَمُتَعَلِّمٌ، وَلَا خَيْرَ فِيمَا سِوَاهُمَا».

١٠٤٦٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفًى، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكِنْدِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ: «فَيُؤْفَى لَهُمْ أَجُورُهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ» [النساء: ١٧٣]، قَالَ: «أَجُورُهُمْ: يُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ: الشَّفَاعَةُ لِمَنْ وَجَبَتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ، لِمَنْ صَنَعَ لِلَّهِ الْمَعْرُوفَ فِي الدُّنْيَا».

١٠٤٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ، ثَنَا عُبَيْدُ النَّحَّاسُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شَمِيرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

١٠٤٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ

١٠٤٦٠ - قال في المعجم (٢١٢/٤) ورجاله رجال الصحيح. قلت العجب من الحافظ الهيثمي كيف قال هذا! وفي إسناده عمرو بن شمر الجعفي الكوفي وهو كذاب فالحديث موضوع.

١٠٤٦١ - قال في المعجم (١٢٢/١) رواه الطبراني في الأوسط (٢٠ مجمع البحرين) والكبير وفي سند الأوسط نهشل بن سعيد وفي الآخر الربيع بن بدر وهما كذابان. فالحديث موضوع. وانظر الضعيفة (٢٤٢٧).

١٠٤٦٢ - قال في المعجم (١٣/٧) رواه الطبراني في الأوسط (٢٩٢ مجمع البحرين) والكبير وفيه إسماعيل بن عبدالله الكندي ضعفه الذهبي من عند نفسه، فقال: أتى بخبر منكر وبقية رجاله وتقوا. وقال ابن كثير في تفسيره (٥٩٢/١) وهذا إسناده لا يثبت.

١٠٤٦٣ - قال في المعجم (٢٤٤/٦) وفيه عبيد بن محمد المحاربي وهو ضعيف. قلت: وعمرو بن شمر كذاب. ورواه البزار (٢٧٠/١) وقال: لا نعلمه يروى عن عبدالله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، ولا نعلم رواه عن الأعمش إلا عبدالرحمن بن محمد ولم نسمعه إلا من عباد بن أحمد. قلت: بل رواه عن الأعمش عمرو بن شمر أيضاً. قال في المعجم (٢٤٤/٦) رواه البزار عن شيخه عباد بن أحمد العزمي وهو متروك.

١٠٤٦٤ - قال في المعجم (١٩٤/٧) وفيه عون بن عمارة وهو ضعيف. قلت: ورواه العقيلي في =

الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَوْذُ بْنُ عَمَارَةَ، ثَنَا بِشْرُ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَاكِبٌ حَتَّى أَتَانَا بِالنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَتَيْتُكَ مِنْ مَسِيرَةٍ تَسْعُ، أَنْصَبْتُ بَدَنِي، وَأَسْهَرْتُ لَيْلِي، وَأَظْمَأْتُ نَهَارِي، لَأَسْأَلَكَ عَنْ خُلَّتَيْنِ أَسْهَرَتَانِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اسْمُكَ؟» فَقَالَ: أَنَا زَيْدُ الْخَيْلِ، قَالَ: «بَلْ أَنْتَ زَيْدُ الْخَيْرِ»، قَالَ: أَسْأَلَكَ عَنْ عِلَامَةِ اللَّهِ فَيَمَنْ يُرِيدُ، وَعَنْ عِلَامَتِهِ فَيَمَنْ لَا يُرِيدُ، إِنِّي أُحِبُّ الْخَيْرَ وَأَهْلَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ بِهِ، وَإِنْ عَمِلْتُ بِهِ أَيقَنْتُ ثَوَابَهُ، فَإِنْ قَاتَنِي مِنْهُ شَيْءٌ حَنَنْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عِلَامَةُ اللَّهِ فَيَمَنْ يُرِيدُ، وَعِلَامَتُهُ فَيَمَنْ لَا يُرِيدُ، لَوْ أَرَادَكَ فِي الْأُخْرَى هَبَاكَ لَهَا، ثُمَّ لَمْ يَبَالِ فِي أَبِي وَادٍ سَلَكَتْ».

١٠٤٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا الْكُوفِيُّ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، ﴿فَطَلَفُوهُنَّ لِمَتَيْنِ﴾ [الطلاق: ١]، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: الطَّلَاقُ فِي ظَهْرِ مَنْ غَيْرِ جَمَاعٍ.

١٠٤٦٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَطَّارِ أَبُو أَيُّوبَ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ الثَّمَانِيَةَ عَشَرَ الَّذِينَ قُتِلُوا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي الْجَنَّةِ فِي طَيْرٍ خَضِرٍ تَسْرُحُ فِي الْجَنَّةِ، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ طَلَعَ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ إِطْلَاعَةً، فَقَالَ: يَا عِبَادِي، مَاذَا تَشْتَهُونَ؟ قَالُوا: يَا رَبَّنَا، مَا فَوْقَ هَذَا شَيْءٌ، قَالَ: فَيَقُولُ: عِبَادِي، مَاذَا تَشْتَهُونَ؟ فَيَقُولُونَ فِي الرَّابِعَةِ: تَرُدُّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا فَتَقْتُلُ كَمَا قُتِلْنَا.

١٠٤٦٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مَعْنٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ:

= الضعفاء (ص ٥٣) وقال: بشير مولى بني هاشم مجهول بنقل الحديث ولا يتابع على حديثه. وانظر ترجمة بشير في اللسان. ورواه ابن أبي عاصم في السنة (٤١٥) وابن عدي (١/٣٥).
١٠٤٦٥ - قال في المعجم (٣٣٦/٤) وفيه إسحاق بن إبراهيم العبدى ولم أعرفه.
١٠٤٦٦ - قال في المعجم (٩٠/٦) ورجاله ثقات.

١٠٤٦٧ - ورواه أحمد (٣٧٨٥) قال في المعجم (١٩٤/١٠) بعد أن نسب لأحمد وحده: وإسناد ابن مسعود حسن. ورواه أبو يعلى (١/٢٣٤) قال في المعجم (١٩٤/١٠ - ١٩٥) رواه أبو يعلى بسندين ورجالهما رجال الصحيح، ورواه الطبراني بنحوه. . وإسناده منقطع وروى بعضه مرفوعاً أيضاً بإسناد متصل ورجاله رجال الصحيح غير أبي الزعراء وهو ثقة.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: كَانَ رَجُلٌ يَعْمَلُ بِالْمَعَاصِي حَتَّى جَمَعَ مِنْ ذَلِكَ مَالًا، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِأَهْلِهِ: إِنْ اتَّبَعْتُمْ مَا أَمَرُكُمْ بِهِ دَفَعْتُ إِلَيْكُمْ مَالِي، وَإِلَّا لَمْ أَفْعَلْ، قَالُوا: فَإِنَّا سَتَنَبِّعُ مَا أَمَرْتَنَا بِهِ، قَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَحَرِّقُونِي بِالنَّارِ، ثُمَّ دُقُّوا عِظَامِي دَقًّا شَدِيدًا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ يَوْمَ رِيحٍ شَدِيدٍ، فَاصْعَدُوا إِلَى قُلَّةٍ جَبَلٍ فَأَذْرُونِي فِي الرِّيحِ، قَالَ: فَفَعَلُوا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَوَقَعَ فِي يَدِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، قَالَ: قَدْ عَفَرْتُ لَكَ».

١٠٤٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ، ثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ يَهُودِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: نِعَمَ الْأُمَّةُ أُمَّتُكَ لَوْلَا أَنَّهُمْ يَغْدِلُونَ، قَالَ: «كَيْفَ يَغْدِلُونَ؟» قَالَ: يَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، قَالَ: «إِنَّهُ لَيَقُولُ قَوْلًا، قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتُ».

وَقَالَ أَيْضًا: نِعَمَ الْأُمَّةُ أُمَّتُكَ، لَوْلَا أَنَّهُمْ يُشْرِكُونَ، قَالَ: «مَا يَقُولُونَ؟» قَالَ: يَقُولُونَ: بِحَقِّ فُلَانٍ، وَحَيَاةِ فُلَانٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَخْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ».

١٠٤٦٩ - حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى الْبُحْرَيْنِ فِي تِجَارَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلِّ رَكَعَتَيْنِ».

١٠٤٧٠ - حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ بْنِ كُرْدَيْ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَّاجِ اللَّخْمِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ الدِّينُ مُعْلَقًا بِالثَّرْيَاءِ لَتَنَاوَلَهُ نَاسٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ».

١٠٤٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشْفِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ حَكَّامٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَيَحْسِبُهُ قَدْ رَفَعَهُ، قَالَ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامَ الْهَرَجِ، يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَتَنْزَلُ فِيهَا الْجَهْلُ».

١٠٤٦٨ - قال في المعجم (١٧٧/٤) وفيه عبيد بن القاسم وهو كذاب متروك.

١٠٤٦٩ - قال في المعجم (٢٨٣/٢) ورجاله موثقون.

١٠٤٧٠ - قال في المعجم (٦٥/١٠) وفيه محمد بن الحجاج اللخمي وهو كذاب.

١٠٤٧١ - ورواه أحمد (٣٦٩٥) و٣٨١٧ و٣٨٤١ و٤١٨٣ و٤٣٠٦ والخباري (٧٠٦٢ و٧٠٦٦) ومسلم (٢٦٧٢).

١٠٤٧٢ - حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ جَبْرِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ فِي الصَّلَاةِ.

١٠٤٧٣ - حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ جَبْرِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ بَعَثَ إِلَى إِخْوَانِهِ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْتَمِعُوا فَيُودِّعُهُمْ، فَاجْتَمَعُوا فِي ظِلِّ الْمَسْجِدِ، فَأَتَاهُمْ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَتَنَازَعُوا فِي الْقُرْآنِ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ مَنْ جَحَدَ بِشَيْءٍ مِنْهُ فَقَدْ جَحَدَ كُلَّهُ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَنَازَعُونَ فِيهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُمْ كَانُوا يَقْرَأُونَ عَلَيْهِ فَيُخْبِرُهُمْ كُلُّهُمْ أَنَّهُ مُحْسِنٌ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُخْتَلِفُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ، وَلَا تُخْلَقُ عَنْ كُفْرَةِ الرَّدِّ، وَذَلِكَ أَنَّ شَرِيعَةَ الْإِسْلَامِ فِيهِ وَاحِدَةٌ، حُدُودُهَا وَقَرَانُصُهَا، وَلَوْ كَانَ وَاحِدٌ مِنَ الْحَرْقَيْنِ بِأَمْرٍ بِشَيْءٍ يَنْهَى عَنْهُ الْآخَرُ، وَتَخْتَلِفُ فِيهِ الْفَرَائِضُ وَالْحُدُودُ»، وَذَكَرَ كَلِمَةً، وَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَا تَبْلُغُهُ حَتَّى أُؤَلِّفَ عَلَيْهِ إِلَى عِلْمِي، وَإِنِّي قَرَأْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعِينَ سُورَةً، وَكَانَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ فِي كُلِّ سَنَةٍ، وَكُنْتُ أَغْرَضُ عَلَيْهِ فَيُخْبِرُنِي أَنِّي مُحْسِنٌ، حَتَّى كَانَ عَامَ قُبُضٍ فِيهِ فَعُرِضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَرَأْتُ عَلَيْهِ، فَلَا أَدْعُهَا رَغْبَةً عَنْهَا.

١٠٤٧٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بُكَيْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ عِرْفَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَحَلِّ عَيْنٍ عَلَى ﷺ بِرِيقِهِ.

١٠٤٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ، ثَنَا الْمُعَاوِي بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا

١٠٤٧٢ - ورواه أحمد (٣٥٨٨) و٣٩٢٧ و٣٩٢٨ و٣٩٧٤ و٤٠٤٥ و٤٠٥٣ و٤٢٧٢ و٤٣٨٦) ومسلم (٥٣٤) والنسائي (١٨٣/٢ - ١٨٤ و ١٨٤ و ١٨٤ - ١٨٥) وأبو داود (٨٥٤) من طريق أخرى. وفي إسناده المصنف محمد بن الفضل بن عطية وقد كذبه.

١٠٤٧٣ - في إسناده محمد بن فضل بن عطية وقد كذبه وانظر (١٠٠٧٦).

١٠٤٧٤ - قال في المجمع (١٢٢/٩) وفيه المعلى بن عرفان وهو متروك.

١٠٤٧٥ - قال في المجمع (٨١/٥) رواه الطبراني في الأوسط (٣٩١) مجمع البحرين) والكبير والبخاري (٢٧٥/١) باختصار وفيه المعلى بن عرفان وهو متروك. ورواه ابن السني (٤٧١) بنفس السند وانظر الضعيفة (٤٢٠٣).

عَيْسَىٰ بْنِ يُونُسَ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ عِرْقَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثَةَ أَنْفَاسٍ، يُسَمِّي عِنْدَ كُلِّ نَفَسٍ، وَيَشْكُرُ فِي آخِرِهِنَّ.

١٠٤٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَمِّي الْقَاسِمُ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِذِكْرِ اللَّهِ، إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللَّهُ.

١٠٤٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ زَيْدِ الْعَمِّي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحریم: ٤]، قَالَ: «صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

١٠٤٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْفَرَاتِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْبَحٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سُمَيْعٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧]، لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ اقْتَطَعَ مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِمِثْلِهِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْآيَةِ.

١٠٤٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ: سَبْعَةٌ مُثْلَقَةٌ، وَبَابٌ مَفْتُوحٌ لِلتَّوْبَةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ نَحْوِهِ».

١٠٤٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، ثَنَا أَبُو يُرَيْدٍ عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ الْجَرَمِيُّ، ثَنَا

١٠٤٧٦ - قال في المجمع (٧٨/١٠) وفيه عمرو بن القاسم ولم أعرفه وبقيه رجاله رجال الصحيح. وقلت: لعله حرف عمي إلى عمرو وفي نسخته، والقاسم هذا هو ابن محمد بن أبي شيبة وهو واه متروك الحديث. وانظر الضعيفة (٢٤٠٩).

١٠٤٧٧ - قال في المجمع وفيه عبدالرحيم بن زيد العمي وهو متروك وكذبه ابن معين.

١٠٤٧٩ - ورواه أبو يعلى (١/٢٣٢) والحاكم (٢/٢٦١) قال في المجمع (١٩٨/١٠) وإسناده جيد. وضعفه شيخنا فأورده في الضعيفة (٤٣٢٩).

١٠٤٨٠ - ورواه أحمد (٣٥٤٨) و٣٨٧٤ و٣٩٤١ و٣٩٤٢ و٤٠٠٢ و٤٠٦١ و٤٠٨٩ و٤١١٧ و٤١٥٠ و٤٣٥٩ و٤٣٧٨ و٤٣٧٩ والبخاري (١٧٤٧) و١٧٤٨ و١٧٤٩ و١٧٥٠ ومسلم (١٢٩٦) والترمذي (٩٠٢) وأبو داود (١٩٥٨) والنسائي (٢٧٣/٥) وابن ماجه (٣٠٣٠) والبيهقي (٢٩٤) وأبو يعلى (٢/٢٣٤) و٢/٢٤٠ و٢/٢٤١ و٢/٢٤٢ والبغوي في شرح السنة (١٩٤٩).

سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ: رَأَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رَمَى الْجَمْرَةَ، فَجَعَلَ مِنْى عَنْ يَمِينِهِ، وَمَكَّةَ عَنْ يَسَارِهِ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصْبَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

١٠٤٨١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُذْرِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ لَبَّى لَيْلَةَ جَمْعٍ، ثُمَّ قَالَ: هَا هُنَا رَأَيْتُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يَلْبِي.

١٠٤٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرَزَابِيِّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، وَالْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الْجِمَاعَ يَغْنِي مِنِ امْرَأَةٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَأَنذِرِ الصَّالَةَ طَرَفِي الْكَافِرَ وَزُلْفَا مِنْ آلِئِلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ الْفَسَنَاتِ﴾ [مرد: ٤١١٤].

١٠٤٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَلْدِيِّ».

١٠٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ،

١٠٤٨٢ - ورواه أحمد (٣٨٥٤) والترمذي (٥١١٤ و ٥١١٥) وصححه أحمد محمد شاكر، ورواه أحمد (٥٦٥٣ و ٤٠٩٤ و ٤٢٥٠ و ٤٢٩٠ و ٤٢٩١) والبخاري (٥٢٦ و ٤٦٨٧) ومسلم (٢٧٦٣) والترمذي (٥١١٣ و ٥١١٦) وأبو داود (٤٤٤٤) وابن ماجه (١٣٩٨ و ٤٢٥٤) وأبو داود الطيالسي (١٩٥٨) وابن جرير في تفسيره (١٨٦٦٨ و ١٨٦٦٩ و ١٨٦٧٠ و ١٨٦٧١ و ١٨٦٧٢ و ١٨٦٧٣ و ١٨٦٧٤ و ١٨٦٧٥ و ١٨٦٧٦) من طريق أخرى.

١٠٤٨٣ - ورواه البزار (٢٩٤/١) قال في المجموع (٧٢/٨) بعد أن نسب للبخاري فقط: وفيه عبد الرحمن بن مغراء وثقه أبو زرعة وجماعة وفيه ضعيف. ورواه أيضاً أبو يعلى (٢/٢٥٠). قلت: ورواه أحمد (٣٩٤٦) وابن حبان (٤٨) والبخاري في الأدب المفرد (٣١٢) والحاكم (١٢/١) وصححه على شرطهما، ونازعه شيخنا بأنه صحيح فقط لأن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد لم يخرج له وأبو بكر بن عياش لم يخرج له مسلم. ورواه أحمد (٣٨٣٩) والترمذي (٢٠٤٣) والبخاري في الأدب المفرد (٣٣٢) والحاكم (١٢/١) وأبو نعيم في الحلية (٢٣٥/٤ و ٥٨/٥) والخطيب في تاريخ بغداد (٣٣٩/٥) وابن أبي شيبه في الإيمان (٧٩) من طريق آخر صحيح. فظهر أنه ليس على شرط المجموع ومع ذلك لم ينسبه لأحمد والطبراني. انظر سلسلة الصحيحة (رقم ٣٢٠).

١٠٤٨٤ - انظر (١٠٢٤٥).

ثَنَا أَبِي، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُذَرِّكِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيُّكُمْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَفْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟» قَالُوا: وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «بَلَى، ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾».

١٠٤٨٥ - حَدَّثَنَا يَغْفُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُحَرَّمِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾» تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ.

١٠٤٨٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَرْفَعُهُ، قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمْ اللَّهُ: رَجُلٌ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتْلُو كِتَابَ اللَّهِ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ يُخْفِيهَا مِنْ شِمَالِهِ، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَةٍ فَأَنْهَزَمَ أَصْحَابُهُ فَاسْتَقْبَلَ الْعَدُوَّ».

١٠٤٨٧ - حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْحَدَّادُ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذُّبَابُ كُلُّهُ فِي النَّارِ إِلَّا النَّحْلُ».

١٠٤٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: اقْتِصَادٌ فِي سَنَةِ خَيْرٍ مِنْ اجْتِهَادٍ فِي بَدْعَةٍ.

١٠٤٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَزْمِيُّ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ يَزِيدَ الطَّوِيلُ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسَيَّبَ بْنَ رَافِعٍ

١٠٤٨٦ - قال في المجمع (٢/٢٥٥) ورجاله رجال الصحيح. قلت: ورواه الترمذي (٢٦٩٣) وقال: غريب من هذا الوجه غير محفوظ، والصحيح ما روى شعبة وغيره عن منصور عن ربعي بن خراش عن زيد بن طبيان عن أبي ذر عن النبي ﷺ. وأبو بكر بن عياش كثير الغلط. قلت: فهو ليس على شرط المجمع.

١٠٤٨٧ - قال في المجمع (١٠/٣٩٠) وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة وهو متروك. وقد ذكره ابن حبان في الثقات وفي الضعفاء وقال: يحتج بما وافق فيه الثقات ويترك ما انفرد به بعد أن استخرت الله فيه، وبقية رجاله رجال الصحيح وقد وافقه الثقات في أصل الحديث. وصححه شيخنا لشواهد. قلت: والمسبب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود.

١٠٤٨٨ - قال في المجمع (١/١٧٣) وفيه محمد بن بشير الكندي قال يحيى: ليس بثقة.

يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَجْدَتَيْ السَّهْوِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ.

١٠٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ الْكُوفِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَابِسٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمِّي فِي بُكُورِهَا».

١٠٤٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّمَاكِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْتَرُوا السَّمَكَ فِي الْمَاءِ»، فَإِنَّهُ غَرَّرَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: وَحَدَّثَنَا هُشَيْمٌ فَلَمْ يَرْفَعْهُ.

١٠٤٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيِّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ الْجَبَلِيُّ، ثَنَا أَبُو كُذَيْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ حَيَّةً فَلَهُ سَبْعُ حَسَنَاتٍ، وَمَنْ قَتَلَ وَرَعَةً فَلَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ تَرَكَ حَيَّةً خَشِيَةَ الطَّلَبِ فَلَيْسَ مِنَّا».

١٠٤٩٣ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الدَّلَالِ الْكُوفِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الثَّغَلِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ الْعَنْوِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هَانِي، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: نُهِنَا عَنِ التَّبْقُرِ.

١٠٤٩٠ - ورواه أبو يعلى (٢/٢٥٢) قال في المعجم (٦١/٤) وفيه علي بن عابس وهو ضعيف. وللحديث طرق كثيرة عن عدد من الصحابة ولذا صححه شيخنا.

١٠٤٩١ - تقدم موقوفاً (٩٦٠٧) ورواه أحمد (٣٦٧٦) ومن طريقه البيهقي في السنن (٣٤٠/٥) والخطيب في تاريخ بغداد (٣٦٩/٥) وقال البيهقي: هكذا روي مرفوعاً وفيه إرسال بين المسيب وابن مسعود. قال في المعجم (٨٠/٤) رواه أحمد مرفوعاً والطبراني في الكبير ورجال الموقوف رجال الصحيح وفي رجال المرفوع شيخ أحمد، محمد بن السماك ولم أجد من ترجمه وبقيتهم ثقات. قلت: هو محمد بن صبيح السماك أبو العباس له ترجمة في تاريخ البخاري (١٠٦/١/١-١٠٧) وتاريخ بغداد (٣٦٧/٥ - ٣٧٣). وذكره ابن حبان في ثقاته. ولم أره عند أحمد موقوفاً.

١٠٤٩٢ - ورواه أحمد (٣٩٨٤) وابن حبان (١٠٨١) قال في المعجم (٤٥/٤) ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن المسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود. وانظر الضعيفة (٤٦٢٨).

١٠٤٩٣ - أحمد (٤١٨١ و ٨١٨٤) قال في المعجم (٢٥١/١٠) ورواه أحمد بأسانيد وفيها رجل لم يسم ولم ينسبه إلى الطبراني. وانظر تعليق المرحوم أحمد محمد شاكر. وسند المصنف وإن كان فيه من تكلم فيه، ويحيى لم يسمع من ابن مسعود فإنه صحيح لشراهد، بل وصح أحمد شاكر أحد أسانيد أحمد. وانظر سلسلة الصحيحة لشيخنا (رقم ١٢).

١٠٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي الْكَنُودِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ أَوْ حَلَقَةِ الذَّهَبِ.

١٠٤٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا جُبَارَةُ بْنُ مُعَلِّسٍ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْكَنُودِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُوَيْمِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ.

١٠٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْكَلْبِيِّ، حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ خَرَجَ لَمْ يُخْرِجْهُ إِلَّا الْجُوعُ، وَأَنَّ عُمَرَ خَرَجَ لَمْ يُخْرِجْهُ إِلَّا الْجُوعُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمَا، وَأَتَاهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّهُ لَمْ يُخْرِجْهُمَا إِلَّا الْجُوعُ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى مَنْزِلِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ»، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي الْمَنْزِلِ، دَهَبَ يَسْتَسْقِي، قَالَ: فَارْحَبَتِ الْمَرْأَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبِصَاحِبَيْهِ، وَتَسَطَّطَ لَهُمْ شَيْئًا فَجَلَسُوا عَلَيْهِ، فَسَأَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَيْنَ انْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ؟» قَالَتْ: دَهَبَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ بِقِرْبَةٍ فِيهَا مَاءٌ، فَعَلَقَهَا وَأَرَادَ أَنْ يَذْبَحَ لَهُمْ شَاءً، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ كَرِهَ ذَلِكَ لَهُمْ، قَالَ: فَذَبَحَ لَهُمْ عَنَاقًا، ثُمَّ انْطَلَقَ فَجَاءَ بِكَبَائِسَ مِنَ النَّخْلِ، فَأَكَلُوا مِنْ ذَلِكَ اللَّحْمِ وَالْبُسْرَ وَالرُّطْبَ، وَشَرَبُوا مِنَ الْمَاءِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا، إِمَّا أَبُو بَكْرٍ وَإِمَّا عُمَرُ: هَذَا مِنَ التَّعِيمِ الَّذِي نُسَأَلُ عَنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لَا يَتَرَبَّ عَلَى شَيْءٍ أَصَابَهُ فِي الدُّنْيَا، إِنَّمَا يَتَرَبَّ عَلَى الْكَافِرِ».

١٠٤٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَ نَيْتًا، أَوْ قَتَلَهُ نَيْتٌ، أَوْ رَجُلٌ يُضِلُّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ مُصَوِّرٌ يَصَوِّرُ التَّمَائِلَ».

١٠٤٩٤ - ورواه أحمد (٣٧١٥) و (٣٨٠٤) ولم يذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، فيستدرك عليه، ورواه (٣٥٨٢) منقطعاً. وصحح الحديث أحمد محمد شاكر فراجع.

١٠٤٩٦ - قال في المجمع (٣١٩/١٠) وفيه محمد بن السائب الكلبي وهو كذاب.

١٠٤٩٧ - قال في المجمع (١٨١/١) وفي الصحيح منه قصة المصور وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف. وانظر (١٠٥١٥).

١٠٤٩٨ - حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ الْبَرْجَلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ثَوْبَرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، فَتَقَصَّ التَّكْبِيرَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: قَدْ نَقَصُوهَا نَقَصَهُمُ اللَّهُ، فَوَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ مَا نَقَصَهَا وَاحِدَةً.

١٠٤٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّي، وَيُوسُفُ الْقَاضِي، قَالَا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي خِطْبَةِ الْحَاجَةِ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَلَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ، وَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا».

١٠٥٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّي، وَيُوسُفُ الْقَاضِي، وَعِثْمَانُ بْنُ عَمْرِو بْنِ مَرْزُوقٍ، قَالُوا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّا كُفِّرْنَا وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّهُمْ يَجْتَمِعُونَ عَلَى الرَّجُلِ حَتَّى يَهْلِكُنْهُ»، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ لَهُمْ مَثَلًا كَرَجُلٍ كَانَ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ، فَحَضَرَهُ صَنِيعُ الْقَوْمِ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْعُودِ، وَالرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْعُودِ، حَتَّى جَمَعُوا مِنْ ذَلِكَ سَوَادًا، وَأَجَّجُوا نَارًا فَأَنْضَجُوا مَا فِيهَا.

١٠٥٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رُزَيْقٍ الرَّاسِبِيُّ، ثَنَا

١٠٤٩٨ - ورواه البزار (٢٩٦/١) قال في المعجم (١٣١/٢) بعد أن نُسب إليه فقط: وفيه ثوبير بن أبي فاختة وهو ضعيف.

١٠٤٩٩ - انظر (١٠٧٩) ورواه أبو داود (١٠٨٤ و ٢١٠٥) والبيهقي (٢١٥/٣) وفي إسناده أبو عياض المدني وهو مجهول. وانظر خطبة الحاجة (ص ٢٢ - ٢٩) لشيخنا.

١٠٥٠٠ - قال في المعجم (١٨٩/١٠) رواه أحمد (٣٨١٨) والطبراني في الأوسط (٥٠٢) مجمع البحرين) ورجاله رجال الصحيح غير عمران بن داود القطان وقد وثق. قلت: والحديث وإن كان في إسناده أبو عياض وهو مجهول فله شاهد من حديث سهل بن سعد وتقدم (٥٨٧٢) ولذلك حسنه شيخنا.

١٠٥٠١ - ورواه البزار (٢٩٦/١) من طريق آخر عن وبرة. قال في المعجم (١٧٣/٢) بعد أن نُسب للبزار فقط: ورجاله ثقات. ورواه أبو نعيم في الحلية (١٧٨/٤) مرفوعاً وقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٩٦/٢) وعبدالرزاق في المصنف (٥٣١٥) موقوفاً على ابن مسعود. وقد ضعف شيخنا المرفوع.

الْمُغِيرَةُ بْنُ سِفْلَابٍ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْفَسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سُنَّةٌ».

١٠٥٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا حَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَلْبَانَ، عَنْ أَبِي ثَعْبَانَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ سَمِعْتُ مِنَ الْمُفَضَّلِ بْنِ الْأَسْوَدِ مَنَقِبَةً، لَأَنْ تَكُونَ لِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعْتَ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، فَأَمَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ: لَا تَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ﴾ الآية [المائدة: ٢٤]، لَكِنْ نَقَاتِلْ عَنْ يَمِينِكَ وَشِمَالِكَ، فَرَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ انْبَسَطَتْ أَسَارِيرُهُ.

١٠٥٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، ثَنَا أَبِي، عَنِ النَّضْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَةَ شِرْكٌ».

١٠٥٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي سَمِينَةَ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، ثَنَا أَبُو السَّوَّارِ، ثَنَا عَمِيرُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ ؓ، وَأَبُو مُوسَى عِنْدَهُ، وَأَخَذَ الْوَالِي رَجُلًا فَضَرَبَهُ وَحَمَلَهُ عَلَى جَمَلٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: الْجَمَلُ الْجَمَلُ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هَذَا الْجَمَلُ الَّذِي كُنَّا نَسْمَعُ، قَالَ: فَأَيْنَ الْبَارِقَةُ؟

١٠٥٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مَلِيحُ بْنُ وَكَيْعٍ، ثَنَا أَبِي، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ بِشْرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْبَكَّائِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَدِيثُهُ، فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِامْرَأَةٍ وَرَجُلٍ عَلَى جَمَلٍ قَدْ حُولِفَ وَجُوهُهُمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: هَذَا الَّذِي كُنَّا تَتَحَدَّثُ عَنْهُ، قَالَ: لَا، إِنَّ مَعَ ذَلِكَ الْبَارِقَةَ.

١٠٥٠٦ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ حَمْدَانَ الْحَنْفِيُّ الْأَضْبَهَائِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ بْنِ

١٠٥٠٢ - ورواه أحمد (٣٦٩٨ و ٤٠٧٠ و ٤٣٧٦) والبخاري (٣٩٥٢ و ٤٦٠٩) من طريق آخر.

١٠٥٠٣ - ورواه هكذا ابن حبان (١٤١٢) وانظر (٨٨٦٣).

١٠٥٠٤ - قال في المجمع (٢٣٧/٧) ورجاله رجال الصحيح.

١٠٥٠٥ - قال في المجمع (٢٣٧/٧) وإسناده ضعيف.

١٠٥٠٦ - قال في المجمع (٩٢/١) ورجاله وثقهم ابن حبان. وضعفه شيخنا. وانظر الضعيفة (٢٩٩٦).

صُبِيح، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُثْمَانَ الثَّقَفِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ مَالِكِ بْنِ زُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ قَوْمٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ بِصَاحِبِهِمْ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ صَاحِبَنَا هَذَا قَدْ أَفْسَدَهُ الْحَيَاءُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْحَيَاءَ مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، وَإِنَّ الْبَدَأَ مِنْ لَوْمِ الْمَرْءِ».

١٠٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَصْبَهَانِيُّ الْبَزْزَارُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى صَاعِقَةُ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ عَمَارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، قَالَ: كَانَ أَبِي قَدْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مَعَنَا، قُلْتُ: مَا لَكَ قَدْ تَرَكَتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟ قَالَ: إِنَّكُمْ تَحْقُقُونَ، قُلْتُ: وَأَيُّنَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ فِيكُمْ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ؟» قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ صَلَّى ثَلَاثَةَ أَضْعَافٍ مَا تُصَلُّونَ.

١٠٥٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الْقُعْقَاعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نُهِينَا عَنْ مَحَاشِ النِّسَاءِ.

١٠٥٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ أَبِي الزُّهْرَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ قَوْمٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ عَذَّبُوا فِي النَّارِ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ».

١٠٥١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ بْنُ كَامِلٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، ثَنَا الْمُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُخَيَّلُ عَلَى مَنْ رَأَاهُ.

١٠٥١١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ

١٠٥٠٧ - قال في المجموع (٧٣/٢) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٦٤ مجمع البحرين) ورجاله موثقون.

١٠٥٠٨ - فيه انقطاع بين أبي السفر وابن مسعود. ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (٢٥٢/٤) والبيهقي في السنن (١٩٩/٧) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٦/٣) موقوفاً.

١٠٥٠٩ - قال في المجموع (٣٧٩/١٠) وفيه من لم أعرفهم.

١٠٥١٠ - قال في المجموع (١٨٢/٧) ورجاله ثقات.

١٠٥١١ - ورواه أحمد (٣٧٠٤ و ٣٧٠٥ و ٤٠٢٧) وأبو يعلى (٢/٢٤٥) قال في المجموع (٢١٠/٧) بعد أن نسب لأحمد وأبي يعلى فقط: وفيه المسعودي وقد اختلط. وضعفه شيخنا، ورواه القضاعي في مسند الشهاب (١١٣١) وانظر الضعيفة (٣٠٨٢).

الْحَسَنُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عِنْدَةَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يُحَرِّمْ حُرْمَةً إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيُطْلَعُ مِنْكُمْ مُطْلَعٌ، أَلَا وَإِنِّي مُنْسِكٌ بِحُجْرَتِكُمْ أَنْ تَهَاقُتُونَ فِي النَّارِ كَمَا تَهَاقَتْ الْفَرَّاشُ وَالذُّبَابُ».

١٠٥١٢ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَّابِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْخَبَائِرِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَكُونُ فِي قَوْمٍ يَفْعَلُ بِمَعَاصِي اللَّهِ فِيهِمْ، وَهُمْ أَكْثَرُ مِنْهُمْ وَأَعَزُّ، ثُمَّ يَدْهِنُوا فِي شَأْنِهِ إِلَّا حَاقَبَهُمُ اللَّهُ».

١٠٥١٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا كَثِيرُ بْنُ يَحْيَى صَاحِبُ الْبَصْرِيِّ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: «لَا تَزَالُ الشُّفَاعَةُ بِالنَّاسِ وَهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ، حَتَّىٰ إِنَّ إِبْلِيسَ الْأَبْلَيسَ لَيَنْظَاوُلُ لَهَا رَجَاءً أَنْ تُصَيِّهَ».

١٠٥١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ أَيُّوبَ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَشَرِيكُ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُرْضَيْنَ أَحَدًا بِسَخَطِ اللَّهِ، وَلَا تُحْمَدَنَّ أَحَدًا عَلَىٰ فَضْلِ اللَّهِ، وَلَا تَذْمَنْ أَحَدًا عَلَىٰ مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ، فَإِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَسُوقُهُ إِلَيْكَ جِزْمٌ حَرِيصٌ، وَلَا يَرُدُّهُ عَنْكَ كَرَاهِيَةٌ كَارِيَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ يَنْسُطُ وَهَذِلُهُ جَعَلَ الرُّوحَ وَالْفَرْحَ فِي الرُّضَا وَالْيَقِينَ، وَجَعَلَ الْهَمَّ وَالْحَزْنَ فِي السَّخَطِ».

١٠٥١٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّمَرِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيُّ، ثنا

١٠٥١٢ - قال في المجمع (٢٦٨/٧) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٤١٨ مجمع البحرين) وفيه عبدالعزيز بن عبيد الله وهو ضعيف.

١٠٥١٣ - قال في المجمع (٣٨٠/١٠) وفيه كثير بن يحيى صاحب البصري وهو ضعيف.

١٠٥١٤ - قال في المجمع (٧١/٤) وفيه خالد بن يزيد العمري واتهم بالوضع ورواه أبو نعيم في الحلية (١٣٠/٧) والقضاعي في مسند الشهاب (٩٤٧).

١٠٥١٥ - انظر (١٠٤٩٧) ورواه أحمد (٣٨٦٨) والبخاري (٢٧٧٢/١) من طريق عبد الصمد عن أبان عن عاصم عن أبي وال عن ابن مسعود قال شيخنا في سلسلة الصحيحة رقم (٢٨١) وهذا إسناد جيد. وأما مسند المصنف ففيه ليث بن أبي سليم قال في المجمع (٢٣٦/٥) وهو مدلس وبقية رجاله ثقات. وعندهما وإمام ضلالة وعند أحمد وممثل من الممثلين وليس ذلك عند البخاري ولا عنده المصرون. قلت وعباد بن كثير متروك. وانظر الضعيفة (١١٥٩).

أَبُو نُبَاتَةَ يُوسُفُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَشَدَّ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَتَلَ نَبِيًّا، أَوْ قَتَلَهُ نَبِيًّا، وَإِمَامًا جَائِرًا، وَهَؤُلَاءِ الْمَصُورُونَ».

١٠٥١٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْقَطْرَانِيُّ، ثنا كَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ الْجَعْدَرِيُّ، ثنا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الظُّلْمِ أَكْثَرُ؟ قَالَ: «فِرَاحٌ مِنَ الْأَرْضِ يَنْتَقِصُهُ الْمُؤْمِنُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ، لَيْسَتْ حَصَاةٌ أَحَدِهَا إِلَّا طَوَّقَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١٠٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ، وَمَاهِرُ بْنُ نُوحٍ، قَالَا: ثنا الْمُفَضَّلُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثنا عَوْذُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ خِيَارُهُمْ، وَأَخِرُهُمْ شِرَارُهُمْ مُخْتَلَفِينَ مُتَفَرِّقِينَ، فَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَأْتِيهِ مَنِئْهُ وَهُوَ يَأْتِي إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ».

١٠٥١٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ، ثنا مَعْرُوفُ بْنُ حَسَّانَ السَّمَرَقَنْدِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا انْفَلَتَ ذَابَّةُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ فَلْيَتَاوَدَّ: يَا عِبَادَ اللَّهِ، احْسِبُوا عَلَيَّ، يَا عِبَادَ اللَّهِ احْسِبُوا عَلَيَّ، فَإِنْ لَلَّ فِي الْأَرْضِ حَاضِرًا سَبَخِسُهُ عَلَيْكُمْ».

١٠٥١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ الصَّبْرِيُّ،

١٠٥١٦ - ورواه أحمد (٣٧٦٧ و ٣٧٧٣) قال في المعجم (١٧٥/٤) وإسناد أحمد حسن. قلت: فيه انقطاع على ما أبداه أحمد محمد شاكر، وابن لهيعة والراوي عنه من غير العبدالة فهو ضعيف. وانظر الضعيفة (٢٨٢٩).

١٠٥١٧ - قال في المعجم (١٨٤٨) وفيه المفضل بن معروف ولم أعرفه وبقي رجاله ثقات. وانظر الضعيفة (٣١٦٨).

١٠٥١٨ - ورواه أبو يعلى (٢/٢٤٤) وعنه ابن السني إلا أنه عند ابن السني عن ابن بردة عن أبيه وهو خطأ من النسخ. قال في المعجم (١٣٢/١٠) وفيه معروف بن حسان وهو ضعيف. ثم فيه انقطاع بين بريدة وابن مسعود كما قال الحافظ ابن حجر. وانظر سلسلة الضعيفة (١٠٨/٢ - ١٠٩) لشيخنا محمد ناصر لدين الألباني رقم (٦٥٥).

١٠٥١٩ - ورواه أحمد (٣٩١٧ و ٤٤١٩) وأبو داود الطيالسي (٣٩٤) وعنه أبو نعيم في الحلية (١٢١/٤) =

ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا سَمَرَ إِلَّا لِمُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ».

١٠٥٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ كُرْدُوسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَرَّ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ أَنَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَضَهَبَتْ وَخَبَابٌ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، أَهَؤُلَاءِ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنَانَا؟ لَوْ طَرَدْتَ هَؤُلَاءِ لَاتَّبَعْنَاكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَقْرُؤُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدْوَةِ وَالْمِنْهَى يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ [الأنعام: ٥٢].

١٠٥٢١ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّامِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُخْتَارُ بْنُ عَسَّانَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي يَغْفُورٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ [فِي] يَوْمٍ عَاشُورَاءَ وَهُوَ يَأْكُلُ، فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: اطْعَمْ، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ: اطْعَمْ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ رَمَضَانُ، فَتَزَلَ رَمَضَانُ فَتَرَكَ هَذَا الْيَوْمُ.

١٠٥٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ»، فَقِيلَ: وَإِيَّاكَ؟ قَالَ: «وَإِيَّايَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمْتُ، وَلَا بِأَمْرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ».

١٠٥٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، الْفَرَيَابِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُهُ.

= والخطيب في تاريخ بغداد (٢٨٦/١٤) من طرق عن عبدالله ولم يسمع منه. ورواه أحمد (٣٦٠٣) وأبو يعلى (٢/٢٥٠) من طريق خثيمة عن رجل من قومه. ورواه (٣٢٤٤) من طريق خثيمة عن سمع ابن مسعود. ورواه أبو نعيم في الحلية (١٩٨/٤) من طريق المصنف. ورواه المصنف أيضاً في الأوسط (٥٢ مجمع البحرين) قال في المجمع (٣١٤/١ - ٣١٥) رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط... ورجال الجميع ثقات إلخ... وسند المصنف صحيح.

١٠٥٢٠ - ورواه أحمد (٣٩٨٥) مختصراً قال في المجمع (٢١/٧) ورجال أحمد رجال الصحيح غير مدرّوس وهو ثقة.

١٠٥٢٢ - ورواه أحمد (٣٦٤٨ و ٣٧٧٩ و ٣٨٠٢ و ٤٣٩٢) ومسلم (٢٨١٤) والدارمي (٢٧٣٧).

١٠٥٢٤ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُجَاشِعِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَغُثُوبَ الْكِرْمَانِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيِّ، ثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٥٢٥ - حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْحَدَّادُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَاتِمِ الطَّوِيلُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَرْوَانَ، عَنْ زَادَانَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْأُولَى وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَقَالَ: «صَنَعْتُهُ لِكَلَّا تَكُونَ أُمِّي فِي حَرَجٍ».

١٠٥٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَرَّارُ، ثنا عَمْرُو بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا الْأَنْصَارِيُّ، ثنا هَارُونُ بْنُ عَنَتَةَ، عَنْ زَادَانَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَقَدْ سَبَقَ إِلَى مَجْلِسِهِ أَصْحَابُ الْخَزْ وَالْدِّبَاجِ، فَقُلْتُ: أَذْنَيْتَ النَّاسَ وَأَقْصَيْتَنِي، فَقَالَ لِي: اذْنُ، فَأَذْنَانِي حَتَّى أَقْعَدَنِي عَلَى بَسَاطِهِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ يَكُونُ لِلْوَالِدَيْنِ عَلَى وَلَدِهِمَا دَيْنٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَتَعَلَّقَانِ بِهِ، فَيَقُولُ: أَنَا وَلَدُكُمَا، فَيَوْدَانِ أَوْ يَتَمَتَّيَانِ لَوْ كَانَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ».

١٠٥٢٧ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانِ الْوَاسِطِيِّ، ثنا تَمِيمُ بْنُ الْمُنتَصِرِ، ثنا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ شَرِيكَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ الذُّنُوبَ كُلَّهَا أَوْ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْأَمَانَةَ، وَالْأَمَانَةُ فِي الصَّلَاةِ، وَالْأَمَانَةُ فِي الصَّوْمِ، وَالْأَمَانَةُ فِي الْحَلِيبِ، فَأَمْسُدْ ذَلِكَ الْوَدَائِعُ».

قَالَ شَرِيكَ: حَدَّثَنِي عِيَّاشُ الْعَامِرِيُّ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ مِثْلِهِ.

١٠٥٢٥ - ورواه في الأوسط (٨١) مجمع البحرين قال في المجمع (١٦١/٢) وفيه عبدالله بن عبدالقدوس ضعفه ابن معين والنسائي ووثقه ابن حبان وقال البخاري: صدوق إلا أنه روى عن أقوام ضعفاء. قلت: وقد روى هذا عن الأعمش وهو ثقة.

١٠٥٢٦ - قال في المجمع (٢٥٥/٢٠) رواه الطبراني عن عمرو بن مخلد عن زكريا بن يحيى الأنصاري ولم أعرفهما، وبقي رجاله وثقوا على ضعف في بعضهم.

١٠٥٢٧ - قال في المجمع (٢٩٣/٥) ورجاله ثقات. ورواه أبو نعيم في الحلية (٢٠١/٤) وضعفه شيخنا فأورده في الضعيفة (٤٠٧١) فانظره.

١٠٥٢٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ مَرْثِدٍ الطَّبْرَانِيُّ، ثنا أَبُو صَالِحٍ الْفَرَّاءُ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَّارِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةً سَبَّاحِينَ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ».

١٠٥٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَبَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ».

١٠٥٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ الضَّرِيرُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأُمَوِيُّ الْكُوفِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَبَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ».

١٠٥٣١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْعَبْسِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا شَيْبَانُ بْنُ قَرُوحَ، قَالَا: ثنا الصَّعْقُ بْنُ حَزْنٍ، أَخْبَرَنِي عَقِيلُ الْجَعْدِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ عَفْلَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا ابْنَ مَسْعُودٍ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَهَا ثَلَاثًا، «تَذَرِي أَيَّ عُرَى الْإِيمَانِ أَوْثَقُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَغْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ أَوْثَقَ عُرَى الْإِسْلَامِ الْوَلَايَةُ فِيهِ، الْحُبُّ فِيهِ وَالْبُغْضُ».

ثُمَّ قَالَ: «يَا ابْنَ مَسْعُودٍ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ:

١٠٥٢٨ - ورواه أحمد (٣٦٦٦ و ٤٢١٠ و ٤٣٢٠) والنسائي (٤٣/٣) وعبد الرزاق (٣١١٦) وابن أبي شيبة (٥١٧/٢) والدارمي (٢٧٧٧) وأبو يعلى (١/٢٤١ - ٢) وابن حبان (٢٣٩٢) من طريقه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي (٢١) والبخاري (٢٩٥/١) والحاكم (٤٢١/٢) وصححه ووافقه الذهبي وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٠٥/٢) والبيهقي في شرح السنة (٦٨٧) وابن عساكر (٢/١٨٩/٨٩) وصححه ابن القيم في جلاء الأفهام (ص ٢٧).

١٠٥٣١ - ورواه أبو داود الطيالسي (٢٥) والمصنف في الصغير (٢٢٣/١ - ٢٢٤) والأوسط (١١ و ٢١) مجمع البحرين) والحاكم (١٨٠/٢) وقال: صحيح الإسناد فتعقبه الذهبي بقوله: فإن الصعق وإن كان موثقاً فإن شيخه منكر الحديث قاله البخاري وقال في المجمع (٩٠/١ و ١٦٣) بعد أن نسه إلى الصغير والأوسط: وفيه عقال بن الجعد قال البخاري: منكر الحديث. وانظر (١٠٣٥٧) ونسبه ابن كثير في تفسيره (٣١٦/٤) إلى أبي يعلى أيضاً. ورواه ابن جرير في تفسيره (٢٣٩/٢٧ - ٢٤٠) من طريق فيه داود بن المحبر عن الصعق به.

«تَذَرِي أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ»، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَغْلَمُ، قَالَ: «إِنْ أَفْضَلَ النَّاسِ أَفْضَلُهُمْ عَمَلًا إِذَا فَعَلُوا فِي دِينِهِمْ».

ثُمَّ قَالَ: «يَا ابْنَ مَسْعُودٍ»، قُلْتُ: لَيْسَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَذَرِي أَيُّ النَّاسِ أَغْلَمُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَغْلَمُ، قَالَ: «إِنْ أَغْلَمَ النَّاسِ أَبْصَرُهُمْ بِالْحَقِّ إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ، وَإِنْ كَانَ مُقْصِرًا فِي الْعَمَلِ، وَإِنْ كَانَ يَزْحَفُ عَلَى اسْتِهِ رُخْفًا، وَاخْتَلَفَ مَنْ كَانَ قَبْلِي عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، نَجَى مِنْهَا ثَلَاثَةٌ، وَهَلْكَ سَائِرُهُنَّ: فِرْقَةُ آزَبَ الْمُلُوكَ وَقَاتَلُوهُمْ عَلَى دِينِهِمْ وَدِينِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَأَخَذُوهُمْ فَقَتَلُوهُمْ وَقَطَعُوهُمْ بِالْمَنَاشِيرِ، وَفِرْقَةُ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ طَاقَةٌ مُوَازَاةَ الْمُلُوكِ، وَلَا بِأَنْ يُقِيمُوا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ يَدْعُونَهُمْ إِلَى دِينِ اللَّهِ ﷻ وَدِينِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَسَاحُوا فِي الْأَرْضِ وَتَرَهَّبُوا»، قَالَ: «وَهُمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا﴾ [الحديد: ٢٧]»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ آمَنَ بِي وَصَدَّقَنِي وَاتَّبَعَنِي فَقَدْ رَعَاهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا، وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْنِي فَأُولَئِكَ هُمُ الْهَالِكُونَ».

١٠٥٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصَمِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرُّؤْيَا بُشْرَى مِنَ اللَّهِ ﷻ، وَهِيَ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ الثُّبُوءِ، وَإِنْ نَارَكُمْ هَذِهِ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ سَمُومِ جَهَنَّمَ، وَإِنَّهُ مَنْ أَتَى الْمَسْجِدَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ، وَمَنْ عَقَبَ الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ».

١٠٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصِ الْقَسْمَلِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّمَارِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَرْكِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَسْمَلِيُّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خُرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خُرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ»، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيُعْجِبُنِي أَنْ يَكُونَ نُورِي عَسِيلاً، وَرَأْسِي دِهِينًا، وَشِرَاكُ نَعْلِي جَدِيدًا، وَذَكَرَ أَشْيَاءَ حَتَّى ذَكَرَ عِلَاقَةَ السَّوْطِ، أَفَمِنْ الْكِبَرِ ذَاكَ

١٠٥٣٢ - قال في المعجم (٣٧/٢) وفيه عبيد بن إسحاق العطار وهو متروك ورضيه أبو حاتم وذكره ابن حبان في ثقاته وقال: يغرب. ورواه البزار (٢٨٨/١) ولم ينسبه إليه وسيأتي (١٠٥٤٠).

١٠٥٣٣ - صوابه عبدالعزيز بن مسلم القسمللي. وتقدم (١٠٠٠٠).

يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، ذَلِكَ الْجَمَالُ، إِنَّ اللَّهَ ۞ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، وَلَكِنَّ الْكِبَرَ مِنْ سَفَةِ الْحَقِّ وَازْدَرَى النَّاسَ».

١٠٥٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجُمَحِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ۞ الْمَدِينَةَ أَقْطَعَ الدُّورَ، وَأَقْطَعَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِيمَنْ أَقْطَعَ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَكْبُهُ عَنَّا، قَالَ: «فَلِمَ بَعَثَنِي اللَّهُ إِذَا؟ إِنَّ اللَّهَ ۞ لَا يَقْدُسُ أُمَّةٌ لَا يُعْطُونَ الضَّعِيفَ مِنْهُمْ حَقَّهُ».

١٠٥٣٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَرَّةَ الصَّنْعَانِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ۞، أَنَّ النَّبِيَّ ۞ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ صَنَمًا، فَجَعَلَ يَطْعُمُهَا وَهُوَ يَقُولُ: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ، إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا».

١٠٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا عِيسَى بْنُ دِينَارٍ الْمُؤَدَّنُ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ الْخُزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: مَا صُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ۞ تِسْعًا وَعِشْرِينَ أَكْثَرَ مِمَّا صُمْتُ مَعَهُ ثَلَاثِينَ.

١٠٥٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَامِرِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ الْبَقَالِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ۞ قَالَ: «مَنْ أَخْطَأَ بِخَطِيئَةٍ، وَأَذْنَبَ ذَنْبًا، ثُمَّ نَدِمَ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ».

١٠٥٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، رَفَعَهُ، قَالَ: «إِنَّ الرِّبَا وَإِنْ كَثُرَ عَاقِبَتُهُ تَصِيرُ إِلَى قُلٍّ».

١٠٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ

١٠٥٣٤ - قال في المجمع (١٩٧/٤) ورجاله ثقات. وهو حديث صحيح.

١٠٥٣٦ - ورواه في الصغير (٨٤/١).

١٠٥٣٧ - قال المناوي في فيض القدير (٤٣/٦) وفيه الحسن بن صالح قال الذهبي: ضعفه ابن حبان وأبو سعد البقال أورده الذهبي في الضعفاء وقال: مختلف فيه.

١٠٥٣٨ - ورواه أحمد (٣٧٥٤ و٤٠٢٦) وابن ماجه (٢٢٧٩) والحاكم (٣٧/٢) وصححه ووافقه الذهبي. ورواه البزار (١٣١١/١).

زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا كَثُرَ مِنَ الرَّبَا إِلَّا كَانَ عَاقِبَتُهُ إِلَى قُلَّةٍ».

١٠٥٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُسْعَرِ بْنِ كِدَامَ، عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَسَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ».

١٠٥٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ حَمَادٍ الْبَرْبَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَهْلٍ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَحْسَبُ الْمَرْءُ أَنْ يَرَى مُنْكَرًا لَا يَسْتَطِيعُ لَهُ غَيْرُهُ أَنْ يَغْلَمَ اللَّهُ أَنَّهُ لَهُ مُنْكَرٌ».

١٠٥٤٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ الْمَازِنِيُّ، قَالَا: ثَنَا شَاذُ بْنُ الْفَيَّاضِ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ نَاجِيَةَ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيُؤَلِّدُ مُؤْمِنًا وَيَعِيشُ مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيُؤَلِّدُ كَافِرًا وَيَعِيشُ كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ بُرْهَةً مِنْ دَهْرِهِ بِالسَّعَادَةِ، ثُمَّ يَذُرْكَه مَا كُتِبَ لَهُ، فَيَمُوتُ شَقِيًّا، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ بُرْهَةً مِنْ دَهْرِهِ بِالشَّقَاءِ، ثُمَّ يَذُرْكَه مَا كُتِبَ لَهُ فَيَمُوتُ سَعِيدًا».

١٠٥٤٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا شَاذُ بْنُ الْفَيَّاضِ، ثَنَا أَبُو هِلَالٍ،

١٠٥٤٠ - قال في المعجم (١٧٣/٧) رواه الطبراني في الكبير والصغير (٥٦/٢) والبخاري ورجال الصغير رجال الصحيح. وفي الصغير جزء من سبعين جزءاً وانظر (١٠٥٣٢).

١٠٥٤١ - قال في المعجم (٢٧٥/٧) وفيه الربيع بن سهل وهو ضعيف. ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٢٧٨/١/٢). وابن عدي (٩٩٦/٣).

١٠٥٤٢ - ورواه في الأوسط (٢٤٨) مجمع البحرين) إلا أنه عنده ويعيش مؤمناً ويموت مؤمناً ويعيش كافراً ويموت كافراً. قال في المعجم (٢١٣/٧) وفيه عمر بن إبراهيم العبدى وقد وثقه غير واحد وقال ابن عدي: حديثه عن قتادة مضطرب. قلت: وهذا منها. ورواه ابن أبي عاصم في السنة (٢٤٩ و ٢٥٠).

١٠٥٤٣ - قال في المعجم (١٩٣/٧) وإسناده جيد. ورواه أبو الشيخ في التاريخ (ص ١٢٨) وابن حيويه في حديثه (٢/٤١) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١٩٠/٢) وابن عدي (٣٤٣/١ و ٢٢٢١/٦ و ٢٤٩٨/٧) واللالكائي في السنة (١٠١٩ و ١٠٢٠ و ٢٠٢١) من طرق عن قتادة به، وكذلك ابن عساكر (٢/٢٣/١٨ و ١/٤٤) ورواه ابن عساكر (٢/٤٤/١٨) من طريق آخر عن ناحية به. قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٤٤٧/٤) وجملة القول أن هذه الطرق عن قتادة كلها واهية جداً سوى طريق أبي هلال الراسي، فهي خير منها بكثير. ثم ذكر له شاهداً من حديث عائشة عند مسلم وغيره.

عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ نَاجِيَةَ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا فِي بَطْنِ أُمِّهِ مُؤْمِنًا، وَخَلَقَ فِرْعَوْنَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ كَافِرًا».

١٠٥٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا طَاهِرُ بْنُ أَبِي أَحْمَدَ الرَّبِيعِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَوَ بْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ إِلَّا وَبَيْنَهُمَا سِتْرٌ مِنَ اللَّهِ، فَإِذَا قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ هُجْرًا هَتَكَ سِتْرَهُ، وَإِذَا قَالَ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ كَفَرَ أَحَدُهُمَا».

١٠٥٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ الرَّضْرَاضِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنْتُ أَسْلَمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَرُدُّ عَلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: كُنْتُ مِمَّا أَسْلَمُ عَلَيْكَ فَتَرَدَّدْتُ عَلَيَّ، فَسَلَّمْتُ فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيَّ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُخْبِرُ مِنْ أَمْرِهِ مَا شَاءَ».

١٠٥٤٦ - حَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ رِيعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ»، يَعْنِي نَفْسَهُ ﷺ.

١٠٥٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ الْمُسْتَمَلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَا: ثَنَا يَشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي الْكَهْتَلَةِ، قَالَ مُحَمَّدٌ: أَظَنُّهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ لَمْ يَرِ جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ إِلَّا مَرَّتَيْنِ: قَالَ: أَمَّا مَرَّةٌ فَإِنَّهُ سَأَلَهُ أَنْ يُرِيَهُ نَفْسَهُ فِي صُورَتِهِ، فَأَرَاهُ، فَأَتَاهُ يَسُدُّ الْأَفْقَ، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَإِنَّهُ كَانَ مَعَهُ إِذْ صَعِدَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ ⑧ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ⑨ فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ⑩، فَلَمَّا أَنْ حَسَّ جِبْرِيلُ رَبَّهُ ﷻ عَادَ فِي صُورَتِهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى ⑪﴾ ⑫ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ⑬ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى ⑭ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ⑮﴾ ⑯ [النجم: ٨]، قَالَ: خَلَقَ جِبْرِيلَ.

١٠٥٤٨ - قال في المعجم (٦٦/٨) ورواه البزار (٢٨٩/١) والطبراني بزيادة وفيه يزيد بن أبي زياد هو حسن الحديث وفيه ضعيف وبقية رجاله ثقات.
قلت: يزيد بن أبي زياد عند البزار.

١٠٥٤٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ السَّهْلِ الْمَجُوزُ الْبُصْرِيُّ، ثنا قُرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ الْقَتَوِيُّ، ثنا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُلْقَمَةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: انْصَرَفْنَا مِنْ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَخْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ تَنَامُ»، ثُمَّ أَعَادَ: «مَنْ يَخْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟» فَقُلْتُ: أَنَا، حَتَّى أَعَادَ مِرَاراً ثَلَاثَةً: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَنْتَ»، فَحَرَسْتُهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ وَجْهِ الصُّبْحِ أَذْرَكَنِي قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ تَنَامُ»، فَنِمْتُ فَمَا أَيْقَظُنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ فِي ظُهُورِنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ مِنَ الْوُضُوءِ وَرَكَعَتَيِ الْقَجْرِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الصُّبْحِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَوْ أَرَادَ أَنْ لَا تَنَامُوا عَنْهَا لَمْ تَنَامُوا، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ أَوْ قَالَ يَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ، فَهَكَذَا لِمَنْ نَامَ أَوْ نَسِيَ».

ثُمَّ إِنَّ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَابِلَ الْقَوْمِ تَفَرَّقَتْ، فَخَرَجَ النَّاسُ فِي طَلَبِهَا، فَجَاءُوا بِإِبِلِهِمْ إِلَّا نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْهَا هُنَا»، فَأَخَذْتُ حَيْثُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْتُ زِمَامَهَا قَدِ اتَّوَى عَلَى شَجَرَةٍ، وَاللَّهُ مَا كَانَتْ تَحُلُّهَا إِلَّا يَدٌ، قَالَ: فَجِئْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ وَجَدْتُ زِمَامَهَا مُلْتَوِيَةً عَلَى شَجَرَةٍ مَا كَانَتْ لَتَحُلُّهَا إِلَّا يَدٌ، قَالَ: وَنَزَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّا فَعَعْنَا لَكَ فَعَمَّا مِثْنَا ①﴾ [الفتح: ١].

١٠٥٤٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا سُفْيَانُ، وَشُعْبَةُ، قَالَا: ثنا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُلْقَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَمَرْنَا لَيْلًا، فَتَرَلْنَا دَهْسًا مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَحُلُّنَا؟» قَالَ بِلَالٌ: أَنَا، قَالَ: «إِذَا تَنَامَ»، قَالَ: فَتَنَامُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتَيْقَظَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَمِنْهُمْ عُمَرُ، وَلَمْ يَسْتَيْقِظِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: اهْبِطُوا، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «افْعَلُوا كَمَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ»، فَلَمَّا فَعَلُوا، قَالَ: «هَكَذَا لِمَنْ نَامَ مِنْكُمْ أَوْ نَسِيَ».

١٠٥٤٨ - ورواه أحمد (٣٧١٠) وأبو يعلى (٢/٢٤٥) مختصراً وابن جرير (٦٩/٢٦) أيضاً مختصراً. وقال في المجمع (٣١٩/١) وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وقد اختلط في آخر عمره وسبق مختصراً (١٠٣٤٩).

١٠٥٤٩ - ورواه أحمد (٣٦٥٧) وأبو داود (٤٤٣) والبزار (٤٠٩/١).

قال في المجمع (٣١٩/١) ورجاله موثقون.

١٠٥٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ حَسَنِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُلْقَمَةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ مَعَنَا لَيْلَةً نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ حَادِيَانِ.

١٠٥٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءُ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءُ مَا بَيْنَهُمَا، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلُ السَّاءِ، وَأَهْلُ الْكِبْرِيَاءِ وَالْمَجْدِ، لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».

١٠٥٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٥٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ الْمَازِنِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْخَطَّابِ الْكُوفِيُّ، ثَنَا حَبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مَذْعُورٍ، عَنْ قُرَيْشِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْتَقِيمُ دِينَ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ، وَلَا يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقَهُ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْبَوَائِقُ؟ قَالَ: «عَشْمُهُ وَظُلْمُهُ، وَأَيْمَانُ رَجُلٍ أَصَابَ مَا لَا مِنْ غَيْرِ جِلْدِهِ، وَأَنْفَقَ مِنْهُ، لَمْ يَبَارِكْ لَهُ فِيهِ، وَإِنْ تَصَدَّقَ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ، وَمَا بَقِيَ فَرَاذُهُ إِلَى النَّارِ، إِنَّ الْخَيْثَ لَا يُكْفَرُ الْخَيْثَ، وَلَكِنَّ الطَّيِّبَ يُكْفَرُ الْخَيْثَ».

١٠٥٥٤ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا عَزْرَةُ أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ الْفَيْضِ مَوْلَاةُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ

١٠٥٥٥ - ورواه في الأوسط (٥٢ مجمع البحرين) واليزار (٣٠٩/١ - ٣١٠) قال في المعجم (٣٢٤/١) ورجاله ثقات ولم ينسبه إلى اليزار.

١٠٥٥١ - انظر (١٠٣٤٨).

١٠٥٥٣ - قال في المعجم (٩٦/١) وفيه حصين بن مذكور عن قريش التميمي ولم أر من ذكرهما.

١٠٥٥٤ - قال في المعجم (٢٥٢/٣) رواه أبو يعلى (١/٢٥١) والطبراني في الكبير وفيه عزرة بن قيس ضعفه ابن معين.

ابْنُ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: «مَنْ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قُطِيعَةٍ رَجِمَ إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ: سُبْحَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ عَرْشُهُ، سُبْحَانَ الَّذِي فِي الْأَرْضِ مَوْطِئُهُ، سُبْحَانَ الَّذِي فِي الْبَحْرِ سَبِيلُهُ، سُبْحَانَ الَّذِي فِي الْقُبُورِ قَضَاؤُهُ، سُبْحَانَ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ رَحْمَتُهُ، سُبْحَانَ الَّذِي فِي النَّارِ سُلْطَانُهُ، سُبْحَانَ الَّذِي فِي الْهَوَاءِ رُوحُهُ، سُبْحَانَ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاءَ، سُبْحَانَ الَّذِي وَصَعَ الْأَرْضَ، سُبْحَانَ الَّذِي لَا مَنَجَا مِنْهُ إِلَّا إِلَيْهِ»، فَقُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ كَأَلَمْ تَنْتَهَرِ؟ نَعَمْ.

١٠٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ قُتَيْبَةَ الْحَرَشِيُّ، ثَنَا الْفَضْلُ الْأَعْرُ الْكِلَابِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى أَصْحَابِهِ يَوْمًا، فَقَالَ لَهُمْ: «هَلْ تَذَرُونَ مَا يَقُولُ رَبُّكُمْ ﷻ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: «وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا يُصَلِّيَهَا عَبْدٌ لَوْ قُتِلَتْهَا إِلَّا أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ صَلَّاهَا لِغَيْرِ وَفَتْهَا إِنْ شِئْتُ رَحْمَتُهُ، وَإِنْ شِئْتُ عَذَابُهُ».

١٠٥٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا سَيْفُ بْنُ مَسْكِينٍ الْأَسْوَارِيُّ، ثَنَا مُبَارَكُ بْنُ قُضَالَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عُتَيِّ السَّعْدِيِّ، قَالَ عُتَيٌّ: خَرَجْتُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ حَتَّى قَدِمْتُ الْكُوفَةَ، فَإِذَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَهْلِ الْكُوفَةِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ فَأَرَشِدْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنِّي جِئْتُ أَضْرِبُ إِلَيْكَ أَقْتِسُ مِنْكَ عِلْمًا، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَنَا بِهِ بَعْدَكَ، فَقَالَ لِي: وَمَنْ الرَّجُلُ؟ فَقُلْتُ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَقَالَ: وَمَنْ؟ قُلْتُ: مِنْ هَذَا الْحَيِّ مِنْ بَنِي سَعْدٍ، فَقَالَ لِي: يَا سَعْدِيُّ، لَأَخْذَنَّ فِيكُمْ بِحَدِيثِ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى قَوْمٍ كَثِيرَةٌ أَمْوَالُهُمْ، كَثِيرٌ شَوْكَتُهُمْ، تُصِيبُ مِنْهُمْ مَالًا ذَرِيرًا، أَوْ قَالَ: كَثِيرًا، فَقَالَ: «مَنْ هُمْ؟» فَقَالَ: هُمْ هَذَا الْحَيُّ مِنْ بَنِي سَعْدٍ مِنْ أَهْلِ الرَّمَالِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَنْ يَبْنِي سَعْدٌ عِنْدَ اللَّهِ دُوَّ حَظٍّ عَظِيمٍ».

سَلِّ يَا سَعْدِيُّ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هَلْ لِلْسَّاعَةِ مِنْ عِلْمٍ تُعْرِفُ بِهِ السَّاعَةَ؟

١٠٥٥٥ - قال في المعجم (٣٠٢/١) وفيه يزيد بن قتيبة ذكره ابن أبي حاتم وذكر له راويًا ولم يوثقه ولم يجرحه.

١٠٥٥٦ - قال في المعجم (٣٢٣/٧) رواه الطبراني في الأوسط (٤٣١) مجمع البحرين) والكبير وفيه سيف بن مسكين وهو ضعيف.

ورواه البيهقي في البعث والنشور (٧٠) من طريق ابن قانع عن عبد الوارث به مختصراً ثم قال: هذا إسناد فيه ضعيف، إلا أن ألفاظه قد رويت بأسانيد أخر كثيرة متفرقة. وأقره الحافظ ابن كثير في نهاية البداية (١٧٨/١).

وَكَانَ مُتَكِنًا فَاسْتَوَى جَالِسًا، فَقَالَ: يَا سَعْدِيُّ، سَأَلْتَنِي عَمَّا سَأَلْتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِلسَّاعَةِ مِنْ عِلْمٍ تُعَرِّفُ بِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ لِي: «يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، إِنَّ لِلسَّاعَةِ أَغْلَامًا، وَإِنَّ لِلسَّاعَةِ أَشْرَاطًا، أَلَا وَإِنَّ مِنْ أَغْلَامِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا أَنْ يَكُونَ الْوَلَدُ غَيْظًا، وَأَنْ يَكُونَ الْمَطَرُ قَيْظًا، وَأَنْ تَفِيضَ الْأَشْرَارُ فَيْضًا، يَا ابْنَ مَسْعُودٍ إِنَّ مِنْ أَغْلَامِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا أَنْ يُصَدَّقَ الْكَاذِبُ، وَأَنْ يُكَذَّبَ الصَّادِقُ، يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، إِنَّ مِنْ أَغْلَامِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا أَنْ يُوْتَمَنَ الْخَائِنُ، وَأَنْ يُخَوَّنَ الْأَمِينُ، يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، إِنَّ مِنْ أَغْلَامِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا أَنْ تَوَاصَلَ الْأَطْبَاقُ، وَأَنْ تَقَاطَعَ الْأَرْحَامُ، يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، إِنَّ مِنْ أَغْلَامِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا أَنْ يَسُودَ كُلُّ قَبِيلَةٍ مَنَافِقُومًا، وَكُلُّ سُوقٍ فُجَارَهَا، يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، إِنَّ مِنْ أَغْلَامِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا أَنْ تُزْخَرَفَ الْمَسَاجِدُ، وَأَنْ تُخَرَّبَ الْقُلُوبُ، يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، إِنَّ مِنْ أَغْلَامِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُ فِي الْقَبِيلَةِ أَدَلَّ مِنَ النُّقْدِ، يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، إِنَّ مِنْ أَغْلَامِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا أَنْ يَكْتَفِيَ الرَّجَالُ بِالرِّجَالِ وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ، يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، إِنَّ مِنْ أَغْلَامِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا أَنْ تَكْثُرَ الْمَسَاجِدُ وَأَنْ تَغْلُو الْمَنَابِرُ، يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، إِنَّ مِنْ أَغْلَامِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا أَنْ يُعَمَّرَ خَرَابُ الدُّنْيَا، وَيُخَرَّبَ عِمْرَانُهَا، يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، إِنَّ مِنْ أَغْلَامِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا أَنْ تَظْهَرَ الْمَعَارِفُ، وَتُشْرَبَ الْخُمُورُ، يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، إِنَّ مِنْ أَغْلَامِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا الشُّرْطُ وَالْعَمَّازُونَ وَاللَّمَّازُونَ، يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، إِنَّ مِنْ أَغْلَامِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا أَنْ يَكْثُرَ أَوْلَادُ الزَّانِي»، قُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُمْ مُسْلِمُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْقُرْآنُ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَنْتَى ذَاكَ؟ قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطْلُقُ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ، ثُمَّ يَجْعَدُ طَلَاقَهَا فَيَقِيمُ عَلَى فَرْجِهَا، فَهُمَا زَانِيَانِ مَا أَقَامَا.

١٠٥٥٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا هُذَيْفَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَوْ غَيْرِهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَزْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ».

١٠٥٥٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعَاوِيَةَ، ثنا أَبِي، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ مَعِينٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ:

١٠٥٥٧ - قال في المعجم (٨٧/٨) ورجاله رجال الصحيح. وكذا قال (٢٧٣/١٠).

١٠٥٥٨ - ورواه أحمد (٣٦٥٤ و ٣٧١٧ و ٤١٤٧) والبخاري (٦٢١ و ٥٢٩٨ و ٧٢٤٧) ومسلم (١٠٩٣) وأبو داود (٣٢٣٠) والنسائي (١٤٨/٤) والبخاري (٢٩٠/١).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ مِنَ الشُّحُورِ أَذَانٌ بِلَالٍ، فَإِنَّمَا يُؤَدِّنُ لِيَعْتَبَهُ نَائِمُكُمْ، وَيَرْجِعَ قَائِمُكُمْ، وَيَعُودُ الْفَجْرُ هَكَذَا».

١٠٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الرَّقِّي، ثَنَا عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْكُوفِيِّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ جَرَّ ثِيَابَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ»، إِسْمَاعِيلُ هَذَا هُوَ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٠٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا قَبَلَ امْرَأَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَأَقْرِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ أَلَسَّنَتِ يَدَاهِ السَّيِّئَاتِ﴾ [مود: ١١٤]، فَقَالَ الرَّجُلُ: هِيَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بَلْ هِيَ لِأُمِّي».

١٠٥٦١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَشْجَعِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ قُنْفُذِ التَّيْمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَيْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الرَّجُلِ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَيُحِطُّ بِغَضِّ جَسَدِهِ الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَغْتَسِلُ ذَلِكَ الْمَكَانَ ثُمَّ يُصَلِّي».

١٠٥٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُرَيْقٍ بْنُ جَامِعِ الْمَضَرِيِّ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ عَنْ زُعْبَةَ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «كُلُّ هَبْنٍ لَيْنٍ قَرِيبٍ سَهْلٍ».

١٠٥٥٩ - ورواه أبو داود الطيالسي (١٨٠٥) ومن طريقه البزار (٢٩٠/١) ورواه البيهقي (٢٤٢/٢) وضعفه شيخنا. أما الحافظ الهيثمي فقد قال في المعجم (١٢٦/٥) وفيه علي بن يزيد الألهماني وهو ضعيف. وفي لفظ ذلك الحديث ما ليس هنا وبالعكس ولا أدري هل إنه نفس هذا الحديث أو حديث آخر مع العلم ليس في إسناده هنا الألهماني.

١٠٥٦١ - قال في المعجم (٢٧٣/١) ورجاله موثقون.

١٠٥٦٢ - ورواه أحمد (٣٩٣٨) والترمذي (٢٦٠٦) وابن حبان (١٠٩٦ و ١٠٩٧) والخرائطي في مكارم الأخلاق (١١ و ١٢) وأبو القاسم بن أبي القعناب في حديث القاسم بن الأشيب (١/٨) وأبو القاسم القشيري في الأربعين (١/١٩٦) والبيهقي في شرح السنة (٣٥٠٥) وصححه شيخنا في سلسلة الصحيحة (رقم ٩٣٨) لشواهده. قلت: عند المصنف في النسختين عمرو بن عبد الله الأودي وهو خطأ والصواب عبد الله بن عمرو الأودي.

١٠٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّكَنِ، ثنا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْقُرَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيَذْكُرْ بِالْبَرَكَةِ».

١٠٥٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى غُفْرَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّؤْلِيِّ، قَالَ: خَاصَمْتُ الْقَدْرِيَّةَ فَأَخْرَجُونِي، فَأَتَيْتُ عِمْرَانَ بْنَ الْحُصَيْنِ الْخُزَاعِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا نُجَيْدٍ، خَاصَمْتُ الْقَدْرِيَّةَ فَأَخْرَجُونِي، فَهَلْ مِنْ حَدِيثٍ تُحَدِّثُنِي لَعَلَّ اللَّهَ يَنْفَعُنِي بِهِ؟ قَالَ: لَعَلِّي لَوْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثًا لَيْسَتْ عَلَيْهِ أَدْنَيْكَ كَأَنَّكَ لَمْ تَسْمَعْهُ، فَقُلْتُ: إِنَّمَا جِئْتُ لِدَلِّكَ، فَقَالَ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ عَذْبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ، وَلَوْ أَدْخَلَهُمْ فِي رَحْمَتِهِ كَانَتْ رَحْمَتُهُ أَوْسَعَ لَهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ، فَإِذَا هُوَ كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَعْفُو لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٤١]، فَمَنْ عَذَّبَ فَهُوَ الْحَقُّ، وَمَنْ رُحِمَ فَهُوَ الْحَقُّ، وَلَوْ كَانَتِ الْجِبَالُ لِأَحَدِكُمْ ذِمًّا أَوْ وَرَقًا، فَأَنْفَقَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، لَمْ يَنْتَفِعْ بِذَلِكَ، فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَبِي بَنْ كَعْبٍ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، حَدِّثْهُ، فَقَالَ أَبِي: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدِّثْهُ، فَقَدِّتُ ابْنُ مَسْعُودٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ.

٧٧٣ - أَحَادِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ

هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ يُكْنَى أَبَا الْعَبَّاسِ

وَمِنْ أَخْبَارِهِ [وَذِكْرُهُ] وَفَاتِهِ [وَسَنَّتِهِ] ﷺ

١٠٥٦٥ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ،

١٠٥٦٣ - قال في المجمع (٥٢/٤) ورجاله ثقات. ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٠٠) وابن

السني في عمل اليوم والليلة (٤٨٩) وقال شيخنا في الإرواء (١٥/٧) إسناده صحيح.

١٠٥٦٤ - في هذا الإسناد عمر بن عبد الله مولى غفرة قال الحافظ: ضعف وكان كثير الإرسال،

وقيس بن الربيع صدوق تغير لما كبر أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، وأبو بلال الأشعري ضعيف، وللحديث طريق آخر في مسند عمران بن الحصين سيأتي إن شاء الله تعالى.

قال في المجمع (١٩٨/٧-١٩٩) ورجال إسناده هذه الطريق ثقات.

١٠٥٦٥ - قال في المجمع (٢٧٥/٩) إسناده منقطع.

عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: حَمَلَتْ أُمُّ الْفَضْلِ فِي الشَّعْبِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تُبَيِّضَ وَجُوهَنَا بِغَلَامٍ»، فَوَلَدَتْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ.

١٠٥٦٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْقُرَشِيُّ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الرَّزَجِيُّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَهْلُ بَيْتِهِ فِي الشَّعْبِ، أَتَى أَبِي النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا أَرَى أُمَّ الْفَضْلِ إِلَّا قَدْ اشْتَمَلَتْ عَلَى حَمَلٍ، قَالَ: لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُقَرَّ أَغْنَيْنَا مِنْهَا بِغَلَامٍ، فَأَتَيْتُ بِي النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا فِي خِرْقَتِي، فَحَنَكَنِي، قَالَ مُجَاهِدٌ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا حَنَكَ بِرَبِّهِ الثُّبَّةَ غَيْرَهُ.

١٠٥٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ بِالطَّائِفِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ، وَسِنُهُ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ سَنَةً، وَكَانَ يُصَفَّرُ لِحْيَتَهُ، قَالَ: وَلِدْتُ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ، وَنَحْنُ فِي الشَّعْبِ، تُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِ عَشْرَةَ.

١٠٥٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَدِينِيُّ فُسْتَقَةُ، ثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، قَالَ: هَلَكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ.

١٠٥٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَدِينِيُّ، ثنا أَبُو زَيْدٍ عُمَرُ بْنُ شَبَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نُعَيْمٍ، يَقُولُ: مَاتَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ.

١٠٥٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامٍ، ثنا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ طَوِيلًا، مُشْرِبًا صُفْرَةً، جَسِيمًا، وَسِيمًا، صَبِيحَ الْوَجْهِ، لَهُ صَفِيرَتَانِ.

١٠٥٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَلَهُ جُمَّةٌ.

١٠٥٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ رَحْمَوَيْهِ،

١٠٥٦٦ - قال في المجمع (٢٧٥/٩) ورجاله وثقوا وفيهم ضعيف.

١٠٥٦٧ - قال في المجمع (٢٨٥/٩) وإسناده منقطع.

١٠٥٧١ - قال في المجمع (٢٨٥/٩) ورجاله رجال الصحيح.

١٠٥٧٢ - قال في المجمع (٢٨٥/٩) وإسناده حسن.

ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ أَبَا مَتَى طَوِيلَ الشَّعْرِ، عَلَيْهِ إِزَارٌ فِيهِ بَعْضُ الْإِسْبَالِ، وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ أَصْفَرُ.

١٠٥٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي عَطَاءٍ، قَالَ: شَهِدْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ الْحَنَفِيَّةِ حِينَ مَاتَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالطَّائِفِ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، وَأَخَذَهُ مِنْ قَبْلِ الْقَبْلَةِ حِينَ أَذْخَلَهُ الْقَبْرَ، وَضَرَبَ عَلَيْهِ فُسْطَاطًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

١٠٥٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، ثَنَا أَبُو حَمْرَةَ عِمْرَانُ بْنُ أَبِي عَطَاءٍ، قَالَ: شَهِدْتُ وَفَاةَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِالطَّائِفِ، فَوَلَّيَهُ مُحَمَّدُ ابْنَ الْحَنَفِيَّةِ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، وَأَذْخَلَهُ الْقَبْرَ مِنْ قَبْلِ رِجْلَيْهِ، وَضَرَبَ عَلَيْهِ فُسْطَاطًا.

١٠٥٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ، عَنْ أَبِي بِشْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قُبِضَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ.

١٠٥٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَرَأْتُ الْمُحْكَمَ بَعْنِي الْمُفْضَلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً.

١٠٥٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحْكَمَ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِأَبِي بِشْرِ: مَا الْمُحْكَمُ؟ قَالَ: الْمُفْضَلُ.

١٠٥٧٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى بْنِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً وَقَدْ خُتِنْتُ.

١٠٥٧٣ - رواه عبد الرزاق (٦٧٣) مختصراً قال في المجمع (٣٥/٣) ورجاله رجال الصحيح. ورواه ابن أبي شيبة (٣٢٨/٣).

١٠٥٧٥ - ورواه أحمد (٢٥٨٣) و٢٦٠١ و٣٤٢٥ و٣٣٥٧ وأبو داود الطيالسي (٢٥٥٣).

١٠٥٧٨ - ورواه أبو داود الطيالسي (٢٥٥٤) وأحمد (٣٥٤٣) قال في المجمع (٢٨٥/٩) بعد أن نسبته إلى الطبراني فقط: ورجاله رجال الصحيح.

١٠٥٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَتِينٌ.

١٠٥٨٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَنَاطِيُّ الرَّامُزِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِ بْنِ خُثَيْمٍ الْهَلَالِيُّ، ثَنَا عَمِّي سَعِيدُ بْنُ خُثَيْمٍ الْهَلَالِيُّ، ثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ الْفَضْلِ بِنْتُ الْحَارِثِ، قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا مَارَّةٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَجْرِ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ الْفَضْلِ»، قُلْتُ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّكَ حَامِلٌ بِغُلَامٍ»، قَالَتْ: كَيْفَ وَقَدْ تَحَالَفْتَ فُرَيْشُ لَا تُوَلِدُونَ النِّسَاءَ؟ قَالَ: «هُوَ مَا أَقُولُ لَكَ، فَإِذَا وَضَعْتَهُ فَأَتِينِي بِهِ»، فَلَمَّا وَضَعَتْهُ أَتَتْ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَمَاهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَالْبَاءُ مِنْ رِيقِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبِي بِهِ، فَلْتَحِدِنَهُ كَيْسًا»، قَالَتْ: فَأَتَيْتُ الْعَبَّاسَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَتَلَبَّسَ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ رَجُلًا جَمِيلًا مَدِيدَ الْقَامَةِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ إِلَيْهِ فَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ أَقْعَدَهُ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا عَمِّي، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَبَاؤْ بِعَمِّهِ»، قَالَ الْعَبَّاسُ: بَعْضُ الْقَوْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَلَمْ لَا أَقُولُ وَأَنْتَ عَمِّي وَبَقِيَّةُ أَبِي، وَالْعَمُّ وَالِدٌ».

١٠٥٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، ثَنَا سَالِمُ بْنُ عَجْلَانَ الْجَزْرِيُّ الْأَفْطُسُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: مَاتَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالطَّائِفِ، فَشَهِدْتُ جَنَازَتَهُ، فَجَاءَ طَيْرٌ أَبْيَضٌ لَمْ يَرِ عَلَى خَلْقِهِ حَتَّى دَخَلَ فِي نَعْشِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرِ خَارِجًا مِنْهُ، فَلَمَّا دُفِنَ ثَلَيْتُ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ، لَمْ نَذِرْ مَنْ تَلَاهَا ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ﴾ (٧) ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً ﴿٨﴾ فَادْخُلِي فِي عِبَادِي ﴿٩﴾ وَادْخُلِي جَنَّاتٍ ﴿١٠﴾ [الفجر: ٢٨].

١٠٥٧٩ - ورواه أحمد (٢٣٧٩).

١٠٥٨٠ - قال في المعجم (٢٧٦/٩) وإسناده حسن.

قلت: كيف يكون إسناده حسنا وفي إسناده أحمد بن رشد بن خثيم. قال الذهبي في الميزان أحمد بن راشد الهلالي عن سعيد بن خثيم بخبر باطل في ذكر بني العباس من رواية ابن خثيم عن حنظلة عن طاووس عن ابن عباس عن أمه وشم ذكره وقال: رواه أبو بكر بن أبي داود وجماعة عن أحمد بن راشد فهو الذي اختلقه بجهل انتهى ولا التفات لذكر ابن حبان له في الثقات ورواه الخطيب (١/٦٣-٦٤) وأورده ابن الجوزي في العلال المتناهية (١/١٩١) ثم قال: لا يصح في إسناده حنظلة قال يحيى بن سعيد كان قد اختلط وقال يحيى بن معين ليس بشيء وقال أحمد: منكر الحديث يحدث بأعاجيب. قلت: أخطأ ابن الجوزي فذكر ما قاله هؤلاء العلماء في حق حنظلة بن عبد الله السدوسي فذكره في حق حنظلة بن أبي سفيان ونسي العلة الحقيقة وهي أحمد بن رشد [راشد].

١٠٥٨١ - قال في المعجم (٢٨٥/٩) ورجاله رجال الصحيح.

١٠٥٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مَرْوَانَ الْكُوفِيُّ، ثَنَا أُمِّي الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَامِينَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: شَهِدْتُ جَنَازَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمَاتَ بِالطَّائِفِ، فَلَمَّا انْتَهَى بِهِ إِلَى الْحَفِيرَةِ جَاءَ طَائِرٌ أَبْيَضُ، يُقَالُ لَهُ: الْغُرْنُوقُ، حَتَّى دَخَلَ فِي جُوفِ النَّعْشِ وَلَمْ يَر.

١٠٥٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا بَسَّامُ الصَّيْرَفِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَامِينَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّهُ لَمَّا مَرَّ بِجَنَازَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِالْحِيرَةِ، وَهُوَ وَادٍ لَهُمْ، جَاءَ طَائِرٌ أَبْيَضُ، يُقَالُ لَهُ: الْغُرْنُوقُ، فَدَخَلَ فِي النَّعْشِ فَلَمْ يَرْ بَعْدُ.

وَمِنْ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَأَخْبَارِهِ

١٠٥٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، قَالَا: ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُنَاجِيهِ، فَكَانَ كَالْمُغْرَضِ عَنْ أَبِي، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ، فَقَالَ أَبِي: أَلَمْ تَر إِلَى ابْنِ عَمِّكَ كَالْمُغْرَضِ عَنِّي؟ فَقُلْتُ: يَا أَبَتُ، كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ يُنَاجِيهِ، فَقَالَ: فَكَانَ عِنْدَهُ أَحَدٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَرَجَعْنَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ لِي كَذَا وَكَذَا، هَلْ كَانَ عِنْدَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، رَأَيْتُهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «ذَاكَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، هُوَ الَّذِي شَفَّلَنِي عَنْكَ».

١٠٥٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ يَحْيَى الرَّقِّي، ثَنَا عَامِرُ بْنُ سَيَّارٍ، قَالَ: ثَنَا فُرَاتُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعْطِهِ الْحِكْمَةَ، وَعَلِّمُهُ التَّأْوِيلَ»، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ فَوَجَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ بَرْدَهَا فِي ظَهْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اخْشِ جَوْفَهُ حُكْمًا وَعِلْمًا»، فَلَمْ يَسْتَوْجِبْ فِي نَفْسِهِ إِلَى مَسْأَلَةِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَلَمْ يَزَلْ حَبَرَ هَذِهِ الْأُمَّةَ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ.

١٠٥٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْمُنْهَالُ بْنُ بَخْرِ أَبُو سَلَمَةَ الْمُعْتَمِلِيُّ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ بُرْدٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ فُرَاتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ

١٠٥٨٤ - ورواه أحمد (٢٦٧٩) و٢٨٤٨ و٢٨٥٠ و٢٨٤٩ قال في المجمع (٢٧٦/٩) رواه أحمد والطبراني بأسانيد ورجالها رجال الصحيح.

١٠٥٨٥ - قال في المجمع (٢٧٦/٩) وفيه من لم أعرفه.

١٠٥٨٦ - قال في المجمع (٢٧٧/٩) وفيه من لم أعرفه.

عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيَّ ثِيَابٌ بَيْضٌ، وَهُوَ يُنَاجِي دُخِيَّةَ بْنَ خَلِيفَةَ الْكَلْبِيِّ، وَهُوَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنَا لَا أَعْلَمُ، فَلَمْ أَسْلَمْ، فَقَالَ جَبْرِيلُ: يَا مُحَمَّدُ، مَنْ هَذَا؟ قَالَ: «هَذَا ابْنُ عَمِّي، هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ»، قَالَ: مَا أَشَدَّ وَضَحَ ثِيَابِهِ، أَمَا إِنَّ دُخِيَّةَ سَتَسُودُ بَعْدَهُ، لَوْ سَلَّمَ عَلَيْنَا وَدَدْنَا عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَجَعْتُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُسَلِّمَ؟» قُلْتُ: يَا أُمِّي وَأُمِّي رَأَيْتُكَ تُنَاجِي دُخِيَّةَ بْنَ خَلِيفَةَ، فَكَرِهْتُ أَنْ تَنْقَطَعَ عَلَيْكُمَا مُنَاجَاؤُكُمَا، قَالَ: «وَقَدْ رَأَيْتُهُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ سَيَذْهَبُ بِصُرْكَ، وَيُرَدُّ عَلَيْكَ فِي مَوْتِكَ»، قَالَ عِكْرِمَةُ: فَلَمَّا قُبِضَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَوُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ، جَاءَ طَائِفٌ شَدِيدُ الْوَجْهِ، فَدَخَلَ فِي أَكْفَانِهِ، فَأَرَادُوا نَشْرَ أَكْفَانِهِ، فَقَالَ عِكْرِمَةُ: مَا تَصْنَعُونَ؟ هَذِهِ بُشْرَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي قَالَ لَهُ، فَلَمَّا وَضِعَ فِي لَحْدِهِ تَلَفَّتِي بِكَلِمَةٍ، فَسَمِعَهَا مِنْ عَلَى شَفِيرِ قَبْرِهِ ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطَهَّاتُ ۖ﴾ ٢٧ أَرْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ۖ ۝ فَادْخُلِي فِي عِبَادِي ۝ ۝ وَأَدْخُلِي جَنَّتِي ۝﴾ [الفجر: ٢٧ - ٣٠].

١٠٥٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكُشْفِيُّ، قَالَا: ثَنَا حَبَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَوَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَضُوءًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ وَضَعَ هَذَا؟» فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: وَضَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ، وَفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».

١٠٥٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي أَبِي عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ضَمَّنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ».

١٠٥٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا هَاشِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ خُثَيْمٍ الْهَلَالِيُّ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ عَلَى مُعَاوِيَةَ، وَقَدْ تَحَلَّفْتُ عِنْدَهُ بِطَوْنِ قُرَيْشٍ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ جَالِسٌ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةُ مُقْبِلًا، قَالَ:

١٠٥٨٧ - ورواه أحمد (٢٣٩٧) و٢٤٢٢ و٢٨٨١ و٣٠٣٢ و٣٠٣٣ و٣١٠٢) قال في المعجم (٢٧٦/٩) رواه أحمد والطبراني بأسانيد وله عند البزار والطبراني اللهم علمه تأويل القرآن ولاحمد طريقان ورجالهما رجال الصحيح.

١٠٥٨٨ - ورواه أحمد (٣٣٧٩) والبخاري (٣٧٥٦) ومسلم (٢٤٧٧) والترمذي (٣٩١٢ و٣٩١٣).

١٠٥٨٩ - قال في المعجم (١٦٠/٩) وفيه من لم أعرفهم.

يَا سَعِيدُ، وَاللَّهِ لَأَلْقَيْنَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ مَسَائِلَ يَغْنَى بِجَوَابِهَا، فَقَالَ لَهُ سَعِيدٌ: لَيْسَ مِثْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ يَغْنَى بِمَسَائِلِكَ، فَلَمَّا جَلَسَ قَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا تَقُولُ فِي أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، كَانَ وَاللَّهُ لِلْقُرْآنِ تَالِيًا، وَعَنِ الْمَيْلِ نَائِيًا، وَعَنِ الْفَحْشَاءِ سَاهِيًا، وَعَنِ الْمُنْكَرِ نَاهِيًا، بِدِينِهِ عَارِفًا، وَمِنَ اللَّهِ خَائِفًا، وَعَنِ الْمُهْلِكَاتِ جَانِفًا، وَبِاللَّيْلِ قَائِمًا، وَبِالنَّهَارِ صَائِمًا، وَمِنَ دُنْيَاهُ سَالِمًا، وَعَلَى عَذْلِ الْبَرِيَّةِ عَازِمًا، وَبِالْمَعْرُوفِ آمِرًا، وَإِلَيْهِ صَابِرًا، وَفِي الْأَحْوَالِ شَاكِرًا، وَلِلَّهِ فِي الْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ ذَاكِرًا، وَلِنَفْسِهِ بِالْمَصَالِحِ قَاهِرًا، فَاقِ وَرَاقِ أَصْحَابَهُ وَرِعَا وَكَمَفَأَا، وَزُهَدَا وَعَفَافَا، وَبِرًا وَحَيَاطَةً، وَزَهَادَةً وَكَفَافَةً، فَأَغْقَبَ اللَّهُ مَنْ ثَلَبَهُ اللَّعَائِنُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ مُعَاوِيَةُ: فَمَا تَقُولُ فِي عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؟ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا حَفْصٍ، كَانَ وَاللَّهُ حَلِيفَ الْإِسْلَامِ، وَمَأْرَى الْأَيْتَامِ، وَمَحَلَّ الْإِيمَانِ، وَمَلَأَ الضُّعَفَاءَ، وَمَعْقِلَ الْخُنَفَاءِ، لِلْخَلْقِ حِصْنًا، وَلِلنَّاسِ عَوْنًا، قَامَ لِحَقِّ اللَّهِ صَابِرًا وَمُحْتَسِبًا، حَتَّى أَظْهَرَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ، وَفَتَحَ الدِّيَارَ، وَذَكَّرَ اللَّهَ فِي الْأَقْطَارِ وَالْمَنَاهِلِ، وَعَلَى التَّلَالِ، وَفِي الصُّوَاغِي وَالْبِقَاعِ، وَعِنْدَ الْخَنَا وَقُورًا، وَفِي الرِّخَاءِ وَالشَّدَّةِ شُكُورًا، وَلِلَّهِ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَآتَاءٍ ذُكُورًا، فَأَغْقَبَ اللَّهُ مَنْ تَنَفَّصَهُ اللَّغْنَةُ إِلَى يَوْمِ الْحَسْرَةِ.

قَالَ مُعَاوِيَةُ: فَمَا تَقُولُ فِي عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ؟ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا عَمْرٍو، كَانَ وَاللَّهُ أَكْرَمَ الْحَفَدَةِ، وَأَفْضَلَ الْبَرَّةِ، وَأَصْبَرَ الْقُرَاءِ، هَجَادًا بِالْأَسْحَارِ، كَثِيرَ الدُّمُوعِ عِنْدَ ذِكْرِ اللَّهِ، دَائِمَ الْفِكْرِ فِيمَا يُعِينُهُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، نَهَاضًا إِلَى كُلِّ مَكْرُمَةٍ، سَعَاءً إِلَى كُلِّ مُنْجِيَةٍ، فَرَارًا مِنْ كُلِّ مُوبِقَةٍ، وَصَاحِبَ الْجَيْشِ وَالْيَشِيرِ، وَخَتَنَ الْمُضْطَفَى عَلَى ابْنَتَيْهِ، فَأَغْقَبَ اللَّهُ مَنْ سَبَّهُ النَّدَامَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ مُعَاوِيَةُ: فَمَا تَقُولُ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا الْحَسَنِ، كَانَ وَاللَّهُ عَلَمَ الْهُدَى، وَكَهْفَ الثَّقَى، وَمَحَلَّ الْحِجَا، وَطَوْدَ النُّهَى، وَتُورَ الشَّرَى فِي ظُلَمِ الدُّجَى، وَدَاعِيَةً إِلَى الْحُجَّةِ الْعُظْمَى، عَالِمًا بِمَا فِي الصُّحُفِ الْأُولَى، وَقَائِمًا بِالتَّأْوِيلِ وَالذُّكْرِ، مُتَعَلِّقًا بِأَسْبَابِ الْهُدَى، وَتَارِكًا لِلْجُورِ وَالْأَذَى، وَحَائِدًا عَنِ طُرُقَاتِ الرَّدَى، وَخَيْرَ مَنْ آمَنَ وَاتَّقَى، وَسَيِّدَ مَنْ تَقَمَّصَ وَارْتَدَى، وَأَفْضَلَ مَنْ حَجَّ وَسَعَى، وَأَسْمَحَ مَنْ عَدَلَ وَسَوَّى، وَأَخْطَبَ أَهْلَ الدُّنْيَا، إِلَّا الْأَنْبِيَاءَ وَالتَّبِيِّ الْمُضْطَفَى، وَصَاحِبَ الْقِبْلَتَيْنِ، فَهَلْ يُوَارِيهِ مُوَحَّدٌ، وَزَوْجُ خَيْرِ النِّسَاءِ، وَأَبُو السُّبُطَيْنِ، لَمْ تَرَ عَيْنِي مِثْلَهُ، وَلَا تَرَى حَتَّى الْقِيَامَةِ وَاللَّقَاءِ، فَمَنْ لَعَنَهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْعِبَادِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ: فَمَا تَقُولُ فِي طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ؟ قَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمَا، كَانَا وَاللَّهُ عَفِيفَيْنِ

مُسْلِمِينَ، بَرَّيْنِ طَاهِرَيْنِ مُطَهَّرَيْنِ، شَهِيدَيْنِ عَالَمَيْنِ، زَلَا زَلَّةً وَاللَّهُ غَافِرٌ لَهُمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ
بِالنُّصْرَةِ الْقَدِيمَةِ، وَالصُّحْبَةِ الْقَدِيمَةِ، وَالْأَفْعَالِ الْجَمِيلَةِ.

قَالَ مُعَاوِيَةُ: فَمَا تَقُولُ فِي الْعَبَّاسِ؟ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا الْفَضْلِ، كَانَ وَاللَّهُ صِنَوَ
رَسُولِ اللَّهِ، وَقُرَّةَ عَيْنِ صَفِيِّ اللَّهِ، لَهُمُ الْأَقْوَامُ، وَسَيِّدُ الْأَعْمَامِ، قَدْ عَلَاهُ بَصَرُ الْأُمُورِ،
وَنَظَرُ فِي الْعَوَاقِبِ، قَدْ زَانَهُ عِلْمٌ، قَدْ تَلَاسَّتِ الْأَحْسَابُ عِنْدَ ذِكْرِ قُضِيلَتِهِ، وَتَبَاعَدَتِ
الْأَنْسَابُ عِنْدَ فَخْرِ عَشِيرَتِهِ، وَلَمْ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ وَقَدْ سَاسَهُ أَكْرَمُ مَنْ دَبَّ وَهَبَ
عَبْدًا مُطْلَبًا؟ أَفَحَرُّ مِنْ مَشَى مِنْ قَرِيبٍ وَرَكِبَ.

قَالَ مُعَاوِيَةُ: فَلِمَ سُمِّيَتْ قُرَيْشًا؟ قَالَ: بِدَابَّةٍ تَكُونُ فِي الْبَحْرِ، هِيَ أَكْظَمُ دَوَابِّ
الْبَحْرِ خَطَرًا، لَا يَنْظُرُ بِشَيْءٍ مِنْ دَوَابِّ الْبَحْرِ إِلَّا أَكَلَتْهُ، فَسُمِّيَتْ قُرَيْشًا، لِأَنَّهَا أَكْظَمُ
الْعَرَبِ فِعَالًا، فَقَالَ: هَلْ تَرَوِي فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟ فَأَنْشَدَهُ قَوْلَ الْجَمْحِيِّ:

وَقُرَيْشٌ هِيَ الَّتِي تَسْكُنُ الْبَحْرَ	بِهَا سُمِّيَتْ قُرَيْشٌ قُرَيْشًا
تَأْكُلُ الْخِثَّ وَالسَّمِينَ وَلَا تَذُ	رُكٌ فِيهَا لَذِي جَنَاحَيْنِ رِيشًا
هَكَذَا فِي الْكِتَابِ حَيُّ قُرَيْشٍ	يَأْكُلُونَ الْبِلَادَ أَكْلًا كَشِيشًا
وَلَهُمْ آخِرُ الزَّمَانِ نَبِيٌّ	يُكَذِّرُ الْقَتْلَ فِيهِمْ وَالْخُمُوشَا
عَلَا الْأَرْضَ حَيْلُهُ وَرَجَالُهُ	يُخْشَرُونَ الْمُطْيَى حَشْرًا كَمِيشًا

قَالَ مُعَاوِيَةُ: صَدَقْتَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَشْهَدُ أَنَّكَ لِسَانُ أَهْلِ بَيْتِكَ، فَلَمَّا خَرَجَ ابْنُ
عَبَّاسٍ مِنْ عِنْدِهِ، قَالَ لِمَنْ عِنْدَهُ: مَا كَلَّمْتُهُ قَطُّ إِلَّا وَجَدْتُهُ مُسْتَعِدًّا.

١٠٥٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ بْنُ مُوسَى الْخَلَّالُ الثُّنُسَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ
حَزْبِ الْجُنْدِيسَابُورِيِّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دَاخَةَ، ثَنَا أَبُو خِدَاشٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
طَلْحَةَ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَهْتَمِ الثَّمِيمِيِّ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
الزُّبَيْرِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْبَيْعَةِ، فَأَبَى أَنْ يُبَايِعَهُ، فَقَطَرَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ إِنَّمَا امْتَنَعَ
عَلَيْهِ لِمَكَانِهِ، فَكَتَبَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: أَمَا بَعْدُ، فَقَدْ بَلَّغْنِي أَنَّ الْمُلْجِدَ
ابْنَ الزُّبَيْرِ دَعَاكَ إِلَى بَيْعَتِهِ لِيُدْخَلَكَ فِي طَاعَتِهِ، فَتَكُونَ عَلَى الْبَاطِلِ ظَاهِرًا، وَفِي الْمَأْثَمِ
شَرِيكًا، فَاِمْتَنَعْتَ عَلَيْهِ وَانْقَبَضْتَ، لِمَا عَرَفَكَ اللَّهُ مِنْ نَفْسِكَ فِي حَقِّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ،
فَجَزَاكَ اللَّهُ أَفْضَلَ مَا يَجْزِي الْوَاصِلِينَ مِنْ أَرْحَامِهِمْ، الْمُؤَفِّينَ بِعُهُودِهِمْ، فَمَهْمَا أَنْسَى

مِنَ الْأَشْيَاءِ فَلَسْتُ أَنْسَى بِرَّكَ وَصِلَتَكَ، وَحُسْنَ جَائِزَتِكَ، بِالَّذِي أَنْتَ أَهْلُهُ وَمَا فِي الطَّاعَةِ وَالشَّرَفِ وَالْقَرَابَةِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاَنْظُرْ مَنْ يَتْلِكَ مِنْ قَوْمِكَ، وَمَنْ يَنْظُرُ عَلَيْكَ مِنْ أَهْلِ الْأَفَاقِ وَمَنْ يَسْحَرُهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِلِسَانِهِ، وَزُخْرُفِ قَوْلِهِ، فَحَذَلْهُمْ عَنْهُ، فَإِنَّهُمْ لَكَ أَطْلُوعٌ، وَمِنْكَ أَسْمَعُ مِنْهُمْ لِلْمُلْجِدِ الْخَارِبِ الْمَارِقِ، وَالسَّلَامُ.

كَتَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَيْهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَقَدْ جَاءَنِي كِتَابُكَ تَذْكُرُ دُعَاءَ ابْنِ الزُّبَيْرِ إِلَيَّ الَّذِي دَعَانِي إِلَيْهِ، وَأَنِّي امْتَنَعْتُ مَعْرِفَةَ لِحَقِّكَ، فَإِنْ يَكُنْ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَلَسْتُ بِرَّكَ أَغْزُو بِذَلِكَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ بِمَا أَنْوِي بِهِ عَلِيمٌ، وَكَتَبْتُ إِلَيْكَ أَنْ أَحُثَّ النَّاسَ عَلَيْكَ، وَأُحَذِّلَهُمْ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَلَا سُرُورَ وَلَا حُبُورَ بِفِيكَ الْكِتَابُ، وَلَكَ الْأَثْلُبُ، إِنَّكَ لِعَارِبٌ إِنْ مَتَّكَ نَفْسُكَ، وَإِنَّكَ لَأَنْتَ الْمَنْفُودُ الْمَثْبُورُ، وَكَتَبْتُ إِلَيْكَ تَذْكُرُ تَعْجِيلَ بَرِّي وَصِلَتِي، فَخَهِسَ أَيُّهَا الْإِنْسَانُ عَنِّي بِرَّكَ وَصِلَتَكَ، فَإِنِّي حَاسِسٌ عَنْكَ وَدِّي وَنُصْرَتِي، وَلَعَمْرِي مَا تُعْطِينَا مِمَّا فِي يَدِكَ لَنَا إِلَّا الْقَلِيلَ، وَتَخْشَى مِنْهُ الْعَرِضُ الطَّوِيلَ، لَا أَبَا لَكَ أَتْرَانِي أَنْسَى قَتْلَكَ حُسَيْنًا وَفَتِيَانِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، مَصَابِيحَ الدُّجَى، وَنُجُومَ الْأَعْلَامِ، غَادَرْتَهُمْ جُنُودُكَ بِأَمْرِكَ، فَأَضْبَحُوا مُصْرَعِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، مُزْمَلِينَ فِي الدَّمَاءِ، مَسْلُوبِينَ بِالْعَرَاءِ، لَا مُكَفِّينَ، وَلَا مُوسِدِينَ، تَسْفِيهِمُ الرِّيَاحَ، وَتَغْزَوُهُمُ الدُّقَابُ، وَتَتَنَابُهُمْ عُرُجُ الضُّبَاعِ، حَتَّى أَتَاكَ اللَّهُ لَهُمْ قَوْمًا لَمْ يُشْرِكُوا فِي دِمَائِهِمْ، فَكَفَّنُوهُمْ وَأَجْنُوهُمْ، وَبِهِمُ وَاللَّهُ وَبِي مِنَ اللَّهِ عَلَيْكَ، فَجَلَسْتُ فِي مَجْلِسِكَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ، وَمَهُمَا أَنْسَى مِنَ الْأَشْيَاءِ فَلَسْتُ أَنْسَى تَسْلِيَطَكَ عَلَيْهِمُ الدَّعِيُّ بْنُ الدَّعِيِّ لِلْعَاهِرَةِ الْفَاجِرَةِ، التَّعِيدَ رَحِمًا، اللَّيْثِمَ أَبَا وَأُمًّا، وَالَّذِي ائْتَسَبَ أَبُوكَ فِي ادِّعَائِهِ لِنَفْسِهِ الْعَارَ وَالْمَأْتَمَ وَالْمَذَلَّةَ وَالْخِزْيَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»، وَإِنْ أَبَاكَ زَعَمَ أَنَّ الْوَلَدَ لِعَبْرِ الْفِرَاشِ، وَلَا يَضُرُّ الْعَاهِرَ، وَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهُ كَمَا يَلْحَقُ وَلَدُ الْبَنِيِّ الْمُرْشِدِ، وَلَقَدْ أَمَاتَ أَبُوكَ السُّتَةَ جَهْلًا، وَأَخَى الْأَخْدَاتِ الْمُضِلَّةَ عُنْدًا، وَمَهُمَا أَنْسَى مِنَ الْأَشْيَاءِ فَلَسْتُ أَنْسَى تَسْيِيرَكَ حُسَيْنًا مِنْ حَرَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حَرَمِ اللَّهِ، وَتَسْيِيرَكَ إِلَيْهِمُ الرِّجَالَ، وَإِدْسَاسَكَ إِلَيْهِمْ، إِنْ هُوَ نَذَرَ بِكُمْ، فَعَاجَلُوهُ، فَمَا زِلْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَشْخَصْتُهُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضِ الْكُوفَةِ، تَرَأَّرُ إِلَيْهِ خَيْلُكَ وَجُنُودُكَ زَيْبَرُ الْأَسَدِ، عِدَاوَةٌ مِثْلِكَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلَأَهْلِ بَيْتِهِ، ثُمَّ كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ مَرْجَانَةَ يَسْتَقْبِلُهُ بِالْخَيْلِ وَالرِّجَالِ وَالْأَسِنَّةِ وَالسُّيُوفِ، ثُمَّ كَتَبْتُ إِلَيْهِ بِمُعَاجَلَتِهِ، وَتَرْكِ مُطَاوَلَتِهِ، حَتَّى قَتَلْتُهُ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ فِتْيَانِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَهْلِ الْيَتِيمِ الَّذِينَ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَظَهَّرَهُمْ تَظْهِيرًا، نَحْنُ أَوْلَيْكَ لَا كَابَائِكَ الْأَجْلَافِ الْجُفَاءَ أَكْبَادِ الْحَمِيرِ، وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ كَانَ أَعَزَّ أَهْلٍ الْبُطْحَاءِ بِالْبُطْحَاءِ قَدِيمًا، وَأَعَزَّهُ بِهَا حَدِيثًا، لَوْثُوا بِالْحَرَمَيْنِ مَقَامًا، وَاسْتَحَلَّ بِهَا قِتَالًا،

وَلَكِنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ هُوَ الَّذِي يُسْتَحْلَ بِهِ حَرَمُ اللَّهِ، وَحَرَمَ رَسُولِهِ ﷺ، وَحُرْمَةُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، فَطَلَبَ إِلَيْكُمْ الْحُسَيْنُ الْمُوَادَّةَ، وَسَلَّكُمُ الرَّجْعَةَ، فَأَعْتَمْتُمْ قَلَّةَ نَصَارِهِ، وَاسْتَبْصَلَ أَهْلَ بَيْتِهِ، كَأَنَّكُمْ تَفْتُلُونَ أَهْلَ بَيْتِ مِنَ الثُّرَايَا، أَوْ كَابِلَ، فَكَيْفَ تَحْدُونِي عَلَى وَدَّكَ، وَتَطْلُبُ نُصْرَتِي، وَقَدْ قَتَلْتَ بَنِي أَبِي، وَسَيْفُكَ يَقَطُرُ مِنْ دَمِي، وَأَنْتَ آخِذٌ ثَأْرِي؟ فَإِنْ يَشَأُ اللَّهُ لَا يَظُلُّ لَدَيْكَ دَمِي، وَلَا تَسِفِنِي بِثَأْرِي، وَإِنْ تَسِفِنَا بِهِ فَقَبِلْنَا مَا قَبِلْتَ النَّبِيُّونَ وَآلُ النَّبِيِّينَ، فَظَلَّتْ دِمَاؤُهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَكَانَ الْمَوْعِدُ اللَّهُ، فَكَفَى بِاللَّهِ لِلْمَظْلُومِينَ نَاصِرًا، وَمِنَ الظَّالِمِينَ مُنْتَقِمًا، وَالْعَجَبُ كُلُّ الْعَجَبِ، وَمَا عِشْتَ بِرَبِّكَ الدَّهْرَ الْعَجَبُ، حَمَلُكَ بَنَاتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَحَمَلُكَ أَبْنَاءَهُمْ أَغْيَلَمَةً صِغَارًا إِلَيْكَ بِالشَّامِ، تُرَى النَّاسَ أَنَّكَ قَدْ قَهَرْتَنَا، وَأَنَّكَ تَذِلُّنَا، وَبِهِمْ وَاللَّهُ وَبِي مِنَ اللَّهِ عَلَيْكَ وَعَلَى أَبِيكَ وَأُمِّكَ مِنَ النِّسَاءِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ، إِنَّكَ لَتُمْسِي وَتُصْبِحُ أَمِنًا لِجِرَاحِ يَدِي، وَلَيُعْظَمَنَّ جُرْحُكَ بِلِسَانِي وَتَقْضِي وَإِبْرَامِي، فَلَا يَسْتَفِزُّكَ الْجَدَلُ، فَلَنْ يُمَهِّلَكَ اللَّهُ بَعْدَ قَتْلِكَ عِثْرَةَ رَسُولِهِ إِلَّا قَلِيلًا، حَتَّى يَأْخُذَكَ أَخْذًا أَلِيمًا، وَيُخْرِجَكَ مِنَ الدُّنْيَا آيَمًا مَذْمُومًا، فَعِشْ لَا أَبَا لَكَ مَا شِئْتَ، فَقَدْ أَرَدَاكَ عِنْدَ اللَّهِ مَا افْتَرَفْتَ. فَلَمَّا قَرَأَ يَزِيدُ الرِّسَالَةَ، قَالَ: لَقَدْ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ مُضِيًّا عَلَى الشَّرِّ.

١٠٥٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ هِرْقْلَ كَتَبَ إِلَى مُعَاوِيَةَ، وَقَالَ: إِنَّ كَانَ بَقِيَ فِيهِمْ شَيْءٌ مِنَ النَّبُوَّةِ فَسَيُخْبِرُنِي عَمَّا أَسْأَلُهُمْ عَنْهُ، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ عَنْ الْمَجْرَةِ وَالْقَوْسِ، وَعَنِ الْبُقْعَةِ الَّتِي لَمْ تَصِبْهَا الشَّمْسُ إِلَّا سَاعَةً وَاحِدَةً، قَالَ: فَلَمَّا أَتَى مُعَاوِيَةَ الْكِتَابَ وَالرَّسُولَ قَالَ: إِنَّ هَذَا لِشَيْءٍ مَا كُنْتُ أَرَاهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ إِلَى يَوْمِي هَذَا، مَنْ لِهَذَا؟ قِيلَ: ابْنُ عَبَّاسٍ، فَطَوَى مُعَاوِيَةُ كِتَابَ هِرْقْلَ، فَبَعَثَ بِهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّ الْقَوْسَ أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنَ الْعَرَقِ، وَالْمَجْرَةُ بَابُ السَّمَاءِ الَّذِي تَنْشَقُّ مِنْهُ، وَأَمَّا الْبُقْعَةُ الَّتِي لَمْ تَصِبْهَا الشَّمْسُ إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ فَالْبَحْرُ الَّذِي أُفْرِجَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

١٠٥٩٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ حَكِيمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ

ابن عباس، قال: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ لِرَجُلٍ: هَلُمَّ فَلْتَعَلِّمْ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَسْأَلُهُمْ، فَإِنَّهُمْ كَثِيرٌ، فَقَالَ: الْعَجَبُ وَاللَّهِ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَتَرَى النَّاسَ يَخْتَاجُونَ إِلَيْكَ، وَفِي النَّاسِ مَنْ تَرَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَتَرَكْتُ ذَلِكَ وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ وَتَتَبِعُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ كُنْتُ لَا بِي الرَّجُلَ فِي الْحَدِيثِ يَبْلُغُنِي أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَجِدُهُ فَإِنَّا، فَأَتَوَسَّدُ رِذَائِي عَلَى بَابِ دَارِهِ تَسْفِي الرِّيحَ عَلَى وَجْهِ، حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيَّ، فَإِذَا رَأَيْتِي، قَالَ: يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ مَا لَكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْكَ، فَيَقُولُ: هَلَا أَرْسَلْتُ إِلَيْكَ فَاتَيْكَ، فَأَقُولُ: أَنَا كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ آتِيكَ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ يَرَانِي قَدْ ذَهَبَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ اخْتَجَّ النَّاسُ إِلَيَّ، فَيَقُولُ: أَنْتَ كُنْتُ أَعْلَمُ مِنِّي.

١٠٥٩٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: جَالَسْتُ سَنَعِينَ أَوْ ثَمَانِينَ شَخْصًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أَحَدٌ مِنْهُمْ خَالَفَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَيُلْتَقِيَانِ إِلَّا قَالَ: الْقَوْلُ كَمَا قُلْتُ، أَوْ قَالَ: صَدَقْتُ.

١٠٥٩٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ الْبُصْرِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ إِمْلَاءً فِي كِتَابِهِ سَنَةَ [مِائَتَيْنِ] وَعِشْرِينَ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ سَعِيدٌ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، إِنِّي أَجِدُ فِي الْقُرْآنِ أَشْيَاءَ تَحْتَلِفُ عَلَيَّ، فَقَدْ وَقَعَ فِي صَدْرِي، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَكْذِيبٌ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا هُوَ بِتَكْذِيبٍ، وَلَكِنْ اخْتِلَافٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَهَلُمَّ مَا وَقَعَ فِي نَفْسِكَ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَسْمَعَ اللَّهُ يَقُولُ: ﴿فَلَا أَتَّكِبُ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْتَأْذِنُ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [٢٧]، وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢]، وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَاللَّهُ رَئِيفًا مَّا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، فَقَدْ كَتَمُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿الْمَلَأَ بَيْنَهُمَا رِجًّا سَمَكًا سَمَكًا فَسَوَّاهَا﴾ [١٨] وَاعْتَلَسَ لِبَنَاهَا وَلَمَّحَ ضَعْفَهَا [١٩] وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا [٢٠] [التازعات: ٢٨]، فَذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ قَبْلَ خَلْقِ الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْأُخْرَى:

﴿قُلْ أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أُنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (١) وَجَعَلَ فِيهَا رُوسًا مِنْ قَوْفِهَا وَبَرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتًا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلْسَّائِلِينَ (٢) ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ (٣) [نصفت: ٩-١١]، فَذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ خَلْقَ الْأَرْضِ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاءِ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾، ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾، فَكَانَتْهُ كَانَتْ ثُمَّ مَضَى، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَاتِ مَا فِي نَفْسِكَ، قَالَ السَّائِلُ: إِذَا أَتَيْتَنِي بِهَذَا فَحَسْبِي، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَوْلُهُ: ﴿فَلَا أَنْسَابَ يَتَنَهَمُ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾، فَهَذَا فِي النَّفْخَةِ الْأُولَى، يَنْفُخُ فِي الصُّورِ، فَصُيِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَا أَنْسَابَ يَتَنَهَمُ عِنْدَ ذَلِكَ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ، ثُمَّ إِذَا كَانَ فِي النَّفْخَةِ الْأُخْرَى قَامُوا فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ، فَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهُ حَدِيثًا﴾، فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَهْلِ الْإِحْلَاصِ ذُنُوبَهُمْ، وَلَا يَتَعَاطَمُ عَلَيْهِ ذَنْبٌ أَنْ يَغْفِرَهُ، وَلَا يَغْفِرُ شِرْكًَا، فَلَمَّا رَأَى الْمُشْرِكُونَ ذَلِكَ، قَالُوا: إِنَّ رَبَّنَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ، وَلَا يَغْفِرُ الشَّرْكَ، فَقَالُوا: نَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا أَهْلَ ذُنُوبٍ، وَلَمْ نَكُنْ مُشْرِكِينَ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَمَّا إِذْ كُنتُمْ الشَّرْكَ فَاخْتُمُوا عَلَى أَفْوَاهِهِمْ، فَخُتِمَ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ فَتَنَطَّقُ أَيْدِيهِمْ، وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ عَرَفَ الْمُشْرِكُونَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَكْتُمُ حَدِيثًا، فَعِنْدَ ذَلِكَ ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ (٤) [النساء: ٤٢]، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿السَّمَاءُ بَنَاهَا رَفَعَ سَمَكَهَا مَتَوَّحَا﴾ (٥) وَأَغْلَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضَلَهَا (٦) وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا (٧) [النازعات: ٢٨-٣٠]، فَإِنَّهُ خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ فَدَحَاهَا، وَدَحَاهَا أَنْ أَخْرَجَ فِيهَا الْمَاءَ وَالْمَرْعَى، وَشَقَّ فِيهَا الْأَنْهَارَ، فَجَعَلَ فِيهَا السُّبُلَ، وَخَلَقَ الْجِبَالَ وَالرُّمَالَ وَالْأَكَامَ وَمَا يَبْتَنَاهَا فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ (٨)، وَقَوْلُهُ: ﴿أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أُنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (٩) وَجَعَلَ فِيهَا رُوسًا مِنْ قَوْفِهَا وَبَرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتًا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلْسَّائِلِينَ (١٠) [نصفت: ٩-١٠]، فَجُعِلَتْ الْأَرْضُ وَمَا فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، وَجُعِلَتْ السَّمَاوَاتُ فِي يَوْمَيْنِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾، ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾، فَإِنَّ اللَّهَ سَمَّى نَفْسَهُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَنْحَلْهُ غَيْرُهُ، وَكَانَ اللَّهُ أَيْ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ: اخْطَفْ عَنِّي مَا حَدَّثْتُكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا اخْتَلَفَ عَلَيْكَ مِنَ الْقُرْآنِ أَشْيَاءُ مَا حَدَّثْتُكَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَنْزِلْ شَيْئًا إِلَّا قَدْ أَصَابَ بِهِ الَّذِي أَرَادَ، وَلِكِنَّ النَّاسَ لَا يَعْلَمُونَ، فَلَا يَخْتَلِفَنَّ عَلَيْكَ، فَإِنَّ كُلًّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ.

١٠٥٩٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ، ثنا أَبُو صَالِحٍ الْحَرَّانِيُّ سَنَةَ ثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، ثنا حَيَّانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زُهَيْرٍ الْمُضَرِّيُّ أَبُو زُهَيْرٍ مُنْذُ سِتِّينَ سَنَةً، قَالَ: سَأَلْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مُزَاجِمٍ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿مَا آتَاكَ مِنْ شَيْءٍ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢]، وَعَنْ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩]، وَعَنْ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القدر: ٤٩]، فَقَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ خَلَقَ الْعَرْشَ فَاسْتَوَى عَلَيْهِ، ثُمَّ خَلَقَ الْقَلَمَ فَأَمَرَهُ لِيَجْرِيَ بِإِذْنِهِ، وَعَظَّمَ الْقَلَمَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَقَالَ الْقَلَمُ: بِمَ يَا رَبِّ أَجْرِي؟ قَالَ: بِمَا أَنَا خَالِقٌ وَكَانَ فِي خَلْقِي مِنْ قَطْرٍ، أَوْ نَبَاتٍ، أَوْ نَفْسٍ، أَوْ أَثَرٍ، يَغْنِي بِهِ الْعَمَلُ أَوْ الرِّزْقُ أَوْ أَجَلٌ، فَجَرَى الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَاتِبٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَأُثْبِتَهُ اللَّهُ فِي الْكِتَابِ الْمَكْتُونِ عِنْدَهُ تَحْتَ الْعَرْشِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩]، فَإِنَّ اللَّهَ وَكُلَّ مَلَائِكَةٍ يَسْتَنْسِخُونَ مِنْ ذَلِكَ الْكِتَابِ كُلَّ عَامٍ فِي رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ مَا يَكُونُ فِي الْأَرْضِ مِنْ حَدِيثٍ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ السَّنَةِ الْمُقْبِلَةِ، يَتَعَارَضُونَ بِهِ حَفَظَةَ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ كُلِّ عَشِيَّةٍ خَمِيسٍ، فَيَجِدُونَ مَا رَفَعَ الْحَفَظَةُ مُوَافِقًا لِمَا فِي كِتَابِهِمْ ذَلِكَ، لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نُقْصَانٌ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [النسر: ٤٩]، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِكُلِّ شَيْءٍ مَا يُشَاكِلُهُ مِنْ خَلْقِهِ، وَمَا يُضْلِحُهُ مِنْ رِزْقِهِ، وَخَلَقَ الْبَعِيرَ خَلْقًا، لَا يَضْلُحُ شَيْئًا مِنْ خَلْقِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الدَّوَابِّ، وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ، وَخَلَقَ لِدَّوَابِّ الْبَرِّ وَطَيْرِهَا مِنَ الرِّزْقِ مَا يُضْلِحُهَا فِي الْبَرِّ، وَخَلَقَ لِدَّوَابِّ الْبَحْرِ وَطَيْرِهَا مِنَ الرِّزْقِ مَا يُضْلِحُهَا فِي الْبَحْرِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [النسر: ٤٩].

١٠٥٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرَّايِي، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، قَالَ: خَاصِمٌ نَافِعٌ مِنَ الْأَزْرَقِيِّ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: تَجِدُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿فَسَبِّحْ لِلَّهِ حِينَ تُمْسُونَ﴾ [الروم: ١٧] الْمَغْرِبَ، ﴿وَحِينَ تَضَعُونَ﴾ الصُّبْحَ، ﴿وَعِشَاءً﴾ الْعَصْرَ، ﴿وَحِينَ تَضَعُونَ﴾ الظُّهْرَ، قَالَ: الظُّهْرَ، ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾، قَالَ: صَلَاةُ الْعِشَاءِ.

١٠٥٩٥ - قال في المجمع (١٩٠/٧) وفيه الضحاك ضعفه جماعة ووثقه ابن حبان وقال لم يسمع من ابن عباس. وبقية رجاله وثقوا. قلت: وتقدم حال أحمد بن رشدين وسيأتي أن الضحاك متروك.

١٠٥٩٦ - قال في المجمع (٨٩/٧) رواه الطبراني عن شيخه عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم وهو ضعيف.

١٠٥٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجَمَحِيُّ، ثنا إبراهيم بن بشير الرَّمَادِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَانِيُّ وَهُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّرَافِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ، وَمُوسَى بْنُ يَزِيدَ الْحَرَانِيُّ، قَالَا: ثنا جُوَيْرٌ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَزَاحِمِ الْهَلَالِيِّ، قَالَ: خَرَجَ نَافِعُ بْنُ الْأَزْرَقِ، وَنَجْدَةُ بْنُ عُوَيْمٍ فِي نَفَرٍ مِنْ رُؤُوسِ الْخَوَارِجِ لَيَنْقُرُونَ عَنِ الْعِلْمِ وَيُظْلَبُونَ، حَتَّى قَدِمُوا مَكَّةَ، فَإِذَا هُمْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَاعِدًا قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ، وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ أَحْمَرٌ وَقَمِيصٌ، وَإِذَا نَاسٌ قِيَامٌ يَسْأَلُونَهُ عَنِ التَّفْسِيرِ، يَقُولُونَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَا تَقُولُ فِي كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ لَهُ نَافِعُ الْأَزْرَقُ: مَا أَجْرُكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ عَلَى مَا تُجْرِيهِ الْيَوْمَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: ثَبَّكَ أَثَمُكَ يَا نَافِعُ وَعِدْمَتُكَ، أَلَا أَخْبِرُكَ مَنْ هُوَ أَجْرُ مَنْ؟ قَالَ: مَنْ هُوَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: رَجُلٌ تَكَلَّمَ بِمَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ، وَرَجُلٌ كَتَمَ عِلْمًا عِنْدَهُ، قَالَ: صَدَقْتَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَتَيْتُكَ لِأَسْأَلَكَ، قَالَ: هَاتِ يَا ابْنَ الْأَزْرَقِ فَسَلْ، قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكَ شَوَاطِئُ مِنْ ثَارٍ﴾ [الرحمن: ٣٥]، مَا الشَّوَاطِئُ؟ قَالَ: اللَّهَبُ الَّذِي لَا دُخَانَ فِيهِ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ أُمَيَّةَ بِنِ أَبِي الصَّلْتِ:

أَلَا مَنْ مُبْلِغٌ حَسَنٌ عَنِّي	مُفْلَقَةٌ تَدِبُ إِلَى عُكَاظِ
الْيَسَّ ابْنُكَ قَيْنًا كَانَ فِينَا	إِلَى الْقَيْنَاتِ فَسَلَا فِي الْجِفَاطِ
يَعَانِيَا يَظَلُّ يَشُبُّ كَبِيرًا	وَيَنْفُخُ دَائِبًا لَهَبٌ لِلشَّوَاطِ

قَالَ: صَدَقْتَ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَمِنْ ثَارٍ فَلا تَنْفِرَانِ﴾، مَا الثَّارُ؟ قَالَ: الدُّخَانُ الَّذِي لَا لَهَبَ فِيهِ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ نَابِغَةَ بِنِ دُبَيَّانٍ يَقُولُ:

يُخْبِيهِ كَخَسْوَةِ سِرَاجِ السَّلَاطِطِ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ فِيهِ نُحَاسًا

قَالَ: صَدَقْتَ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿أَتَشَاجِرٌ يَنْتَبِهُ﴾ [الإنسان: ٢٢]، قَالَ: مَاءُ الرَّجُلِ وَمَاءُ الْمَرْأَةِ إِذَا اجْتَمَعَا فِي الرَّحِمِ كَانَ مَشْجًا، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ أَبِي دُوَيْبٍ الْهَذَلِيِّ وَهُوَ يَقُولُ:

كَانَ النُّضْلُ وَالْفُوقَيْنِ مِنْهُ خِلَالِ الرَّيْشِ سَيْطَةً بِوَ مَشِيجٍ

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَالْقَمَرِ السَّاقِ بِالسَّاقِ﴾ [القيامة: ٢٩]، مَا السَّاقُ بِالسَّاقِ؟ قَالَ: الْحَرْبُ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ أَبِي دُوَيْبٍ:

أَخُو الْحَرْبِ إِنْ عَضَّتْ بِهِ الْحَرْبُ عَضَّهَا وَإِنْ شَمَّرَتْ عَنْ سَاقِهَا الْحَرْبُ شَمَّرَا

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿بَيْنَ وَحَفْدَةٍ﴾ [النحل: ١٧٢]، مَا الْبُنُونَ وَالْحَفْدَةُ؟ قَالَ: أَمَّا بَنُوكَ فَإِنَّهُمْ يُعَاطُونَكَ، وَأَمَّا حَفْدَتُكَ فَإِنَّهُمْ خَدَمُكَ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ الثَّقَفِيِّ:

حَفَدَ الْوَلَايَةُ حَوْلَهُنَّ وَالْقَوِيَّةُ بِكَفِّهِنَّ أَمَّةُ الْأَحْمَالِ

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمَسْحُورِينَ﴾ [الشعراء: ١٥٣]، مَا الْمَسْحُورُونَ؟ قَالَ: مِنَ الْمَخْلُوقِينَ، قَالَ: فَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ وَهُوَ يَقُولُ:

فَلِنْ تَسَالِينَا مِنْ نَحْنُ فَإِنَّا عَصَافِيرُ مِنْ هَذَا الْأَنَامِ الْمُسَخَّرِ

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿فَبَدَّلْنَاهُمْ فِي آيَمِهِمْ وَهُوَ يُلِمُّ﴾ [الذاريات: ٤٠]، مَا الْمُلِيمُ؟ قَالَ: الْمُذْنِبُ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ وَهُوَ يَقُولُ:

بَعِيدٌ مِنَ الْأَفَاتِ لَسْتُ لَهَا بِأَهْلٍ وَلَكِنْ الْمُسِيءُ هُوَ الْمُلِيمُ

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿ثَلِ أَوْدُ رَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، مَا الْفَلَقُ؟ قَالَ: ضَوْءُ الصُّبْحِ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ لَبِيدِ بْنِ رَبِيعَةَ:

الْفَارِجُ لَهُمْ مَبْدُولٌ عَسَاكِرُهُ كَمَا يَفْرُجُ ضَوْءُ الظُّلْمَةِ الْفَلَقُ

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣]، مَا الْأَسَى؟ قَالَ: لِكَيْ لَا تَحْزَنُوا، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ

الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ لَيْدِ بْنِ رَبِيعَةَ:

قَلِيلُ الْأَسَى فِيمَا آتَى الدُّهْرُ دَوْنَهُ كَرِيمُ النَّثَا حُلُوُ الشَّمَائِلِ مُعْجِبُ

قَالَ: صَدَقْتَ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿طَنْ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٦]، مَا يَحُورُ؟ قَالَ: يَرْجِعُ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ لَيْدِ بْنِ رَبِيعَةَ:

وَمَا الْمَرْءُ إِلَّا كَالشَّهَابِ وَضَوْؤُهُ يَحُودُ رَمَادًا بَعْدَ إِذْ هُوَ سَاطِعُ

قَالَ: صَدَقْتَ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَطْلُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ آتِينَ﴾ [الرحمن: ٤٤]، مَا الْآنُ؟ قَالَ: الَّذِي قَدْ انْتَهَى حَرُّهُ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ نَابِغَةَ بَنِي ذُبْيَانَ:

فَإِنْ يَقْبِضَ عَلَيْكَ أَبُو قُبَيْسٍ تَحُطُّ بِكَ الْمَنْيَةُ فِي هَوَانٍ
وَتَخْضِبُ لِحْيَةَ غَدَرَتْ وَخَانَتْ بِأَحْمَرٍ مِنْ تَجِيعِ الْجَوْفِ أَنْ

قَالَ: صَدَقْتَ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿فَأَصْبَحَتْ كَالْعُصْبِ الْهَلْبِ﴾ [الغلم: ٢٠]، مَا الْعُصْبُ؟ قَالَ: كَاللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ نَابِغَةَ بَنِي ذُبْيَانَ:

لَا تَرْجُرُوا مُخَفَّهُرَ الْأَكْفَاءِ لَهُ كَاللَّيْلِ يَخْلُطُ اضْرَامًا بِاضْرَامٍ

قَالَ: صَدَقْتَ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿إِلَّا عَسَى الْأَمَلُ﴾ [الإسراء: ٧٨]، مَا عَسَى الْأَمَلُ؟ قَالَ: إِذَا أَظْلَمَ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ بِقَوْلِ النَّابِغَةِ:

كَأَنَّمَا [جُلْ] مَا قَالُوا وَمَا وَعَدُوا أَلْ تَضْمُنُهُ مِنْ دَامِسٍ غَسَقِي

قَالَ أَبُو خَلِيفَةَ: الْأَلْ الشَّرَابُ، الصَّوَابُ كَأَنَّمَا جَلَّ مَا قَالُوا وَمَا وَعَدُوا، قَالَ: صَدَقْتَ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيمًا﴾ [النساء: ٨٥]، مَا الْمُقِيمُ؟ قَالَ: قَادِرًا، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ النَّابِغَةِ:

وَذِي ضَبْعٍ كَفَفْتُ النَّفْسَ عَنْهُ وَإِذِّي فِي مُسَاءَتِهِ مَقِيثُ

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ﴾ (١٧) [التكوير: ١٧]،
قَالَ: إِقْبَالِهِ بِسَوَادِهِ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى
مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ امْرِئِ الْقَيْسِ:

عَسَسَ حَتَّى لَوْ يَشَاءُ كَانَ لَنَا مِنْ ضَوْءِ نُورِهِ قَبَسُ

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَأَنَّا يَوْمَهُ رَعِيْدٌ﴾ [يوسف: ٧٢]، قَالَ:
الرَّعِيْمُ: الْكَفِيْلُ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى
مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ امْرِئِ الْقَيْسِ:

وَأَنِّي رَعِيْمٌ إِنْ رَجَعْتُ مُمْلِكاً بِسَيْرٍ تَرَى مِنْهُ الْفَرَائِقُ أَثْوَدَا

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَقَوْمَهَا﴾ [البقرة: ٦١]، مَا الْقَوْمُ؟
قَالَ: الْجَنْطَلَةُ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى
مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ أَبُو ذُرَيْبٍ الْهَذَلِيُّ:

قَدْ كُنْتُ تَحْسِبُنِي كَمَاغْنَى وَأَقِيدُ قَوْمَ الْمَدِينَةِ عَنْ زِدَاعَةِ قَوْمِ

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَالْأَنْثَى﴾ [السائدة: ٩٠]، مَا الْأَنْثَى؟
قَالَ: الْقِدَاحُ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى
مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ الْحُطَيْيَةِ:

لَا يُزَجَرُ الطَّيْرُ إِنْ مَرَّتْ بِهِ سَنَحاً وَلَا يُقَامُ لَهُ قَدْحٌ بِإِذْلَامِ

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَأَصْحَابُ الشَّقَةِ مَا أَصْحَابُ الشَّقَةِ﴾ (١) [الواقعة: ٩]، قَالَ: أَصْحَابُ الشَّمَالِ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ
الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ بِقَوْلِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَمَى:

نَزَلَ الشَّيْبُ بِالشَّمَالِ قَرِيباً وَالْمَرْوَدَاتِ نَائِياً وَحَقِيراً

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِنَّا أَلْحَارُ شَجَرَةٍ﴾ (١) [التكوير: ٦]،
قَالَ: اخْتَلَطَ مَاؤُهَا بِمَاءِ الْأَرْضِ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ
الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَمَى:

لَقَدْ عَرَفْتُ رَبِيعَةً فِي جَذَامٍ وَكَعُوبٍ خَالَهَا وَابْنَا خِرَارٍ
لَقَدْ نَارَعْنَاهُمْ حَسَباً قَدِيماً وَقَدْ سَجَرْتُمْ بِحَارُفُهُمْ بِحَارِي

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَالسَّمَاءَ ذَاتَ الْمُرَّةِ﴾ [الذاريات: ٧]،
مَا الْحُبُّكَ؟ قَالَ: ذَاتُ الطَّرَائِقِ، قَالَ: فَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ
الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ:

مُكَلَّلٌ بِأُصُولِ النُّجْمِ تَنْسِجُهُ رِيحُ الشَّمَالِ لِضَاحِي مَائِهِ حُبُّكَ

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿جَدُّ رَبِّنَا﴾ [الجن: ٣]، مَا جَدُّ
رَبِّنَا؟ قَالَ: ارْتَفَعَتْ عَظَمَتُهُ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ
الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ طَرْفَةَ بْنِ الْعَبْدِ لِلْعُغْمَانِ بْنِ
الْمُنْذِرِ:

إِلَى مَلِكٍ يَخْزِبُ الدَّارِعِينَ لَمْ يَنْقُصُ الشَّيْبُ مِنْهُ قَبَالَا
تَرْفَعُ بِجَدِّكَ إِنِّي أَمْرُو سَقَتْنِي الْأَعَادِي سِجَالَا سِجَالَا

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿حَتَّى تَكُونَ حَرَضًا﴾ [يوسف: ٨٥]،
قَالَ: الْحَرَضُ: النَّبَالِي، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى
مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ طَرْفَةَ بْنِ الْعَبْدِ:

أَمِنْ نِكْرِ لَيْلَى إِنْ نَأَتْ غُرْبَةً بِهَا أَعْدُ حَرِيضًا لِنَكْرًا مُحَرَّمِ

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَأَنْتُمْ سَمِيدُونَ﴾ [النجم: ٦١]،
مَا سَمِيدُونَ؟ قَالَ: لَاهُونَ، قَالَ: فَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ
عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ هُرَيْلَةَ بِنْتِ بَكْرِ وَهَبِي تَبْكِي عَادًا:

بَعَثْتُ عَادًا لَقِيمًا وَإِنَّا سَفْدٌ مُرِيدَا
قِيلَ قُمْ فَانْظُرْ إِلَيْهِمْ ثُمَّ دَعَا عَنْكَ السُّمُودَا

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿إِذَا أَسْفَى﴾ [الانشقاق: ١٨]، مَا
إِسْفَاةُ؟ قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ، قَالَ: فَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ
عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ بِقَوْلِ ابْنِ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ:

إِنَّ لَنَا قَلَائِصًا نَسْفَاتِهَا مُسْتَوْسَفَاتٍ لَوْ يَجِنُّ سَائِقَا

قَالَ: صَدَقْتُ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿أَحْلَى﴾ [الإخلاص: ١]، ﴿الضَّمَدُ﴾
[الإخلاص: ٢]، أَمَّا الْأَحَدُ فَقَدْ عَرَفْتَاهُ، فَمَا الضَّمَدُ؟ قَالَ: الَّذِي يُضْمَدُ إِلَيْهِ فِي الْأُمُورِ

كُلُّهَا، قَالَ: فَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ يَقُولُ الْأَسَدِيَّةُ:

أَلَا بَكَرَ النَّاعِي بِخَيْرِي بَنِي أَسَدٍ بِعَمْرِو بْنِ مَسْعُودٍ وَبِالسَّيِّدِ الصَّمَدِ

قَالَ: صَدَقْتَ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَلَقَى أَكَاكِمًا﴾ [الفرقان: ٦٨]، مَا الْأَكَاكِمُ؟ قَالَ: جَزَاءٌ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ يَقُولُ بِشْرِ بْنِ أَبِي حَارِثٍ الْأَسَدِيُّ:

وَأِنْ مَقَامَنَا نَدْعُو عَلَيْهِمْ بِأَبْطَحَ ذِي الْمَجَازِ لَهُ أَكَاكِمُ

قَالَ: صَدَقْتَ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [الزخرف: ١٧]، مَا الْكَظِيمُ؟ قَالَ: السَّاكِتُ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ يَقُولُ زُهَيْرُ بْنُ جُدَيْمَةَ الْعَبْسِيُّ:

فَإِنْ تَكُ كَاظِمًا بِمُصَلِّ شَاسٍ فَإِنِّي الْيَوْمَ مُنْطَلِقٌ لِسَانِي

قَالَ: صَدَقْتَ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا﴾ [مريم: ٩٨]، قَالَ: صَوَابًا، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ خَدَّاشِ بْنِ زُهَيْرٍ:

فَإِنْ سَمِعْتُمْ بِحَبْلِ هَابِطٍ سَرَفًا أَوْ بَطْنِ قَوْمٍ فَاخْفُوا الرُّكْزَ وَانْكَبُوا

قَالَ: صَدَقْتَ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿إِذْ تَحْسَبُوهُمْ بَاذِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، قَالَ: إِذْ تَقْتُلُونَهُمْ بِإِذْنِهِ، قَالَ: وَهَلْ كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ يَقُولُ عُتْبَةُ اللَّيْثِيُّ:

تَحْسَبُهُمْ بِالْبَيْضِ حَتَّى كَانَمَا تُفَلِّقُ مِنْهُمْ بِالْجَمَاجِمِ حَنَظَلَا

قَالَ: صَدَقْتَ، فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿بَلَايَا النَّهْرِ إِذَا طَلَقْتُمُ النَّسَاءَ﴾ [الطلاق: ١]، هَلْ كَانَ الطَّلَاقُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، طَلَاقًا بَابِنًا ثَلَاثًا، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ أَغَشَى بْنِ قَيْسٍ بْنِ ثَعْلَبَةَ حِينَ أَخَذَهُ أُخْتَانُهُ عَنَزَةً، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّكَ قَدْ أَضْرَرْتَ بِصَاحِبَتِنَا، وَإِنَّا نَقْسِمُ بِاللَّهِ أَنْ لَا نَضَعُ الْعَصَا عَنْكَ أَوْ نُطَلِّقُهَا، فَلَمَّا رَأَى الْجِدَّ مِنْهُمْ وَأَنْتُمْ فَاعِلُونَ بِهِ شَرًّا قَالَ:

يَا جَارَتَا بَيْنِي فَإِنَّكَ طَالِقَةٌ كَذَلِكَ أُمُورُ النَّاسِ غَالِبٌ وَطَارِقَةٌ

فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَتُبَيِّنَنَّ لَهَا الطَّلَاقُ أَوْ لَا نَضْعُ النُّعَا عَنْكَ فَقَالَ:

فَبَيَّنِي حَصَانَ الْفَرْجِ غَيْرُ ذَمِيمَةٍ وَمَا مُوقَّةٌ وَمَا كَمَا أَثْنِ وَأُوقَّةٌ

فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَتُبَيِّنَنَّ لَهَا الطَّلَاقُ أَوْ لَا نَضْعُ النُّعَا عَنْكَ، فَقَالَ:

وَبَيَّنِي فَإِنَّ الْبَيِّنَ خَيْرٌ مِنَ النُّعَا وَإِنْ لَا تَزَالِي فَوْقَ رَأْسِي بَارِقَةٌ

فَأَبَانَهَا بِثَلَاثِ تَطْلِيلَاتٍ.

١٠٥٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، كِلَاهُمَا عَنْ
عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، ثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ الْحَنْفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا اغْتَزَلْتُ
حُرُورَاءَ، وَكَانُوا فِي دَارٍ عَلَى حَدِيثِهِمْ، قُلْتُ لِعَلِّي: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَبْرِدْ عَنِ الصَّلَاةِ
لَعَلِّي آتِي هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ، فَأَكَلَمَهُمْ، قَالَ: فَإِنِّي أَتَخَوَّفُهُمْ عَلَيْكَ، قَالَ: قُلْتُ: كَلَّا إِنْ
شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: فَلَبِثْتُ أَحْسَنَ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ هَذِهِ الِيمَانِيَّةِ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِمْ وَهُمْ
قَائِلُونَ فِي نَحْرِ الطَّهِيرَةِ، فَدَخَلْتُ عَلَى قَوْمٍ لَمْ أَرْ قَوْمًا أَشَدَّ اجْتِهَادًا مِنْهُمْ، أَيْدِيهِمْ
كَأَنَّهَا تَفِرُّ الْإِبِلَ، وَوُجُوهُهُمْ مُعَلَّبَةٌ مِنْ آثَارِ السُّجُودِ، قَالَ: فَدَخَلْتُ، فَقَالُوا: مَرْحَبًا بِكَ
يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: جِئْتُ أَحَدْتُكُمْ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَزَلَ
الْوَحْيُ وَهُمْ أَكَلَمُ بَنِي إِدْرِيسَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تُحَدِّثُوهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَتُحَدِّثْتَهُ، قَالَ:
قُلْتُ: أَخْبِرُونِي مَا تَنْفَعُمُونَ عَلَى ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَخَتَنِي، وَأَوَّلَ مَنْ آمَنَ بِهِ،
وَأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ؟ قَالُوا: نَنْفَعُ عَلَيْهِ ثَلَاثًا، قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالُوا: أَوَّلُهُنَّ
أَنَّهُ حَكَّمَ الرِّجَالَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الْحَكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]، قَالَ:
قُلْتُ: وَمَاذَا؟ قَالُوا: وَقَاتَلَ وَلَمْ يَنْسِبْ وَلَمْ يَغْتَم، لَيْتَ كُنَّا نَأْكُلُ كُفَّارًا لَقَدْ حَلَّتْ لَهُ
أَمْوَالُهُمْ، وَلَيْتَ كُنَّا نَأْكُلُ مُؤْمِنِينَ لَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِ دِمَاؤُهُمْ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَاذَا؟ قَالُوا:
وَمَحَا نَفْسَهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ أَمِيرُ الْكَافِرِينَ، قَالَ:
قُلْتُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَرَأْتُ عَلَيْكُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ الْمُحْكَمِ، وَحَدَّثْتُكُمْ مِنْ سُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ، مَا

١٠٥٩٨ - ورواه الحاكم (١٥٠/٢ - ١٥٢) وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي. قال في
المجمع (٢٤١/٦) رواه الطبراني وأحمد ببعضه ورجالهما رجال الصحيح. ورواه الفسوي في
المعرفة والتاريخ (٥٢٢/١ - ٥٢٤). وأظن أنه يقصد ما رواه أحمد (٦٥٦) من غير هذا الطريق
قال ابن كثير بعد نقله من مسند أحمد في البداية (٢٨٠/٧ - ٢٨١) وإسناده صحيح.

لَا تُنْكِرُونَ، أَتَرْجِعُونَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: أَمَّا قَوْلُكُمْ: إِنَّهُ حَكَمَ الرِّجَالُ فِي دِينِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ٩٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥]، وَقَالَ فِي الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنَ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنَ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٣٥]، أَنْشَدَكُمْ اللَّهُ أَحْكُمْ الرِّجَالِ فِي حَقِّ دِمَائِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَصَلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ أَحَقُّ أَمْ فِي أَرْزَابِ ثَمَنِهَا رُبْعُ دِرْهَمٍ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ فِي حَقِّ دِمَائِهِمْ وَصَلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ، قَالَ: خَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: إِنَّهُ قَاتَلَ وَلَمْ يَسْبِ وَلَمْ يَغْتَمِ، أَنْتَبِهُنَّ أَمْكُمْ، أَمْ تَسْتَحِلُّونَ مِنْهَا مَا تَسْتَحِلُّونَ مِنْ غَيْرِهَا؟ فَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَإِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِأَمْكُمْ فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَخَرَجْتُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦]، فَأَنْتُمْ تَتَرَدَّدُونَ بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ، فَاخْتَارُوا أَيُّهُمَا شِئْتُمْ؟ أَخْرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: إِنَّهُ مَحَا نَفْسَهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا قُرَيْشًا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا، فَقَالَ: «اكْتُبْ: هَذَا مَا قَاضَىٰ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»، فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنْ اكْتُبْ: مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنِّي لِرَسُولِ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، اكْتُبْ يَا عَلِيُّ: مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عَلِيٍّ، أَخْرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَرَجَعَ مِنْهُمْ عَشْرُونَ أَلْفًا، وَبَقِيَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، فَقَتَلُوا.

١٠٥٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نَعِيمٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِذَا أَتَيْتَ سُلْطَانًا مَهِيْبًا تَخَافُ أَنْ يَسْطُو بِكَ، فَقُلْ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِهِ جَمِيعًا، اللَّهُ أَعَزُّ مِنْهَا أَنْخَافُ وَأَخْذَرُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، الْمُمْسِكِ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ أَنْ تَقَعْنَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، مِنْ شَرِّ عَبْدِكَ فَلَانٍ وَجُنُودِهِ، وَأَتْبَاعِهِ وَأَشْيَاعِهِ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، إِلَهِي كُنْ لِي جَارًا مِنْ شَرِّهِمْ، جَلَّ ثَنَاؤُكَ، وَعَزَّ جَارُكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

١٠٦٠٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نَعِيمٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ،

١٠٥٩٩ - قال في المعجم (١٣٧/١٠) ورجاله رجال الصحيح.

١٠٦٠٠ - قال في المعجم (١٨٤/١٠) رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. ولم ينسبه إلى الطبراني فلعل كلمة الطبراني حرف إلى البزار. فإني لم أره في زوائده.

عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أَنْ تَجْعَلَنِي فِي حِرْزِكَ، وَحِفْظِكَ، وَجِوَارِكَ، وَتَحْتَ كَنَفِكَ.

١٠٦٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: هَلْ تَذَرِي مَا صَنَعْتَ وَمَا أَفْتَيْتِ؟ سَارَتْ بِفُتْيَاكَ الرُّكْبَانُ، وَقَالَتْ فِيهِ الشُّعْرَاءُ، قَالَ: وَمَا قَالُوا؟ قُلْتُ: قَالُوا:

قَدْ قَالَ لِي الشَّيْخُ لَمَّا طَالَ مَجْلِسُهُ يَا صَاحِبَ هَلْ لَكَ فِي فُتْيَا ابْنِ عَبَّاسٍ
هَلْ لَكَ فِي رُخْصَةِ الْأَطْرَافِ أُنْسَةٌ تَكُونُ مَثْوَاكَ حَتَّى يَصْطُرَ النَّاسُ

قَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، لَا وَاللَّهِ مَا بِهِذَا أَفْتَيْتِ، وَلَا هَذَا أَرَدْتُ، وَلَا أَخْلَلْتُ مِنْهَا إِلَّا مَا أَحَلَّ اللَّهُ مِنَ الْمَيْتَةِ وَالْدَمِّ وَلَحْمِ الْخَنَازِيرِ.

١٠٦٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا مِشْعَرٌ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ مَوْلَى بَنِي عَامِرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى فِرَاشِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ فِي مَجْلِسِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِرْقَعَةً مِنْ خَزَرٍ.

١٠٦٠٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ تُبَيْطِ الْأَشْجَعِيِّ، ثنا الضُّحَّاكُ بْنُ مُرَاجِمٍ، قَالَ: مَرَّ ابْنُ عَبَّاسٍ بِقَاصٍّ، فَرَكَلَهُ بِرِجْلِهِ، فَقَالَ: تَذَرِي النَّاسِخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ؟ قَالَ: وَمَا النَّاسِخُ مِنَ الْمَنْسُوخِ؟ قَالَ: مَا تَذَرِي النَّاسِخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: هَلَكْتَ وَأَهْلَكْتَ.

١٠٦٠٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةٍ، قَالَ: سَأَلَ شَابُّ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَيْقَبُلُ وَهُوَ صَائِمٌ؟ قَالَ: لَا، ثُمَّ جَاءَ شَيْخٌ،

١٠٦٠١ - ورواه نصر المقدسي في الجزء الثاني من تحريم نكاح المتعة (ص ١٢٩ و ١٤٧) وقال في المعجم (٢٦٥/٤) وفيه الحجاج بن أرطاة وهو ثقة، ولكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح. وفي رواية نصر المقدسي (هل لك في طفلة الأطراف ناعمة).

١٠٦٠٢ - قال في المعجم (١٥٤/١) وفيه أبو راشد مولى بني عامر ولم أر من ذكره.

١٠٦٠٣ - انظر (١٠٩٥) أما الحافظ الهيثمي فقد قال في المعجم (١٥٤/١) وفيه أبو راشد الخ. وكان عينه وقع على سند الحديث قبله فلذلك قال ما قال.

١٠٦٠٤ - قال في المعجم (١٦٦/٣) وعطية فيه كلام وقد وثق.

فَقَالَ: أَيَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ الشَّابُّ: سَأَلْتُكَ أَقْبَلُ وَأَنَا صَائِمٌ، فَقُلْتَ: لَا، وَسَأَلْتُكَ هَذَا أَيَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ، فَقُلْتَ: نَعَمْ، فَكَيْفَ يَحِلُّ لِهَذَا مَا يَحْرُمُ عَلَيَّ وَنَحْنُ عَلَى دِينٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ عُرُوقَ الْخُصْيَتَيْنِ مُعَلَّقَةٌ بِالْأَنْفِ، فَإِذَا شَمَّ الْأَنْفُ يَتَحَرَّكُ الذَّكْرُ، وَإِذَا تَحَرَّكَ الذَّكْرُ دَعَا إِلَى مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ، وَالشَّيْخُ أَمْلَكَ لِإِرْبِهِ، وَذَلِكَ بَعْدَمَا ذَهَبَ بَصَرُ عَبْدِ اللَّهِ، وَخَلَفَهُ امْرَأَةٌ، فَقِيلَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، إِنَّ خَلْقَكَ امْرَأَةٌ، قَالَ: أَفُ لَكَ مِنْ جَلِيسٍ قَوْمٍ.

١٠٦٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَجَلِيُّ، حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَوْدُدْتُ أَنَّ عِنْدِي رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْقَدْرِ، فَوَجَّاهُ رَأْسَهُ، قَالُوا: وَلِمَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لِأَنَّ اللَّهَ خَلَقَ لَوْحًا مَحْفُوظًا مِنْ دُرَّةٍ بَيَضَاءٍ، دَفَنَاهُ يَأْقُوتَةُ حَمْرَاءَ، قَلَمُهُ نُورٌ، وَكِتَابُهُ نُورٌ، وَعَرْضُهُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، يَنْظُرُ فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةَ نَظْرَةً، يَخْلُقُ بِكُلِّ نَظْرَةٍ، وَيُحْيِي وَيُمِيتُ وَيُذِلُّ وَيَعْلِلُ مَا يَشَاءُ.

١٠٦٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا مُضْعَبُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْفَتَّاتِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا بَعَثَ اللَّهُ ﷺ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ التَّوْرَةَ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ رَبُّ عَظِيمٍ، وَلَوْ شِئْتَ أَنْ تُطَاعَ لَأُطِيعْتَ، وَلَوْ شِئْتَ أَنْ لَا تُغْصَى مَا غُصِيَتْ، وَأَنْتَ تُحِبُّ أَنْ تُطَاعَ، وَأَنْتَ فِي ذَلِكَ تُغْصَى، فَكَيْفَ هَذَا يَا رَبُّ؟ فَأَوْحَى اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِ: إِنِّي لَا أَسْأَلُ عَمَّا أَفْعَلُ، وَهُمْ يُسْأَلُونَ، فَأَنْتَهَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ ﷻ عَزْرَبْرَأَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ التَّوْرَةَ بَعْدَمَا كَانَ قَدْ رَفَعَهَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، حَتَّى قَالَ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ ابْنُ اللَّهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ رَبُّ عَظِيمٍ، لَوْ شِئْتَ أَنْ تُطَاعَ لَأُطِيعْتَ، وَلَوْ شِئْتَ أَنْ لَا تُغْصَى مَا غُصِيَتْ، وَأَنْتَ تُحِبُّ أَنْ تُطَاعَ، وَأَنْتَ فِي ذَلِكَ تُغْصَى، فَكَيْفَ هَذَا يَا رَبُّ؟ فَأَوْحَى اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِ: إِنِّي لَا أَسْأَلُ عَمَّا أَفْعَلُ، وَهُمْ يُسْأَلُونَ، فَأَبَتْ نَفْسُهُ حَتَّى سَأَلَ أَيْضًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّ عَظِيمٍ، لَوْ شِئْتَ أَنْ لَا تُغْصَى مَا غُصِيَتْ، وَأَنْتَ تُحِبُّ أَنْ تُطَاعَ، وَأَنْتَ تُغْصَى، فَكَيْفَ هَذَا يَا رَبُّ؟ فَأَوْحَى اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِ: إِنِّي لَا أَسْأَلُ عَمَّا أَفْعَلُ، وَهُمْ يُسْأَلُونَ، فَأَبَتْ نَفْسُهُ حَتَّى سَأَلَ أَيْضًا، فَقَالَ: أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُرَّ صُرَّةً مِنَ الشَّمْسِ؟

١٠٦٠٥ - قال في المعجم (١٩١/٧) رواه الطبراني من طريقين ورجال هذه ثقات.

١٠٦٠٦ - قال في المعجم (٢٠٠/٧) وفيه أبو يحيى الفتات وهو ضعيف عند الجمهور وقد وثقه ابن معين في رواية وضعفه في غيرها ومضعب بن سوار لم أعرفه وبقي رجاله رجال الصحيح.

قَالَ: لَا، قَالَ: فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَجِيءَ بِمَكِّيَالٍ مِنْ رِيحٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَفَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَجِيءَ بِمِقْرَاطٍ مِنْ نُورٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَهَكَذَا لَا تَقْدِرُ عَلَى الَّذِي سَأَلْتَ عَنْهُ، إِنِّي لَا أَسْأَلُ عَمَّا أَفْعَلُ، وَهُمْ يُسْأَلُونَ، أَمَّا إِنِّي لَا أَجْعَلُ عُقُوبَتَكَ إِلَّا أَنْ أُمَجِّحَ اسْمَكَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَلَا تَذْكُرُ فِيهِمْ، فَمَحَا اسْمُهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَلَيْسَ يُذْكَرُ فِيهِمْ وَهُوَ نَبِيٌّ، فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَرَأَى مَنَزِلَتَهُ مِنْ رَبِّهِ، وَعَلِمَهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالنُّورَ وَالْإِنْجِيلَ، وَبَيَّرَ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ، وَبُحِّيَ الْمَوْتَى، وَبَيَّنَّهُمْ بِمَا يَأْكُلُونَ وَمَا يَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِهِمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ رَبُّ عَظِيمٍ، لَوْ شِئْتَ أَنْ تُطَاعَ، لَأَطَعْتَ، وَلَوْ شِئْتَ أَنْ لَا تُغْصَى مَا غُصِيتَ، وَأَنْتَ تُحِبُّ أَنْ تُطَاعَ، وَأَنْتَ فِي ذَلِكَ تُغْصَى، فَكَيْفَ هَذَا يَا رَبُّ؟ فَأَرْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: إِنِّي لَا أَسْأَلُ عَمَّا أَفْعَلُ، وَهُمْ يُسْأَلُونَ، وَأَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، وَكَلِمَتِي أَلْقَيْتُكَ إِلَى مَرْيَمَ، وَرَوْحَ مَنِي خَلَقْتُكَ مِنْ تُرَابٍ، ثُمَّ قُلْتُ لَكَ: كُنْ فَكُنْتَ، لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَفْعَلَنَّ بِكَ كَمَا فَعَلْتُ بِصَاحِبِكَ بَيْنَ يَدَيْكَ، إِنِّي لَا أَسْأَلُ عَمَّا أَفْعَلُ، وَهُمْ يُسْأَلُونَ، فَجَمَعَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ تَبِعَتَهُ، فَقَالَ: الْقَدْرَ سِرُّ اللَّهِ، فَلَا تَكْلُفُوهُ.

١٠٦٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَبُو يُوسُفَ، قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ مُنْبِيٍّ، يَقُولُ: صَحِبْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بَصَرُهُ وَبَعْدَ مَا أُصِيبَ، فَسُئِلَ عَنِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: وَجَدْتُ أَصَوْبَ النَّاسِ فِيهِ حَدِيثًا أَجْهَلُهُمْ بِهِ، وَأَضْعَفُهُمْ فِيهِ حَدِيثًا أَعْلَمُهُمْ بِهِ، وَوَجَدْتُ النَّاطِرَ فِيهِ كَالنَّاطِرِ فِي شُعَاعِ الشَّمْسِ، كُلَّمَا أَزْدَادَ فِيهِ نَظَرًا أَزْدَادَ بَصَرُهُ فِيهَا تَحِيرًا.

١٠٦٠٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَجَلِيُّ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الْمَسَاجِدُ بُيُوتُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، نُصِيءٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ كَمَا نُصِيءُ نُجُومُ السَّمَاءِ لِأَهْلِ الْأَرْضِ.

١٠٦٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ ضِرَارِ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَوْ قَالَ لِي فِرْعَوْنُ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، قُلْتُ: وَفِيكَ، وَفِرْعَوْنُ قَدْ مَاتَ.

١٠٦٠٧ - قال في المعجم (٢٠١/٧) وفيه يزيد بن أبي سلمة ضعفه ابن معين.

١٠٦٠٨ - قال في المعجم (٧/٢) ورجاله موثقون.

١٠٦٠٩ - قال في المعجم (١٨٢/٨) ورجاله رجال الصحيح.

١٠٦١٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُنْتَنَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ أَبُو عُبَيْدٍ، حَدَّثَنِي مَهْدِيُّ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا أَتَى عَلَى النَّاسِ عَامٌ إِلَّا أَخَذُوا فِيهِ بِذَعَةٍ، وَأَمَاتُوا فِيهِ سَنَةً، حَتَّى تَحْيَى الْبِدْعُ، وَتَمُوتَ السُّنَنُ.

١٠٦١١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشْفِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَأْخُذُ الْحَبَّةَ مِنَ الرِّمَّانِ فَيَأْكُلُهَا، قِيلَ لَهُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، لِمَ تَفْعَلُ هَذَا؟ قَالَ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْأَرْضِ رَمَانَةٌ تُلْقَحُ إِلَّا بِحَبَّةٍ مِنْ حَبِّ الْحَبَّةِ، فَلَعَلَّهَا هَذِهِ.

١٠٦١٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا ابْنُ الْعَدْرَاءِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ لَيْسَ نَعْلًا صَفْرَاءَ لَمْ يَزَلْ فِي سُورٍ مَا دَامَ لَا يَسْهَأُ.

١٠٦١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْأَذْرَبِيُّ، ثَنَا أَبُو عَمْرِو بْنِ النَّحَّاسِ، ثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ رَيْبَعَةَ، عَنْ ابْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ زُهْدِ الْجَرْمِيِّ، قَالَ: كُنَّا فِي سَمَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِسَرٍّ وَلَا عِلَاقَةٍ: إِنَّهُ لَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِ هَذَا الرَّجُلِ مَا كَانَ يَغْنِي عُثْمَانَ، قُلْتُ لِعَلِيٍّ: اغْتَرَبْتُ، فَلَوْ كُنْتُ فِي جُحْرِ طُلُبْتُ حَتَّى تُسْتَخْرِجَ، فَعَصَانِي، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَيَتَأَمَّرَنَّ عَلَيْكُمْ مُعَاوِيَةُ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَقْتُولًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيٍّ سُلْطَانًا فَلَا يَشْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّمَا كَانَ مَنصُورًا﴾ [الإسراء: ٣٣]، وَلَتَحْمِلَنَّكُمْ قُرَيْشٌ عَلَى سَنَةِ قَارِسَ وَالرُّومِ، وَلَيَتَمَنَّ عَلَيْكُمُ النَّصَارَى وَالْيَهُودُ وَالْمَجُوسُ، فَمَنْ أَخَذَ مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ بِمَا يَعْرِفُ نَجَا، وَمَنْ تَرَكَ - وَأَنْتُمْ تَارِكُونَ - كُنْتُمْ كَقَرْنٍ مِنَ الْقُرُونِ فَيَمُنْ هَلَكَ.

١٠٦١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ، ثَنَا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَمِّي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ فِي بَيْتٍ مَبْنُوءَةٍ، فَوَضَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَهُورًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ وَضَعَهُ؟» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَا، فَضَرَبَ عَلَيَّ مَنَكِبِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ فَهَهُ فِي الدِّينِ، وَعَلَّمَهُ التَّوْبِيلَ».

١٠٦١٠ - قال في المعجم (١٨٨/١) ورجاله موثقون.

١٠٦١١ - قال في المعجم (٤٥/٥) ورجاله رجال الصحيح.

١٠٦١٢ - قال في المعجم (١٣٩/٥) وفيه ابن العدراء غير مسمى ولم أعرفه وبقي رجاله ثقات.

١٠٦١٣ - قال في المعجم (٢٣٥/٧) وفيه من لم أعرفهم.

١٠٦١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيُّ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ أَبِي كُذَيْبَةَ يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ جِبْرِيلَ مَرَّتَيْنِ، وَدَعَا لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحِكْمَةِ مَرَّتَيْنِ.

١٠٦١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّي، ثنا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يُسْأَلُنِي مَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: تَسْأَلُهُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعْلَمُ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]، فَقُلْتُ: إِنَّمَا هُوَ أَجَلُ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَرَأَ السُّورَةَ إِلَى آخِرِهَا إِلَى ﴿كَانَ تَوَابًا﴾ [النصر: ٣]، فَقَالَ عُمَرُ: صَدَقْتَ.

١٠٦١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمُ أَبُو الثُّغَمَانِ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاخَ بَذَرٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا الْفَتَى مَعَنَا، وَلَنَا أَبْنَاءُ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ، قَالَ: فَدَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَعَانِي، وَمَا رَأَيْتُهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ مَنِي، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]، وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴿[النصر: ١، ٢]، حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمَرْنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا نُصِرْنَا وَفُتِحَ عَلَيْنَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نَذَرِي، وَلَمْ يَقُلْ بَعْضُهُمْ شَيْئًا، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، كَذَلِكَ تَقُولُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَّمَهُ اللَّهُ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ، وَالْفَتْحُ فَتُحِ مَكَّةَ، فَذَلِكَ عَلَامَةُ أَجَلِكَ، فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ.

١٠٦١٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَعَاصِمٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عِكْرَمَةَ، يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: دَعَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَأَجْمَعُوا أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُلْتُ لِعُمَرَ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ وَإِنِّي لَا ظَنُّ أَيْ لَيْلَةٍ هِيَ، فَقَالَ عُمَرُ: وَأَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ؟ فَقُلْتُ: سَابِعَةٌ تَمْضِي، أَوْ سَابِعَةٌ تَبْقَى مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ عُمَرُ: وَمِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قُلْتُ: خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَسَبْعَ أَرْضِينَ وَسَبْعَةَ

١٠٦١٦ - ورواه البخاري (٣٦٢٧) و٢٩٤٤ و٤٤٣٠ و٩٦٩ و٤٩٧٠) والترمذي (٣٤٢٠).

١٠٦١٨ - رواه عبد الرزاق (٧٦٧٩) ورواه إسحاق في مسنده (١/٥١) المطالب العالية النسخة المستندة) والحاكم (٤٣٧/٢ - ٤٣٨) وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي. ورواه ابن نصر في قيام رمضان (ص ١٨٢ - ١٨٣) والبيهقي (٣١٣/٤).

أَيَّامَ، وَإِنَّ الشَّهْرَ يَدُورُ فِي سَنَةٍ، وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ سَنَةٍ، وَيَأْكُلُ مِنْ سَنَةٍ، وَيَسْجُدُ عَلَى سَنَةٍ، وَالطَّوْفُ بِالْبَيْتِ سَنَةٌ، وَزَمِي الْجَمَارِ سَنَةٌ، لِأَشْيَاءَ ذَكَرَهَا، فَقَالَ عُمَرُ: لَقَدْ قُطِنْتُ لِأَمْرِ مَا فِطْنَا لَهُ، وَكَانَ قَتَادَةُ يَزِيدُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: وَيَأْكُلُ مِنْ سَنَةٍ، قَالَ: هُوَ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿قَاتِلْنَا فِيهَا حَبًّا ٧٧﴾ وَفَعَّا ٧٨ ﴿عَبَسَ: ٢٧، ٢٨﴾.

١٠٦١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ حَدَّثَنِي مُجَالِدٌ، أَنَا عَامِرُ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ لِي الْعَبَّاسُ: أَيُّ بَنِي، إِنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَذْعُوكَ وَيُقَرِّبُكَ وَيَسْتَشِيرُكَ مَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاحْفَظْ عَنِّي ثَلَاثَ خِصَالٍ: اتَّقِ لَا يُجَرِّبَنَّ عَلَيْكَ كَذِبَهُ، وَلَا تُفْشِيَنَّ لَهُ سِرًّا، وَلَا تُغْتَابَنَّ عِنْدَهُ أَحَدًا، قَالَ عَامِرٌ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: كُلُّ وَاحِدَةٍ خَيْرٌ مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ.

١٠٦٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْهَذَلِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْحَسَنِ، فَقَالَ: إِنْ ابْنُ عَبَّاسٍ، كَانَ مِنَ الْقُرَّانِ بِمَثَرٍ، كَانَ عُمَرُ يَقُولُ: ذَاكُمُ فَتَى الْكُھُولِ، إِنَّ لَهُ لِسَانًا سَتُولًا، وَقَلْبًا عَقُولًا، كَانَ يَقُومُ يَقُولُ عَلَى مَنِيرِنَا هَذَا أَحْسَبُهُ قَالَ: عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَيَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ يَفْسُرُهَا آيَةَ آيَةً، وَكَانَ مِثْلَ نَجْدٍ غَرْبًا.

١٠٦٢١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُفَرِّجِيُّ، عَنْ كُثَيْبِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّكَ لَتَشْتُمْنِي، وَفِي ثَلَاثَ خِصَالٍ: إِنِّي لَا تَنِي عَلَى الْآيَةِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، فَلَوِ دِدْتُ أَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ يَعْلَمُونَ مِنْهَا مَا أَعْلَمُ مِنْهَا، وَإِنِّي لَأَسْمَعُ بِالْحَاكِمِ مِنْ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ يَغْدِلُ فِي حُكْمِهِ فَأَفْرَحُ بِهِ، وَلَعَلِّي لَا أَقَاضِي إِلَيْهِ أَبَدًا، وَإِنِّي لَأَسْمَعُ بِالْعَيْثِ قَدْ أَصَابَ الْبَلَدَ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ فَأَفْرَحُ، وَمَا لِي بِهِ مِنْ سَائِمَةٍ.

١٠٦٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمَّا كُفَّ بَصَرُهُ يَقُولُ لِقَائِدِهِ: إِذَا أَدْخَلْتَنِي إِلَى مُعَاوِيَةَ فَسَدِّدْنِي

١٠٦١٩ - قال في المجمع (٢٢١/٤) وفيه مجالد بن سعيد وثقه النسائي وغيره وضعفه جماعة.

١٠٦٢٠ - رواه عبد الرزاق (٨١٣٢) مطولاً قال في المجمع (٢٧٧/٩) وأبو بكر الهذلي ضعيف.

١٠٦٢١ - قال في المجمع (٢٨٤/٩) ورجاله رجال الصحيح.

١٠٦٢٢ - قال في المجمع (١٧٩/٩) وفيه يعقوب بن محمد الزهري وقد وثق وضعفه جماعة وبقيته رجاله رجال الصحيح.

لِفِرَاشِهِ، ثُمَّ أَرْسِلْ يَدَيَّ لَا يَشْمَتُ بِي مُعَاوِيَةُ، فَفَعَلَ ذَلِكَ يَوْمًا، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ لِبَعْضِ جُلَسَائِهِ: لِيُغْتَمَنَّ، فَلَمَّا جَلَسَ مَعَهُ عَلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَجْرَكَ اللَّهُ فِي الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: أَمَاتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضَوَانَهُ عَلَيْهِ، وَالْحَقُّهُ بِصَالِحِ سَلَفِهِ، أَمَا وَاللَّهِ يَا مُعَاوِيَةُ، لَا يَسُدُّ حُفْرَتَكَ، وَلَا تَأْكُلُ رِزْقَهُ، وَلَا تُخَلِّدُ بَعْدَهُ، وَلَقَدْ رَزَقْنَا بِأَعْظَمَ فَقْدًا مِنْهُ؛ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَا خَذَلْنَا اللَّهُ بَعْدَهُ.

وَمَا أَسْنَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ﷺ [عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ] (*)

١٠٦٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَصَّالَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ، قَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، أَتَبَيَّرُ قَدْ دَعَا لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُعِزَّ اللَّهُ بِكَ الدِّينَ وَالنَّاسَ مُخْتَلِفُونَ، فَلَمَّا أَسْلَمْتَ كَانَ إِسْلَامُكَ عِزًّا، وَأَظْهَرَ اللَّهُ بِكَ الْإِسْلَامَ وَرَسُولَ اللَّهِ وَأَصْحَابَهُ، وَهَاجَرْتَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَكَانَتْ هِجْرَتُكَ فَتْحًا، ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ.

[أَبُو الطَّفِيلِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٦٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ الثُمَيْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِمَكَّةَ: «مَا أَظْيَبِكَ وَأَحْبَبَكِ إِلَيَّ، وَلَوْلَا أَنْ قَوْمَكَ أَخْرَجُونِي مِنْكَ مَا سَكَنْتُ غَيْرَكَ».

١٠٦٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: ثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي

(*) هذه العناوين بعضها على هامش نسخة أحمد الثالث وبعضها من عندنا. نسبه الحافظ في الفتح (٥٢/٧) إلى أمالي الحسن بن زرقويه بهذا الإسناد واللفظ. ورواه البخاري (٣٦٩٢) من طريق آخر عن ابن عباس.

١٠٦٢٤ - ورواه الترمذي (٣٠١٩) وابن حبان (١٠٢٦) وقال الترمذي حسن صحيح والحاكم (٤٨٦/١) من طريق آخر عن ابن عباس، وقال صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

١٠٦٢٥ - ورواه أحمد (١٩٢١) و٢٠٢٩ و٢٠٧٧ و٢٢٢٠ و٢٣٠٥ و٢٦٨٦ و٢٧٠٧ و٢٧٠٨ و٢٧٨٣ و٢٧٨٨ و٢٨٧٠ و٣٥٣٤ و٣٥٣٦ و٣٥٣٧ وغير هذه الأماكن بألفاظ مختلفة والبخاري (١٦٠٢ و٤٢٥٦) ومسلم (١٢٦٦ و١٦٢٤) وأبو داود (١٨٦٨ و١٨٦٩) والترمذي (٨٦٤) والنسائي (٢٣٠/٥ - ٢٣١) وابن ماجه (٣٠٠٣).

الطُّفَيْلِ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، أَوْ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ، وَأَنَّهَا سُنَّةٌ، قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَّبُوا، فَقَدْ رَمَلَ، وَلَيْسَتْ بِسُنَّةٍ، وَلَكِنْ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ وَالْمُشْرِكُونَ عَلَى جَبَلٍ فَعَقِيقَعَانَ، فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ بِهِ هَزْلاً وَبِأَصْحَابِهِ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا لِيُرِيَهُمْ أَنَّ بِهِ قُوَّةً.

١٠٦٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ الْمُسْتَمْلِي، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ فِظْرِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٠٦٢٧ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَا: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَمَلَ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَنَّهَا سُنَّةٌ، قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَّبُوا، [لَيْسَتْ بِسُنَّةٍ].

١٠٦٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي غَانِمٍ الْغَنَوِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَمَلَ بِالْبَيْتِ، فَإِنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ، قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَّبُوا، قُلْتُ: مَا صَدَقُوا، وَمَا كَذَّبُوا؟ قَالَ: صَدَقُوا إِنَّهُ قَدْ رَمَلَ، وَكَذَّبُوا لَيْسَتْ بِسُنَّةٍ، إِنَّ قُرَيْشاً قَالَتْ: دَعُوا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ مِنَ الْحُدُودِ حَتَّى يَمُوتُوا مَوْتَ النَّعْفِ، فَلَمَّا صَالَحُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجِئُوا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَيَقِيمُوا بِمَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قِبَلِ فُجَيْعَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «ارْمُلُوا بِالْبَيْتِ»، وَلَيْسَتْ بِسُنَّةٍ، قُلْتُ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ، قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَّبُوا، قَالَ: قُلْتُ: مَا صَدَقُوا، وَمَا كَذَّبُوا؟ قَالَ: صَدَقُوا، قَدْ طَافَ عَلَى بَعِيرٍ، وَكَذَّبُوا لَيْسَتْ بِسُنَّةٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَدْفَعُ عَنْهُ النَّاسَ وَلَا يُضْرَبُوا عَنْهُ، فَطَافَ عَلَى بَعِيرٍ لِيَسْمَعُوا كَلَامَهُ وَيَرَوْا مَكَانَهُ، وَلَا تَنَالَهُ أَيْدِيهِمْ، قُلْتُ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ، فَقَالَ: صَدَقُوا، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أَمَرَ بِالْمَنَاسِكِ اعْتَرَضَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَسْعَى، فَسَابَقَهُ فَسَبَقَهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَعَرَضَ لَهُ

١٠٦٢٧ - ورواه الحميدي (٥١١) وما بين المعكوفين من مستند الحميدي.

١٠٦٢٨ - ورواه أحمد (٢٧٠٧) مطولاً هكذا في المعجم (٢٥٩/٣) ورجاله ثقات. وقال (٢٠١/٨) ورجاله رجال الصحيح غير أبي عاصم الغنوي وهو ثقة.

الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى ذَهَبَ، وَعَرَضَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْوُسْطَى، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ تَلَّهَ لِلْجَبِينِ وَعَلَى إِسْمَاعِيلَ قَمِيصٌ أَبْيَضُ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبْنُ، إِنَّهُ لَيْسَ قَمِيصٌ فَكَفَّنِي فِيهِ، وَالتَّمَّتْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِذَا هُوَ بِكَبْشٍ أَغْيَنَ أَبْيَضَ أَفْرَنَ، فَلَذَّبَحَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جَبْرِيلُ إِلَى الْجَمْرَةِ الْقُضْوَى، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ إِلَى مَنَى، فَقَالَ: هَذَا الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ إِلَى عَرَفَةَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَذَرِي لِمَ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ؟ قُلْتُ: لِمَ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ؟ قَالَ: إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: هَلْ عَرَفْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَذَرِي كَيْفَ كَانَتْ التَّلْبِيَةُ؟ قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَتْ التَّلْبِيَةُ؟ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ﷺ لَمَّا أَنْ أُمِرَ أَنْ يُؤَدِّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ خَفَضَتْ لَهُ الْجِبَالُ رُؤُوسَهَا، رُفِعَتْ لَهُ الْقُرَى فَأَدَّنَ فِي النَّاسِ.

١٠٦٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ دَخَلَ مَكَّةَ، قَالَ: «إِنَّ الْقَوْمَ قَدْ رَعَمُوا أَنْكُمْ قَدْ هَلَكْتُمْ هَزْلاً وَجُوعاً، فَارْمُلُوا إِذَا دَخَلْتُمْ وَاسْتَلَمْتُمْ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ»، فَقَعَلُوا، فَقَالَ أَهْلُ مَكَّةَ: مَا نَرَى الْقَوْمَ إِلَّا أَقْوِيَاءَ، وَقَدْ رَعَمْتُمْ أَنْهُمْ قَدْ هَلَكُوا هَزْلاً.

١٠٦٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا هُذَيْفَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَمَرَ مِنَ الْجِغَرَانَةِ، فَطَافَ بِالنَّبِيِّ مَاشِياً.

١٠٦٣١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرُ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ

١٠٦٣٠ - ورواه أحمد (٢٦٨٨ و ٢٧٨٨) وأبو داود (١٩٧٧) والترمذي (٨١٤) وابن ماجه (٣٠٠٣) وأصحاب السنن روه من غير هذا الطريق.

١٠٦٣١ - رواه عبد الرزاق (٨٩٤٤) ومن طريقه الترمذي (٨٦٠) وأحمد (٣٠٧٤) قال في المجموع (٢٤٠/٣) ورجاله رجال الصحيح. وهو ليس من شرط المجموع إذ رواه الترمذي. قال في الفتح (٤٧٣/٣ - ٤٧٤) وروى أحمد (٩٤/٤ - ٩٥) أيضاً من طريق شعبة عن قتادة عن أبي الطفيل قال: قدم معاوية وابن عباس فجعل ابن عباس يستلم الأركان كلها، فقال معاوية: إنما استلم رسول الله ﷺ الركنتين اليمانيين، قال ابن عباس: ليس من أركانه شيء مهجور. قال عبدالله بن أحمد في العلل: سألت أبي عنه فقال: قلبه شعبة، وقد كان شعبة يقول: الناس يخالفوني في هذا، ولكنني سمعته من قتادة هكذا انتهى. وقد رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة على الصواب أخرجه أحمد (٣٥٣٢) أيضاً وكذا أخرجه (١٨٧٧) من طريق مجاهد عن ابن عباس نحوه. ورواه أيضاً (٢٢١٠ و ١٥٣٢ و ٢٢٣٣) قال في المجموع (٢٤٠/٣) عن رواية شعبة ورجاله رجال الصحيح. وهذا الحديث لا يوجد في نسخة الظاهرية، بل هو في هامش نسخة أحمد الثالث ومن نسخة فيض الله.

ابن خُثَيْم، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُعَاوِيَةَ وَهُمَا يَطُوقَانِ بِالنَّبِيِّ، فَكَانَ مُعَاوِيَةُ لَا يَمُرُّ بِرُكْنٍ إِلَّا اسْتَلَمَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ إِلَّا الْحَجَرَ الْيَمَانِيَّ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ ﷺ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ النَّبِيِّ مَهْجُورًا.

١٠٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدِ الْحَرَائِثِيِّ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الطُّفَيْلِ أَنَّهُ رَأَى مُعَاوِيَةَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، عَنْ يَسَارِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَأَنَا أَنْلُوهُمَا فِي ظُهُورِهِمَا أَسْمَعُ كَلَامَهُمَا، فَطَفِقَ مُعَاوِيَةُ يَسْتَلِمُ رُكْنِي الْحَجَرِ، فَيَقُولُ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ، فَيَقُولُ مُعَاوِيَةُ: ذَرْنِي مِنْكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ مِنْهَا مَهْجُورًا.

١٠٦٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَكَّةَ: «مَا أَطْيَبَكَ وَأَحَبُّكَ إِلَيَّ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمِي أَخْرَجُونِي مِنْكَ مَا سَكَنْتُ غَيْرَكَ».

١٠٦٣٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: حَجَّ مُعَاوِيَةُ وَابْنُ عَبَّاسٍ، فَجَعَلَ مُعَاوِيَةُ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ.

١٠٦٣٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نَافِعِ الطَّلْحَانِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ الْبُكْرِيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ غَيْرَ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ.

١٠٦٣٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: حَجَّ مُعَاوِيَةُ

١٠٦٣٤ - هذا يخالف رواية أحمد (٩٤/٤ - ٩٥) كما تقدم.

١٠٦٣٥ - ورواه مسلم (١٢٦٩).

١٠٦٣٦ - ورواه أحمد (٣٥٣٢) وتقدم.

فَجَعَلَ لَا يَأْتِي عَلَى رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْتِ إِلَّا اسْتَلَمَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ وَالْحَجَرَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَيْسَ مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْتِ شَيْءٌ مَهْجُورٌ.

١٠٦٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ خُنَيْمٍ أَوْ عَنِ الْعَلَاءِ، شَكَ أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كُنَّا نُسَمِّيهَا شِبَاعَةً، يَعْنِي زَمْزَمَ، وَكُنَّا نَجِدُهَا نَعْمَ الْعَوْنُ عَلَى الْعِيَالِ.

١٠٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى بَنَاتِ مِنَ الرُّطْبِ يَغْدُونَ وَنَنَا، فَحَرَّقَهُمْ بِالنَّارِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ وَبْنَهُ فَاقْتُلُوهُ».

[ثُعْلَبَةُ بْنُ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَادٍ بْنُ طَلْحَةَ الْقَنَادُ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ حَمَادٍ، ثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَضْرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ ثُعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: انْتَهَبَ النَّاسُ غَنَمًا فَذَبَبُوهَا، ثُمَّ جَعَلُوا يَطْبُخُونَهَا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُخْفِضَتْ، وَقَالَ: «لَا تَحْلِلُ النَّهْيَةُ».

[عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ]

١٠٦٤٠ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَزَابِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ، أَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، ثَنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمَدَنِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَمْرَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ مِنْ أَبِي، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَغْتَقَ مُؤْمِنًا أَغْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ».

١٠٦٣٧ - رواه عبد الرزاق (٩١٢٠) قال في المعجم (٢٨٦/٣) ورجاله ثقات.

١٠٦٣٨ - سيأتي الكلام عليه.

١٠٦٣٩ - قال في المعجم (٣٣٧/٥) ورجاله ثقات.

١٠٦٤٠ - قال في المعجم (٢٤٣/٤) وفيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف.

هَكَذَا رَوَاهُ النَّضْرُ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، وَخَالَفَهُ أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، فَقَالَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ.

١٠٦٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ التَّرْسِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهَا، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ مُؤْمِنًا فِي الدُّنْيَا أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ غُضُوٍّ مِنْهُ غُضُوًّا مِنَ النَّارِ».

١٠٦٤٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ مُوسَى بْنِ سَالِمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي فِتْنَةٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ: هَلْ كَانَ يَقْرَأُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: لَعَلَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي نَفْسِهِ.

قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدًا أَمَرَ بِأَمْرٍ فَبَلَغَ، وَاللَّهِ مَا خَصَصْنَا بِشَيْءٍ دُونَ النَّاسِ إِلَّا بِثَلَاثَةٍ: أَمَرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ الْوُضُوءَ، وَأَمَرْنَا أَنْ لَا تَأْكُلَ الصَّدَقَةُ، وَلَا تُنْزِي الْحُمْرَ عَلَى الْخَيْلِ.

١٠٦٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ.

[أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٦٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرْمَطِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الطَّلْحِيُّ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَابًا، وَعَائِشَةَ نَائِمَةً، فَرَفَعَ لَهَا مِنْهَا الْعُجْرَ، فَلَمَّا انْتَبَهَتْ أَغْطَاهَا إِيَّاهُ فَأَكَلَتْهُ.

١٠٦٤٢ - ورواه أحمد (١٨٨٧ و ١٩٧٧ و ٢٠٦٠ و ٢٠٨٥ و ٢٠٩٢ و ٢٢٣٨) مختصراً ومطولاً. وأبو داود (٧٩٣) والترمذي (١٧٥٣) والنسائي (٨٩/١ و ٢٢٤/٦ - ٢٢٥) وقال الترمذي: حسن صحيح. ورواه ابن خزيمة (١٧٥).

١٠٦٤٣ - ورواه أحمد (٢٠٦٠) وابن ماجه (٤٢٦) هكذا.

١٠٦٤٤ - قال في المعجم (٣٦/٤) وفي إسناده جماعة لم أعرفهم.

[كثير بن العباس عن عبدالله بن العباس]

١٠٦٤٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشَقِيُّ، ثنا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

[شهر بن حوشب عن ابن عباس]

١٠٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْنَاءَ بَيْتِهِ بِمَكَّةَ جَالِسًا إِذْ مَرَّ بِهِ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، فَكَثَّرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْلِسْ»، فَقَالَ: بَلَى، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَقْبِلَهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُهُ إِذْ شَخَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَنَظَرَ سَاعَةً إِلَى السَّمَاءِ، فَأَخَذَ يَضَعُ بَصَرَهُ حَيْثُ وَضَعَهُ عَنْ يَمِينِهِ فِي الْأَرْضِ، فَتَحَرَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ جَلِيسِهِ عُثْمَانَ إِلَى حَيْثُ وَضَعَ بَصَرَهُ، وَأَخَذَ يَنْفُضُ بِرَأْسِهِ كَأَنَّهُ يَسْتَفْقِهِ مَا يُقَالُ لَهُ، وَابْنُ مَطْعُونٍ يَنْظُرُ، فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ وَاسْتَفْقَهُ مَا يُقَالُ لَهُ، أَشْخَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصَرَهُ حَتَّى تَوَارَى فِي السَّمَاءِ، فَأَقْبَلَ إِلَى عُثْمَانَ بِجِلْسَتِهِ الْأُولَى، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فِيمَا كُنْتُ أَجَالِسُكَ؟ مَا رَأَيْتُكَ تَفْعَلُ كِفْعَلِكَ الْغَدَاةَ، قَالَ: «فَطُنْتُ لِذَلِكَ؟» قَالَ عُثْمَانُ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، وَأَنْتَ جَالِسٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَمَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى، وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ، يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ»، قَالَ عُثْمَانُ: فَذَلِكَ حِينَ اسْتَقَرَّ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِي، وَأَخْبَيْتُ مُحَمَّدًا ﷺ.

[علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه]

١٠٦٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْمِصْبِصِيُّ، ثنا أَبُو عُمَيْرٍ بْنُ النَّحَّاسِ، ثنا ضَمْرَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَلَةَ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، قَالَا: كَانَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ يَسْجُدُ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ سَجْدَةٍ.

١٠٦٤٥ - ورواه مسلم (٩٠٢) والنسائي (١٢٩/٣) والبخاري (١٠٦٦) معلقا هكذا مختصراً.

١٠٦٤٦ - انظر (٨٣٢٢) حيث هناك بنفس السند والمتن وقد تكلمنا عليه هناك.

١٠٦٤٧ - قال في المجموع (٢٥٨/٢) وإسناده منقطع.

١٠٦٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، ثَنَا الْمُتَهَالُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَمَرَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: بَيْتٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِي الْمَسْجِدِ أَحَدٌ غَيْرُهُ، قَالَ: ثُمَّ مَرَّ بِي، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قُلْتُ: عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: «فَمَهْ؟» قُلْتُ: أَمَرَنِي الْعَبَّاسُ أَنْ أُبَيِّتَ بِكُمُ اللَّيْلَةَ، قَالَ: «فَالْحَقُّ»، قَالَ: فَلَمَّا انْصَرَفَ دَخَلَ، فَقَالَ: «أَفَرِشُوا عَبْدُ اللَّهِ»، فَأَبَيْتُ بِوَسَادَةٍ مِنْ مُسُوحٍ، قَالَ: وَتَقَدَّمَ إِلَيَّ الْعَبَّاسُ: لَا تَنَمْ حَتَّى تَحْفَظَ صَلَاتَهُ، قَالَ: فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَنَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ، فَاسْتَوَيْ عَلَى فِرَاشِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ مِنْ آخِرِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ حَتَّى خَتَمَهَا ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]، ثُمَّ قَامَ، ثُمَّ اسْتَنْتَ بِسِوَاكِهِ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ فِي مُصَلَّاهُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَيْسَتْ بِقَصِيرَتَيْنِ وَلَا بِطَوِيلَتَيْنِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى فِرَاشِهِ فَتَنَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ، ثُمَّ اسْتَوَيْ عَلَى فِرَاشِهِ فَفَعَلَ كَمَا فَعَلَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، ثُمَّ اسْتَنْتَ بِسِوَاكِهِ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ مُصَلَّاهُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَيْسَتْ بِطَوِيلَتَيْنِ وَلَا قَصِيرَتَيْنِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى فِرَاشِهِ فَتَنَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ، ثُمَّ اسْتَوَيْ عَلَى فِرَاشِهِ فَفَعَلَ كَمَا فَعَلَ، فَصَلَّى، ثُمَّ أَوْتَرَ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي لِسَانِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَاجْعَلْ عَن يَمِينِي نُورًا، وَاجْعَلْ عَن شِمَالِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي مِنْ أَمَامِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ قُدُوبِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ أَسْفَلِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ نُورًا، وَأَعْظَمْ لِي نُورًا».

١٠٦٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ الدَّمَشَقِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ عَيْسَى الشَّحْمِيُّ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ أَبَاهُ بَعَثَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، قَالَ: فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا فِي أَصْحَابِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَكَلِّمَهُ، فَلَمَّا صَلَّى الْمَغْرِبَ قَامَ يَرْكُضُ حَتَّى أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ لَصَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَثَابَ النَّاسُ، ثُمَّ صَلَّى الصَّلَاةَ فَقَامَ يَرْكُضُ، حَتَّى انْصَرَفَ مَنْ بَقِيَ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ، وَتَبِعْتُهُ، فَلَمَّا سَمِعَ جِسْمِي قَالَ: «مَنْ هَذَا؟» وَالتَفَتَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: «ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟»

قُلْتُ: ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ، مَا جَاءَ بِكَ؟» قُلْتُ: بَعَثَنِي أَبِي بِكَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: «السَّاعَةَ جِئْتُ؟» قُلْتُ: لَا، فَقَالَ: «إِذْ لَمْ تَنْصَرِفْ إِلَى سَاعَتِكَ هَذِهِ فَلَسْتُ مُنْصَرِفًا»، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ وَدَخَلْتُ مَعَهُ، قُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَنَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَرَمَى بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَتَلَا هَذِهِ الْآيَاتِ الَّتِي فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] إِلَى آخِرِهَا الْآيَاتِ الْخَمْسَ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى ﴿إِنَّكَ لَا تَخْلِفُ الْوَعْدَ﴾ [آل عمران: ١٩٤]، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي تَعْنِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي عِنْدَكَ نُورًا»، وَإِلَى جَانِبِهِ مِخْضَبٌ مِنْ بَرَامٍ مُطْبَقٌ عَلَيْهِ سِوَاكٌ، فَاسْتَنْ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، وَعَادَ فَتَنَامَ أَيْضًا حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَتَلَا الْآيَاتِ وَدَعَا الدَّعْوَةَ، ثُمَّ اسْتَنْ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَتَلَا الْآيَاتِ ثُمَّ دَعَا الدَّعْوَةَ، ثُمَّ اسْتَنْ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ، فَتَلَا الْآيَاتِ، ثُمَّ دَعَا بِالدَّعْوَةِ، ثُمَّ اسْتَنْ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى صَلَاةَ عَرَفْتُ أَنَّهُ يُؤَيَّرُ فِيهَا، فَجِئْتُ إِلَى رُكْنِهِ الْأَيْسَرِ، فَأَخَذَ بِأَصْبُعِهِ فِي أُذُنِي، فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي إِلَى رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ الْفَجْرَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.

١٠٦٥٠ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ الْبَيْرُوتِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: عَرِضَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا هُوَ مَفْتُوحٌ عَلَى أُمَّتِهِ مِنْ بَعْدِهِ كُفْرًا كُفْرًا، فَسَرَّ بِذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى: ٥]، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ أَلْفَ قَصْرِ، فِي كُلِّ قَصْرِ مَا يَنْبَغِي لَهُ مِنَ الْوِلْدَانِ وَالْخَدَمِ.

١٠٦٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي،

١٠٦٥٠ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (١٣٨/٧ - ١٣٩) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ (٣٠٦ مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ) وَفِي رِوَايَةٍ فِيهِ أَيُّ فِي الْأَوْسَطِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عَرِضَ عَلَيَّ مَا هُوَ مَفْتُوحٌ لِأُمَّتِي بَعْدِي فَسَرَنِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (وَلَا آخِرَةَ خَيْرَ لَكَ مِنَ الْأُولَى) فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَفِيهِ مَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ وَلَمْ أَعْرِفْهُ وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ. وَإِسْنَادُهُ الْكَبِيرُ حَسَنٌ. قُلْتُ: وَاحِدٌ إِسْنَادِي الْأَوْسَطِ هُوَ نَفْسُ إِسْنَادِ الْكَبِيرِ. وَرَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيقَةِ (٢١٢/٣) عَنْ الْمَصْنُفِ عَنْ بَكْرِ بْنِ

١٠٦٥١ - وَرَوَاهُ الدَّارِقُطَنِيُّ (٣٠٣/١ - ٣٠٤) لَمْ يَذْكُرِ الْهَيْثُمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ عَلَيْهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي التَّلْخِصِ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَهُ. أَمَّا الْحَافِظُ ابْنُ الْمَلِّقِ فَقَدْ قَالَ فِي الْبَدْرِ الْمُنِيرِ (١/١٦٣) وَنَقَلَ النَّوَوِي فِي شَرْحِ الْمَهْذَبِ (١٠٥/٣) وَقَبْلَهُ أَبُو شَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ فِي مَصْنَفِهِ فِي الْجَهْرِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عَنِ الدَّارِقُطَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي طَرِيقِ مَعْتَمِرٍ وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ =

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّى بِنَا الْمَهْدِيِّ فَجَهَرَ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقُلْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

١٠٦٥٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ الْمَهْدِيُّ بِعَهْدِي، وَأَمَرَنِي أَنْ أَضْلُبَ فِي الْحُكْمِ، وَقَالَ فِي كِتَابِهِ حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ رَبُّكُمْ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي، لَأَنْتَقِمَنَّ مِنَ الظَّالِمِ فِي عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، وَلَأَنْتَقِمَنَّ مِمَّنْ رَأَى مَظْلُومًا فَقَدَّرَ أَنْ يَنْصُرَهُ فَلَمْ يَفْعَلْ».

١٠٦٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُصْرَفُ بْنُ عَمْرِو الْيَامِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ اسْتَاكَ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيَقْرَأُ: ﴿إِنَّ فِي الْخَلْقِ أَلِيلَ وَالنَّهَارِ﴾ [يونس: ٦] إِلَى آخِرِ الْآيَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ فِي النَّوْمِ، ثُمَّ قَامَ فَفَعَلَ مِثْلَهَا، ثُمَّ أَتَى مَضْجَعَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ كَمَا فَعَلَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ.

١٠٦٥٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُفْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ، وَلَمْ يَقُلْ: عَنْ أَبِيهِ.

= هذا إسناد صحيح ليس في رواه مجروح. قلت: أما أحمد بن محمد الدمشقي فقد قال الذهبي: له مناكير، وقال أبو أحمد الحاكم: فيه نظر. وأما أبو حاتم فساء أن أبا عوانة صاحب الصحيح كتب عنه وقال سمعت أن أحمد يقول: لم أسمع من أبي شيئا.

وقال أبو أحمد الحاكم: سألت أبا الجهم عنه، فقال: قد كان كبير فكان يلقي ما ليس من حديثه فيتلقي. وأما والده محمد بن يحيى فقد قال ابن حبان بعد أن أورده في الثقات: هو ثقة في نفسه يتقى من حديثه ما رواه عنه أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة وأخوه عبيد، فإنهما كانا يدخلان عليه كل شيء، ثم فيهم من لم يعرفهم الهشمي كما في تخريج الحديث بعده إذ هو بنفس السند فكيف يكون إسناده صحيحاً وليس في رواية مجروح.

١٠٦٥٢ - قال في المجموع (٢٦٧/٧) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٤١٩) مجمع البحرين) وفيه من لم أعرفهم.

١٠٦٥٣ - ورواه أحمد (٣٥٤١) من هذا الطريق بأطول من هذا وكذلك مسلم (٧٦٣) وأبو داود (٥٧) و١٣٤٠ و١٣٤١ والنسائي (٣/٣٦٢ - ٢٣٧ و٢٣٧). والبيهقي في الدعوات الكبير (٦٤).

١٠٦٥٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّيُّ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ هِلَالٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى.

١٠٦٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَعَلَى الْكُفَّةِ ثَلَاثُمِائَةِ صَنْمٍ وَسِتُّونَ صَنْمًا، قَدْ شَدَّ لَهُمْ إِبْلِيسُ أَقْدَامَهُمْ بِالزَّصَاصِ، فَجَاءَ وَمَعَهُ قَضِيئُهُ، فَجَعَلَ يَهْوِي بِهِ إِلَى كُلِّ صَنْمٍ مِنْهَا، فَيَخْرُجُ رُجُوعَهُ، وَيَقُولُ: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ، إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا»، حَتَّى أَمَرَ بِهِ عَلَيْهَا كُلُّهَا.

١٠٦٥٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُنْتَنَى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفًا أَوْ لَحْمًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَمَضَّمْ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً.

١٠٦٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِفِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ غُضُوًّا، وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٠٦٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِي، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ ضَبَاعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ كَيْفًا عَرَقًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً.

١٠٦٦٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ

١٠٦٥٦ - قال في المعجم (١٧٦/٦) ورجاله ثقات ورواه البزار (٢/١٦٧) زوائد البزار) باختصار. ورواه أبو نعيم في الحلية (٢١١/٣ - ٢١٢) وقال: هذا حديث غريب من حديث علي بن عبد الله تفرد به محمد بن إسحاق.

١٠٦٥٧ - ورواه أحمد (٢٠٠٢ و ٢٣٣٩ و ٣١٠٨ و ٣٢٨٧ و ٣٢٩٥) ومسلم (٣٥٤) وله طرق أخرى كثيرة ستأتي.

١٠٦٥٩ - في نسخة أحمد الثالث عرقاً بدل كفافاً.

١٠٦٦٠ - هذان الحديثان في نسخة أحمد الثالث فقط.

ورواه المصنف في مسند الشاميين (١٤٥)، والبخاري في مسند علي بن الجعد (٣٥٣٤).

دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَحْمًا، وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٠٦٦١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ ضَبَاعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ كَثْفًا.

١٠٦٦٢ - حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَطَّارِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ حَمْدَانَ الْحَنْفِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ كَثْفًا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يُحَدِّثْ وَضُوءًا.

١٠٦٦٣ - حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَطَّارِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ خَالَوَيْهِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْحَنْظَلِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ مِنْ كَيْفِ مَشْوِيَةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَمَا تَوَضَّأَ مِنْ ذَلِكَ.

١٠٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّوْفَلِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجِئُوا اللَّهَ لِمَا يَغْذُوكُمْ مِنْ نَعِيمٍ، وَأَجِئُونِي لِحُبِّ اللَّهِ، وَأَجِئُوا أَهْلَ بَيْتِي لِحُبِّي».

١٠٦٦٤ - ورواه الترمذي (٣٨٧٨) والحاكم (١٤٩/٣ - ١٥٠) وأبو نعيم في الحلية (٢١١/٣) والخطيب في تاريخ بغداد (١٦٠/٤) كلهم من طريق هشام بن يوسف به. قال الترمذي: حديث حسن غريب إنما نعرفه من هذا الوجه. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. قال شيخنا محمد ناصر الدين الألباني في تخرج فقه السيرة (ص ٢٣) وهذا من تساهلهم جميعاً لا سيما الذهبي، فقد أورد النوفلي هذا في ميزان الاعتدال في نقد الرجال وقال فيه: فيه جهالة ما حدث عنه سوى هشام بن يوسف ثم ساق له الحديث فأنى له الصحة؟ وقد تفرد به هذا المجهول ولم يوثقه أحد، وكذا قال فيه الحافظ ابن حجر في التقریب إنه مقبول يعني عند المتابعة فأنى المتابع له؟ ولذلك فقد أصاب ابن الجوزي حين قال: هو غير صحيح، كما نقله المناوي في فيض القدير وتعبه بما لا طائل تحته انتهى فظهر أنه ضعيف الإسناد. قلت: رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢٦٥/١ - ٢٦٦) وأعله براوين ليسا في هذا الإسناد وغفل عن العلة الحقيقية الذي تقدمت.

١٠٦٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّمْلِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُضْعَبٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الْإِسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ قَرْجٍ، وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ».

١٠٦٦٦ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الطُّوسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ يَفْطَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ خُلِقَ مُقَنَّتًا تَوَابًا نَسَاءً، إِذَا ذُكِرَ ذَكَرَ».

١٠٦٦٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الْعِجْلِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُرُوزِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَرَمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِظَنِيرٍ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اتَّخِذْ بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ»، فَجَاءَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ وَإِلَيَّ».

١٠٦٦٨ - حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا قَبِيسُ بْنُ

١٠٦٦٥ - ورواه أحمد (٢٢٣٤) وأبو داود (١٥٠٤) والنسائي في عمل يوم وليلة (٤٥٦) وابن السني (٣٥٨) وابن نصر في قيام الليل (ص ٦٥) وأبو محمد الحسن بن محمد بن إبراهيم في أحاديث منتقاة (٢/١٤٥) والحاكم (٢٦٢/٤) وصححه والبيهقي (٣٥١/٣) وأبو نعيم (٢١١/٣) وابن عساكر (١/٢٩٦/٤) وتعقب الذهبي تصحيح الحاكم بقوله: الحكم فيه جهالة وقال في المذهب (٣٢٣/٣) الحكم مجهول. ورواه ابن ماجه (٣٨١٩) إلا أنه لم يذكر عن أبيه وانظر الضعيفة (٧٠٥).

١٠٦٦٦ - قال في المجموع (٢٠١/١٠) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٤٦٠ مجمع البحرين) باختصار وأحد أسانيد الكبير رجاله ثقات. ورواه أبو نعيم في الحلية (٢١١/٣) وقال: هذا حديث غريب من حديث داود بن علي عن أبيه عن جده لا أعلم أحداً رواه غير ابن نمير عن عتبة عنه. قلت: وعتبة ضعيف فالحديث ضعيف.

١٠٦٦٧ - قال في المجموع (١٢٦/٩) وفيه محمد بن سعيد شيخ يروي عنه سليمان بن قرم ولم أعرفه وبقية رجاله وثقوا وفيه ضعيف. ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢٢٥/١) من طريق ابن عدي وقال: هذا حديث لا يصح، ومحمد بن شعيب (سعيد) مجهول، وأما سليمان فقال يحيى: ليس بشيء وقال ابن حبان: كان رافضياً غالباً يقلب الأخبار. ورواه العقيلي (ص ٣٨٣) وعند الجميع محمد بن شعيب وكذا في الميزان واللسان، وفي المخطوطتين محمد بن سعيد وهو خطأ. وفي المخطوطتين والضعفاء للعقيلي هكذا وإلي، وفي الميزان واللسان اللهم وال من والاه.

١٠٦٦٨ - ورواه الترمذي (٣٤٧٩) وقال: حديث غريب لا نعرف مثل هذا من حديث ابن أبي ليلى إلا من هذا الوجه. ورواه أحمد بن نصر في كتاب الصلاة والبيهقي في كتاب الدعوات. =

الرَّبِيعِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَنِي الْعَبَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ مُمَسِيًّا وَهُوَ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تَهْدِي بِهَا قَلْبِي، وَتَجْمَعُ بِهَا شَمْلِي، وَتُلَمِّمَ بِهَا شَعْبِي، وَتُرَدِّ بِهَا أَلْفَتِي، وَتَضْلِحَ بِهَا دِينِي، وَتَحْفَظَ بِهَا عَائِي، وَتَرْفَعَ بِهَا شَاهِدِي، وَتُرَكِّي بِهَا عَمَلِي، وَتُبَيِّضَ بِهَا وَجْهِي، وَتُلَهْمُنِي بِهَا رُشْدِي، وَتَنْصِفُنِي بِهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ، اللَّهُمَّ أَعْظِيئِي إِيمَانًا صَادِقًا، وَتَقِينَا لَيْسَ بَعْدَهُ كُفْرٌ، وَرَحْمَةً أَنَالُ بِهَا شَرَفَ كَرَامَتِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَوْرَ عِنْدَ الْقَضَاءِ، وَتُرُلَ الشُّهَدَاءِ، وَعَيْشَ السَّعْدَاءِ، وَمُرَافَقَةَ الْأَنْبِيَاءِ، وَالتَّصَرُّعَ عَلَى الْأَعْدَاءِ، اللَّهُمَّ أَنْزِلْ بِكَ حَاجَتِي، وَإِنْ قَصُرَ رَأْيِي، وَصُعِفَ عَمَلِي، وَافْتَقَرْتُ إِلَى رَحْمَتِكَ، فَأَسْأَلُكَ يَا قَاضِي الْأُمُورِ، يَا شَافِي الصُّدُورِ، كَمَا تُجِبُ بَيْنَ الْبُحُورِ أَنْ تُجِيبَنِي مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ، وَمِنْ دَعْوَةِ الثُّبُورِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقُبُورِ، اللَّهُمَّ مَا قَصُرَ عَنْهُ رَأْيِي، وَصُعِفَ عَنْهُ عَمَلِي، وَلَمْ تَبْلُغْهُ أُمْنِيَّتِي مِنْ خَيْرٍ وَعَدْتَهُ أَحَدًا مِنْ عِبَادِكَ، أَوْ خَيْرٍ أَنْتَ مُعْطِيهِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَإِنِّي أَرْغَبُ إِلَيْكَ فِيهِ، وَأَسْأَلُكَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا هَادِينَ مُهْدِينَ، غَيْرَ ضَالِّينَ وَلَا مُضِلِّينَ، حُرًّا لِأَعْدَائِكَ، وَسَلَمًا لِأَوْلِيَائِكَ، نُحِبُّ بِحُبِّكَ النَّاسَ، وَتُعَادِي بِعَدَاوَتِكَ مَنْ خَالَفَكَ مِنْ خَلْقِكَ، اللَّهُمَّ هَذَا الدُّعَاءُ، وَعَلَيْكَ الْاسْتِجَابَةُ، اللَّهُمَّ وَهَذَا الْجُهْدُ، وَعَلَيْكَ التَّكْلَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، اللَّهُمَّ ذَا الْحَبْلِ الشَّدِيدِ، وَالْأَمْرِ الرَّشِيدِ، أَسْأَلُكَ الْأَمَنَ يَوْمَ النُّوْعِ، وَالْجَنَّةَ يَوْمَ الْخُلُودِ، مَعَ الْمُقَرَّبِينَ الشُّهُودِ، وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ، وَالْمُؤْمِنِينَ بِالْمُعْهُودِ، إِنَّكَ رَحِيمٌ وَدُودٌ، وَإِنَّكَ تَفْعَلُ مَا تُرِيدُ، سُبْحَانَ الَّذِي تَعَطَّفَ الْعِزُّ وَقَالَ بِهِ، سُبْحَانَ الَّذِي لَا يَنْبَغِي الْحَمْدُ إِلَّا لَهُ، سُبْحَانَ ذِي الْعَرْشِ وَالْبَهَاءِ، سُبْحَانَ ذِي الْمَقْدِرَةِ وَالْكَرَمِ، سُبْحَانَ الَّذِي أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ بِعِلْمِهِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي نُورًا فِي قَلْبِي، وَنُورًا فِي قَبْرِي، وَنُورًا فِي سَمْعِي، وَنُورًا فِي بَصَرِي، وَنُورًا فِي شَعْرِي، وَنُورًا فِي بَشْرِي، وَنُورًا فِي لَحْمِي، وَنُورًا فِي دَمِي، وَنُورًا فِي عِظَامِي، وَنُورًا مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَنُورًا مِنْ خَلْفِي، وَنُورًا عَنْ يَمِينِي، وَنُورًا عَنْ شِمَالِي، وَنُورًا مِنْ قَوْفِي، وَنُورًا مِنْ تَحْتِي، اللَّهُمَّ زِدْنِي نُورًا، وَأَعْظِمْ لِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي نُورًا».

= وضعفه شيخنا. قلت: هو عند البيهقي في الدعوات الكبير (٦٩) من طريق الحسن بن عماره عن داود به ثم قال: تابعه قيس بن الربيع عن ابن أبي ليلى عن داود بن علي. والحسن بن عماره متروك.

١٠٦٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلِّقُوا السَّوْطَ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلُ الْبَيْتِ».

١٠٦٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلِّقُوا السَّوْطَ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلُ الْبَيْتِ».

١٠٦٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكَّارٍ الدَّمَشْقِيُّ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الْخَلَّالُ، ثنا سَلَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عِيسَى وَعَبْدُ الصَّمَدِ ابْنَا عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلِّقُوا السَّوْطَ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلُ الْبَيْتِ، فَإِنَّهُ لَهُمْ أَدَبٌ».

١٠٦٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْمَقْدِسِيُّ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ جَبِيلٍ، ثنا مَسْدُكُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلِّقْ سَوْطَكَ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلُكَ».

١٠٦٧٣ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صُبَيْحِ الرِّثَاءِ الْكُوفِيُّ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا أَبِي، عَنْ عِيسَى بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا حَيْثُ مَغْنَمًا مَرِيئًا، طَبَقًا عَاجِلًا غَيْرَ رَائِبٍ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ»، فَمَا لَبِثْنَا أَنْ مُطِرْنَا حَتَّى سَالَ كُلُّ شَيْءٍ، حَتَّى أَنْوَهُ، فَقَالُوا: قَدْ عَرَفْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا».

١٠٦٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ الْكُوفِيُّ، ثنا مَسْدُكُ بْنُ

١٠٦٧٠ - رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠١٢٣) وَالبخاري في الأدب المفرد (١٢٢٩) وابن عدي (٢/٢٧) والخطيب (٢٠٣/١٢) وابن عساكر (٢/٣٠٧/١٣) وحسنه شيخنا. قال في المجمع (١٠٦/٨) وإسناد الطبراني فيهما حسن. وهو حسن لهذه الطرق، وله شاهد من حديث ابن عمر وانظر سلسلة الصحيحة (٤٣١/٣ - ٤٣٢).

١٠٦٧١ - رَوَاهُ الْمُصَنِّفُ فِي الْأَوْسَطِ (٢٧٥) مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ.

١٠٦٧٢ - وَرَوَاهُ الْبَزَارُ (٢٠٧٧) مِنْ طَرِيقِ مَنْدَلٍ بِهِ.

١٠٦٧٣ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢١٣/٢) وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي لَيْلَى وَفِيهِ كَلَامٌ كَثِيرٌ.

١٠٦٧٤ - وَرَوَاهُ فِي الْأَوْسَطِ (٢٠٩) مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ وَابْنُ عَدِي (١/١٢٧) قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢٥٧/٦) وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي لَيْلَى وَهُوَ سَيِّئُ الْحِفْظِ وَمَنْدَلٌ وَثَقٌ وَفِيهِ ضَعِيفٌ. قُلْتُ وَقَدْ صَحَّ مِنْهُ «وَلَدُ الزُّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ» انظر سلسلة الصحيحة (رقم ٦٧٢) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني.

عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وُلِدَ الرَّثَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ، إِذَا عَمِلَ بِعَمَلِ آبَائِهِ».

١٠٦٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْمَسَاوِيرِ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ التَّطَّاحِ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى بْنِ عَلِيٍّ دَارَهُ، فَحَدَّثَنَا عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه مَجْلِسٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، لَا يَقُومُ عَنْهُ إِلَّا لِلْعَبَّاسِ، وَكَانَ يَسُرُّ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ الْعَبَّاسُ يَوْمًا، فَرَأَى لَهُ أَبُو بَكْرٍ عَنْ مَجْلِسِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكَ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَمَّكَ قَدْ أَقْبَلَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ مُبْتَسِمًا، فَقَالَ: «هَذَا الْعَبَّاسُ قَدْ أَقْبَلَ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ بَيَاضٌ، وَسَيَلِسُ وَلَدُهُ مِنْ بَعْدِهِ السَّوَادُ، وَيَمْلِكُ مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا».

١٠٦٧٦ - حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَطَّارِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ (ح).

وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ الْهَلَالِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ، قَالَا: ثَنَا شَيْتَانُ، عَنْ عِيسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُمْنُ الْخَيْلِ فِي شُفْرَاهَا».

١٠٦٧٧ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّلَالُ الْكُوفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْوَلِيدِ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا قَرَجُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عِيسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُمْنُ الْخَيْلِ فِي شُفْرَاهَا، وَأَيْمُنُهَا نَاصِيَةٌ مَا كَانَ مِنْهَا أَغَرُّ مُحَجَّلٍ مُطْلَقٍ الْبَيْدُ الْيُمْنَى».

١٠٦٧٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْمَازِنِيُّ، ثَنَا

١٠٦٧٥ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢٧٠/٩) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٣٤٧-٣٤٨ مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ) وَالْكَبِيرِ بِإِخْتِصَارٍ وَفِيهِ جَمَاعَةٌ لَمْ أَعْرِفْهُمْ.

١٠٦٧٦ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٢٤٥٤) وَأَبُو دَاوُدَ (٢٥٢٨) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٤٦) وَقَالَ: غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ شَيْبَانَ. وَالْخَطِيبُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ (١١/١٤٨). وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وَرَوَاهُ الْقُضَاعِيُّ فِي مُسْتَدْرَكِ الشَّهَابِ (٢٢٤).

١٠٦٧٧ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢٦٢/٥) وَفِيهِ فَرَجُ بْنُ يَحْيَى وَهُوَ ضَعِيفٌ.

١٠٦٧٨ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ فِيهِ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْمَازِنِيُّ وَلَمْ أَعْرِفْهُ وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ. وَرَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ (٢١٢/٣) عَنْ الْمُصَنِّفِ وَانْظُرِ الضَّعِيفَةَ (٤٥٦٣).

جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ بِرِكَابِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، لَا يَرْجُوهُ وَلَا يَخَافُهُ، غُفِرَ لَهُ».

١٠٦٧٩ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ مُخَرِّزٍ، ثَنَا عُثَيْنُ بْنُ عَمْرٍو الْقَيْسِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمِّي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ حَوِيسِهَا».

١٠٦٨٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْمَازِنِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ حَرْبٍ الشَّقْرِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَرُوا الرَّقِيقَ، وَشَارِكُوهُمْ فِي أَرْزَاقِهِمْ، يَغْنِي كَسْبَهُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَالرَّنَجَ، فَإِنَّهُ قَصِيرَةٌ أَعْمَارُهُمْ، قَلِيلَةٌ أَرْزَاقُهُمْ».

١٠٦٨١ - حَدَّثَنَا مَسْعَدَةُ بْنُ سَعْدٍ الْعَطَّارُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَطَاءٍ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ الْحُمَيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْحَطَّابِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ رَجَبٍ كُلِّهِ.

١٠٦٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَوِيُّ الصُّورِيُّ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِّيَّابِيُّ، قَالَا: ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٌّ، ثَمَانُونَ مِنْهَا أُمَمِي».

١٠٦٨٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْهَاشِمِيُّ،

١٠٦٧٩ - ورواه البزار (٢٥٠/١) مع قول ابن عباس الذي ذكره في المعجم قال في المعجم (٦١/٤) وفيه عمر بن مساور وهو ضعيف. قلت: لكنه ورد من حديث جمع من الصحابة فلذا صححه شيخنا.

١٠٦٨٠ - ورواه في الأوسط (١٨٤) مجمع البحرين) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٥٨/٢) وحكم عليه شيخنا محمد ناصر الدين الألباني بالوضع في سلسلة الضعيفة (رقم ٧٢٥) فانظر. وأما الهشمي فقد قال في المعجم (٢٣٥/٤) وفيه من لم أعرفه.

١٠٦٨١ - ورواه ابن ماجه (١٧٤٣) وهو ضعيف جداً لأن في إسناده داود بن عطاء وقد ضعفوه وقال البخاري وغيره: متروك، ولذا قال الذهبي تبعاً لابن الجوزي: لا يصح. وانظر العلل المتناهية (٦٥/٢) لابن الجوزي.

١٠٦٨٢ - قال في المعجم (٤٠٣/١٠) وفيه خالد بن يزيد الدمشقي وهو ضعيف وقد وثق. لكنه حديث صحيح لأنه ورد من حديث جمع من الصحابة.

١٠٦٨٣ - قال في المعجم (٧٨/١) وفيه زينب بنت سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس، لم أر من ذكرها.

حَدَّثَنَا زَيْتَبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَمَّا أُسْرِيَ بِي انْتَهَيْتُ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنتَهَى، فَإِذَا نَبْقُهَا أَشْجَالُ الْفَلَاحِ».

١٠٦٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، ثنا الْمُغِيرَةُ بْنُ جَمِيلٍ الْكِنْدِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْوَلَاءَ لَيْسَ بِمُتَقَلِّبٍ، وَلَا مُتَحَوِّلٍ».

١٠٦٨٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ الْحَوِطِيُّ، ثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّمُطِ، ثنا صَالِحُ بْنُ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يُرَبِّيَ أَحَدُكُمْ بَعْدَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَةً جَرَوْا كَلْبًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُرَبِّيَ وَلَدًا لِصُلْبِهِ».

١٠٦٨٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ الْحَوِطِيُّ، ثنا أَبِي، ثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ: أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ، مَعَ الْمَلِكِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ الْمَلَكُ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ جَلَّ يُخَيِّرُكَ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ نَبِيًّا عَبْدًا، أَوْ نَبِيًّا مَلِكًا، فَاتَّقَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَبْرِيلَ كَالْمُسْتَشِيرِ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ

١٠٦٨٤ - ورواه البزار (١٣٢) والدولابي (٢٥/٢) قال في المعجم (٢٣١/٤) وفيه المغيرة بن جميل وهو ضعيف وقال أبو حاتم وغيره مجهول وقال العقيلي منكر الحديث.

١٠٦٨٥ - قال في المعجم (٢٥٩/٤) وفيه عبدالله بن السمط وصالح بن علي بن عبدالله بن عباس ولم أجد من ترجمهما وبقي رجاله ثقات.

١٠٦٨٦ - قال في المعجم (٢٠/٩) وفيه بقية بن الوليد وهو مدلس. ورواه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٣٦١/١ - ٣٦٢) وبقيّة عنعن عندهما. ورواه النسائي في الوليمة من الكبرى. قال الحافظ في النكت الظراف (٢٣٢/٥ - ٢٣٣) ذكره الذهلي في علل حديث الزهري عن يزيد بن عبد ربه عن بقية في ترجمة محمد بن علي بن عبدالله بن عباس، ووقع في السند محمد بن عبدالله بن عباس، فالذهلي سلف ابن عساكر في دعوى أن عليًا سقط بين محمد وعبدالله وذكر شيخه في شرح الترمذي أن أبا الشيخ أخرجه من الوجه الذي أخرجه منه النسائي فوقع عنده في السند محمد بن علي بن عبدالله بن عباس، ولذلك روينا في فوائد أبي محمد بن صاعد من طريق عبدالله بن سالم عن الزبيدي، ورواه معمر عن الزهري قال: بلغنا أن النبي ﷺ جاءه. فذكر الحديث قبل إن هذا أرجح طريقة انتهى. قلت: وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل والبخاري في التاريخ الكبير (١٢٣/١/١) فيمن اسمه محمد بن عبدالله وروى البخاري هذا الحديث عن حيوة بن شريح عن بقية به. وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد (٢٣١/٢) وأبي يعلى والبزار.

تَوَاضَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ نَبِيًّا عَبْدًا»، فَمَا رُؤِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ مَتَكِنًا حَتَّى لَحِقَ بِرَبِّهِ.

[سَعِيدُ بْنُ الْمُسَبِّبِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٦٨٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَرِيرٍ الصُّورِيُّ، ثَنَا أَبُو الْجُمَاهِرِ، ثَنَا خُلَيْدُ بْنُ دَعْلَجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَارَقَ الْمُسْلِمِينَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ، وَمَنْ مَاتَ لَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ فَبَيْتُهُ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ مَاتَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ إِلَى عَصْبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصْبَةً، فَقَتَلَهُ جَاهِلِيَّةٌ».

١٠٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ، وَعِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ وَفَدَ عَبْدِ الْقَيْسِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا حَيٌّ مِنْ رِبْعَةٍ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَارٌ مُضَرٌّ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ حَرَامٍ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ إِذَا عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا، فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: أَمَرَهُمْ أَنْ يَغْبُدُوا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، وَأَنْ يَحْجُوا الْبَيْتَ، وَأَنْ يُعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْمَغَانِمِ، وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الشُّرْبِ فِي الْحَنَاتِمِ، وَالذَّبَائِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُرْقَتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِمَّا نَشْرَبُ؟ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْأَسْقِيَةِ الَّتِي ثَلَاثٌ عَلَى أَفْوَاهِهَا».

١٠٦٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيُّ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ بَكَّارٍ الضَّبِّيُّ، ثَنَا أَبُو هِلَالٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ بِالنُّورِ النَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١٠٦٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا أَبُو هِلَالٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُتَحَايِينَ فِي ظِلِّ اللَّهِ».

١٠٦٨٧ - قال في المعجم (٢٢٤/٥) رواه البزار (١٦٣٥) والطبراني في الأوسط (٢٦٧) مجمع البحرين وفيه خلد بن دعلج وهو ضعيف. ولم ينسبه إلى الكبير.

١٠٦٨٨ - ورواه أحمد (٣٤٠٦ و ٣٤٠٧) وهو في الصحيح من طريق أبي حمزة عن ابن عباس كما سيأتي.

١٠٦٨٩ - قال في المعجم (٣٠/٢) وفيه العباس بن عامر الضبي ولم أجد من ترجمه وبقي رجاله موثقون. قلت بل هو العباس بن بكار كما ترى وهو كذاب، وكذلك شيخه محمد بن زكريا الغلابي وهو كذاب.

١٠٦٩٠ - في إسناده العباس بن بكار وهو كذاب. هكذا هو في النسختين المتحايين. وانظر ما قبله.

١٠٦٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا، ثنا الْعَبَّاسُ، ثنا أَبُو هِلَالٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ بَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ، عُوْفِي مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ».

١٠٦٩٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُسْلِمٌ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثنا شُعْبَةُ، وَهَشَامٌ، وَأَبَانٌ، وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَفَهُ هَشَامٌ، وَرَفَعَهُ الثَّبَاتُونَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَبِيهِ»، زَادَ هَمَّامٌ: قَالَ قَتَادَةُ: لَا نَغْلُمُ الْقِيءَ إِلَّا حَرَامًا.

١٠٦٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا الْعَبَّاسُ التَّرْسِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَبِيهِ».

١٠٦٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرَّابِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَابُلِيُّ، قَالَا: ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الرَّاجِعِ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَفِيءُ، ثُمَّ يَرْجِعُ فِي قَبِيهِ فَيَأْكُلُهُ».

١٠٦٩٥ - حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ عَزْقٍ، ثنا ابْنُ مُصَفًّى، ثنا سُؤْدَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَكُونُ لَنَا مَثَلُ السُّوءِ، مَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي هَيْبَتِهِ مَثَلُ الْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَبِيهِ فَيَأْكُلُهُ».

١٠٦٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَفِيءُ فِي قَبِيهِ».

١٠٦٩١ - قال في المجمع (١٣٧/١٠) وفيه العباس بن بكار وهو ضعيف وثقه ابن حبان. قلت: بل هو كذاب كما قال الدارقطني. وكذلك محمد بن زكريا الغلابي.

١٠٦٩٢ - ورواه أحمد (٢٥٢٩) و٢٦٢٢ و٢٦٤٦ و٣١٤٦ و٣١٧٧ و٣١٧٨ و٣٢٢١ و٣١٦٩ والبخاري (٢٦٢١) ومسلم (١٦٢٢) وأبو داود (٣٥٢١) والنسائي (٢٢٦/٦) وابن ماجه (٢٣٨٥) وسياقي من طرق أخرى.

١٠٦٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ التَّرْسِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَتْ لَهُ بِنْتُ حَمْزَةَ، وَذُكِرَ مِنْ جَمَالِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ؟».

١٠٦٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ كَعْبٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَمَّ الرَّجُلُ صِنُوْهُ أَبِيهِ».

١٠٦٩٩ - حَدَّثَنَا الْمُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَصَابِعِ عَشْرًا عَشْرًا، وَفِي الْيَدِ خَمْسِينَ قَرِيبَةً.

١٠٧٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوْسُفَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ قِيَاضٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ رَجُلٌ يَسْتَفْتِيهِ، كَانَ جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ بَدَنَةً فِي يَمِينِ حَلْفِهَا، فَأَفْتَاهُ بِبَدَنَةٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَزَجَرَ الرَّجُلَ أَنْ يَعُودَ.

١٠٧٠١ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، وَمُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ، قَالُوا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوْسُفَ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ قِيَاضٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَتَاهُ رَجُلٌ فَحَطَا النَّاسَ حَتَّى قَرَّبَ إِلَيْهِ،

١٠٦٩٧ - ورواه أحمد (٢٤٩١) وسعيد بن منصور في سننه (٩٤٨) وهو في الصحيح من طريق آخر وسيأتي.

١٠٦٩٨ - له شاهد في الصحيح من حديث أبي هريرة.

١٠٦٩٩ - قال في المجمع (٢٩٨/٦) في الصحيح الأصابع سواء فقط رواه الطبراني عن شيخه المقدام بن داود وهو ضعيف.

١٠٧٠٠ - قال في المجمع (١٨٥/٤) وفيه القاسم بن قياض وثقه أبو داود وضعفه ابن معين وبقي رجاله ثقات. قلت: قال الحافظ: مجهول. وانظر ما بعده.

١٠٧٠١ - قال في المجمع (٢٦٧/٦) زواه أبو داود (٤٤٤٣) باختصار رواه أبو يعلى (٢/١٣٤) والطبراني وفيه القاسم بن قياض وثقه أبو داود وضعفه ابن معين وبقي رجاله ثقات. قلت: قال الحافظ في التقریب: مجهول. وانظر ما بعده.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقِمْ عَلَيَّ الْحَدَّ، فَقَالَ: اجْلِسْ، فَجَلَسَ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقِمْ عَلَيَّ الْحَدَّ، فَقَالَ: اجْلِسْ، فَجَلَسَ، ثُمَّ قَامَ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقِمْ عَلَيَّ الْحَدَّ، قَالَ: «وَمَا حَدُّكَ؟» قَالَ: أَتَيْتُ امْرَأَةً حَرَامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عَلِيٌّ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ: «انْطَلِقُوا فَاجْلِدُوهُ مِائَةً»، وَلَمْ يَكُنْ تَزْوِجَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَجْلِدُ الَّتِي خَبَتَ بِهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّوْنِي بِهِ»، فَلَمَّا أَتَى بِهِ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَاحِبُكَ؟» قَالَ: فُلَانَةٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَاَهَا، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: كَذَبَ، وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُهُ، وَإِنِّي مِمَّا قَالَ لَبِئْتُهُ، اللَّهُ عَلَى مَا أَقُولُ مِنَ الشَّاهِدِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَكَ عَلَى أَنَّكَ أَخْبَنْتَ بِهَا؟ فَإِنَّهَا تُنْكَرُ أَنْ تَكُونَ أَخْبَنْتَ بِهَا، فَإِنْ كَانَ لَكَ شَهِدٌ جَلَدْتَهَا، وَإِلَّا جَلَدْتُكَ حَدَّ الْفُرْيَةِ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي شَهِدٌ، فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ حَدَّ الْفُرْيَةِ ثَمَانِينَ.

١٠٧٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ فَيَاضٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُنْدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا جَزَاءُ غَزْوِ الْمَرْأَةِ؟ قَالَ: «طَاعَةُ الزَّوْجِ، وَاعْتِرَافٌ بِحَقِّهِ».

١٠٧٠٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَانِيُّ، ثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرْهَدٍ الْأَسْلَمِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي هَبْيِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ بَقِيءٌ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ».

١٠٧٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ، ثَنَا أَبِي، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْجِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ، ثُمَّ يَعُودُ فِيهَا كَالَّذِي يَبْقِيءُ، ثُمَّ يَأْكُلُ مِنْهُ».

١٠٧٠٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ، ثُمَّ يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ بَقِيءٌ، ثُمَّ يَأْكُلُ قَيْئَهُ».

١٠٧٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَارُ، وَأَبُو خَلِيفَةَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَامَ وَهُوَ سَاجِدٌ حَتَّى غَطَّ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٠٧٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَّارُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَخْرَمُ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ الْأَعْرَبِ بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قُبِضَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

١٠٧٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَرْمَطِيُّ، ثَنَا عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَدَوِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ حُمَيْدٍ الدِّينَوْرِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ، فِي الْأُولَى سَبْعًا، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسًا، وَكَانَ يَذْهَبُ فِي طَرِيقٍ وَيَرْجِعُ مِنْ أُخْرَى.

[الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٠٩ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَاصِرٍ الْجَهْضَمِيُّ، ثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَشْرَبُ نَبِيذًا فَوْقَ ثَلَاثٍ.

١٠٧١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ،

١٠٧٠٦ - في إسناده أشعث بن سوار وهو ضعيف. وقيس بن الربيع صدوق تغير لما كبر أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به كما قال المحافظ.

١٠٧٠٧ - وله طرق في الصحيح ستاتي.

١٠٧٠٨ - قال في المعجم (٢٠٤/٢) وفيه سليمان بن أرقم وهو ضعيف.

١٠٧٠٩ - قال في المعجم (٦٧/٥) ورجاله ثقات.

١٠٧١٠ - ورواه أحمد (٣١٠٦ و ٣١٠٧ و ٣٣٦٠ و ٣٤٤٩) والبخاري (٥٣١٠ و ٥٣١٦ و ٦٨٥٥ و ٦٨٥٦ و ٧٧٣٨) ومسلم (١٤٩٧) والنسائي (١٧١/١٦ و ١٧٣-١٧٤ و ١٧٤-١٧٥).

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَاعَنَّ بَيْنَ الْعَجْلَانِيَّ وَامْرَأَتِهِ، وَكَانَتْ حُبْلَى، وَقَالَ زَوْجُهَا: وَاللَّهِ مَا قَرَبْتُهَا مِنْذُ عَقَرْنَا النَّحْلَ وَالْعَفْرُ سَفِي النَّحْلَ بَعْدَ أَنْ يُتْرَكَ مِنَ السَّفِي مِنَ الْأُبْيَارِ لِسَهْرَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيْنَ»، وَدَعَمُوا أَنْ زَوْجَ الْمَرْأَةِ كَانَ حَمَشَ الذَّرَاعَيْنِ وَالسَّاقَيْنِ، أَضْهَبَ الشَّعْرَةَ، وَكَانَ الَّذِي رُمِيتَ بِهِ ابْنُ السَّحْمَاءِ، قَالَتْ: فَجَاءَتْ بِغُلَامٍ أَسْوَدَ، أَجْلَى، جَعْدٍ، قَطِيطٍ، عَبْلٍ الذَّرَاعَيْنِ، خَدَّلَجِ السَّاقَيْنِ.

١٠٧١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَزَادَ قَالَ ابْنُ شَدَّادٍ لِابْنِ عَبَّاسٍ: هِيَ الْمَرْأَةُ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِعًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُهَا؟» فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا، وَلَكِنْ يَلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ قَدْ أَعْلَنْتْ فِي الْإِسْلَامِ.

١٠٧١٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ، قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ، وَذَكَرَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ: أَهِيَ الْمَرْأَةُ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِعًا عَنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُهَا؟» فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا، يَلْكَ امْرَأَةٌ أَعْلَنْتْ.

١٠٧١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَاعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ.

١٠٧١٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَا لِي عَهْدٌ بِأَهْلِي مِنْذُ عَقَرِ النَّحْلِ - وَعِفَارُهَا أَنَّهَا كَانَتْ تُؤَبَّرُ ثُمَّ تُعْفَرُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا لَا تُسْقَى بَعْدَ الْإِبَارِ - فَوَجَدْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي، وَكَانَ زَوْجُهَا مُضْفَرًا حَمَشًا سَبَطَ الشَّعْرَةَ، وَالَّذِي رُمِيتَ بِهِ خَذَلٌ إِلَى السَّوَادِ جَعْدٌ قَطِيطٌ مُسْتَهٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيْنَ، اللَّهُمَّ بَيْنَ»، ثُمَّ لَاعَنَّ بَيْنَهُمَا، فَجَاءَتْ بِوَلَدٍ يُشْبِهُ الَّذِي رُمِيتَ بِهِ.

١٠٧١١ - رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (١٤٥٢ و ١٤٥٣) وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (١٥٦٣) وَابْنُ أَبِي عَرِينَةَ (٤٠٧/٧).

١٠٧١٢ - رَوَاهُ الْحَمِيدِيُّ (٥١٩) وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (١٥٦٤).

١٠٧١٤ - رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (١٢٤٥١) وَأَحْمَدُ (٣١٠٦ و ٣١٠٧ و ٣٣٦٠ و ٣٤٤٩) وَابْنُ أَبِي عَرِينَةَ (٤٠٧/٧).

١٠٧١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَاتِي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ ذَكَرَ الْمُتَلَاعِنِينَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَاصِمٌ فِي ذَلِكَ قَوْلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلِيتَ بِهَذَا إِلَّا بِقَوْلٍ، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُضْطَرًا، قَلِيلَ اللَّحْمِ، سَبَطَ الشَّعْرَ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى أَنَّهُ وَجَدَهُ مَعَ امْرَأَتِهِ أُخِيمَرَ كَثِيرَ اللَّحْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ»، فَوَضَعَتْ شَبِيهَا بِالَّذِي ذَكَرَ رَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَهَا، فَلَا عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ رَجُلٌ لَابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا امْرَأَةً بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُ هَذِهِ؟» فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا، يَلِكُ امْرَأَةٌ كَانَتْ تَظْهَرُ فِي الْإِسْلَامِ.

١٠٧١٦ - حَدَّثَنَا طَاهِرُ بْنُ عَيْسَى بْنُ قَيْسٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو الْجَارُودِ مَسْعُودُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّمْلِيُّ، ثنا عِمْرَانُ بْنُ هَارُونَ الصُّوفِيُّ، ثنا ابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُ فَلَانَةً، قَدْ ظَهَرَتْ مِنْهَا الرِّيبَةُ فِي هَيَأَتِهَا، وَمَنْطِقِهَا، وَمَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا».

[عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، ثنا ابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسِيَ صَلَاةَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ، فَذَكَرَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى دَهَبَ النَّهَارُ، أَدْخَلَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ نَارًا»، فَصَلَّاهَا بَعْدَ الْمَغْرِبِ.

١٠٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، ثنا ابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ أَبِي

١٠٧١٥ - ورواه البخاري (٥٣١٠ و ٦٨٥٥ و ٦٨٥٦ و ٧٢٣٨) ومسلم (١٤٩٧). وعند البخاري خذلا كثير اللحم.

١٠٧١٧ - قال في المعجم (٣٢٣/١) وفيه ابن لهيعة وفيه ضعيف.

١٠٧١٨ - ورواه في الأوسط (٤٠٨ مجمع البحرين) قال في المعجم (١٦٩/٥) وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعيف وبقية رجاله ثقات. قلت: هو ضعيف لأن الراوي عنه من غير العبادة.

الْأَسْوَدُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ بِقُصَّةٍ، فَقَالَ: «إِنَّ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كُنَّ يَجْعَلْنَ هَذَا فِي رُءُوسِهِنَّ، فَلَمَّ وَحَرَّمَ عَلَيْهِنَّ الْمَسَاجِدَ».

١٠٧١٩ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ (ح).

وَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ الْمُسْتَمْلِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَنَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَدِدْتُ لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا مِنَ الثَّلَاثِ إِلَى الرَّبْعِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الثَّلَاثُ، وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ، أَوْ كَثِيرٌ».

١٠٧٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُطْنِرٍ، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ الْفَاخُورِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، ثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَقَدْ كَانَتْ الْمُتَنَعَةُ تَفْعَلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٠٧٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ كَثِيرٍ، ثَنَا دِينَارُ الْجُمَيْصِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ زُرَيْقٍ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي الْعَشْرِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَابْنُ عَبَّاسٍ جَالِسٌ يَنْهَى عَنِ الْمُتَنَعَةِ فِي الْحَجِّ، فَتَادَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَحْنُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ، قَدْ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ، فَحَلَّ رِجَالٌ فَتَمَتَّعُوا بِالْعُمْرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ هَذِي، وَطَافُوا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَوَقَعُوا عَلَى النِّسَاءِ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَجَلُ أَفْتِي بِذَلِكَ، بِمَا فَعَلَ فِي عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ، فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَجُدْ بِنَفْسِكَ، قَوْلًا لَكِنَّ فَعَلْتَ لَأَرْجَمَنَّكَ بِأَحْجَارِكَ، ثُمَّ انْتَهَى قَوْلُهُمَا.

[سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَنَا حَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

١٠٧١٩ - ورواه أحمد (٢٠٣٤ و ٢٠٧٦) والبخاري (٢٧٤٣) ومسلم (١٦٢٩) والنسائي (٢٤٤/٦) وابن ماجه (٢٧١١).

١٠٧٢١ - ورواه مسلم (١٤٠٦) ونصر المقدسي في كتاب تحريم المتعة (ص ١٤٦) من طريق آخر. وفي نسخة أحمد الثالث لأرجمك بالحجارة.

١٠٧٢٢ - للحديث طرق أخرى في الصحيح وستأتي.

[أَبُو سَلَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَشَفَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْجِي عَلَيْهِ بِثَوْبٍ، فَتَطَرَّ إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ.

١٠٧٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ بْنِ كَامِلٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عِيَّاضٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ لَحْمًا مِنْ كَتِفِ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٠٧٢٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أُبُوبٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْخَطِّ، فَقَالَ: هُوَ أَثَارَةٌ مِنْ عِلْمٍ.

١٠٧٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ.

١٠٧٢٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح). وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارِ الْمُؤَصِّلِيِّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣]، قَالَ: رَأَى رَبَّهُ ﷺ.

١٠٧٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَمْوِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَيْسَ

١٠٧٢٣ - رواه عبد الرزاق (٦٧٧٤) أطول من هذا وللحديث طريق في الصحيح سيأتي.

١٠٧٢٤ - للحديث طرق أخرى تقدم بعضها وسيأتي البعض الآخر وهو بتلك الطرق في الصحيح.

١٠٧٢٥ - ورواه أحمد (١٩٩٢) والمصنف في الأوسط (٢٨ مجمع البحرين) قال في المجمع (١٩٢/١) و١٠٥/٧ ورجال أحمد رجال الصحيح. ورواه في الأوسط موقوفاً على ابن عباس. وعند أحمد (أو أثره من علم).

١٠٧٢٦ - ورواه أحمد (٢٦٩٦) والبخاري (٤٤٦٤ و ٤٤٦٥ و ٤٩٧٨).

١٠٧٢٧ - ورواه الترمذي (٣٣٣٤) من هذا الطريق وقال: حديث حسن.

١٠٧٢٨ - قال في المجمع (٢٨٧/٤) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (١٩٢ مجمع البحرين) وفيه يعقوب بن حميد بن كاسب وهو ثقة وفيه ضعيف وبقي رجاله ثقات، ورواه أبو يعلى (١/١٢٥) بنحوه إلا أنه قال: إن النبي ﷺ خطب ميمونة فجعل أمرها إلى العباس.

لِلنِّسَاءِ فِي عُقْدَةِ النِّكَاحِ شَيْءٌ، جَعَلْتُ مَيْمُونَةَ أَمْرَهَا إِلَى أُمِّ الْفَضْلِ، فَجَعَلْتُهُ أُمَّ الْفَضْلِ إِلَى الْعَبَّاسِ، فَأَتَكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٠٧٢٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ عِمْرَانَ السُّدُوسِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الشَّاذْكُونِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ مُدًّا مِنْ قَمْحًا، عَلَى كُلِّ حَاضِرٍ وَبَادٍ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ.

[حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ جَعْفَرُ بْنُ سُنَيْدٍ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ مَرْوَانَ، قَالَ: أَذْهَبَ يَا أَبَا رَافِعٍ لِبَوَائِهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقِيلَ لَهُ: لَيْسَ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مِنَّا فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبُّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا يَفْعَلُ مُعَذِّبًا، لَتُعَذِّبَنَّ أَجْمَعِينَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا لَكُمْ وَلِهَذَا، إِنَّمَا أُنْزِلَ هَذَا فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا أَوْ تَوَارَ الْكِتَابَ لَتَيَتُنَّ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٨٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَحَسَدُوهُ فَكَتَمُوهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَفَرَحُوا وَخَرَجُوا وَقَدْ أَرَوْهُ أَنَّهُمْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ، وَاسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ بِذَلِكَ، وَفَرَحُوا بِمَا أَتَوْا مِنْ كَيْمَانِهِمْ إِيَّاهُ عَمَّا سَأَلَهُمْ.

[عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، ثَنَا

١٠٧٢٩ - فِي إِسْنَادِهِ الشَّاذْكُونِيُّ وَالْوَاقِدِيُّ وَقَدْ اتَّهَمَا. وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ (٢٠١٨ و ٣٢٩١) وَأَبُو دَاوُدَ (١٦٠٧) وَالنَّسَائِيُّ (٥٠/٥) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَفِيهِ انْقِطَاعٌ. وَرَوَاهُ أَيْضًا الْبَزَارُ (٩٠٨) مَعَ زِيَادَةٍ. وَفِيهِ مِنْ تَكْلَمٍ فِيهِ.

١٠٧٣٠ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٢٧١٢) وَالْبُخَارِيُّ (٤٥٦٨) وَمُسْلِمٌ (٢٧٧٨) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٠٠٢) وَابْنُ جُرَيْجٍ فِي التَّفْسِيرِ (٨٣٤٨ و ٨٣٤٩) وَالْحَاكِمُ (٢٩٩/٢) وَعِنْدَ هَؤُلَاءِ جَمِيعًا رَافِعٌ لَا أَبَا رَافِعٍ، وَنَسَبَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (٤٣٦/١) إِلَى النَّسَائِيِّ فِي الْكِبَرِيِّ فِي التَّفْسِيرِ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنُ مَرْدُوَيْهِ وَابْنُ خُزَيْمَةَ أَيْضًا. وَانْظُرِ الْفَتْحَ (٢٣٤/٨).

١٠٧٣١ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٢٦٠٩) وَالْحَاكِمُ (٢٩٦/٢ - ٢٩٧) وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ (٤١٢/١) هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَسِيَاقٌ عَجِيبٌ، وَهُوَ مِنْ مَرْسَلَاتِ ابْنِ عَبَّاسٍ، =

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا نُصِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَوْطِنٍ نَصْرُهُ فِي أَحَدٍ، فَأُنْكِرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَيْنِي وَبَيْنَ مَنْ يُنْكِرُ كِتَابَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَقَدْ مَكَنَّاكُمْ اللَّهُ وَعَدَهُ إِذْ تَحْسُرُونَهُمْ بِأَذْيِهِ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَالْحَسُّ: الْقَتْلُ، ﴿حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، وَإِنَّمَا عَنَى بِهَذَا الرُّمَاءَ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَهُمْ فِي مَرْصِدٍ، ثُمَّ قَالَ: «اخْمُوا ظُهُورَنَا، فَإِنْ رَأَيْتُمُونَا نَقْتُلُ فَلَا تَنْصُرُونَا، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا قَدْ غَنِمْنَا فَلَا تَشْرَكُونَا»، فَلَمَّا غَنِمَ اللَّهُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبَاحَهُ عَسْكَرُ الْمُشْرِكِينَ، انْكَفَتِ الرُّمَاءُ جَمِيعًا، فَدَخَلُوا الْعَسْكَرَ يَنْتَهَبُونَ، وَقَدْ انْتَفَتِ صُفُوفُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَهُمْ هَكَذَا، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ الْيَمْنَى وَالْيُسْرَى، فَلَمَّا أَخْلَتِ الرُّمَاءُ تِلْكَ الْحُلَّةَ الَّتِي كَانُوا فِيهَا، دَخَلَتِ الْحَيْلُ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَضَرَبَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَقُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَاسٌ كَثِيرٌ، وَقَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ حَتَّى مِنْ أَصْحَابِ لَوَاءِ الْمُشْرِكِينَ سَبْعَةٌ أَوْ تِسْعَةٌ، وَجَالَ الْمُسْلِمُونَ جَوْلَةً نَحْوَ الْحَيْلِ، وَلَمْ يَلْتَمِعُوا حَيْثُ يَقُولُ النَّاسُ الْغَارَ، إِنَّمَا كَانُوا تَحْتَ الْمُهْرَاسِ، وَصَاحَ الشَّيْطَانُ: قُتِلَ مُحَمَّدٌ، فَلَمْ نَشْكُ فِيهِ أَنَّهُ حَقٌّ، قَالَ: وَإِنَّا كَذَلِكَ لَا نَشْكُ أَنَّهُ حَقٌّ قَدْ قُتِلَ، حَتَّى طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الشَّعْبَيْنِ، فَعَرَفْتُهُ بِتَكْفِيهِ إِذَا مَسَى، قَالَ: فَفَرَحْنَا حَتَّى كَأَنَّهُ لَمْ يُصِيبْنَا مَا أَصَابَنَا، قَالَ: فَرَقَى نَحُونَا، وَهُوَ يَقُولُ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ دَمَرُوا وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» قَالَ: وَيَقُولُ مَرَّةً أُخْرَى: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَغْلُونَا حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَيْنَا»، فَمَكَثَ سَاعَةً وَإِذَا أَبُو سُفْيَانَ يَصِيحُ مِنْ أَسْفَلِ الْجَبَلِ: اغْلُ هُبْلُ، يَنْبِئِي إِلَهَتَهُ، أَيُّنَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ، أَيُّنَ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، أَيُّنَ ابْنُ الْحَطَّابِ؟ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُجِيبُهُ؟ قَالَ: «بَلَى»، قَالَ: فَلَمَّا قَالَ: اغْلُ هُبْلُ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَطَّابِ: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا ابْنَ الْحَطَّابِ، إِنَّكَ قَدْ أَنْعَمْتَ، فَعَادَ لِمِثْلِهَا، فَقَالَ: أَيُّنَ ابْنُ أَبِي

= فإنه لم يشهد أحداً ولا أبوه، وقد أخرجه الحاكم في مستدركه عن أبي النضر الفقيه عن عثمان بن سعيد عن سليمان بن داود بن علي بن عبد الله بن عباس به، وهكذا رواه ابن أبي حاتم والبيهقي في دلائل النبوة من حديث سليمان بن داود الهاشمي، به، ولبعضه شواهد في الصحاح وغيرها. وقال في السيرة (٤٨/٣) وهذا حديث غريب، وهو من مراسلات ابن عباس، وله شواهد من وجوه كثيرة. وانظر تعليق المرحوم أحمد محمد شاكر على المسند.

قال في المجمع (١١١/٦) وفيه عبدالرحمن بن أبي الزناد وقد وثق على ضعفه. ولم ينسبه إلى الطبراني.

كَشَبَهُ، أَيْنَ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، أَيْنَ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ، وَهَذَا أَنَا عُمَرُ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمَ يَوْمٍ بَدْرٍ، إِنَّ الْأَيَّامَ دُولٌ، وَإِنَّ الْحَرْبَ سِجَالٌ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: لَا سَوَاءَ، قَتَلْنَا فِي الْجَنَّةِ، وَقَتَلَاكُمْ فِي النَّارِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَتَزْعُمُونَ ذَلِكَ، لَقَدْ خَبْنَا إِذَا وَخَسِرْنَا، ثُمَّ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَمَا إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي قَتْلَاكُمْ مَثَلًا، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَنْ رَأْيِ كُبْرَائِنَا، ثُمَّ أَذْرَكْتُهُ حِمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ كَانَ ذَلِكَ لَمْ نَكْرَهُهُ.

١٠٧٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا دَاوُدُ بْنُ عَمْرِو الصَّبِيِّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ أَنْزَلَ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، ﴿... الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]، ﴿... النَّاسِ﴾ [المائدة: ٤٧]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنْزَلَهَا فِي طَائِفَتَيْنِ مِنَ الْيَهُودِ، وَكَانَتْ إِحْدَاهُمَا قَدْ قَهَرَتْ الْأُخْرَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى ارْتَضَوْا وَاضْطَلَمُوا عَلَى أَنْ كُلَّ قَبِيلٍ قَتَلَتْهُ الْعَزِيزَةُ مِنَ الدَّلِيلَةِ فَدَيْتُهُ خُمْسُونَ وَسَقَا، وَكُلَّ قَبِيلٍ قَتَلَتْهُ الدَّلِيلَةُ مِنَ الْعَزِيزَةِ فَدَيْتُهُ مِائَةٌ وَسِتِّي، فَكَانُوا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَلَّتِ الطَّائِفَتَانِ لِحُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُوطِئْهُمَا وَهُوَ الصُّلْحُ، فَتَنَلَّتِ الدَّلِيلَةُ مِنَ الْعَزِيزَةِ قَبِيلًا، فَأَرْسَلَتْ الْعَزِيزَةُ إِلَى الدَّلِيلَةِ أَنْ ابْعَثُوا إِلَيْنَا مِائَةَ وَسِتِّي، فَقَالَتِ الدَّلِيلَةُ: وَهَلْ كَانَ هَذَا قَطُّ، دَيْنُهُمَا وَاحِدٌ، وَنَسَبُهُمَا وَاحِدٌ، دِيَّةُ بَعْضِهِمْ نِصْفُ دِيَّةِ بَعْضٍ، إِنَّمَا أَعْطَيْنَاكُمْ هَذَا صَيمًا مِنْكُمْ لَنَا، وَفَرَقًا مِنْكُمْ، فَلَمَّا إِذْ قَدِمَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَلَا نُعْطِيكُمْ ذَلِكَ، فَكَادَتْ الْحَرْبُ تَهِيحُ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ ارْتَضَوْا عَلَى أَنْ جَعَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَفَكَّرَتِ الْعَزِيزَةُ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا مُحَمَّدٌ بِمُعْطِيكُمْ مِنْهُمْ ضِعْفَ مَا يُعْطِيهِمْ مِنْكُمْ، وَلَقَدْ صَدَقُوا، مَا أَعْطَوْنَا هَذَا إِلَّا صَيمًا وَقَهْرًا لَهُمْ، فَدَسُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ مَنْ يَخْبِرُ لَكُمْ رَأْيَهُ، فَإِنْ أَعْطَاكُمْ مَا تُرِيدُونَ حَكَمْتُمُوهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِكُمُوهُ حَذَرْتُمُوهُ فَلَمْ تُحْكَمُوهُ، فَدَسُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ يَخْتَبِرُونَ لَهُمْ رَأْيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ بِأَمْرِهِمْ كُلُّهُ، وَمَاذَا أَرَادُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكَفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ [آل عمران: ١٧٦] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٤٧]، ثُمَّ قَالَ: فِيهِمْ وَاللَّهُ أَنْزَلْتُ، وَإِيَّاهُمْ عَنِ اللَّهِ.

١٠٧٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ الْحَوْطِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ
الْوَحَاطِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ، قَالَا: ثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه،
قَالَ: تَنَقَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِنْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ
أُخْدِ.

١٠٧٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَبِي، وَإِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ
(ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالُوا: ثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ،
عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ، قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٠٧٣٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَلَّالُ
الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ
مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقَامَ بِمَكَّةَ
عَامَ الْفَتْحِ خَمْسَ عَشْرَةَ يَوْمًا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ.

١٠٧٣٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْوَكِيلِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ
عَوْنٍ، عَنْ أَبِي الْعَمَيْسِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ جَمِيعاً ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ
وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١].

١٠٧٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ
يُونُسَ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ الْقِسَامَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ حِجَازاً بَيْنَ النَّاسِ،

١٠٧٣٣ - ورواه أحمد (٢٤٤٥) مطولاً والترمذي (١٦٠٧) وابن ماجه (٢٨٠٨).

١٠٧٣٤ - ورواه البخاري (٣٦٣٨) و٣٨٧٠ و٤٨٦٦ ومسلم (٢٨٠٣).

١٠٧٣٥ - ورواه النسائي (١٢١/٣) من طريق آخر عن يزيد بن حبيب به.

١٠٧٣٦ - نسبة الحافظ ابن كثير في تفسيره (٥٦١/٤) والحافظ في الفتح (٧٣٤/٨) إلى النسائي.

١٠٧٣٧ - قال في المجمع (٢٩١/٦) ورجاله رجال الصحيح.

وَكَانَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ أَيْمَ فِيهَا، أَرِيَّ عُقُوبَةً مِنَ اللَّهِ يُنْكَلُ بِهَا مِنَ الْجُرْأَةِ عَلَى الْمَحَارِمِ، فَكَانُوا يَتَوَزَّعُونَ عَنْ إِيْمَانِ الصَّبْرِ وَيَخَافُونَهَا، فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ أَقْرَ الْقَسَامَةِ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ هُمْ أَهْيَبَ لَهَا لِمَا عَلَّمَهُمُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقَسَامَةِ بَيْنَ حَتَّيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو حَارِثَةَ، وَذَلِكَ أَنَّ يَهُودَ قَتَلَتْ مُحَبِّصَةَ، فَأَنْكَرَتِ الْيَهُودُ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَهُودَ لِقَسَامَتِهِمْ، لِأَنَّهُمْ الَّذِينَ ادَّعَوْا الدَّمَ، فَأَمَرَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُحْلِفُوا خَمْسِينَ يَمِينًا خَمْسِينَ رَجُلًا أَنَّهُمْ لَبْرَاءُ مِنْ قَتْلِهِ، فَتَنَكَّلَتْ يَهُودُ عَنِ الْإِيْمَانِ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي حَارِثَةَ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُحْلِفُوا خَمْسِينَ يَمِينًا خَمْسِينَ رَجُلًا أَنَّ يَهُودَ قَتَلَتْهُ غِيلَةً، وَتَسْتَحِقُّونَ بِذَلِكَ الَّذِي يَزْعُمُونَ أَنَّهُ الَّذِي قَتَلَ صَاحِبَهُمْ، فَتَنَكَّلَتْ بَنُو حَارِثَةَ عَنِ الْإِيْمَانِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِعَقْلِهِ عَلَى يَهُودَ، لِأَنَّهُ وَجَدَ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ وَفِي دِيَارِهِمْ.

[عَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٣٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ، ثنا نُوحُ بْنُ دَرَّاجٍ، عَنِ الْأَجْلَحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ أَصْحَابُ عَلِيٍّ حِينَ سَارُوا إِلَى الْبَصْرَةِ أَنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةِ قَدِ اجْتَمَعُوا لِيُطْلَحَةَ وَالزُّبَيْرِ شَقَّ عَلَيْهِمْ وَوَقَعَ فِي قُلُوبِهِمْ، فَقَالَ عَلِيٌّ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَيُظْهَرَنَّ عَلَى أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَلَيُقْتَلَنَّ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، وَلَيُخْرَجَنَّ إِلَيْكُمْ مِنَ الْكُوفَةِ سِتَّةُ آلَافٍ وَخَمْسُمِائَةٍ وَخَمْسُونَ رَجُلًا، أَوْ خَمْسَةُ آلَافٍ وَخَمْسُمِائَةٍ وَخَمْسُونَ رَجُلًا، شَكَّ الْأَجْلَحُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَوَقَعَ ذَلِكَ فِي نَفْسِي، فَلَمَّا أَتَى أَهْلُ الْكُوفَةِ خَرَجْتُ، فَقُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ، فَإِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ فَهُوَ أَمْرٌ سَمِعُهُ، وَإِلَّا فَهِيَ خَدِيعَةُ الْحَزْبِ، فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْجَيْشِ فَسَأَلْتُهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَتَمَ أَنْ قَالَ مَا قَالَ عَلِيٌّ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَهُوَ مِمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ.

[مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ

١٠٧٣٨ - قال في المعجم (٢٣٦/٧) وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي وهو ضعيف.

١٠٧٣٩ - وسيأتي من طريق طائوس عن ابن عباس. وقال الحافظ في التريب: لم يثبت سماع محمد من جده.

هَشَام، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ جَاءَ مُعَاوِيَةَ فِي مُتْعَةِ الْحَجِّ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ فَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٠٧٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابَانَ الْجُنْدِي سَابُورِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، ثَنَا أَبُو حَمْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَمِعَ غَطِيطَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِغَيْرِ طَهْوَرٍ.

١٠٧٤١ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ الْمِصْبِصِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى الطَّبَّاعُ، ثَنَا هُثَيْمٌ، أَنَا جَابِرُ الْجُعْفِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ وَهُوَ يُرِيدُ الصَّلَاةَ، فَمَرَّ بِقُدْرٍ، فَتَنَاولَ مِنْهَا عَظْمًا، فَأَكَلَهُ، ثُمَّ مَضَى إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

[نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٤٢ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَأَلَهُ سَائِلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، هَلْ لِلْقَاتِلِ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَالْمُتَعَجَّبِ مِنْ شَأْنِهِ: مَاذَا تَقُولُ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ، فَقَالَ لَهُ: مَاذَا تَقُولُ؟ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّى لَهُ التَّوْبَةُ؟ سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ، يَقُولُ: «يَأْتِي الْمَقْتُولُ مُتَمَلِّقًا رَأْسَهُ بِإِخْدَى يَدَيْهِ، مُتَلَبِّيًا قَاتِلَهُ بِإِخْدَى الْأُخْرَى يَشْخُبُ أَوْ دَاجُهُ دَمًا، حَتَّى يَأْتِي بِهِ الْعَرْشَ، فَيَقُولُ الْمَقْتُولُ لِلَّهِ: رَبِّ هَذَا قَتَلَنِي، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لِلْقَاتِلِ: تَعَسْتَ، وَيَذْهَبُ بِهِ إِلَى النَّارِ».

١٠٧٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَفْصُ بْنُ غُمَرَ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّي، قَالَا: ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ

١٠٧٤٠ - والحدِيث وإن كان في إسناده جابر الجعفي ومحمد لم يسمع من جده فله طرق.

١٠٧٤١ - ورواه أحمد (٢١٥٣) وهو ضعيف لضعف جابر الجعفي وانقطاعه إلا أن له طرقا أخرى تقدمت وستأتي.

١٠٧٤٢ - ورواه أحمد (٢١٤٢) و٢٦٨٣ و٣٤٤٥ والحميدي (٤٨٨) والترمذي (٥٠٢٠) والنسائي (٨٥/٧) وابن ماجه (٢٦٢١) من طريق أخرى وحسنه الترمذي.

١٠٧٤٣ - ورواه أحمد (١٨٨٨) و١٨٩٧ و٢١٦٣ و٢٣٦٥ و٢٤٨١ ومسلم (١٤٢١) والترمذي (١١١٤) وأبو داود (٢٠٨٤) و٢٠٨٥ والنسائي (٨٤/٦ - ٨٥) وابن ماجه (١٨٧٠).

جُبَيْر، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ رِضَاهَا سُكُونُهَا.

١٠٧٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

١٠٧٤٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ يَسْتَأْمُرُهَا أَبُوهَا، فَصَمَتُهَا إِفْرَارُهَا».

١٠٧٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عِيَّاضٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الثَّيْبُ أَمْلَكُ بِنَفْسِهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا».

١٠٧٤٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ، وَصَمْتُهَا إِفْرَارُهَا».

١٠٧٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَتَمِ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ قَدْ أَفْنَدَ، وَأَذْرَكَتُهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَذَاءَهَا، هَلْ يُجْزَى عَنْهُ أَنْ أُوْدِيَ عَنْهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ».

١٠٧٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ الْحَوْطِيُّ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ

١٠٧٤٥ - رواه الحميدي (٥١٧).

١٠٧٤٨ - في نسخة أحمد الثالث حكيم بن حزام وهو خطأ. ورواه أحمد (١٨٩٠) وابن ماجه (٢٩٠٧) وسبأني من طرق أخرى.

١٠٧٤٩ - ورواه البخاري (٦٨٨٢) بأطول من هذا. ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٩٤٣).

الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ مُتَّبِعٌ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَطَالِبٌ دَمِ امْرِئٍ يَغْيِرُ حَقَّ لِيُهِرِقَ دَمَهُ».

١٠٧٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، ثَنَا شُعَيْبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكُذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شَمَّاسٍ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةُ جَرِيدٍ، فَوَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَوْ أَنَّ أَدْبَرْتَ لَيَغْفِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي رَأَيْتُ فِيكَ، وَهَذَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شَمَّاسٍ يُجِيبُكَ عَنِّي»، وَانْصَرَفَ.

١٠٧٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ، وَلَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُكَذِّبَنِي، وَشَتَمَنِي، وَلَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبِي إِيَّايَ فَرَعُمُهُ أَنِّي لَا أَفْدُرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا شَتْمِي إِيَّايَ فَيَقُولُ لِي وَلَدٌ، سُبْحَانِي مِنْ أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا».

١٠٧٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ جَبَلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ أَبِي رَيْبَعَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ، فَصَلَّى بِي الظُّهْرَ حِينَ رَأَتْ الشَّمْسُ عَلَى مِثَالِ قَدْرِ الشَّرَاكِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ قَدْرَ ظِلِّهِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ صَلَّى بِي

١٠٧٥٠ - ورواه البخاري (٣٦٢٠ و ٤٣٧٣ و ٤٣٧٨ و ٧٠٣٣ و ٧٤٦١) ومسلم (٢٢٧٣).

١٠٧٥١ - ورواه البخاري (٤٤٨٢) والمصنف في مسند الشاميين (٢٩٤١).

١٠٧٥٢ - ورواه أحمد (٣٠٨١ و ٣٠٨٢ و ٣٣٢٢) وأبو داود (٣٨٩) والترمذي (١٤٩) وابن خزيمة (٣٢٥) والحاكم (١٩٣/١) والدارقطني (١٥٨/١ - ١٥٩) وحسنه الترمذي، وفي نسخة صحيح أيضاً. وصححه ابن عبد البر وابن العربي أيضاً. ورواه البغوي في شرح السنة (٣٤٨).

الْفَجَرَ حِينَ حُرِّمَ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ عَلَى الصَّائِمِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الظُّهْرَ مِنَ الْغَدِ حِينَ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ قَدْ زَلَّ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَعْرَ حِينَ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ مِثْلِي ظِلًّا، ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ لَوْفَتٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ ثَلَاثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْفَجَرَ، قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: لَا أَذْرِي أَيَّ شَيْءٍ قَالَ فِي الْفَجْرِ، ثُمَّ قَالَ: «الْتَمَسْتُ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا وَفَتْ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ قَبْلِكَ، الْوَفْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ».

١٠٧٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَابْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنِي جِبْرِيلُ عِنْدَ الْبَيْتِ فَصَلِّ بِي الظُّهْرَ»، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي نُعَيْمٍ، وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: «ثُمَّ صَلِّ بِي الْفَجَرَ فَأَسْفَرَ».

١٠٧٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

١٠٧٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جِبْرِيلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: كَتَبَ عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ عُقْدَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ أَبَانَ، تَفَرَّدَ بِهِ: الدَّبَرِيُّ، يَغْنِي حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

[مُوسَى بْنُ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، عَنْ خَالِهِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُسَبِّطُ لَهُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ فَيَتَحَدَّثُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَخْبِرْنِي عَمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

١٠٧٥٣ - رواه عبد الرزاق (٢٠٢٨).

١٠٧٥٥ - رواه عبد الرزاق (٢٠٢٩).

١٠٧٥٦ - رواه عبد الرزاق (٦٤٦).

لَا أُخْبِرُكَ إِلَّا مَا رَأَيْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فِي بَيْتِهِ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالبَابِ، أَتَيْتُ بِصَحْفَةٍ فِيهَا خُبْرٌ وَلَحْمٌ، فَرَجَعَ بِأَصْحَابِهِ فَأَكَلُوا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَخَالَ ابْنِ إِسْحَاقَ: مُوسَى بْنُ يَسَارٍ.

[سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَرَأَى أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: أَتُنْذِرِي بَنِي ابْنِ عَبَّاسٍ مِمَّاذَا أَتَوَضَّأُ؟ قَالَ: تَوَضَّأْتُ مِنْ أَثْوَارِ أَقِيطَ أَكَلْتُهَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا أَبَالِي مِمَّا تَوَضَّأْتُ، أَشْهَدُ لِرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ لَحْمٍ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَمَا تَوَضَّأَ، قَالَ: وَكَانَ سُلَيْمَانُ حَاضِرًا ذَلِكَ مِنْهُمَا.

[عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٥٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مُعَمَّرُ (ح).
وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (ح).
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَلَفِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ (ح).
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَتَيْتُ بِكَتِفٍ مِنْ لَحْمٍ، فَأَنْتَهَسَهَا، ثُمَّ مَضَى إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يُمَضِّضْ، وَلَمْ يُطَهِّرْ، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ.

١٠٧٥٧ - رواه عبد الرزاق (٦٤٢) ومن طريقه أحمد (٣٤٦٢) أيضاً والبيهقي (١٥٧/١ - ١٥٨).
١٠٧٥٨ - ورواه عبد الرزاق (٦٣٥) ومالك (٣٧/١) وأحمد (١٩٨٨ و ٣٣٥٢ و ٣٤٥٣) والبخاري (٢٠٧) ومسلم (٣٥٤) وأبو داود (١٨٥) والنسائي (١٠٨/١).

١٠٧٥٩ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَذَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فَاعْتَرَفَ غُرْفَةً فَمَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَجَمَعَ بِهَا يَدَيْهِ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ اغْتَرَفَ غُرْفَةً أُخْرَى فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ قَبَضَ قُبْضَةً مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ خَفَضَ يَدَهُ، فَمَسَحَ بِهَا رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ، ثُمَّ اغْتَرَفَ غُرْفَةً أُخْرَى، فَرَشَّ عَلَى رِجْلَيْهِ وَفِيهِمَا الثَّلْغُ، وَالْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَسَحَ بِأَسْفَلِ الثَّلْعَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا.

١٠٧٦٠ - حَدَّثَنَا مَسْعَدَةُ بْنُ سَعْدٍ الْعَطَّارُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنَا زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَرْبَدَ بْنَ قَيْسٍ بْنِ جُرَيْجٍ بْنِ خَالِدِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ كِلَابٍ، وَعَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ بْنِ مَالِكٍ قَدِمَا الْمَدِينَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَتْهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ، فَجَلَسَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ: يَا مُحَمَّدُ، مَا تَجْعَلُ لِي إِنْ أَسْلَمْتُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَكَ مَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْكَ مَا عَلَيْهِمْ»، قَالَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ: أَنْتَجْعَلُ لِي الْأَمْرَ إِنْ أَسْلَمْتُ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ، وَلَا لِقَوْمِكَ، وَلَكِنْ لَكَ أَعِنَّةُ الْخَيْلِ»، قَالَ: أَنَا الْآنَ فِي أَعِنَّةِ خَيْلٍ نَجِدُ، اجْعَلْ لِي الزَّيْرَ، وَلَكَ الْمَدْرَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا»، فَلَمَّا قَفَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ عَامِرٌ: أَمَا وَاللَّهِ لَأَمْلَأَنَّهَا عَلَيْكَ خَيْلًا وَرِجَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَمْنَعُكَ اللَّهُ»، فَلَمَّا خَرَجَ أَرْبَدُ وَعَامِرُ، قَالَ عَامِرٌ: يَا أَرْبَدُ، أَنَا أَشْعَلُ عَنْكَ مُحَمَّدًا بِالْحَدِيثِ، فَاضْرِبْهُ بِالسَّيْفِ، فَإِنَّ النَّاسَ إِذَا قَتَلَتْ مُحَمَّدًا لَمْ يَزِيدُوا عَلَى أَنْ يَرْضَوْا بِالذِّبَةِ، وَيَكْرَهُوا الْحَرْبَ، فَسَنُعْطِيهِمُ الذِّبَةَ، قَالَ أَرْبَدُ: أَفْعَلُ، فَأَقْبَلَا رَاجِعَيْنِ إِلَيْهِ، فَقَالَ عَامِرٌ: يَا مُحَمَّدُ، قُمْ مَعِيَ أَكْلَمُكَ، فَقَامَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَلَا إِلَى الْجِدَارِ، وَوَقَفَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَلِّمُهُ، وَسَلَّ أَرْبَدُ السَّيْفَ، فَلَمَّا وَضَعَ يَدَهُ عَلَى قَائِمِ السَّيْفِ

١٠٧٥٩ - هكذا رواه أبو داود (١٣٧) والحاكم (١٤٧/١) ورواه أحمد (٢٤١٦) والبخاري (١٤٠) وابن خزيمة (١٤٨) فصرحوا بالغسل. وقد أول الحافظ هذه الرواية في الفتح (٢٤١/١) بقوله فالمراد بالمسح تسبيل الماء حتى يستوعب العضو... وإلا فهي رواية شاذة، وراويها هشام بن سعد لا يحتاج بما تفرّد فكيف إذا خالف.

١٠٧٦٠ - ورواه في الأوسط (٢٩٧ - ٢٩٨ مجمع البحرين) بنحوه قال في المعجم (٤٢/٧) وفي إسنادهما عبد العزيز بن عمران وهو ضعيف. ورواه المصنف في الأحاديث الطوال (٣٧).

يَسَتْ عَلَى قَائِمِ السَّيْفِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ سَلَّ السَّيْفِ، فَأَبْطَأَ أَرْبَدُ عَلَى عَامِرٍ بِالضَّرْبِ،
فَالْتَمَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَى أَرْبَدُ وَمَا يَضَعُ، فَانْصَرَفَ عَنْهُمَا، فَلَمَّا خَرَجَ عَامِرٌ وَأَرْبَدُ
مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَا بِالْحَرَّةِ حَرَّةً وَاقِمَ، نَزَلَا فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا سَعْدُ بْنُ
مُعَاذٍ وَأَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ، فَقَالَا: اشْحَصَا يَا عَدُوِّي اللَّهِ، لَعَنَكُمَا اللَّهُ، قَالَ عَامِرٌ: مَنْ
هَذَا يَا سَعْدُ؟ قَالَ: هَذَا أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ الْكَاتِبِ، قَالَ: فَخَرَجَا حَتَّى إِذَا كَانَا بِالرَّقَمِ
أَرْسَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَى أَرْبَدُ صَاعِقَةً فَفَتَلَتْهُ، وَخَرَجَ عَامِرٌ إِذَا كَانَ بِالْحَرِّ، ثُمَّ أَرْسَلَ اللَّهُ
عَلَيْهِ قَرْحَةً فَأَخَذَتْهُ، فَأَذْرَكَهُ اللَّيْلُ فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي سُلُولٍ، فَجَعَلَ يَمَسُّ قُرْحَتَهُ فِي
حَلْقِهِ، وَيَقُولُ: غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْجَمَلِ فِي بَيْتِ سُلُولِيَّةٍ، يَرْغَبُ أَنْ يَمُوتَ فِي بَيْتِهَا، ثُمَّ
رَكِبَ فَرَسَهُ، فَأَخْضَرَهُ حَتَّى مَاتَ عَلَيْهِ رَاجِعًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِيهِمَا: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ
كُلُّ أَنْثَى وَمَا تَحْمِلُ الْأُنْثَى﴾ [الرعد: ٨] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾
[الرعد: ١١]، قَالَ: الْمُعَقَّبَاتُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ يَحْفَظُونَ مُحَمَّدًا، ثُمَّ ذَكَرَ أَرْبَدُ وَمَا قَبْلَهُ بِهِ،
قَالَ: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [الرعد: ١٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ شَدِيدُ
الْعِقَابِ﴾ [الرعد: ١٣].

١٠٧٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَغُوبَ بن سَوْرَةَ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلَبِيُّ،
ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بن مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ زَيْدِ بن أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بن يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى بِالثَّمَرَةِ أَغْطَاهَا أَصْغَرَ مَنْ يَخْضُرُهُ مِنَ الْوِلْدَانِ.

١٠٧٦٢ - حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بن حَمْزَةَ، ثنا أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْخَلَالُ الْمَكِّيُّ، ثنا يَغُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: ثنا
عَبْدُ الْعَزِيزِ بن مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بن عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بن عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءِ بن يَسَارٍ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ مِنْ كَيْفِ شَاؤَ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٠٧٦٣ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا السَّاجِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بن هَارُونَ أَبُو عَلْقَمَةَ الْقُرَوِيُّ، ثنا
قُدَامَةُ بن مُحَمَّدٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ مَخْرَمَةَ بن بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَامَةُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُتَافِقِينَ أَنَّهُمْ لَا يَتَصَلَّمُونَ مِنْ
رَمَزٍ».

١٠٧٦١ - قال في المجموع (٣٩/٥) ورجاله رجال الصحيح.

١٠٧٦٣ - في إسناده أبو علقمة وهو ضعيف والحديث رواه ابن ماجه (٣٠٦١) والحاكم (٤٧٢/١)
والدارقطني (٢٨٨/٢) والبخاري في التاريخ الكبير (١٥٧/١-١٥٨) وهو ضعيف.

١٠٧٦٤ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَارُونَ الْقُرَوِيُّ، ثَنَا قُدَامَةُ، عَنْ مُحَرَّمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ أَوْ نَضْلٍ».

١٠٧٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ضَرَارُ بْنُ صُرَدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي مِنْ أَمْرَاتِي وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: «تَشُدُّ إِزَارَهَا، ثُمَّ شَأْنُكَ بِهَا».

١٠٧٦٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَحَجَّاجُ بْنُ عِمْرَانَ، قَالَا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَصِينِ الْعُقَيْلِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَظَرَ فِي الْمَرْأَةِ، قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي حَسَّنَ خَلْقِي، وَزَانَ مِنِّي مَا شَانَ مِنْ غَيْرِي». فَإِذَا اكْتَحَلَ جَعَلَ فِي كُلِّ عَيْنٍ ثِنْتَيْنِ وَوَاحِدَةً بَيْنَهُمَا، وَكَانَ إِذَا لَبَسَ بَدَأَ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا خَلَعَ خَلَعَ الْيُسْرَى، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ أَدْخَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَكَانَ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، إِذَا أَخَذَ وَإِذَا أُعْطِيَ.

١٠٧٦٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ وَهُمْ جُلُوسٌ، فَقَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلَةً؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «رَجُلٌ يُمْسِكُ بِرَأْسِ فَرَسِهِ»، أَوْ قَالَ: «فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ يُقْتَلُ»، قَالَ: «أَفَأَخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَلِيهِ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَمْرُكَ مُغْتَزَلٌ فِي شَنْبِ يَقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُلْزِمُ الرِّكَاعَةَ، وَيَغْتَزِلُ شُرُورَ النَّاسِ، أَفَأَخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الَّذِي يُسْأَلُ بِاللَّهِ، وَلَا يُعْطَى بِهِ».

١٠٧٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي

١٠٧٦٤ - قال في المجمع (٢٦٣/٥) وفيه عبدالله بن هارون القروي وهو ضعيف بهذا الحديث وغيره.

١٠٧٦٥ - قال في المجمع (٢٨١/١) وفيه أبو نعيم ضرار بن صرد وهو ضعيف.

١٠٧٦٦ - قال في المجمع (١٣٩/١٠) وفيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك.

١٠٧٦٧ - ورواه أحمد (٢١١٦ و ٢٩٢٩ و ٢٩٣٠ و ٢٩٦١) والنسائي (٨٣/٥ - ٨٤) والدارمي (٢٤٠٠) وابن حبان (١٥٩٣) قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (رقم ٢٥٥) وهذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات.

١٠٧٦٨ - ورواه ابن حبان (١٥٩٤) من طريق عمرو به والترمذي (١٧٠٣) من طريق ابن لهيعة عن بكير به وقال: حسن غريب. وابن لهيعة وإن كان سىء الحفظ إلا أنه توبع كما ترى.

عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ؟ إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلٌ مُمَسِّكٌ بِعِمَّانَ قَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَتْلُوهُ؟ مُغْتَرِلٌ فِي غَنَمِهِ يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ فِيهَا، وَأُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ؟ رَجُلٌ يُسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطِي بِهِ».

[سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَلَا تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَكْفُرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبْ مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَعَمْرِي لَقَدْ أَهَمَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْمُسْلِمِينَ قَبْلَهُ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قَالَ: الْوُسُوسَةُ مَا لَا يَمْلِكُهُ النَّاسُ، وَقَضَى اللَّهُ لِكُلِّ نَفْسٍ فِي الْجَزَاءِ بِمَا كَسَبَتْ.

١٠٧٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشَقِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْعَطَّارُ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُسَيْدٍ، قَالَا: ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ هَرَّانَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ إِذْ قَرَأَ: ﴿اللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، فَتَشَجَّ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى سَمِعَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَشِيجَهُ فِي مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّا نُواخِذُ بِمَا تُوسَّوْسُ بِهِ أَنْفُسُنَا، قَالَ سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ: فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَمَّا حَضَرَتْ مِنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَقَدْ وَجَدَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ مِثْلَ مَا وَجَدَ، فَشَكَّوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكُمْ، فَقُولُوا: آمَنَّا بِمَا أَنْزَلَ، فَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ»، فَقَالُوا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولُوهَا، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَأَمَّا الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ [البقرة: ٢٨٩] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

١٠٧٦٩ - ورواه ابن جرير في تفسيره (٦٤٥٨ و ٦٤٥٩) ونسبه السيوطي لعبد بن حميد وأبي داود في ناسخه والبيهقي في الشعب أيضاً. وصححه الحافظ في الفتح (٢٠٦/٨).

[عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٧١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ الْمُخَرَّمِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْبَنَانِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَوَضَّعْ لِلْأَنْبِيَاءِ مَنَابِرُ مِنْ ذَهَبٍ يَجْلِسُونَ عَلَيْهَا، وَيَبْقَى مَثْبَرِي لَا أَجْلِسُ عَلَيْهِ، أَوْ قَالَ: لَا أَقْعُدُ عَلَيْهِ، فَإِنَّمَا بَيْنَ يَدَيَّ رَبِّي مُتَّصِبًا بِأُمِّي، مَخَافَةٌ أَنْ يَبْعَثَ بِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَبْقَى أُمِّي بَعْدِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمِّي أُمِّي، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا مُحَمَّدُ، مَا تُرِيدُ أَنْ أَضْغَعَ بِأُمِّكَ؟ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، اغْدِلْ حِسَابَهُمْ، فَيُذْعَا بِهِمْ فَيُحَاسِبُونَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِي، فَمَا أَزَالُ أَشْفَعُ حَتَّى أُعْطَى صَكَكَ بِرِجَالٍ قَدْ بُعِثَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، حَتَّى إِنَّ مَالِكًا حَازِنَ النَّارِ لَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، مَا تَرَكْتَ لِعَفْصِ رَبِّكَ مِنْ أُمِّكَ مِنْ نَفْمَةٍ».

١٠٧٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يُونُسَ السَّمْتِيُّ، ثَنَا أَبِي، عَنْ رَاشِدِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَلَى هَذَا الْمَثَرِ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ عِنْدَ الْكُرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، أَصْرَفَ عَنِّي شَرَّ فُلَانٍ».

[مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ يُقَلِّبَ الرَّجُلُ الْجَارِيَةَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا، مَا خَلَا حَوْرَتَهَا، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهَا إِلَى مَقْعَدِ إِزَارِهَا».

١٠٧٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارِ الْمَوْصِلِيُّ، ثَنَا

١٠٧٧١ - ورواه في الأوسط (٤٧٠ مجمع البحرين) قال في المجمع (٣٨٠/١٠) وفيه محمد بن ثابت الباني وهو ضعيف.

١٠٧٧٢ - ورواه البخاري في الأدب المفرد (٧٠٢) من هذا الطريق هكذا. وسيأتي (١٢٧٥٠) وأنه في الصحيح.

١٠٧٧٣ - قال في المجمع (٥٣/٢) وفيه صالح بن حسان وهو ضعيف وذكره ابن حبان في الثقات.

١٠٧٧٤ - قال في المجمع (١٥٧/١) ورجاله موثقون.

الْمُعَافَى بْنِ عِمْرَانَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ خَلْفٍ الْعَمِّيُّ، عَنْ أَبِي الْمِقْدَامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّمَا الْأُمُورُ ثَلَاثَةٌ: أَمْرٌ يَتَّبِعُنْ لَكَ رُشْدُهُ فَاتَّبِعْهُ، وَأَمْرٌ يَتَّبِعُنْ لَكَ عِيَهُ فَاجْتَنِبْهُ، وَأَمْرٌ اخْتَلَفَ فِيهِ قُرْدُهُ إِلَى عَالِمِهِ».

١٠٧٧٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا شَيْتَانُ بْنُ قُرُوحٍ، ثَنَا عِيسَى بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ: «أَلَا أُنبِئُكُمْ بِشِرَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى، إِنْ شِئْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنْ شِرَارِكُمْ الَّذِي يَنْزِلُ وَخَدُهُ، وَيَجْلِدُ عَبْدَهُ، وَيَمْنَعُ رَفْدَهُ»، قَالَ: «أَفَلَا أُنبِئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ؟» قَالُوا: بَلَى إِنْ شِئْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَنْ يُبْغِضُ النَّاسَ وَيُبْغِضُونَهُ»، قَالَ: «أَوْ أُنبِئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ؟» قَالُوا: بَلَى إِنْ شِئْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الَّذِينَ لَا يَقْبَلُونَ عَشْرَةَ، وَلَا يَقْبَلُونَ مَعْدَرَةً، وَلَا يَغْفِرُونَ ذَنْبًا»، قَالَ: «أَفَلَا أُنبِئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ، وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ».

١٠٧٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا الْمُسَيْبُ بْنُ شَرِيكَ الْعَامِرِيُّ، عَنْ عِيسَى بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَا: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا أَصْوَاتٌ كَدَوِي النَّحْلِ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ، فَقَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ يَشِيْعُ، ثُمَّ تَكُونُ لَهُ قَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ قَتْرَتُهُ إِلَى هُلُوٍّ وَبِدْعَةٍ فَأُولَئِكَ أَهْلُ النَّارِ».

١٠٧٧٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عِيسَى بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرْظِيَّ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخُلُقُ الْحَسَنُ يُذِيبُ الْخَطَايَا كَمَا يُذِيبُ الْمَاءُ الْجَلِيدَ، وَالْخُلُقُ السُّوءُ يُقْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُقْسِدُ الْخَلُّ النَّمْلَ».

١٠٧٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو رُزْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ (ح).

١٠٧٧٥ - قال في المعجم (١٨٣/٨) وفيه عيسى بن ميمون وهو متروك.

١٠٧٧٦ - فيه عيسى بن ميمون قال في المعجم متروك كما تقدم.

١٠٧٧٧ - قال في المعجم (٢٤/٨) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٢٦٣ مجمع البحرين) وفيه عيسى بن ميمون المدني وهو ضعيف. ورواه أبو محمد القاري في حديثه (١/٢٠٣/٢) وانظر سلسلة الضعيفة (٤٤٢/١ - ٤٤٣) لشيوخنا محمد ناصر الدين الألباني.

١٠٧٧٨ - قال في المعجم (٢٥٠/١٠) رواه الطبراني في الأوسط (٤٨٣ مجمع البحرين) وفيه عيسى بن ميمون وهو ضعيف وقد وثق. ولم ينسبه إلى الكبير. لكنه صح من حديث كعب.

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَا: ثَنَا عَيْسَى بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا ذُبَّانُ ضَارِبَانِ بَاتَا فِي غَتَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حُبِّ ابْنِ آدَمَ الشَّرَفِ وَالْمَالِ».

١٠٧٧٩ - حَدَّثَنَا الْمُنتَصِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنتَصِرِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ الْوَرَّاقُ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْطُبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَأَلْتُمْ بِاللَّهِ فَلَئِنْ بَطَلْتُمْ أَكْفَكُمُ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا، وَامْسَحُوا بِهَا وَجُوهَكُمْ».

١٠٧٨٠ - حَدَّثَنَا الْمُنتَصِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنتَصِرِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ خُلُقًا، وَإِنَّ خُلُقَ الْإِسْلَامِ الْحَيَاءُ».

١٠٧٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ زِيَادٍ أَبُو الْمُقَدَّامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْطُبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شَرَفًا، وَإِنَّ شَرَفَ الْمَجَالِسِ مَا اسْتَقْبِلَ بِهِ الْقِبْلَةُ، وَمَنْ نَظَرَ فِي كِتَابٍ آخِيهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ، فَكَأَنَّمَا يَنْظُرُ فِي النَّارِ».

١٠٧٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

١٠٧٧٩ - ورواه ابن ماجه (٣٨٦٦) وصالح بن حسان متروك كما قال الحافظ. ورواه أبو داود (١٤٧١) من طريق عبدالله بن يعقوب بن إسحاق عن حدثه عن محمد بن كعب به، وهو قد سمي. فالحديث ضعيف إلا أن الحديث ورد صحيحا من حديث مالك بن يسار وليس فيه زيادة وامسحوا بها وجوهكم فهي زيادة منكورة.

١٠٧٨٠ - رواه ابن ماجه (٤١٨٢) والخرائطي والعقيلي في الضعفاء (١٨٧) وابن عدي في الكامل (١/١٩٨) وأبو نعيم في الحلية (٢٢٠/٣) وصالح بن حسان متروك ولذا قال ابن أبي حاتم في العلل (٢٨٨/٢) عن أبيه هذا حديث منكر. قلت: وله شاهدان. وانظر سلسلة الصحيحة (٩٤٠/٢) - (٩٤٢) وتعليقنا على مسند الشهاب (١٠١٧).

١٠٧٨١ - قال في المجمع (٥٩/٨) وفيه هشام بن زياد أبو المقدم وهو متروك ورواه الحاكم (٢٦٩/٤) - (٢٧٠) وفي إسناده كذاب. ورواه القضاعي في مسند الشهاب (١٠١٩) من طريق هشام به. وانظر تعليقا عليه. وانظر الضعيفة (٢٧٨٦).

١٠٧٨٢ - ورواه الترمذي (١١٣١) والحازمي في الاعتبار (ص ١٧٧ - ١٧٨) وقال: هذا إسناد صحيح لولا موسى بن عبيدة، قلت: هو ضعيف.

كَانَتْ الْمُتَنَعَةُ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، وَكَانُوا يَقْرَأُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [النساء: ٢٤]، كَانَ الرَّجُلُ يُقَدِّمُ الْبَلَدَ لَيْسَ لَهُ بِهِ مَعْرِفَةٌ، فَيَتَزَوَّجُ بِقَدْرِ مَا يَرَى أَنَّهُ يَفْرُغُ مِنْ حَاجَتِهِ، لِيَحْفَظَ مَتَاعَهُ، وَتُضْلِحَ لَهُ شَأْنُهُ، حَتَّى تَنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْوَالُهُمْ﴾ [النساء: ٢٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَنُسِخَ الْأَجَلُ وَحُرِّمَتْ الْمُتَنَعَةُ، وَتَضَدِيقُهَا فِي الْقُرْآنِ ﴿إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ [المؤمنون: ٦]، فَمَا سِوَى هَذَا الْفَرْجِ فَهُوَ حَرَامٌ.

[دَكْوَانُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ دَكْوَانُ حَاجِبُ عَائِشَةَ، قَالَ: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى عَائِشَةَ، فَجِثْتُ وَعِنْدَ رَأْسِهَا ابْنُ أُخِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ: هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُ، فَأَكْبَبَ عَلَيْهَا ابْنُ أُخِيهَا عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَتْ: دَغْنِي مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَإِنَّهُ لَا حَاجَةَ لِي بِهِ، فَقَالَ: يَا أُمَّتَاهُ، إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ صَالِحِي بَنِيكَ يُسَلِّمُ وَيُودِّعُكَ، قَالَتْ: ائْذَنْ لَهُ إِنْ شِئْتُ، فَأَدْخَلْتُهُ، فَلَمَّا جَلَسَ، قَالَ: أَبْشِرِي، فَقَالَتْ: أَيْضاً، فَقَالَ: مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَنْ تَلْحَقِي مُحَمَّدًا إِلَّا أَنْ تَخْرُجَ الرُّوحُ مِنَ الْجَسَدِ، كُنْتُ أَحَبَّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ إِلَّا طَيِّبًا، وَسَقَطَتْ فِلَادُكَ لَيْلَةَ الْأُبُوَاءِ، فَأَضْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يُضْبِحَ فِي الْمَنْزِلِ، وَأَضْبَحَ النَّاسُ لَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَتَقَبَّلُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣]، وَكَانَ ذَلِكَ فِي سَبِيكَ، وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الرُّخْصَةِ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى بَرَاءَتَكَ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ، جَاءَ بِهَا الرُّوحُ الْأَمِينُ، فَأَضْبَحَ وَلَيْسَ مَسْجِدٌ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ يَذْكُرُ اللَّهَ إِلَّا هِيَ تُتْلَى فِيهِ آثَاءُ اللَّيْلِ وَآثَاءُ النَّهَارِ، فَقَالَتْ: دَغْنِي مِنْكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوِدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسَبًا مَنَسِبًا.

[أَبُو عَظْفَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ

١٠٧٨٣ - ورواه أحمد (٢٤٩٦ و ٣٢٦٢) وأبو يعلى (٢/١٣٤) وابن سعد (٧٥/٨) من هذا الوجه. ورواه أحمد (١٩٠٥) والبخاري (٤٧٥٣) وفي النسختين (صلح بنيك) والتصحيح من المسند والطبقات.
١٠٧٨٤ - قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (رقم ٣٦) هذا سند صحيح ورجاله كلهم ثقات، ولا أعلم له علة، =

أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ قَارِظِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي عَطْفَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اسْتَشْفِقُوا مَرَّتَيْنِ، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

١٠٧٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِ، وَأَحْمَدُ بْنُ رَشْدِينَ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَطْفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمُرِّيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَوْمًا يُعَظَّمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ عَامُ الْمُقْبِلِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ صُمْنَا التَّاسِعَ»، فَلَمْ يَأْتِ عَامُ الْمُقْبِلِ حَتَّى تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْرَقِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّحَّةَ وَالْفَرَاغَ نِعْمَتَانِ مُقْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ».

١٠٧٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».

[مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ

= ومن الغرائب أن هذه الطريق مع صحتها أغفلها كل من خرج الحديث من المتأخرين كالزليعي وابن حجر وغيرهما ممن ليس مختصاً في التخريج بل أغفله أيضاً الحافظ الهيثمي، فلم يورده في مجمع الزوائد مع أنه على شرطه. قلت: وكان الهيثمي أغفله لأن أصل الحديث موجود في السنن، فرواه أحمد (٢٠١١) وأبو داود (١٤١) وابن ماجه (٤٠٨) والنسائي في الكبرى (١١١) والحاكم (١٤٨/١) والبخاري في التاريخ الكبير (٢٠١/٤).

١٠٧٨٥ - ورواه مسلم (١١٣٤) وأبو داود (٢٤٢٨) وسيأتي (١٠٨١٧).

١٠٧٨٦ - ورواه أحمد (٢٣٤٠) والبخاري (٦٤١٢) والترمذي (٢٤٠٥) وابن ماجه (٤١٧٠) والدارمي (٢٧١٠) والحاكم (٣٠٦/٤) والرواية الأولى أحمد ورواية الدارمي لهما مثل لفظ المصنف. ورواه ابن المبارك في الزهد (١) وأبو نعيم في الحلية (٧٤/٣) و(١٧٤/٨) والمستخرج والإسماعيلي في المستخرج وابن عدي والبيهقي في الزهد الكبير (١) والقضاعي في مسند الشهاب (٢٩٥).

١٠٧٨٧ - ورواه أحمد (٢٧٩١) والترمذي (٢٧٨٣) وقال: حسن صحيح.

١٠٧٨٨ - ورواه ابن ماجه (١٢٨٣) وفي إسناده موسى بن عبيدة الرليذي وهو ضعيف. وكذا رواه عبدالرزاق (٥٧٠٥).

مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [١]، وَفِي الْآخِرَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَنِيَّةِ﴾ [٢] [الغاشية: ١].

١٠٧٨٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا وَهْبٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ أَبُو بَكْرٍ الْمَقْدِسِيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبِي (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبٍ الْقَاضِي، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، كُلُّهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كِفْأً ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَمْسْ مَاءً، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ.

١٠٧٩٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَّامٍ، وَعَبْدَانُ، قَالَا: ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا

إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ كِفْأً وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٠٧٩١ - حَدَّثَنَا مُطْلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي

اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَوَضَّأَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَتَى بِصُحْفَةٍ فِيهَا لَحْمٌ وَخُبْزٌ، فَأَكَلَ مِنْهَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٠٧٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

١٠٧٨٩ - ورواه أحمد (٢٠٠٢) و٢٢٨٦ و٢٣٤١ و٢٣٧٧ و٢٤٦١ و٢٥٤٥) ومسلم (٣٥٤ و٣٥٩) من هذا الطريق.

١٠٧٩٠ - رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (٤٧/١).

أَبِي الزِّنَادِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: دَخَلْتُ بَيْتَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدْتُ فِيهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، فَقَدْ أَكْرَنَا الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، ثُمَّ يَصْلِي وَلَا يَتَوَضَّأُ، فَقُلْنَا: أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟ فَأَشَارَ إِلَى عَيْنَيْهِ، فَقَالَ: بَصَرَ عَيْنِي.

١٠٧٩٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرِ الْجَوْهَرِيِّ، ثنا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا وَهَيْبٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ مِنْ كَيْفٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأُ.

١٠٧٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيِّ، ثنا سَهْلُ بْنُ غُثْمَانَ، ثنا جُنَادَةُ بْنُ سَلَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفًا أَوْ ذِرَاعًا، ثُمَّ صَلَّى بِالنَّاسِ وَلَمْ يَتَوَضَّأُ.

١٠٧٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ بْنِ مِهْرَانَ الثَّقَفِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ غُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثنا عَبْسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، أُتِيَ بِعَرَقٍ وَهُوَ يَطْلُوفُ بِالنَّبْتِ يَوْمَ التَّحْرِ، فَانْتَهَسَ مِنْهُ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأُ.

١٠٧٩٦ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّامِيُّ الْكُوفِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَقِيْتُهُ هَدِيَّةً، عُضْوًا مِنْ شَاوٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا لُفْمَةً أَوْ لُفْمَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأُ.

١٠٧٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٧٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ خَضَرِكُمْ هَذَا شَيْعًا فَلَا يَغْتَرِبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَتَأَذَى وَمِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ».

[صَالِحٌ مَوْلَى التَّوَّامَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٧٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: غُسِّلَ رَسُولُ اللَّهِ فِي قَمِيصٍ، وَنُزِّلَ فِي حُفْرَتِهِ عَلِيٌّ، وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَصَالِحُ بْنُ شُقْرَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٠٨٠٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنَعَانِيُّ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَاجِلَيْهِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ بِمَحَبَّتِهِ كَرَاهِيَةً أَنْ يُصَدَّ النَّاسُ عَنْهُ.

١٠٨٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيِّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمِ الْفَدَّاحِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى نَاقَتِهِ الْقُضْوَاءِ.

١٠٨٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ الضَّبِّيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مِسْمَارٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ بِهَا جُنُونٌ، فَقَالَ: «أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ أَتَبْرئين مِنْ هَذَا أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ تَصْبِرِينَ وَلَكَ الْجَنَّةُ؟» قَالَتْ: لِي الْجَنَّةُ.

١٠٨٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيٌّ، ثَنَا الْفَقْعَنِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ، قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ تَرَاهُ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ التَّوَسُّعَ عَلَى أُمَّتِهِ.

١٠٨٠٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثَنَا

١٠٧٩٩ - رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (٦٠٨٧) إِلَّا أَنْ فِي النُّسخَةِ الْمَطْبُوعَةِ مِنَ الْمَصْنُوفِ صَالِحُ بْنُ سَعْدَانَ وَهُوَ خَطَا وَهُوَ صَالِحُ شُقْرَانَ.

١٠٨٠٢ - وَهُوَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (٥٦٥٢) وَمُسْلِمٍ (٢٥٧٦) وَأَحْمَدَ (٣٢٤٠) وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٤٤٣٤) وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٤٥٦/٢) وَأَحْمَدَ (٣٢٣٥) مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ وَلَهُ فِي الصَّحِيحِ سِتَانِي.

١٠٨٠٣ - رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (٤٤٣٤) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٥٦/٢) وَأَحْمَدُ (٣٢٣٥) مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ وَلَهُ فِي الصَّحِيحِ سِتَانِي.

التُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٨٠٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ مَرْزُوقٍ الطَّبْرَانِيُّ، ثَنَا آدَمُ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَلْبِنَ، فَشَرِبَ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِعَرَفَةَ.

١٠٨٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ النَّسَائِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ خَالِدٍ السَّمْعِيُّ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِالْهَمْيَانِ لِلْمُحْرَمِ بَأْسًا، وَرَوَى ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٠٨٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا ابْنُ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ صَالِحًا مَوْلَى التَّوَّامَةِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلرَّحِمِ حُجْنَةً آخِذَةً بِحُجْرَةِ الرَّحْمَنِ، فَصِلْ مَنْ وَصَلَهَا، وَتَقَطَّعْ مَنْ قَطَعَهَا».

١٠٨٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشْقِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْبُكْرِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ غَيَّرَ دِينَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَمُرُو بْنُ لُحَيٍّ بْنُ قَمْعَةَ بْنُ خَنْدَفِ أَبُو حُرَّاعَةَ».

١٠٨٠٥ - ورواه الترمذي (٧٤٧) من طريق آخر وقال حسن صحيح.

١٠٨٠٦ - قال في المعجم (٢٣٢/٣) وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف. قلت وضعفه الحافظ أيضاً في الفتح (٣٩٧/٣) بعد أن نسب إلى ابن عدي أيضاً.

١٠٨٠٧ - ورواه أحمد (٢٩٥٦) والبخاري (١/١٧٥) وزوائد البزار قال في المعجم (١٥٠/٨) وفيه صالح مولى التوامة وقد اختلط وبقي رجاله رجال الصحيح. قلت والراوي عنه عند أحمد وهو ابن جريج قال ابن عدي: سمع منه قبل الاختلاط. وعندهما أن الرحم شجنة.

١٠٨٠٨ - ورواه في الأوسط (١٧ مجمع البحرين) قال في المعجم (١١٦/١) وفيه صالح مولى التوامة وضعف بسبب اختلاطه، وابن أبي ذئب سمع منه قبل الاختلاط، وهذا من رواية ابن أبي ذئب عنه. ورواه ابن أبي عاصم في الأوائل (١/٢٣) قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٢٤٤/٤) وهذا إسناد حسن في الشواهد على الأقل. قلت: وله شاهدان من حديث ابن مسعود وأبي هريرة، ذكرهما شيخنا فراجعهما.

[طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨٠٩ - حَدَّثَنَا الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جَنَازَةٍ، فَقَرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ مِنَ السُّنَّةِ.

[أَبُو الْحُوَيْرِثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَاتَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَهُوَ بِمَنْزِلَتِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ابْنُ سِتٍّ وَخَمْسِينَ، وَعُثْمَانُ ابْنُ إِحْدَى وَثَمَانِينَ.

١٠٨١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَعِيمٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنِي الْمَدِينِيُّ، عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِذَا كَانَتِ الْأَرْضُ مُخْصِيَةً، فَتَقَصَّدُوا فِي السَّيْرِ، وَأَعْطُوا الرُّكَّابَ حَقَّهَا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَإِنْ كَانَتْ مُجْدِبَةً فَانْجُوا، وَعَلَيْكُمْ بِالذَّلْجَةِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّغْرِيسَ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ، فَإِنَّهُ مَأْوَى الْحَيَّاتِ، وَمَذْرَجَةُ السَّبَاعِ.

١٠٨١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَعِيمٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا هُشَيْمٌ، ثَنَا الْمَدِينِيُّ، عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا وَلَدَنِي مِنْ سِفَاحِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ شَيْءٍ، وَمَا وَلَدَنِي إِلَّا نِكَاحٌ كَنِكَاحِ الْإِسْلَامِ»، قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: الْمَدِينِيُّ هُوَ عِنْدِي فَلْيُحْجِ بْنِ سُلَيْمَانَ.

١٠٨٠٩ - ورواه البخاري (١٣٣٥) وعبد الرزاق (٦٤٢٧) وأبو داود (٣١٨٢) والنسائي (٧٤/٤ - ٧٥/٥) والترمذي (١٠٣٢) وابن الجارود (٥٣٤) والدارقطني (٧٢/٢) والحاكم (٣٥٨/١ و ٣٨٦) وأبو يعلى (١/١٣٥).

١٠٨١٠ - انظر رقم (٣٦).

١٠٨١١ - قال في المعجم (١٩/٨) وفيه من لم يسم. وانظر ما بعده.

١٠٨١٢ - قال في المعجم (٢١٤/٨) ولم أعرف المدني ولا شيخه وبقيه رجاله وثقوا. قلت: شيخه عبد الرحمن بن معاوية أبو الحويرث من رجال التهذيب قال الحافظ: صدوق سيء الحفظ رمي بالارجاع. ورواه البيهقي (١٩٠/٧) وعنه ابن عساكر. وانظر إرواء الغليل (٣٢٩/٦ - ٣٣٤) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني.

[أَبُو حَسَنِ مَوْلَى بَنِي نُؤْفَلٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُعْتَبٍ، أَنَّ أَبَا حَسَنِ مَوْلَى بَنِي نُؤْفَلٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ اسْتَفْتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فِي مَمْلُوكٍ كَانَتْ تَحْتَهُ مَمْلُوكَةٌ، فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَتَيْنِ، ثُمَّ إِنَّهُمَا أُعْتِقَا بَعْدَ ذَلِكَ، هَلْ يَصْلُحُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَخْطُبَهَا؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَعَمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِذَلِكَ.

١٠٨١٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُعْتَبٍ، عَنِ الْحَسَنِ مَوْلَى بَنِي نُؤْفَلٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدٍ طَلَّقَ امْرَأَةً تَطْلِيقَتَيْنِ، ثُمَّ عُتِقَا أَيْتَزَوَّجَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: عَنْ مَنْ؟ قَالَ: أَقْتَى بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٠٨١٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ الدَّمَشْقِيِّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُعْتَبٍ، أَنَّ أَبَا حَسَنِ مَوْلَى بَنِي نُؤْفَلٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ اسْتَفْتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فِي رَجُلٍ مَمْلُوكٍ كَانَتْ تَحْتَهُ مَمْلُوكَةٌ، فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَتَيْنِ فَبَاتَتْ، ثُمَّ إِنَّهُمَا عُتِقَا بَعْدَ ذَلِكَ، هَلْ يَصْلُحُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَخْطُبَهَا؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَعَمْ، قَضَى بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْبُدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ ابْنُ أَخِي عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ، ثَنَا أَبُو ثُمَيْلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ: فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَبِآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ الْبَقَرَةِ ﴿وَمَنْ أَرْسَلْنَا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ (البقرة: ٢٨٥)، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَبِآيَةٍ مِنْ آلِ عِمْرَانَ ﴿قُلْ يَتَّخِذِ الْكَافِرُونَ عِمْرَانَ ابْنًا لِلَّهِ﴾ (آل عمران: ٦٤) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

١٠٨١٣ - ورواه أحمد (٢٠٣١ و ٣٠٨٨) وابن ماجه (٢٠٨٢) وأبو داود (٢١٧٣ و ٢٢٧٤) والبيهقي (٣٧١-٣٧٠/٧) وعمر بن معتب ضعيف كما قال الحافظ في التقریب.

١٠٨١٤ - ورواه عبد الرزاق (١٢٩٨٩).

١٠٨١٦ - ورواه أحمد (٢٣٨٦) من طريق آخر فيه مجهول. ونسبه البوصيري إلى أبي يعلى في الكبير وقال: وفيه ابن إسحاق وقد رواه بالنعنة. قلت: وفي النسخة المسندة (٢/٢٨) من المطالب العالية) من طريق يحيى بن واضح به وهو مخالف لما في الصحيح.

[عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨١٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَتَّانُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ عِشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِلَى قَابِلٍ صُمْتُ النَّاسِ مَخَافَةً أَنْ يَفُوتَنِي يَوْمُ عَاشُورَاءَ».

[كِנَانَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَرْسَلَنِي أَمِيرٌ مِنَ الْأَمْرَاءِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الْاسْتِسْقَاءِ، قَالَ: مَنْ أَرْسَلَكَ؟ قُلْتُ: فُلَانٌ، قَالَ: وَمَا مَنَعُهُ أَنْ يَأْتِيَنِي فَيَسْأَلَنِي؟ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَاضِعاً مُتَضَرِّعاً مُبْتَذِلاً، فَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ.

١٠٨١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ مِنْ بَنِي عَامِرٍ بْنِ لُؤْيٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ هِشَامَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ أَرْسَلَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، سَلُهُ كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْاسْتِسْقَاءِ يَوْمَ اسْتَسْقَى النَّاسُ؟ قَالَ إِسْحَاقُ: فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْاسْتِسْقَاءِ يَوْمَ اسْتَسْقَى النَّاسُ؟ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَخَشِعاً مُبْتَذِلاً، فَصَنَعَ فِيهِ كَمَا صَنَعَ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى.

[إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الشَّيْبَانِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨٢٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ

١٠٨١٧ - ورواه أحمد (١٩٧١) و٢١٠٦ و٣٢١٣) ومسلم (١١٣٤) وابن ماجه (١٧٣٦) وتقدم (١٠٧٨٥).

١٠٨١٨ - ورواه أحمد (٢٠٣٩ و٢٤٢٣) وأبو داود (١١٥٣) والنسائي (١٥٦٣-١٥٧) والترمذي

(٥٥٥) وقال: حسن صحيح وابن ماجه (١٢٦٦) وابن خزيمة (١٤٠٥ و١٤١٩) وابن

حبان (٦٠٣) والدارقطني (٦٧/٢-٦٨) والحاكم (٣٢٦/١-٣٢٧) والبيهقي (٣٤٤/٣).

١٠٨٢٠ - ورواه أحمد (٢٣٦٨) مطولاً قال في المجمع (٢٧١/٦) ورجال أحمد ثقات وقد صرح ابن

إسحاق بالسماع في رواية أحمد.

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَّانَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى يَهُودِيَّ وَيَهُودِيَّةً قَدْ أُخْصِنَا، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَحْكُمَ فِيهِمَا بِالرُّجْمِ، فَرَجَمَهُمَا فِي فَنَاءِ الْمَسْجِدِ.

[يَعْقُوبُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْوُضُوءُ مَرَّةً مَرَّةً».

[نَاعِمٌ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رَشِيدٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ نَاعِمًا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ جِمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: فَوَاللَّهِ لَا أَسْمُهُ إِلَّا أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ، فَأَمَرَ بِجِمَارٍ لَهُ فَكُوِيَ فِي جَاوِزَتِهِ.

[سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمُنْدَرِيُّ الْقُرَازِيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْخَوْضِيُّ، ثَنَا هَمَّامٌ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جَنَازَةٍ، فَأَجْهَرَ قِرَاءَةً فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: أَحَبِّتُ أَنْ يَعْلَمَ النَّاسُ وَأَنْ تَعْلَمُوا أَنَّهَا السُّنَّةُ.

[عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ بْنُ الْوَلِيدِ،

١٠٨٢١ - ضعفه شيخنا.

١٠٨٢٢ - ورواه مسلم (٢١١٨).

١٠٨٢٣ - تقدم أنه في الصحيح من غير هذا الطريق (١٠٨٠٩).

١٠٨٢٤ - قال في المعجم (٢٩٤/١٠) وفيه سابق الجزري ولم أعرفه وبقيته رجاله ثقات.

حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سَابِقُ الْجَزَرِيُّ، أَنَّ عَمْرَوَ بْنَ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامِ بَيْنَ، وَبَيْنَ ذَلِكَ شُبُهَاتٌ، فَمَنْ أَوْفَعَ بِهِنَ فَهُوَ قِيمَنٌ أَنْ يَأْتَمَ، وَمَنْ اجْتَنَبَهُنَّ فَهُوَ أَوْفَرُ لِدِينِهِ كَمُرْتِعٍ إِلَى جَنْبِ حِمَى أَوْشَكَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ، وَلِكُلِّ مَلَكٍ حِمَى، وَحِمَى اللَّهِ الْحَرَامُ».

[مَخْمُودُ بْنُ لَبِيدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ قُضَيْلٍ، عَنْ مَخْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشُّهَدَاءُ عَلَى بَارِقٍ فَهَرِيبَابِ الْجَنَّةِ، يَخْرُجُ عَلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ بُكْرَةً وَعَشِيًّا».

[زِيَادُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨٢٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مِقْلَاصِ الْمِصْرِيِّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ سَالِمًا أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ زِيَادِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ يَوْمَ مَاتَ، فَأَخْنَى عَلَيْهِ كَأَنَّهُ يُوصِيهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَرَأَوْا فِي عَيْنَيْهِ أَثَرَ الْبُكَاءِ، ثُمَّ أَخْنَى عَلَيْهِ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَرَأَوْهُ يَبْكِي، ثُمَّ أَخْنَى عَلَيْهِ الثَّالِثَةَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَلَهُ شَهِيقٌ، فَعَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَبَكَى الْقَوْمُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَدَّ، إِنَّمَا هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ، فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبْ عَنْكَ أَبَا السَّائِبِ، فَلَقَدْ خَرَجْتَ وَلَمْ تَتَلَبَّسْ مِنْهَا بِشَيْءٍ».

١٠٨٢٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مِقْلَاصِ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ،

١٠٨٢٥ - ورواه أحمد (٢٣٩٠) وابن حبان (١٦١١) والحاكم (٧٤/٢) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي. وابن أبي شيبة (٢٩٠/٥) وابن جرير (٢٣٢٣) و٨٢٠٩ و٨٢١٠ و٨٢١١ و٨٢١٢ و٨٢١٣ قال في المعجم (٢٩٨/٥) ورجال أحمد ثقات. قلت صرح ابن إسحاق بالتحديث عند الحاكم وابن جرير.

١٠٨٢٦ - قال في المعجم (٣٠٣/٩) رواه الطبراني عن عمر بن عبد العزيز بن مقلاص عن أبيه ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات.

١٠٨٢٧ - ورواه في الأوسط (١١٤) مجمع البحرين) قال في المعجم (٤٧/٣) ورجاله - أي الأوسط - موثقون. قلت: بالنسبة لسند الكبير انظر ما قبله.

أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ زِيَادِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ دُفِنَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى قَبْرِهِ، قَالَ: «لَوْ نَجَا أَحَدٌ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ لَنَجَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، وَلَقَدْ صُمَّ صَمَةً ثُمَّ رُخِيَ عَنْهُ».

[يَزِيدُ بْنُ هُرْمُزَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا الحسن بن الربيع، ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ هُرْمُزَ، أَنَّ نَجْدَةَ الْحُرُورِيَّ حِينَ حَجَّ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى لِمَنْ يَرَاهُ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ لِقُرْبَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

١٠٨٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ التَّمِيمِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ، أَنَّ نَجْدَةَ الْحُرُورِيَّ حِينَ حَجَّ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى وَيَقُولُ: لِمَنْ يَرَاهُ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ لِقُرْبَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَسَمِعَهُ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَقَدْ كَانَ عَمْرُ عَرَضَ عَلَيْنَا مِنْ ذَلِكَ عَرَضًا رَأَيْنَاهُ دُونَ حَقِّنَا، فَرَدَدْنَاهُ عَلَيْهِ وَأَبَيْنَا أَنْ نَقْبَلَهُ، وَكَانَ عَرَضَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُعِينَ نَاكِحَهُمْ، وَأَنْ يَقْضِيَ عَنْ غَارِمِهِمْ، وَأَنْ يُعْطِيَ فَقِيرَهُمْ، وَأَبَى أَنْ يَزِيدَهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

١٠٨٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ الْحَلَبِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَأَتَاهُ كِتَابُ نَجْدَةَ، كَتَبَ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ عَنْ ذِي الْقُرْبَى الَّذِينَ ذَكَرَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ، وَعَنْ قَتْلِ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، وَهَلْ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقْتُلُهُمْ؟ وَعَنْ انْقِضَاءِ يَتِيمِ الْيَتِيمِ، وَعَنِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ يَشْهَدَانِ الْبَأْسَ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ أَرَدُّهُ عَنْ شَرِّ أَخَافُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ، فَكَتَبْتُ فِي ذَوِي الْقُرْبَى: إِنَّا كُنَّا نَرَى قَرَابَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هُمْ، فَأَبَى عَلَيْنَا قَوْمُنَا ذَلِكَ، وَأَمَّا

١٠٨٢٨ - ورواه أبو داود (٢٩٦٦) والنسائي (١٢٨/٧ - ١٢٩ و ١٢٩). وانظر ما بعده.

١٠٨٢٩ - ورواه أبو داود (٢٩٦٦).

١٠٨٣٠ - ورواه مسلم (١٨١٢).

الْيَتِيمُ فَإِذَا بَلَغَ النِّكَاحَ، وَأُوْنِسَ مِنْهُمْ رَشْدًا، دُفِعَ إِلَيْهِ مَالُهُ، فَقَدِ انْقَضَى يَتَمُّهُ، وَأَمَّا الصَّبِيَّانِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ، وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلُهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُ تَعْلَمُ مِثْلَ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الْعِلَامِ حِينَ قَتَلَهُ، وَفِي الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ هَلْ لَهُمَا سَهْمٌ إِذَا شَهِدَا الْبَاسَ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُمَا سَهْمٌ مَعْلُومٌ، إِلَّا أَنْ يُحْدِثَا مِنْ عَنَائِمِ الْقَوْمِ.

١٠٨٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ، قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ يَتِيمٍ مَتَى يَنْقَطِعُ عَنْهُ الْيَتَمُ، وَعَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ، وَعَنْ الْمَمْلُوكِ أَلَهُ مِنَ الْفَنَاءِ شَيْءٌ؟ وَعَنِ الْخُمْسِ لِمَنْ هُوَ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْلَا أَنْ يَأْتِيَ أَحْمَقُوقَةً مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَيْهِ: أَمَّا الْيَتِيمُ فَإِذَا احْتَلَمَ وَأُوْنِسَ مِنْهُ رَشْدًا فَقَدِ انْقَطَعَ عَنْهُ الْيَتَمُ، وَأَمَّا الْوِلْدَانُ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ فِيهِمْ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ وَإِلَّا فَلَا تَقْتُلُهُمْ، وَأَمَّا الْمَمْلُوكُ فَقَدْ كَانَ يُحْدِثُ لَهُ، وَأَمَّا النِّسَاءُ فَقَدْ كُنَّ يُدَاوِينَ الْجَرْحَى وَيَسْقِينَ الْمَاءَ، وَأَمَّا الْخُمْسُ فَتَزَعُمُ أَنَّهُ لَنَا، وَيَزَعُمُ قَوْمُنَا أَنَّهُ لَيْسَ لَنَا.

١٠٨٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحَمِيدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ، قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْخُمْسِ لِمَنْ هُوَ؟ وَعَنِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ يَخْضُرَانِ الْمَغْنَمَ، هَلْ لَهُمَا مِنْهُ شَيْءٌ؟ وَعَنِ الْيَتِيمِ، مَتَى يُزْفَعُ عَنْهُ اسْمُ الْيَتِيمِ؟ وَعَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْلَا أَنِّي أَرَجُو أَنْ يَنْفَعَهُ اللَّهُ بِكِتَابِي مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ يَا يَزِيدُ، أَمَّا الْخُمْسُ فَإِنَّا كُنَّا نَرَى أَنَّهُ لَنَا، فَأَبَى عَلَيْنَا قَوْمُنَا ذَلِكَ، وَأَمَّا الْعَبْدُ وَالْمَرْأَةُ يَخْضُرَانِ الْمَغْنَمَ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُمَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَلَكِنْ يُرْضَخُ لَهُمَا، وَأَمَّا الْيَتِيمُ فَإِنَّهُ يُزْفَعُ عَنْهُ الْيَتَمُ إِذَا بَلَغَ الْحُلُمَ، وَيَصِيرُ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا الْوِلْدَانُ فَلَا تَقْتُلُهُمْ حَتَّى تَعْلَمَ مِنْهُمْ مِثْلَ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الْعِلَامِ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَرَارِيِّ.

١٠٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ، أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَتْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَسْأَلُهُ عَنْ خُمْسِ خِلَالٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْلَا أَنْ أَكْتُمَ عِلْمًا لَمَّا كَتَبْتَ إِلَيْهِ، فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ نَجْدَةُ: أَمَّا بَعْدُ، فَأَخْبِرْنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ؟ وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ؟ وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصَّبِيَّانَ؟ وَمَتَى يَنْقَطِعُ يَتِمُّ النِّسَمُ؟ وَعَنِ الْخُمْسِ لِمَنْ هُوَ؟ فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ؟ وَقَدْ كَانَ يَغْزُو بِهِنَّ قَيْدَاوِينَ الْجَرْحَى، وَيُخَذِّينَ مِنَ الْعَنِيَمَةِ، وَأَمَّا سَهْمٌ فَلَمْ يَضْرِبْ لَهُنَّ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقْتُلِ الصَّبِيَّانَ، وَكَتَبْتَ: مَتَى يَنْقَضِي يَتِمُّ النِّسَمُ؟ وَلَعُمْرِي إِنَّ الرَّجُلَ يَشِبُّ لِحَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَضَعِيفُ الْأَخْذِ لِنَفْسِهِ، ضَعِيفُ الْإِغْطَاءِ مِنْهَا، فَإِذَا أَخَذَ لِنَفْسِهِ مِنْ أَصْلَحَ مَا يَأْخُذُ النَّاسُ، فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ الْيَتَمُ، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْخُمْسِ، لِمَنْ هُوَ؟ فَإِنَّا نَقُولُ: هُوَ لَنَا، وَأَبَى عَلَيْنَا قَوْمُنَا ذَلِكَ.

١٠٨٣٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَتَّامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ، أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَتْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٠٨٣٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوُهَيْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، وَالزُّهْرِيُّ (ح).

وَنَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ، قَالَ: كَتَبَتْ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَ لَفْظِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

[شُرْحِيلُ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ (ح).

١٠٨٣٣ - ورواه مسلم (١٨١٢).

١٠٨٣٥ - ورواه النسائي (١٢٩/٧) وانظر ما تقدم.

١٠٨٣٦ - ورواه أحمد (٣٤٢٤) وابن ماجه (٣٦٧٠) وابن حبان (٢٠٤٣) والبخاري في الأدب المفرد (٧٧) والحاكم (١٧٨/٤) وصححه فرده الذهبي بقوله: شرحبيل واه. ورواه أحمد أيضاً (٢١٠٤) إلا أنه قال أختان بدل ابنتان. قال في المعجم (١٥٧/٨) وفيه شرحبيل بن سعد وثقه ابن حبان وضعفه جمهور الأئمة، وبقية رجاله ثقات.

وَلَنَا بِشُرِّ بْنِ مُوسَى، ثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: ثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثَنَا شُرْحَبِيلُ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَحَدٍ تَذَرُكَ لَهُ ابْنَتَانِ، فَيُحْسِنُ إِلَيْهِمَا مَا صَحِبَتْهُمَا وَصَحِبَهُمَا، إِلَّا أَذْخَلْتَاهُ الْجَنَّةَ».

[عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ بِعَيْنِهَا، وَالْمُسْكِرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ.

١٠٨٣٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمَّارُ الْبَصْرِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لِأُحَدِّثُ نَفْسِي بِالشَّيْءِ مِنْ أَمْرِ الرَّبِّ، لَأَنْ أَكُونَ حُمَمَةً، أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهِ، قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ أَحَدُهُمَا: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَقْدِرْ مِنْكُمْ إِلَّا عَلَى الْوَسْوَسَةِ»، وَقَالَ الْآخَرُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ».

١٠٨٣٩ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَا: ثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ بِعَيْنِهَا، الْقَلِيلُ مِنْهَا وَالْكَثِيرُ، وَالْمُسْكِرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ.

١٠٨٤٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ الضَّبِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمِثْلِهِ، وَأَبُو سَلَمَةَ هَذَا مِسْعَرٌ.

١٠٨٤١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ،

١٠٨٣٧ - ورواه أحمد في الأشربة (١٠٩) والنسائي (٣٢٠/٤ - ٣٢١) والبيهقي (٣٠٦/٤ - ٣٠٧) وسيأتي (١٠٨٣٩) و (١٠٨٤٠) و (١٠٨٤١).

١٠٨٣٨ - ورواه أحمد (٢٠٩٧) و (٣١٦١) وصححه أحمد محمد شاكر.

١٠٨٣٩ - انظر (١٠٨٣٧).

ثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ دَرِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الْحَمْرُ بِعَيْنَيْهَا حَرَامٌ، قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا، وَالسُّكَّرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ.

١٠٨٤٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبَّاسِ النَّعَامِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْحَمْرِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَبِيعُ؟ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شَرِبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا».

[أَبُو صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨٤٣ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا مَنذَلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ كُنْتُ».

١٠٨٤٤ - حَدَّثَنَا وَزْدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ لَيْدٍ الْبَيْرُوتِيُّ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْعٌ، وَإِذَا اسْتَفْرَضْتُمْ فَأَنْفِرُوا».

١٠٨٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَنذَةَ الْأَضْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ سَنَدِيلَةُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَيُّوبَ الْفَرَسَانِيُّ، ثَنَا أَبُو هَانِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا يَعْلَمُهُ أَلْجَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»، قَالَ: «هِيَ الشَّهَادَةُ تَكُونُ عَنِ الرَّجُلِ يُذْعَا لَهَا أَوْ لَا يُذْعَا، وَهُوَ يَعْلَمُهَا وَلَا يُرْشِدُ صَاحِبَهَا إِلَيْهَا فَهُوَ هَذَا الْعِلْمُ».

١٠٨٤٢ - ورواه أحمد (٢٠٤١ و ٢١٩٠ و ٢٩٨٠ و ٣٣٧٣) ومسلم (١٥٧٩) والنسائي (٣٠٧/٧ - ٣٠٨) من طريق آخر عن ابن عباس.

١٠٨٤٣ - ورواه البزار (١٩٢٦) وفيه زيادة «ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه» قال في المجمع (٣٠٠/١٠) وإسناده حسن وقال (١٧٦/٨) وفي بعض رجاله ضعف وقد وثقوا بعد أن نسبه في المكانين إلى البزار وحده. قلت: مندل بن علي ضعيف وأبو صالح باذام ضعيف مدلس.

١٠٨٤٤ - هذا الحديث وإن كان في إسناده من هو ضعيف إلا أنه ورد بطريق أخرى صحيحة وسيأتي.

١٠٨٤٥ - قال في المجمع (١٦٣/١) وفيه إبراهيم بن أيوب الفرساني وهو مجهول.

[طَاوُسُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١٠٨٤٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقَامُ الْحُدُودُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَلَا بِقَادٍ وَالِدٍ يُولَدُ».

١٠٨٤٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا عُمَرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ الثَّلَاثَ كَانَتْ تُجَعَلُ وَاحِدَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٠٨٤٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَا: ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ فِي عِمِّيٍّ أَوْ رَمِيًّا يَكُونُ بَيْنَهُمْ بِحَجَرٍ، أَوْ سَوْطٍ، أَوْ بِعَصَا فَعَقَلُهُ عَقْلٌ خَطَأً، وَمَنْ قُتِلَ عَمْدًا فَقَوَّدَ يَدِيهِ، فَمَنْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُمْ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ».

١٠٨٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٨٤٦ - رواه الترمذي (١٤٢٠) والدارمي (٢٣٦٢) وابن ماجه (٢٥٩٩) بلفظ «لا تقام الحدود في المساجد» فقط. ورواه ابن ماجه (٢٦٦١) بلفظ: «لا يقتل بالولد الوالد» فقط، ورواه الدارقطني (١٤١/٣) والبيهقي (٣٩/٨) كلهم من طريق إسماعيل بن مسلم به قال الترمذي: لا نعرفه بهذا الإسناد مرفوعاً إلا من حديث إسماعيل بن مسلم المكي تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه. قلت: تابعه كل من عبيد الله بن الحسن العنبري عند الدارقطني (١٤٢/٣) وسعيد بن بشير عند الحاكم (٣٦٩/٤) وسكت عليه هو والذهبي. ورواه الدارقطني أيضاً من طريق سعيد بن بشير إلا أنه زاد بينه وبين عمرو بن دينار قتادة والعنبري ثقة وسعيد بن بشير حديثه حسن ولا سيما عند المتابعة. وفيه رد على الترمذي بأنه ورد من غير طريق إسماعيل بن مسلم المكي. وقال ابن القيم في رسالته له بعد أن نسبته إلى ابن عدي: قال عبد الحق: وإسماعيل بن مسلم هذا ضعيف، وله أحاديث غير مرفوعة هذا منها، قلت: وقد علمت أنه متابع.

١٠٨٤٧ - رواه عبد الرزاق (١١٣٣٨) مطولاً وسيأتي الكلام عليه.

١٠٨٤٨ - رواه أبو داود (٤٥١٧) والنسائي (٣٩/٨ - ٤٠ و ٤٠) وابن ماجه (٢٦٣٥) وسيأتي (١١٠١٧) ورواه الدارقطني (٥٣/٣ و ٥٤ و ٥٥).

١٠٨٤٩ - رواه عبد الرزاق (١٧٢٠٣).

١٠٨٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٨٥١ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُجَاشِعِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكُرْمَانِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ أُمِرْنَا أَنْ نَعْمَلَ الْإِنْفَاطَارَ، وَأَنْ نُوْخَرَ السَّحُورَ، وَأَنْ نَضْرِبَ بِأَيْمَانِنَا عَلَى شِمَائِلِنَا».

١٠٨٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ قِرَاءَةً مَنْ إِذَا قَرَأَ يَتَحَرَّنُ».

١٠٨٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ (ح).

وَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالُوا: ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُسًا، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: «اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُخْرِمٌ».

١٠٨٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ جُرَنْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: «اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ مُخْرِمٌ».

١٠٨٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ وَلَا تَكُفَّ شَعْرًا، وَلَا تُوْبَا.

١٠٨٥١ - قال في المجموع (١٠٥/٢) ورجاله رجال الصحيح. وقال (١٥٥/٣) رواه الطبراني في الأوسط (١٣٢) مجمع البحرين) ورجاله رجال الصحيح. وسيأتي الكلام عليه (١١٤٨٥).

١٠٨٥٢ - قال في المجموع (١٧٠/٧) وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف.

١٠٨٥٣ - رواه الحميدي (٥٠٠) وأحمد (١٩٢٢) و١٩٢٣ و(٣٥٢٤) والبخاري (٥٦٩٥) ومسلم (١٢٠٢) والترمذي (٨٤١) والنسائي (١٩٣/٥) والدارمي (١٨٣٨) وابن الجارود (٤٤٢) والحاكم (٤٥٣/١) والبيهقي (٦٤/٥).

١٠٨٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا، يَخْسِبُ أَنْ يَأْتِرَ ذَلِكَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَنَعٍ: وَجْهِهِ، وَكَفِّهِ، وَرُكْبَتَيْهِ، وَقَدَمَيْهِ، وَنَهَى أَنْ يَكُفَّ شَعْرًا أَوْ ثَوْبًا.

١٠٨٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيِّ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَأَبُو خَيْثَمَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ الْمَكِّيُّ، قَالُوا: ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَنَعٍ، وَنَهَى أَنْ يَكُفَّ شَعْرَهُ، وَثِيَابَهُ.

١٠٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَغْطَمٍ، وَنَهَى أَنْ يَكُفَّ شَعْرًا أَوْ ثَوْبًا.

١٠٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو التَّعَمَّانِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَنَهَى أَنْ يَكُفَّ شَعْرَهُ أَوْ ثِيَابَهُ.

١٠٨٦١ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ كِلَاهُمَا، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ: الْأَنْفِ، وَالْجَبْهَةِ، وَالرَّاحَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ، وَلَا أَكُفَّ شَعْرًا، وَلَا ثَوْبًا».

١٠٨٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا زَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَشُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَغْطَمٍ، وَلَا أَكُفَّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا».

١٠٨٥٦ - رواه عبد الرزاق (٢٩٧١) وانظر (١٠٨٥٨).

١٠٨٥٧ - رواه عبد الرزاق (١٩٧٣) وانظر (١٠٨٥٨).

١٠٨٥٨ - رواه أحمد (١٩٢٧) و (١٩٤٠) و (٢٣٠٠) و (٢٤٣٦) و (٢٥٢٧) و (٢٥٨٤) و (٢٥٨٨) و (٢٥٩٠) و (٢٥٩٦) و (٢٦٥٨) و (٢٧٧٨) و (٢٩٨٥) و عبد الرزاق (٢٩٧٠) و (٢٩٧١) و (٢٩٧٢) و (٢٩٧٣) و البخاري (٨٠٩) و (٨١٠) و (٨١٢) و (٨١٥) و (٨١٦) و مسلم (٤٩٠) و أبو داود (٨٧٦) و (٨٧٧) و الترمذي (٢٧٢) و النسائي (٢٠٨/٢) و (٢٠٩) و (٢٠٩-٢١٠) و ابن ماجه (٨٨٣) و (٨٨٤).

١٠٨٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ، وَلَا أَكُفَّ شَعْرًا، وَلَا تُوبًا».

١٠٨٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ، وَنَهَيْتُ أَنْ أَكُفَّ شَعْرًا أَوْ تُوبًا».

١٠٨٦٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَكْرَمِ بْنِ الْبَغْدَادِيِّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ، وَنَهَيْتُ أَنْ أَكُفَّ شَعْرًا أَوْ تُوبًا».

١٠٨٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْغُلَافِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَلَا أَكُفَّ شَعْرًا وَلَا تُوبًا».

١٠٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ، وَلَا أَكُفَّ شَعْرًا وَلَا تُوبًا».

١٠٨٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا الْمُثَنَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ، وَلَا أَكُفَّ شَعْرًا وَلَا تُوبًا».

١٠٨٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَّارُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ غُفْرَةَ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَرِطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةً شَرِطًا».

١٠٨٦٣ - رواه عبد الرزاق (٢٩٧٢).

١٠٨٦٩ - رواه البزار (١٢٩٥) زوائد البزار) قال في المعجم (٨٦/٤) رواه البزار بأسانيد ورجال أحدها ثقات، وله إسناد مرسل ورجاله رجال الصحيح. وقال (٢٠٥/٤) وفيه عمرو بن يحيى بن غفرة ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات وسيأتي (١١٧٤٤).

١٠٨٧٠ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارِ الرَّمَادِيِّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يُطْعَمَ.

١٠٨٧١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّقِّي، ثنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ».

١٠٨٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثنا دَاوُدُ بْنُ عَمْرِو الضَّبِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ابْتِغَتْ طَعَامًا فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَرَى مَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْبَيْعِ مِثْلَ الطَّعَامِ.

١٠٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمٌ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبْتَعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ» وَأَخْبِسَ أَنْ كُلَّ شَيْءٍ مِثْلُهُ.

١٠٨٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا هُشَيْمٌ، أَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الطَّعَامُ الَّذِي نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يَقْبِضَ.

١٠٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ النَّرْسِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نَهَى عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَ.

١٠٨٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّي، ثنا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، قَالَا: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اشْتَرَى أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلَا يَبْعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ».

١٠٨٧٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ حَفْصِ الثَّقَلِيِّ، قَالَ: قَرَأْنَا عَلَى مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنِ ابْتَنَعَ طَعَامًا فَلَا يَبِغُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ».

١٠٨٧٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا أَبُو الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ، ثنا مُوسَى بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يُسْتَوْفَى.

١٠٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُحَرِّمِ الْمُزَارَعَةَ، وَلَكِنْ أَمَرَ أَنْ يَرْفُقَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

١٠٨٨٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَرْضَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ أَجْرًا مَغْلُومًا».

١٠٨٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثنا ابْنُ عَائِشَةَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمْ يَنْهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ وَلَكِنَّهُ قَالَ: «لَأَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا أَجْرًا».

١٠٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَمْنَحَ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَرْضَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَغْلُومًا».

١٠٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْأَرْضِ قَالَ: «تَمْنَحُهَا أَخَاكَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا».

١٠٨٨٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ الْمِصْرِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ سَعْدَانَ بْنِ يَزِيدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِصْرِيُّ، قالا: ثنا

اللَيْثُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَمْنَحَهَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ»، وَلَمْ يَنْهَ عَنْ كِرَاهَا.

١٠٨٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يُزْرَعَ الرَّجُلُ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرَجًا».

١٠٨٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو التُّعْمَانِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: عَمَرُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحَفَةِ، وَأَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمَلَمَ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ».

١٠٨٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ظَاهَرْتُ مِنْ أَمْرَاتِي، وَإِنَّهَا أَعْجَبَنِي خُلْعَالَهَا الْبَارِحَةَ، فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ أَكْفُرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ ﻋَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ قَبِلَ أَنْ يَتَمَتَّأَ﴾ [المجادلة: ٣] أَمْسِكَ حَتَّى تُكْفَرَ».

١٠٨٨٨ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مُوسَى شِيرَانُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مُضْمَتِ الْحَرِيرِ، وَأَمَّا مَا كَانَ سَدَاةَ قُظْنٍ، أَوْ كَتَانٍ، فَلَا بَأْسَ بِهِ.

١٠٨٨٦ - رواه أحمد (٢١٢٨ و ٢٢٤٠ و ٢٢٧٢ و ٣٠٦٦ و ٣١٤٨) والبخاري (١٥٢٤ و ١٥٢٦ و ١٥٢٩) و ١٥٣٠ و ١٨٤٥) ومسلم (١١٨١) وأبو داود (١٧٢٢) والنسائي (١٢٣/٥ - ١٢٤ و ١٢٥ - ١٢٦ و ١٢٦).

١٠٨٨٧ - ورواه من هذا الطريق الحاكم (٢٠٤/٢) قال الذهبي في تلخيصه: إسماعيل واه. وسيأتي من طريق عكرمة عن ابن عباس (١١٥٩٩).

١٠٨٨٨ - رواه أحمد (١٨٧٩ و ١٨٨٠ و ٢٨٥٨ و ٢٨٥٩ و ٢٩٥٤) وأبو داود (٤٣٠٧) والحاكم (١٩٤/٤) من طريقين آخرين. قال في المجمع (١٤٥/٥) وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف. وسيأتي (١١٩٣٩ و ١٢٢٣٢).

١٠٨٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ بْنُ حَرْبِ النَّشَائِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْرَجَ فِي يَدِهِ قِطْعَةً مِنْ ذَهَبٍ، وَقِطْعَةً مِنْ حَرِيرٍ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَيْنِ خُرْمَا عَلَى ذُكُورِ أُمَّنِي وَحُلَا لِأَنَاثِهِمْ».

١٠٨٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ بْنِ حَيَّانَ الرَّقِّي، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، وَمُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ جَهَرَ بِالْإِسْلَامِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

١٠٨٩١ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا يَغْفُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، كَاسِبٍ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَنْ يَبْقِيَ إِلَى قَابِلٍ لِأَصُومَنَّ النَّاسُ».

١٠٨٩٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّي، ثنا يَغْفُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِأَمْرِي مُسْلِمٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يَرْجِعَ فِي هَيْبَتِهِ إِلَّا الْوَالِدَ».

١٠٨٩٣ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: خَيْلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَقَعَتْ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَاتَلُوهُمْ، وَقَتَلُوا أَبْنَاءَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُمْ مَعَ آبَائِهِمْ».

١٠٨٨٩ - قال في المجمع (١٤٣/٥) رواه البزار (٣٠٠٦ زوائد البزار) والطبراني في الكبير والأوسط (٤٠٥ مجمع البحرين) بإسنادين في أحدهما إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف وقد قيل فيه صدوق بهم، وفي الآخر سلام الطويل وهو متروك، وبقي رجالهما ثقات وسيأتي (١١٣٣٣).

١٠٨٩٠ - قال في المجمع (٦٣/٩) وإسناده حسن.

١٠٨٩١ - هو في الصحيح من طريق آخر عن ابن عباس.

١٠٨٩٢ - رواه أحمد (٢١١٩) وأبو داود (٣٥٢٢) والترمذي (١٣١٧) وصححه والنسائي (٢٦٥/٦) و٢٦٧-٢٦٨ وابن ماجه (٢٣٧٧) وابن حبان (١١٤٨) والحاكم (٤٦/٢).

١٠٨٩٣ - قال في المجمع (٣١٦/٥) وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وثقه أحمد وضعفه الجمهور، وبقي رجاله رجال الصحيح.

١٠٨٩٤ - حَدَّثَنَا الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَزْبِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ الْكَلَابِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْفَقْتُ الْوَرِقَ فِي شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ اللَّهُ مِنْ نَحِيرٍ يُنْحَرُ فِي يَوْمٍ عِيدٍ».

١٠٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبُو مُوسَى الْهَرَوِيُّ، ثَنَا الْمُعَاوِيُّ بْنُ عَمْرَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ، أَوْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَرِ لِلْمُتَحَابِّينِ مِثْلُ النِّكَاحِ».

١٠٨٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمٍ الْبُضْرِيُّ، ثَنَا شَاهِينُ بْنُ حَبَّانَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «إِنَّمَا يَهْدِي إِلَى أَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ وَإِنَّمَا يَصْرِفُ سَبَبَهَا هُوَ».

١٠٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَهَبَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَاقَةً، فَأَتَاهُ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «رَضِيتُ؟» قَالَ: لَا، فَرَادَهُ، فَقَالَ: «رَضِيتُ؟» قَالَ: لَا، فَرَادَهُ، قَالَ: «رَضِيتُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَتَّهَبَ هَبَةً إِلَّا مِنْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ قُرَشِيٍّ، أَوْ ثَقَفِيٍّ».

١٠٨٩٤ - ورواه ابن حبان في كتاب المجروحين (١٠١/١) وأبو قاسم الهمداني في الفوائد (١/١٩٦/١) والدارقطني في سننه (٢٨٢/٤) والمخلص في قطعة من فوائده (١/٨٤) وابن أبي شريح في جزء يبيي (١/١٦٨ - ٢) والبيهقي في سننه (٢٦١ - ٢٦٠/٩) كلهم من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي به وهو حديث ضعيف جداً من أجل إبراهيم هذا قال البرقي: كان يتهم بالكذب، وقال ابن حبان: روى مناكير كثيرة وأوهاما غليظة حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها، وقال البخاري: سكتوا منه، وانظر سلسلة الضعيفة والموضوعة (١٢/٢ - ١٣) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني.

١٠٨٩٥ - ورواه ابن ماجه (١٨٤٧) والحاكم (١٦٠/٢) والبيهقي (٧٨/٧) وأبو يعلى (١/١٣٩) وتمام في الفوائد (٢/١٣٠) والعقيلي في الضعفاء (١٣٤/٤) والمقدسي في المختارة (٢/٢٨١/٦٢) وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني (رقم ٦٢٤) حيث ترى الكلام في تخريجه مفصلاً لا تراه في غير هذا المكان. وسيأتي (١١٠٠٩).

١٠٨٩٦ - لم يتكلم عليه في المجمع (٢١/٨) وشاهين ضعفه أبو حاتم وقال الأزدي: منكر الحديث.

١٠٨٩٧ - ورواه أحمد (٢٦٨٧) والبزار (١٩٣٨ - ١٩٣٩) وابن حبان (١١٤٦) قال في المجمع (١٤٨/٤) ورجال أحمد رجال الصحيح.

١٠٨٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، ثنا أَيُّوبُ الزُّرَّانُ، ثنا فُهِيرٌ يَحْيَى بن زِيَادٍ، ثنا
إِبْرَاهِيمُ بن يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو بن دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرُوا عَلَى سَكِينَتِكُمْ فَقَدْ انْقَطَعَتِ الْهَجْرَةُ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا
اسْتَفْرَزْتُمْ فَأَنْفِرُوا».

١٠٨٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بن أَحْمَدَ، ثنا مُحَمَّدُ بن عَبْدِ اللَّهِ بن عُثَيْدٍ بن عَقِيلٍ، ثنا
إِبْرَاهِيمُ بن سُلَيْمَانَ الدَّبَّاسُ، ثنا يَحْيَى بن سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ عَمْرِو بن دِينَارٍ، عَنْ
طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْعَمَلُ فِيمَا جَرَتْ بِهِ
الْمَقَادِيرُ، وَجَفْتُ بِهِ الْقَلَمَ، أَوْ شَيْءٌ نَأْتِيهِ؟ قَالَ: «بَلْ لِمَا جَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، وَجَفْتُ بِهِ
الْقَلَمَ»، قَالَ: فَتَقِيمُ الْعَمَلُ؟ قَالَ: «اعْمَلْ فَكُلُّ مَيْسَرٍ».

١٠٩٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بن إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ
ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ
يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ: ﴿الْعَلَّ ① نَزِيلٌ﴾ وَسُورَةَ مِنَ الْمُفَصَّلِ، وَرُبَّمَا قَالَ: ﴿هَذَا آتَى عَلَى
الْإِنْسَانِ﴾.

١٠٩٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن صَالِحٍ بن الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، ثنا خَالِدُ بن يُوسُفَ
السَّمْنِيُّ، ثنا أَبِي، عَنْ زِيَادِ بن سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه،
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِالْمَالِ، فَمَا أَبْقَتِ الْفَرَائِضُ فَلَاؤَلَى ذَكَرٍ».

١٠٩٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْسِمِ الْمَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ
عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ، فَلَاؤَلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ».

١٠٨٩٨ - ورواه أحمد (١٩٩١ و ٢٣٥٢ و ٢٣٩٦ و ٢٨٩٨ و ٣٣٣٥) والبخاري (١٨٣٤ و ٢٧٨٣ و ٢٨٢٥ و
٣٠٧٧ و ٣١٨٩) ومسلم (١٣٥٣) والترمذي (١٦٣٨) وصححه والنسائي (١٤٥/٧ - ١٤٦ و ١٤٦) و
سيأتي (١٠٩٤٣ و ١٠٩٤٤) ورواه عبدالرزاق (٩٧١١ و ٩٧١٣).

١٠٨٩٩ - قال في المجمع (١٩٥/٧) ورواه البزار (٢١٣٩) زوائد البزار) بنحوه إلا أنه قال في آخره
فقال القوم بعضهم لبعض فالحمد إذاً، ورجال الطبراني ثقات.

١٠٩٠٠ - رواه عبدالرزاق (٥٢٤٠) ومسلم (٨٧٩) ورواه أبو داود (١٠٦١) والترمذي (٥١٩) والنسائي
(١١١/٣) من طريق آخر عن ابن عباس.

١٠٩٠١ - انظر ما بعده.

١٠٩٠٢ - رواه أحمد (٢٦٥٧ و ٢٨٦٢ و ٢٩٩٥) والبخاري (٦٧٣٢ و ٦٧٣٥ و ٣٧٣٧ و ٣٧٤٦) ومسلم
(١٦١٥) والترمذي (٢١٧٩ و ٢١٨٠) وأبو داود (٢٨٨١) ورواه عبدالرزاق (١٩٠٠٤).

١٠٩٠٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَمَا تَرَكَتُمْ، فَلَاؤَلَى رَجُلٍ ذَكَرَ».

١٠٩٠٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ الصَّبِي، ثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ، فَلَاؤَلَى رَجُلٍ ذَكَرَ».

١٠٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ يَسْبِقُ الْقَدَرَ، لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتَفْسَلْتُمْ فَاغْتَسِلُوا».

١٠٩٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْمُحَرَّمَ صَفْرًا، وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَأَ الدَّبْرُ، وَعَقَا الْأَثَرُ، وَسَلَخَ صَفَرُ حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنِ اعْتَمَرَ.

١٠٩٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلٍ الْحَيَّاطُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ فِي ذِي الْحِجَّةِ، إِلَّا لِيَقْطَعَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ أَهْلِ الشَّرْكِ، فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ قُرَيْشٍ، وَمَنْ دَانَ دَيْنُهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِذَا عَقَا الْوَبْرُ، وَبَرَأَ الدَّبْرُ، وَدَخَلَ صَفَرٌ فَقَدْ حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنِ اعْتَمَرَ، فَكَانُوا يُحَرِّمُونَ الْعُمْرَةَ حَتَّى يَنْسَلِخَ ذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، فَوَاللَّهِ، مَا أَعْمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ إِلَّا لِيَقْضِيَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمْ.

١٠٩٠٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ الصَّبِي، ثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ وَاسْتَعَطَ.

١٠٩٠٥ - ورواه مسلم (٢١٨٨) والترمذي (٢١٤١).

١٠٩٠٦ - ورواه أحمد (٢٢٧٤) والبخاري (١٥٦٤) ومسلم (١٢٤٠) وأبو داود (١٩٧١) والنسائي (١٨٠/٥) وابن حبان.

١٠٩٠٨ - ورواه البخاري (٥٦٩١) ومسلم (١٢٠٢) والحاكم (٤٠٥/٤) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه الزيادة مع أنهما رواه بها.

١٠٩٠٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا وَهْبٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: فِي الذَّبْحِ وَالْحَلْقِ فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، قَالَ: «لَا حَرَجَ».

١٠٩١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُزَاعِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا وَهْبٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَائِدُ فِي هَيْبِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ».

١٠٩١١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُزَاعِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: ثَنَا وَهْبٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَقَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ لِأَهْلِيهِمْ، وَلِمَنْ يَأْتِي عَلَيْهِمْ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَتَشَأْ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ.

١٠٩١٢ - حَدَّثَنَا الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٩١٣ - حَدَّثَنَا الْمُتَصِّرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُتَصِّرِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَمَالُ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٩١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا سَوَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قُرَيْشٍ الْعَنْبَرِيُّ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا رُوحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﻓَإِذَا رَفَعَتِ الْفُجُورُ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ (البقرة: ١٩٧) قَالَ: «الرَّفْعُ الْإِغْرَابَةُ وَالتَّعَرُّضُ لِلنِّسَاءِ بِالنِّجَمِ، وَالْفُسُوقُ الْمَعَاصِي كُلُّهَا، وَالْجِدَالُ جِدَالُ الرَّجُلِ صَاحِبَهُ».

١٠٩١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّمَارِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا وَهْبٌ،

١٠٩٠٩ - سيأتي الكلام عليه. رواه أحمد (٢٣٣٨ و ٢٤٢١) والبخاري (١٧٣٤) ومسلم (١٣٠٧).

١٠٩١٠ - ورواه أحمد (٢١١٩ و ٢١٢٠ و ٢٢٥٠ و ٢٢٥١ و ٢٦٤٧ و ٣٠١٥) والبخاري (٢٥٨٩) ومسلم (١٦٢٢) وأبو داود (٣٥٢٢) والنسائي (٢٦٧/٦ و ٢٦٨-٢٦٧) وسيأتي من طرق أخرى.

١٠٩١٤ - قال في المجمع (٣١٨/٦) رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح عن سوار بن محمد بن قريش وكلاهما فيه لين وقد وثقا وبقية رجاله رجال الصحيح. وانظر الضعيفة (١٣١٣).

عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا، حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ.

١٠٩١٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَسَتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ طَلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةً، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعَجَلُوا أَمْرًا كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ آثَاءٌ، فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ، فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ.

١٠٩١٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا الصُّهْبَاءِ قَالَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: تَعْلَمُ أَنَّهَا كَانَتْ الثَّلَاثُ تُجْعَلُ وَاحِدَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَثَلَاثًا مِنْ إِمَارَةِ عُمَرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَعَمْ.

١٠٩١٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَكَحَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

١٠٩١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ، وَلَا أَكُفَّ الشَّعْرَ، وَلَا الْيَابَ».

١٠٩٢٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَنَحُوهُ.

١٠٩٢١ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا نَهَى عَنِ الْمُنْعَةِ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَتَجَرَّوْنَ فِي وَسْطِ السَّنَةِ.

١٠٩٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الُتَيْهَالِ (ح).

١٠٩١٦ - رواه عبد الرزاق (١١٣٣٦) ومن طريقه أحمد (٢٨٧٧) ومسلم (١٤٧٢) والحاكم (١٩٦/٢) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي وهو في صحيح مسلم.

١٠٩١٧ - رواه عبد الرزاق (١١٣٣٧) ومن طريقه مسلم (١٤٧٢) وأبو داود (٢١٨٥).

١٠٩١٨ - هو في الصحيح من غير هذا الطريق وسيأتي، ومن هذا الطريق رواه أحمد (٢٢٧٣).

١٠٩٢٢ - ورواه أبو داود (٤١٩٣) وابن ماجه (٣٦٢٧). قال المنذري: في إسناده حميد بن وهب الكوفي القرشي قال البخاري: عن ابن طاووس في الخضاب منكر الحديث. روى عنه محمد بن طلحة الكوفي كان ممن يخطئ حتى خرج عن حد التعديل، لم يغلب خطأه صوابه حتى استحق الترك، وهو ممن يحتاج به إلا بما انفرد.

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثَنَا حَجَّاجٌ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، وَقَالَ ابْنُ رَجَاءٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ قَدْ خَضَبَ بِالْحِنَاءِ، فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا» ثُمَّ مَرَّ عَلَيْهِ آخَرُ، وَقَدْ خَضَبَ بِالْحِنَاءِ، وَالْكُتَمِ، فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا» ثُمَّ مَرَّ عَلَيْهِ آخَرُ، وَقَدْ خَضَبَ بِالصُّفْرَةِ، فَقَالَ: «هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ». وَكَانَ طَاوُسٌ يَخْضِبُ بِالصُّفْرَةِ.

١٠٩٢٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَلَقَّى الرُّكْبَانُ، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِيَانٍ.

١٠٩٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ عَلَيَّ ﷺ.

١٠٩٢٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ هَارُونَ الرَّمْلِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمُونَ فِي إِسْلَامٍ دَامِجٍ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ».

١٠٩٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِيُّ،

١٠٩٢٣ - ورواه أحمد (٣٤٨٢) والبخاري (٢١٥٨ و ٢١٦٣ و ٢٢٧٤) ومسلم (١٥٢١) وعبد الرزاق (١٤٨٧٠) وأبو داود (٣٤٢٢) والنسائي (٢٥٧/٧) وابن ماجه (٢١٧٧).

١٠٩٢٤ - قال في المجمع (١٠٢/٩) وفيه عثمان الجزري ولم أعرفه وبقيّة رجاله رجال الصحيح. قلت: ليس في إسناده عثمان الجزري هنا وسيأتي (١٢١٥١).

١٠٩٢٥ - ونسبه السيوطي في الجامع الكبير إلى الرامهرمزي في الأمثال (٨٠) والخطيب في المتفق والمفترق.

١٠٩٢٦ - قال في المجمع (٢٧٨/١) وفيه يحيى بن عثمان التيمي ضعفه البخاري والنسائي، ووثقه أبو حاتم وابن حبان وبقيّة رجاله رجال الصحيح. ورواه أيضاً أبو حفص الكتاني في جزء من حديثه (١/١٤٣) ويحيى بن منده في أحاديثه (١/٨٩) من طريق يحيى به. لكن يحيى هذا لم ينفرد به وانظر (١٠٩٣٢) والضعيفة (٣٠٤٤).

ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ التَّيْمِيُّ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَرُّ النَّبِيِّ يَكُونُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ، وَيُكْشَفُ فِيهِ الْعَوْرَاتُ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَدَاوِي فِيهِ الْمَرِيضُ، وَيَذْهَبُ فِيهِ الْوَسَخُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ دَخَلَهُ فَلَا يَدْخُلُهُ إِلَّا مُسْتَرًّا».

١٠٩٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجُرَوِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثَنَا وَهَيْبٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ الْخَمْرَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَتَّخِذُ شَرَابًا مِنْ هَذَا الْمِزْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

١٠٩٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاجِيَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجُوزُ فِي الْبُذُنِ: الْعَوْرَاءُ، وَالْعَجَفَاءُ، وَلِأَنَّهُمْ وَالْمُضْطَلَحَةُ».

١٠٩٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَقَدْ أَهْدَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لَحْمَ صَيْدٍ فَرَدَّهُ، وَقَالَ: «إِنَّا حُرْمٌ».

١٠٩٣٠ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْعَبْسِيُّ، ثَنَا وَهَيْبٌ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي إِسْرَائِيلَ قَائِمًا فِي الشَّمْسِ، وَلَا يَسْتَظِلُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا لَهُ؟» قَالُوا: نَذَرَ أَنْ يَقُومَ، وَلَا يَسْتَظِلَّ، وَلَا يُفْطِرَ، قَالَ: «مَرُّهُ فَلْيَجْلِسْ، وَلْيَسْتَظِلَّ، وَلْيُفْطِرْ».

١٠٩٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا وَهَيْبٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لَصِيحَةٍ رَابِعَةٍ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عَنْهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: «الْحِلُّ كُلُّهُ».

١٠٩٢٧ - قال شيخنا رحمه الله في الضعيفة (٢٠٦/١٠) وإسناده صحيح.

١٠٩٢٨ - قال في المجمع (٢٢٧/٣) وفيه علي بن عاصم وهو ضعيف.

١٠٩٢٩ - تقدم بعض طرقه في مسند الصعب وسيأتي من طرق صحيحة.

١٠٩٣٠ - هو عند البخاري (٦٧٠٤) وغيره من طريق آخر عن ابن عباس.

١٠٩٣١ - انظر (١٠٩٠٦) وصح هذا من طرق أخرى سيأتي بعضها.

١٠٩٣٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَارُ، ثنا أَبُو الْأَصْبَغِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْحَرَائِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، وَعَنِ السُّخْتِيَانِيِّ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا بَيْنًا يُقَالُ لَهُ الْحَمَامُ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَذْهَبُ بِالذَّرَنِ، وَيَنْفَعُ الْمَرِيضَ، قَالَ: «فَمَنْ دَخَلَهُ فَلْيَسْتَرِزْ».

١٠٩٣٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا نَذْرَ إِلَّا فِيمَا أُطِيعَ اللَّهُ فِيهِ، وَلَا نَذْرَ فِي قِطِيعَةِ رَحِمٍ، وَلَا طَلَاقٍ، وَلَا عَتَاقٍ فِيمَا لَا يَمْلِكُ».

١٠٩٣٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّالِحِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي خَمِيصَةٍ.

١٠٩٣٥ - حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ دَاوُدَ، ثنا أَسَدُ بْنُ مُوسَى (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ، قَالَا: ثنا عُمَرُ بْنُ رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا».

١٠٩٣٢ - قال في المجمع (٢٧٧/١) بعد أن نسبته إلى البزار (٣١٩) أيضاً ورجاله عند البزار رجال الصحيح إلا أن البزار قال: رواه الناس عن طائوس مرسلاً. قلت: رواه الحاكم (٢٨٨/٤) وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي، ورواه الضياء في المختارة (٢/٢٨٣) من طريق المصنف. وأبو الأصم لم يخرج له مسلم، وهو صدوق ربما وهم، ومحمد بن إسحاق إنما أخرج له مسلم استشهداً، وهو مدلس وقد عنعن. لكنه توبع فقد رواه البزار (٣١٩) ويحيى بن صاعد في أحاديثه (١/٩) وعنه المخلص في الفوائد المتقاة في الثاني من السادس منها (٢/١٨٧) وعن هذا الضياء في المختارة (٢/٢٨٣) من طريق يوسف بن موسى عن يعلى بن عبيد عن سفيان عن ابن طائوس به. قال شيخنا في إرواء الغليل (٢٠٦/٨) وهذا إسناد ثقات رجاله رجال البخاري، إلا أن يعلى بن عبيد مع ثقته وكونه من رجال الشيخين فإن فيه ضعفاً في روايته عن سفيان وهو الثوري خاصة.

١٠٩٣٣ - قال في المجمع (١٨٦/٤) ورواه في الأوسط (١٨٥) مجمع البحرين) وزاد «ولا يمين في غضب، ولا نذر في قطيعة رحم» ورجال الكبير ثقات.

١٠٩٣٥ - ورواه ابن عدي في الكامل (١٧٠٧/٥) فقال: عمر بن رباح مولى ابن طائوس يحدث عنه بالباطيل لا يتابع عليه ثم أسند عن البخاري أنه قال: عمر بن رباح هو ابن عمر العبدي دجال وكذلك نقل عن الفلاس ووافقه.

١٠٩٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّالِحِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، قَالَا: ثنا عُمَرُ بْنُ رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَقَالَ الصَّالِحِيُّ: عِنْدَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ.

١٠٩٣٧ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مُوسَى شِرَانُ، ثنا عُمَرُ بْنُ يَحْيَى الْأُبُلِّيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي جُبَّةٍ صُوفٍ وَحَدَّاهَا.

١٠٩٣٨ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مُوسَى، ثنا عُمَرُ بْنُ يَحْيَى (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّالِحِيُّ، قَالَا: ثنا عُمَرُ بْنُ رَبَاحٍ، ثنا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَبَامَةُ فِي الرِّأْسِ شِفَاءٌ مِنْ سَبْعٍ إِذَا مَا نَوَى صَاحِبُهَا: مِنَ الْجُنُونِ، وَالْجُدَامِ، وَالْبَرَصِ، وَالتَّعَاسِ، وَوَجَعِ الضَّرْسِ، وَالصُّدَاعِ، وَظَلَمَةِ بَعْدَهَا فِي عَيْنَيْهِ».

١٠٩٣٩ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

١٠٩٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ قَرْقَدٍ الْجُدِّيُّ، ثنا أَبُو حُمَةَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الزُّبَيْدِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ طَاوُسٍ، مِنْ وَلَدِ طَاوُسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَاقْرَءُوا مَا يَنْسَرُ مِنَ الْقُرْآنِ» [المزمل: ٢٠] قَالَ: «مِائَةَ آيَةٍ».

١٠٩٣٦ - فيه عمر بن رباح وتقدم أنفا. ورواه أبو داود (٧٢٦) والنسائي (٢٣٢/٢) من طريق آخر عن ابن عباس في الرفع من السجدة الأولى وفيه النضر بن كثير السعدي وهو ضعيف.

١٠٩٣٨ - قال في المعجم (٩٤/٥) وفيه عمر بن رباح العبدي وهو متروك.

١٠٩٣٩ - ورواه أبو داود (٩٦٩) وهو وإن كان في سنده محمد بن عبدالله بن طائوس ولم يوثقه إلا ابن حبان فله شاهد من حديث أبي هريرة في الصحيح.

١٠٩٤٠ - قال في المعجم (١٣٠/٧) وفيه عبدالرحمن بن طائوس ولم أعرفه وبقيته رجاله وثقوا. وعرفت حال محمد بن عبدالله بن طائوس.

١٠٩٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُحَارِبِيِّ، ثَنَا أَبُو مُحْيَاةٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ ثَمَنُ الْمَجَنِّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ.

١٠٩٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا هَاشِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّبَيْعِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُفْضَلُ بْنُ فَضَالَةَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِقْلَاصٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَغْوَيْنَ الْجَزَرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْعُسْلُ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ شَعْرَةً وَبَشْرَةً يَغْنِي فِي الْجُمُعَةِ». سَعِيدُ بْنُ مِقْلَاصٍ، هُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ.

١٠٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْخُسْنِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ يَوْمِ أَضْحَى: «مَا عَمِلَ ابْنُ آدَمَ فِي هَذَا الْيَوْمِ، أَفْضَلَ مِنْ دَمٍ يَهْرَأُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجِمًا مَقْطُوعَةً تُوَصَّلُ».

١٠٩٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّانِعِيُّ الْمَكِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْمَدِينِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مُسْتَكْمِلٍ الْإِيمَانُ مَنْ لَمْ يَعُدَّ الْبَلَاءَ نِعْمَةً، وَالرِّخَاءَ مُصِيبَةً»، [قَالُوا: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟] قَالَ: «لَأَنَّ الْبَلَاءَ لَا يَتَّبِعُهُ إِلَّا الرِّخَاءُ، وَكَذَلِكَ الرِّخَاءُ لَا تَتَّبِعُهُ إِلَّا الْمُصِيبَةُ، وَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مُسْتَكْمِلٍ الْإِيمَانُ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِي حَمٍّ مَا لَمْ يَكُنْ فِي صَلَاةٍ»، قَالُوا: وَلِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَأَنَّ الْمُصْلِيَ يَنَاجِي رَبَّهُ وَإِذَا كَانَ فِي غَيْرِ صَلَاةٍ إِنَّمَا يَنَاجِي ابْنَ آدَمَ».

١٠٩٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مِنَ السَّنَةِ أَنْ تُؤْمَلَ أَلْيَتُكَ عَقَبَتُكَ فِي الصَّلَاةِ.

١٠٩٤٦ - سيأتي من طريق آخر عن ابن عباس.

١٠٩٤٧ - هو ضعيف أورده شيخنا في ضعيف الجامع الصغير.

١٠٩٤٨ - قال في المجمع (١٨/٤) وفيه يحيى بن الحسن الخشني وهو ضعيف وقد وثقه جماعة. قلت: هو الحسن بن يحيى الخشني انقلب اسمه على كاتب نسخة الحافظ الهيثمي وهو صدوق كثير الغلط. وإسماعيل بن عياش وليث ضعيفان فهو مسلسل بالضعفاء كما قال شيخنا في الضعيفة (١٣/٢ - ١٤) فراجع.

١٠٩٤٩ - موضوع فيه عبد العزيز بن يحيى المدني، قال البخاري: كان يضع الحديث كما في المجمع (٩٧/١) وانظر الضعيفة (٤٣٧٤).

١٠٩٥٠ - رواه عبد الرزاق (٣٠٣٠) وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف وسيأتي (١١٠١٠ و ١١٠١٥).

١٠٩٥١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُتَفَرُّوا، وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ».

١٠٩٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو رَبِيعَةَ فَهْدُ بْنُ عَوْفٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: أَشْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ بَيْنَ أَصْحَابِهِ سَبْعَةَ فِي بَقْرَةٍ.

١٠٩٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، أَخُو الْحَجَّاجِ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي آخُذٌ بِحُجْرَتِكُمْ أَقُولُ اتَّقُوا النَّارَ اتَّقُوا الْحُدُودَ، فَإِذَا مِتُّ تَرَكْتُكُمْ، وَأَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَمَنْ وَرَدَ فَقَدْ أَفْلَحَ، فَيُؤْتَى بِأَقْوَامٍ فَيُلْخِذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: رَبِّ، فَيَقُولُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا يَبْعُدُكَ يَرْتَدُّوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ».

١٠٩٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُؤْنِي، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، وَرَجُلٌ يَقُودُهُ بِحِزَامٍ فِي أَفْئِهِ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَيْهِ فَقَطَعَهُ، وَقَالَ: «قُدِّهِ يَدِي»، وَمَرَّ بِرَجُلٍ قَدْ رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ يَسِيرُ أَوْ يَخِيطُ أَوْ شَيْءٌ غَيْرَ ذَلِكَ فَقَطَعَهُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُدِّهِ يَدِي».

١٠٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ،

١٠٩٥١ - ورواه أحمد (٢١٣٦) و٢٥٥٦ و٣٤٤٨) قال في المجمع (١٣١/١) رواه أحمد والبخاري وفيه ليث بن أبي سليم هو ضعيف. وقال (٧٠/٨) رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات لأن ليا صرح بالسماع من طاوس.

١٠٩٥٢ - سنده ضعيف.

١٠٩٥٣ - ورواه أحمد (٢٣٢٧) والمصنف في الأوسط (٤٧٢) مجمع البحرين) والبخاري (٣٤٨٠) زوائد البزار) قال في المجمع (٣٦٤/١٠) وفي إسناده عندهم ليث بن أبي سليم وهو مدلس وبقية رجالهم ثقات.

١٠٩٥٤ - أحمد (٣٤٤٢ و٣٤٤٣) والبخاري (٦٧٠٢ و٦٧٠٣) والنسائي (٢٢١/٦ - ٢٢٢ و٢٢٢ و١٨/٧) و١٨-١٩) وسياقي (١٠٩٨٤ و١٠٩٨٥).

١٠٩٥٥ - ورواه النسائي (٢٢٢/٥) والترمذي (٩٦٧) والدارمي (١٨٥٤ و١٨٥٥) وابن حبان (٩٩٨) وابن الجارود (٤٦١) وأبو نعيم في الحلية (١٢٨/٨) والحاكم (٢٦٦/١ - ٢٦٧ و٢٦٧ و٤٥٩) والبيهقي (٨٥/٥) وهو حديث صحيح لأنه عندهم من غير طريق ليث وانظر البدر المنير (١١٢/٢) - (١١٤) والتلخيص (١٢٩/١ - ١٣١).

ثَنَا مَعْنُ بْنُ عِمْسَى، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَغَيْنَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الطَّوَاُفُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحَلَّ فِيهِ الْمَنْطِقَ، فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ».

١٠٩٥٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ مُصْعَبُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَغَيْنَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَغْمِضُ عَيْنَهُ».

١٠٩٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ، ثَنَا الْمُعَاوَى بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَغَيْنَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَمِّي حَجَّةَ الْوَدَاعِ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ.

١٠٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، لِأَنَّ الْمُشْرِكِينَ رَأَوْا بِهِ جَهْدًا وَبِأَصْحَابِهِ قَرَمَلًا.

١٠٩٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ أَبُو جَعْفَرٍ التُّرْمِذِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَنَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُقْتُلُ الْمُخْرَمُ الْغُرَابَ، وَالْحِدَاةَ، وَالْعَقْرَبَ، وَالْكَلْبَ الْعَقُورَ، وَالْفَارَةَ».

١٠٩٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُمِرَ ابْنُ آدَمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ».

١٠٩٥٦ - ورواه في الأوسط (٧٨ مجمع البحرين) والصغير (١٧/١) قال في المجمع (٨٣/٢) وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وقد عتته.

١٠٩٥٧ - ورواه البزار (١١٢٢ زوائد البزار) والمصنف في الأوسط (١٥٠ مجمع البحرين) قال في المجمع (٢٣٧/٣) وفي ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس.

١٠٩٥٨ - ورواه الترمذي (٨٦٤) وله طرق أخرى في الصحيح.

١٠٩٥٩ - ورواه أحمد (٢٣٣٠) والبزار (١٠٩٧ زوائد البزار) قال في المجمع (٢٢٩/٣) بعد أن نسبهُ للأوسط أيضاً ببعضه وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس. قلت رواه أحمد (٢٣٣١) من غير طريق ليث وكذلك رواية الأوسط (١٤٧ مجمع البحرين) ببعضه ليس في إسناده ليث. وسيأتي (١١٥٨٢) من طريق آخر.

١٠٩٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ الضَّبِّي الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَتِفٍ، فَقَالَ: «اثْنُونِي بِكَتِفٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَخْتَلِفُوا بَعْدِي أَبَدًا»، فَأَخَذَ مَنْ عِنْدَهُ مِنَ النَّاسِ فِي لَعْفٍ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِمَّنْ حَضَرَ: وَنَحْكُمُ عَهْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: اسْكُنِي، فَإِنَّهُ لَا عَقْلَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتُمْ لَا أَحْلَامَ لَكُمْ».

١٠٩٦٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُؤَيْدٍ النَّخَعِيُّ، ثنا هِلَالُ بْنُ مِقْلَاصٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اثْنُونِي بِكَتِفٍ وَدَوَاةٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ رَجُلَانِ»، قَالَ: فَأَبْطِئُوا بِالْكَتِفِ، وَالِدَوَاةِ فَقَبَضَهُ اللَّهُ.

١٠٩٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْوُتْرُ رَكْعَةً مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ».

١٠٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الرَّيَّانُ، ثنا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ لَيْثٍ، وَمُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ عَنْ لُحُومِ الْجَلَالَةِ، وَالْبَانِيَا، وَظُهُورِهَا.

١٠٩٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ بْنِ كَامِلٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَاتَ، وَتَمَتَّعَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ حَتَّى مَاتَ، وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ﷺ، يَعْنِي مُنْعَةَ الْحَجِّ.

١٠٩٦٦ - ورواه أحمد (٢٦٧٦) وهو في الصحيح من طريق آخر. قال في المجموع (٢١٥/٤) في الصحيح طرف من أوله رواه الطبراني فيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وبقية رجاله ثقات. وسيأتي (١٢٢٦١).

١٠٩٦٣ - قال في المجموع (٢٦٤/٢) وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس. وسيأتي (١١٦٩٢).

١٠٩٦٤ - قال في المجموع (٥٠/٥) رواه الترمذي (١٨٨٥) باختصار، رواه البزار (٢٨٦٠ زوائد البزار) وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس وبقية رجاله ثقات. ولم ينسبه إلى الطبراني. وسيأتي (١١٠٨٠).

١٠٩٦٥ - ورواه أحمد (٢٦٦٤ و ٢٨٦٦ و ٢٨٧٩) والترمذي (٨٢٤) والنسائي (١٥٣/٥ - ١٥٤) وحسنه الترمذي.

١٠٩٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرَ الْحَوْضِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، ثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْكُفْبَةِ، فَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَا أَظْيَبَكَ، وَأَظْيَبَ رِيحِكَ، وَأَعْظَمَ حُرْمَتِكَ! وَالْمُؤْمِنُ أَعْظَمُ حُرْمَةً مِنْكَ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ جَعَلَكَ حَرَامًا، وَحَرَّمَ مِنَ الْمُؤْمِنِ مَالَهُ وَدَمَهُ وَعِزَّهُ، وَأَنْ نَظُنَّ بِهِ ظَنًّا سَيِّئًا».

١٠٩٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ سَلَامٍ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبَّى فِي الْعُمْرَةِ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ، وَفِي الْحَجِّ حَتَّى رَمَى الْجُمُرَةَ.

١٠٩٦٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الصَّيْرَفِيُّ، ثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى جَدَّةَ سُدَسَا.

١٠٩٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ (ح). وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ الْمُؤَصِّلِيُّ، قَالَا: ثَنَا سَوَّارُ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضَّلَ الْعِلْمُ أَفْضَلَ مِنَ الْعِبَادَةِ، وَمِلَاكُ الدِّينِ الْوَرَعُ».

١٠٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَارُودِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، ثَنَا عِيسَى بْنُ سَوَادَةَ النَّخَعِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ رَجُلَيْنِ وَهُمَا يَقُولَانِ:
وَلَا يَزَالُ حَوَارِي تَلُوحُ خَطَامُهُ رَوَى الْحَرْبُ عَنْهُ أَنْ يُجَنَّ فَيُقْبَرَا

١٠٩٦٦ - قال في المجمع (٢٩٢/٣) وفيه الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف وقد وثق. قلت: وليث بن أبي سليم ضعيف.

١٠٩٦٧ - قال في المجمع (٢٢٥/٣) وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس، وله إسناده آخر وفيه عبدالله بن المؤمل وثقه ابن معين وابن سعد وابن حبان وقال: يخطئ، وضعفه أحمد وغيره وبقي رجاله ثقات. وسأيت أيضاً (١٠٩٩٠) والإسناده الآخر (١١٢٣٥).

١٠٩٦٨ - ورواه ابن ماجه (٢٧٢٥) قال في الزوائد: في إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف مدلس.

١٠٩٦٩ - قال في المجمع (١٢٠/١) وفيه سوار بن مصعب ضعيف جداً. ورواه أيضاً أبو الشيخ في الثواب والخطيب في تاريخ بغداد (٤٣٦/٤) وابن عبدالبر في جامع بيان العلم (٢٧/١) والقضاعي في مسند الشهاب (٤٠/١٢٩٢) وابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٧/١). وللحديث طرق أخرى، وهو حديث صحيح بذلك، راجع تعليقنا على مسند الشهاب (٤٠).

١٠٩٧٠ - قال في المجمع (١٢١٨) وفيه عيسى بن سواده النخعي كذاب.

فَسَأَلَ عَنْهُمَا، فَقِيلَ: مُعَاوِيَةُ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَرْكِسْهُمَا فِي الْفِتْنَةِ رُكْسًا وَدْعْهُمَا إِلَى النَّارِ دَعَا.

١٠٩٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَجِلُّ الرَّقِيبُ، وَلَا الْعُمَرَى، فَمَنْ أَرْقَبَ شَيْئًا أَوْ أَغْمَرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ».

١٠٩٧٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا قَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ الدَّرَّاعُ، ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَطَاءٍ، وَطَاوُسٍ، وَمُجَاهِدٍ، عَنْ جَابِرٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا نُريدُ إِلَّا الْحَجَّ، فَأَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ، وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِخْجَنٍ كَانَ مَعَهُ، ثُمَّ عَدَلَ إِلَى السَّقَايَةِ، فَقَالَ: «اسْقُونِي مِنْهَا» فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَسْقِيكَ مِنْ شَرَابٍ قَدْ مَسَّهُ الْأَيْدِي؟ قَالَ: «لَا، اسْقُونِي مِنْهَا» ثُمَّ شَرِبَ، ثُمَّ عَدَلَ إِلَى زِمَزِمَ فَقَالَ: «انْزِعُوا لِي مِنْهَا»، فَانْزَعُوا لَهُ دَلْوًا، فَأَخَذَ حَسَوَةً فَمَضْمَضَ، ثُمَّ مَجَّهَ فِي الدَّلْوِ، ثُمَّ قَالَ: «أَعِيدُوهُ فِيهَا»، فَقَالَ: «يَا بَنِي هَاشِمٍ إِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا عَلَيْهِ أَوْ تُتَخَذَ سُنَّةٌ لَأَخَذْتُ مَعَكُمْ»، ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ فَخَطَبَ أَصْحَابَهُ، وَقَالَ: «إِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي حَجِّكُمْ فَحُلُّوا إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَذِي»، وَقَالَ: «لَوْلَا أَنَّ مَعِيَ هَذَا لَكُثُرْتُكُمْ»، فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْعَامِنَا أَمْ لِلْأَبْدِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ لِلْأَبْدِ»، وَكَانَ يُعْجِبُهُمْ مَا وَافَقَ صَنِيعُهُمْ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ: إِذَا انْسَلَخَ صَفَرٌ، وَعَفَا الْوَبَرُ، وَبَرَأَ الدَّبَرُ فَقَدْ حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنِ اغْتَمَرَ.

١٠٩٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا الْهَيْجَاجُ بْنُ بَسْطَامٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيَكُونُ أَمْرَاءُ يُعْرَفُونَ وَيُنْكَرُونَ، فَمَنْ نَابَذَهُمْ نَجَا، وَمَنِ اعْتَرَلَهُمْ سَلِمَ، وَمَنْ خَالَطَهُمْ هَلَكَ».

١٠٩٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى رَحْمَتُهُ، ثَنَا

١٠٩٧١ - ورواه النسائي (٢٦٩/٦) و٢٦٩-٢٧٠ و٢٧٠ (٢٧٠) وأحمد (٢٢٥٠) و٢٢٥١) من طريق آخر.

١٠٩٧٢ - هو في الصحيح من حديثهما من غير هذا الطريق.

١٠٩٧٣ - قال في المجمع (٢٢٨/٥) وفيه هياج بن بسطام وهو ضعيف. قلت: وله شاهد من حديث أم سلمة عند مسلم (١٨٥٤).

١٠٩٧٤ - ورواه الدارقطني (١٠٣/٢) قال في المجمع (٧٥/٣) وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس. ورواه ابن عدي في الكامل (١٢٩٣/٣) وأعله بسوار بن مصعب ونقل تضعيفه عن البخاري والنسائي وابن معين ووافقه، وقال: عامة ما يرويه غير محفوظ.

سَوَّارُ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَطَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِي الْبَقْرِ الْعَوَامِلِ صَدَقَةٌ، وَلَكِنْ فِي كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعَ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةٌ أَوْ مُسِنَّةٌ».

١٠٩٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعَيْبٍ السُّنْسَارِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ الثَّلَاثُ تُجَعَلُ وَاحِدَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٠٩٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَارِثِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الطَّوَّافُ صَلَاةٌ فَأَقِلُّوا فِيهِ الْكَلَامَ».

١٠٩٧٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَنَبَسَةَ الْوَرَّاقِ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَثَلَ بِالشَّعْرِ، فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَلْقٌ».

١٠٩٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا يَغْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَنَامَ فِي الْمَسْجِدِ وَوَضَعَ حَمِيصَةً لَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ، فَأَتَى سَارِقٌ فَسَرَقَهَا، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُقَطَّعَ، فَقَالَ صَفْوَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هِيَ لَهُ، قَالَ: «فَهَلَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ».

١٠٩٧٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْحَلَالِ الْمَكِّيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ، وَقَالَ: «أَشْكُمُوهُ».

١٠٩٧٥ - تقدم (١٠٨٤٧).

١٠٩٧٦ - قال الحافظ في التلخيص (١٣٠/١) في إسناده محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير وهو ضعيف. قلت: له شاهد تقدم (١٠٩٥٥) وشاهد من حديث ابن عمر.

١٠٩٧٧ - قال في المعجم (١٢١/٨) وفيه حجاج بن نصير وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان وقال: يخطئ وبقيته رجاله ثقات.

١٠٩٧٨ - تقدم الكلام عليه في مسند صفوان (٧٣٢٦).

١٠٩٧٩ - تقدم الكلام عليه وقوله اشكموه أي أعطوه أجره.

١٠٩٨٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الدَّبَرِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعَمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَبِّ مُعَلِّمِ حُرُوفِ أَبِي جَادٍ دَارِسٍ فِي النُّجُومِ، لَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَلَاقٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١٠٩٨١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَسَلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَقُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: وَيَمَسُّ طَيِّبًا أَوْ دُهْنًا إِنْ كَانَ لَأَهْلِهِ؟ قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ.

١٠٩٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَابِلِيُّ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ السَّفَرِ: رَكَعَتَيْنِ، رَكَعَتَيْنِ، وَسَنَّ صَلَاةَ الْحَضَرِ: أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ.

١٠٩٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ الْوَيْدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ.

١٠٩٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ يَقُودُ إِنْسَانًا بِخِزَامَةٍ بِأَنْفِهِ، فَقَطَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَ بِيَدِهِ.

١٠٩٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ قَدْ رَتَبَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ آخَرَ بِسَيْرٍ، أَوْ خَبِطٍ، أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ، فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: «قُدِّهِ بِيَدِكَ».

١٠٩٨٠ - موضوع قال في المعجم (١١٧/٥) وفيه خالد بن يزيد العمري وهو كذاب.

١٠٩٨١ - رواه عبد الرزاق (٥٣٠٣) وأحمد (٢٣٨٣) و٣٠٥٩ و٣٤٧١ (٣٤٧١) والبخاري (٨٨٥) ومسلم (٨٤٨).

١٠٩٨٢ - هو في الصحيح من غير هذا الطريق.

١٠٩٨٣ - رواه عبد الرزاق (٥٦٣٢) مطولاً وأحمد (٢١٧١) و٢٥٧٤ و٣٠٦٤ و٣٢٢٥ و٣٢٢٧ (٣٢٢٧) والبخاري (٩٦٢) و٩٧٩ و٤٨٩٥ و٥٨٨٠ ومسلم (٨٨٤) وابن ماجه (١٢٧٣).

١٠٩٨٤ - رواه عبد الرزاق في المصنف (١٥٨٦١) وتقدم (١٠٩٥٤).

١٠٩٨٥ - رواه عبد الرزاق (١٥٨٦٢) وتقدم (١٠٩٥٤).

١٠٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخُولِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَنْصَرِفُونَ فِي كُلِّ وَجْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالنِّيبِ».

١٠٩٨٧ - حَدَّثَنَا الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَخُولُ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيَّامُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ أَمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَاعْفُزْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَزْتُ، وَمَا أَغْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

١٠٩٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الْحَجَرُ مِنَ النَّيبِ، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩] وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَائِهِ.

١٠٩٨٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَجَعَ فِي هَبْنِهِ، فَهُوَ كَالرَّاجِعِ فِي قُبْنِهِ».

١٠٩٩٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ.

١٠٩٨٦ - ورواه أحمد (١٩٣٦) ومسلم (١٣٢٧) وأبو داود (١٩٨٦) وابن ماجه (٣٠٧٠) والدارمي (١٩٣٨) والحميدي (٥٠٢).

١٠٩٨٧ - رواه عبد الرزاق (٢٥٦٥) وأحمد (٢٧١٠) و٢٨١٣ و٣٣٦٨ والبخاري (١١٢٠) و٦٣١٧ و٧٣٨٥ و٧٤٤٢ و٧٤٩٩ ومسلم (٧٦٩) ومالك (١٦٨/١ - ١٦٩) وأبو داود (٧٥٦) والترمذي (٣٤٧٨) والنسائي (٢٠٩/٣ - ٢١٠) وابن ماجه (١٣٥٥) والدارمي (١٤٩٤).

١٠٩٨٨ - رواه عبد الرزاق (٨٩٨٥) والبيهقي (٩٠/٥).

١٠٩٩٠ - تقدم (١٠٩٦٧).

١٠٩٩١ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرِو التُّكْبَرِيُّ، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سَيْسَنَ الْحَيَّاطُ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَكَانَ شَيْخاً قَدِيماً، قَالَ: كُنَّا مَعَ طَاوُسٍ عِنْدَ الْمَقَامِ فَسَمِعْنَا ضَوْضَاءَ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقِيلَ: قَوْمٌ أَخَذَهُمْ ابْنُ هِشَامٍ فِي سَبَبٍ فَطَوَّقَهُمْ، فَسَمِعْتُ طَاوُساً يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُخَدِّثُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ حَدَثًا لَمْ يَكُنْ قِيَمُوتُ حَتَّى يُصِيبَهُ ذَلِكَ». فَأَنَا رَأَيْتُ ابْنَ هِشَامٍ حِينَ عَزَلَ، وَآتَى عُمَالُ الْوَلِيدِ فَطَوَّقُوهُ.

١٠٩٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا أَبُو الدَّرْدَاءِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُنِيبِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَرْجَمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَطَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ بِخَمْسٍ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خَمْسٌ بِخَمْسٍ؟ قَالَ: «مَا نَقَضَ قَوْمٌ الْعَهْدَ إِلَّا سَلَطَ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ، وَمَا حَكَمُوا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا فُتِنَا فِيهِمْ الْفَقْرُ، وَلَا ظَهَرَتْ فِيهِمْ الْفَاجِسَةُ إِلَّا فُتِنَا فِيهِمُ الْمَوْتُ، وَلَا طَفَّقُوا الْمَكِيلَ إِلَّا مُنِعُوا النَّبَاتَ وَأُخْذُوا بِالسِّنِينَ، وَلَا مَنَعُوا الرِّكَاءَ إِلَّا حُسِنَ عَنْهُمْ الْقَطَرُ».

١٠٩٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا جُنَادَةُ بْنُ سَلَمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بَعْدَ التَّكْبِيرِ وَبَعْدَ أَنْ يَقُولَ: «وَجْهَتْ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ خَيْفًا مُسْلِماً، اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»، ثُمَّ يَقْرَأُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذَا.

١٠٩٩٤ - حَدَّثَنَا وَرْدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ لَبِيدٍ الْبَيْرُوتِيُّ، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، ثَنَا

١٠٩٩١ - قال في المعجم (٢٥١/٦) ورجاله رجال الصحيح غير سلمة بن سيس وثقه ابن حبان نقله المناوي في الفيض وقال في المعجم (١٦٨/١) بعد أن نسبته إلى الأوسط وفيه بشر بن عبيد قال ابن حبان: منكر الحديث وانظر الضعيفة (٤٤٧٢).

١٠٩٩٢ - قال في المعجم (٦٥/٣) وفيه إسحاق بن عبدالله بن كيسان المروزي لينة الحاكم وبقية رجاله موثقون وفيهم كلام. قلت: وله شواهد فهو حسن. انظر الصحيحة (١٠٧).

١٠٩٩٣ - انظر (١٠٩٨٧).

١٠٩٩٤ - ورواه المصنف في مسند الشاميين (٢٨٤٠).

الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَقَدْ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِكَرَاعِ الْعَمِيمِ رَجُلٌ حِمَارٍ وَخَشِيٍّ، فَرَدَّهُ إِلَى صَاحِبِهِ، وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّا مُعْرَمُونَ».

١٠٩٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ: وَثْنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَائِدُ فِي هَبْوِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَبْرِهِ».

١٠٩٩٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الشَّهْدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ، وَكَانَ يَقُولُ: «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ سَلَامٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»، قَالَ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: وَكَانَ اللَّيْثُ يَأْخُذُ بِهِ.

١٠٩٩٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ عَطَاءٍ، وَطَاوُسٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٠٩٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا، يَقُولُ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِفْعَاءِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ، قَالَ: هِيَ السُّنَّةُ، فَقُلْتُ: إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجُلِ، فَقَالَ: هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ ﷺ.

١٠٩٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَائِدُ فِي هَبْوِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَبْرِهِ».

١٠٩٩٦ - ورواه أحمد (٢٦٦٥ و ٢٨٩٤) ومسلم (٤٠٣) وأبو داود (٩٦١) والترمذي (٢٨٩) والنسائي (٢٤٢/٢ - ٢٤٣) وابن ماجه (٩٠٠) وابن خزيمة (٧٠٥) وابن حبان (١٩٤٣ و ١٩٤٤) و (١٩٤٥).

١٠٩٩٨ - رواه عبد الرزاق (٣٠٣٥) وأحمد (٢٨٥٥ و ٢٨٥٧) ومسلم (٥٣٦) وأبو داود (٨٣٠) والترمذي (٢٨٢).

١١٠٠٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو الْمُعَاوَى مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُرْقَبُوا أَمْوَالَكُمْ، فَمَنْ أَرْقَبَ شَيْئًا فَهُوَ لِمَنْ أَرْقَبَهُ». وَالرَّقْبَى أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: هَذَا لِفُلَانٍ مَا عَاشَ، فَإِنْ مَاتَ فُلَانٌ فَهُوَ لِفُلَانٍ.

١١٠٠١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَارُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي قُتَيْبَةَ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مَعْبِدٍ وَطَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنٍ مُحَسَّرٍ وَمِنَى كُلُّهَا مَنْحَرٌ».

١١٠٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ مُحَمَّدُ بْنُ حَنِيفَةَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَمِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَاهَانَ بْنِ أَبِي حَنِيفَةَ، ثَنَا أَبِي، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ الدَّمَشَقِيِّ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ السُّورَةَ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ حَتَّى تَجِبَ الشَّمْسُ».

١١٠٠٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا أَبُو حَسَّانَ الزُّيَادِيُّ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ خَلَقَ هَذَا الْبَلَدَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَصَاعَهُ جِبْنَ صَاعِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَمَا جِبَالُهُ مِنَ السَّمَاءِ حَرَامٌ، وَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَإِنَّمَا حَلَّ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ عَادَ كَمَا كَانَ»، فَقِيلَ لَهُ هَذَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ يَقْتُلُ، فَقَالَ: «فَمَنْ يَا فُلَانُ»، فَأَبَتْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَلْيَرْفَعْ يَدَهُ مِنَ الْقَتْلِ، فَأَتَاهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «اقْتُلْ مَنْ قَدَّرْتَ عَلَيْهِ»، فَقَتَلَ سَبْعِينَ إِنْسَانًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى خَالِدِ،

١١٠٠١ - ورواه البزار (١١٢٧ زوائد البزار) بلفظ «عرفة كلها موقف ومنى كلها منحرة» قال في المعجم (٢٥١/٣) ورجاله ثقات ورواه في الأوسط (١٥٠ مجمع البحرين) بلفظ «كل مزدلفة مشعر وارتفعوا عن بطن منى وكل عرفات موقف وارتفعوا عن وادي محسر» قال في المعجم (٢٥١/٣) وفيه محمد بن جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق.

١١٠٠٢ - ورواه في الأوسط (٨٢ مجمع البحرين) وهو موضوع، طلحة بن زيد منهم بالوضع وأحمد بن ماهان ويزيد بن سنان ضعيفان وانظر سلسلة الضعيفة (٤١٥) لشيخنا الألباني.

١١٠٠٣ - ورواه في الأوسط (١٥٤ مجمع البحرين) قال في المعجم (٢٨٤/٣) قلت لابن عباس حديث صحيح غير هذا - رواه الطبراني في الأوسط وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط ولم ينسبه إلى الكبير. وانظر الضعيفة (٣٠٧٠).

فَقَالَ: «أَلَمْ أَنْهَكَ عَنِ الْقَتْلِ؟» فَقَالَ: جَاءَنِي فُلَانٌ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَقْتُلَ مَنْ قَدَرْتُ عَلَيْهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ: «أَلَمْ أَمُرْكَ؟» قَالَ: أَرَدْتُ أَمْرًا وَأَرَادَ اللَّهُ أَمْرًا، فَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ فَوْقَ أَمْرِكَ، وَمَا اسْتَطَعْتُ إِلَّا الَّذِي كَانَ، فَسَكَتَ عَنْهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَمَا رَدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا.

١١٠٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَا: ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا طَلَّاقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مِلْكٍ، وَلَا عِتْقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مِلْكٍ».

١١٠٠٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الْعَجْلِيِّ، ثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَرَفْتُ كُلَّهَا مَوْقِفٌ، وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرَّةَ».

١١٠٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ بِشْرِ الْعَجْلِيِّ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ، وَأَنْ لَا أَكُفَّ لِي ثَوْبًا وَلَا شَعْرًا».

١١٠٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِوَسٍ بْنِ كَامِلٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو مَعْشَرٍ الْبَرَاءُ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وُجِّهْنَا عَلَى سَبْعَةِ أَغْظَمٍ، وَأَمَرْنَا أَنْ لَا نَكُفَّ ثَوْبًا، وَلَا شَعْرًا».

١١٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، الْأَزْرَقِيُّ، ثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرِعْهَا أَوْ يَمْتَنَحْهَا أَخَاهُ».

١١٠٠٩ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدَّمِيَّاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ تَرَ لِلْمُنْتَحَابِينَ مِثْلَ النِّكَاحِ».

١١٠٠٤ - قال في المعجم (٢٤٦/٤) وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقيته رجاله رجال الصحيح. قلت: ذلك فيما إذا كان الراوي عنه من العبادلة.

١١٠٠٥ - انظر (١١٠٠١).

١١٠٠٦ - هكذا في المخطوطة شقيق بن بشر والصواب شبيب بن بشر.

١١٠٠٩ - انظر (١٠٨٩٥).

١١٠١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تُمَسَّ عَقِيكَ أَلْيَتِكَ.

١١٠١١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، وَأَبُو خَلِيفَةَ، قَالَا: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِزْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَغْطَمٍ، وَلَا أَكُفَّ شَعْرًا، وَلَا ثَوْبًا».

١١٠١٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، ثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَا: ثَنَا عِمْرَانُ الْقَاصِرُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ كَبَّرَ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ قِيَامَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ نُورَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَوَعْدُكَ حَقٌّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ أَنْتَ رَبُّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ، رَبِّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَزْتُ وَمَا أَغْلَنْتُ، وَمَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

١١٠١٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا هُذَيْفَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَقَدْ نَسَلْتُهُ بِالْإِذْخِرِ وَالصُّوفَةِ، يَعْنِي: الْمَنِيِّ.

١١٠١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ، ثَنَا نُوحُ بْنُ أَنَسٍ الْمُقَرِّي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْرَاءٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِزْنَا أَنْ نَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ، وَلَا نَكُفَّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا».

١١٠١٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَلَبِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ فِي الصَّلَاةِ أَنْ تَضَعَ أَلْيَتِكَ عَلَى عَقِيكَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

١١٠١٠ - رواه عبد الرزاق (٣٠٣٣) وتقدم (١٠٩٥٠) وسيأتي (١١٠١٥) انظر الصحيحة (٣٥٣).

١١٠١٣ - قال في المعجم (٢٨٠/١) ورجاله ثقات.

١١٠١٥ - انظر (١٠٩٥٠ و ١١٠١٥) انظر الصحيحة (٣٨٣).

يَعْقُوبَ الْكُرْمَانِيَّ، ثَنَا أَبُو مُطِيعٍ قَاضِي بَلْخ، عَنِ الْحَسَنِ يَغْنِي ابْنَ عُمَارَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِمِنَى: «لَوْ يَعْلَمُ أَهْلُ الْجَمْعِ بِمَنْ حَلُّوا أَوْ بِمَنْ تَزَلُّوا لاسْتَبَشَرُوا بِالْفَضْلِ مِنْ رَبِّهِمْ بَعْدَ الْمَغْفِرَةِ».

١١٠٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ زَكْرِيَّا الْإِيَادِيُّ بِجَبَلَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ قَيْسٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِمِنَى، يَقُولُ: «لَوْ يَعْلَمُ أَهْلُ الْجَمْعِ بِمَنْ حَلُّوا لاسْتَبَشَرُوا بِالْفَضْلِ بَعْدَ الْمَغْفِرَةِ».

١١٠٢٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زَبْرِيقِ الْحِمْصِيِّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ يَزِيدَ، أَنَّ طَاوُسَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَّرَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ لَيْلَةً حَتَّى انْقَلَبَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ إِلَّا عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَخَمْسَةَ عَشَرَ رَجُلًا، أَوْ سِتَّةَ عَشَرَ مَا بَلَّغُوا سَبْعَةَ عَشَرَ، فَقَالَ عُثْمَانُ: لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَصْلِي مَعَهُ وَأَعْلَمُ مَا أَمَرُهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَرِيبٍ مِنْ ثَلَاثِ اللَّيْلِ وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَلَمْ يَرِ فِي الْمَسْجِدِ أَحَدًا إِذْ سَمِعَ نَعْمَةً مِنْ كَلَامِهِمْ فِي تَاجِبَةِ الْمَسْجِدِ، فَمَشَى إِلَيْهِمْ حَتَّى سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «مَا يُجْلِسُكُمْ هَذِهِ السَّاعَةَ؟» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ انْتَظَرْنَاكَ لِنَشْهَدَ الصَّلَاةَ مَعَكَ، فَقَالَ لَهُمْ: «مَا صَلَّيْ صَلَاتَكُمْ هَذِهِ أُمَّةً قَطُّ قَبْلَكُمْ، وَمَا زِلْتُمْ فِي صَلَاةٍ بَعْدُ»، وَقَالَ: «إِنَّ النُّجُومَ أَمَانُ السَّمَاءِ، فَإِذَا طُمَسَتْ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءُ مَا تُوعَدُونَ، وَإِنِّي أَمَانٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَانٌ لَأُمَّتِي فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ».

١١٠٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا أَحَدٌ أَرْكَبُهُ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ.

١١٠٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا الْمُعَلَّمُ، ثَنَا

١١٠٢٣ - قال في المجمع (٣١٣/١) ورجاله موثقون. وقال: له حديث في الصحيح في تأخير العشاء غير هذا. ورواه المصنف في مسند الشاميين (١٨٩٥). وقوله النجوم إلى آخر الحديث هو في الصحيح من حديث أبي موسى الأشعري.

١١٠٢٥ - ورواه القضاعي في مسند الشهاب (٥٠٩) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير قال في المجمع (٢٥٨/٢) وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس. وانظر سلسلة الضعيفة لشيخنا رقم (٢).

أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ تَنْتَهُ صَلَاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، لَمْ يَزِدْ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا».

١١٠٢٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا يَعْلَى بْنُ الْخَارِثِ الْحَمَارِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُسٍ وَمُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَجَابِرٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَمْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصُّفَا وَالْمُرَوَّةِ، إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا لِحَجَّتِهِمْ، وَعُمْرَتِهِمْ.

١١٠٢٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ابْنُ آدَمَ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةٍ مَفْصِلٍ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ»، قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ يَتَكَلَّمُ بِهَا الرَّجُلُ صَدَقَةٌ، وَعَوْنُ الرَّجُلِ أَخَاهُ عَلَى الشَّيْءِ صَدَقَةٌ، وَالشَّرْبَةُ مِنَ الْمَاءِ يَسْقِيهَا صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

١١٠٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، وَأَخْبَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَزَّازُ الْأَضْبَهَانِيُّ، قَالَا: ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا غوثُ بْنُ غِيلَانَ بْنِ مُنْبِّهِ الصَّنْعَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ، عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ بَنْتٍ وَهَبِ بْنِ مُنْبِّهِ، حَدَّثَنِي وَهَبُ بْنُ مُنْبِّهِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا مَا طُبِعَ الرُّكْنُ مِنَ أَنْجَاسِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَرْجَاسِهَا، وَأَيْدِي الظُّلْمَةِ وَالْأَثَمَةِ، لَاسْتَشْفَيْ بِهُ مِنْ كُلِّ عَاهَةٍ، وَلَأَبْقَى الْيَوْمَ كَهَيْئَةِ يَوْمِ خَلَقَهُ اللَّهُ، وَإِنَّمَا غَيَّرَهُ اللَّهُ بِالسَّوَادِ لِقَلَا يَنْظُرُ أَهْلُ الدُّنْيَا إِلَى زِينَةِ الْجَنَّةِ، وَلَيَصِيرَنَّ إِلَيْهَا، وَإِنَّهَا لِبَاقُوتَةٌ مِنْ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ وَضَعَهُ اللَّهُ حِينَ أَنْزَلَ آدَمَ فِي مَوْضِعِ الْكَعْبَةِ قَبْلَ أَنْ تَكُونَ الْكَعْبَةُ، وَالْأَرْضُ يَوْمَئِذٍ طَاهِرَةٌ وَلَمْ يُعْمَلْ فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الْمَعَاصِي، وَلَيْسَ لَهَا أَهْلٌ يُنْجَسُونَهَا، فَوُضِعَ لَهُ صَفٌّ مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَلَى أَطْرَافِ الْحَرَمِ يَحْرُسُونَهُ مِنْ سُكَّانِ الْأَرْضِ وَسُكَّانِهَا يَوْمَئِذٍ الْحُرُّ، لَا يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْهِ لِأَنَّهُ شَيْءٌ مِنَ الْجَنَّةِ، فَاَلْمَلَائِكَةُ يَدُودُونَهُمْ عَنْهُ وَهُمْ وَقُوفٌ عَلَى

١١٠٢٦ - ورواه ابن ماجه (٢٩٧٢) وليث بن أبي سليم ضعيف. وحديث جابر عند مسلم (١٢١٥) وأبي داود (١٨٧٨) والنسائي (٢٤٤/٥).

١١٠٢٧ - قال في المجمع (١٠٤/٣) رواه أبو يعلى (١/١٢٣) والبزار (٩٢٦ زوائد البزار) والطبراني في الكبير والصغير (٢٢٩/١) بنحوه وزاد «ويجزى عن ذلك كله ركعتا الضحى» ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. وسأيتي (١١٧٩١ و ١١٧٩٢).

١١٠٢٨ - قال في المجمع (٢٤٣/٣) وفيه من لم أعرفه ولا له ذكر.

أَطْرَافِ الْحَرَمِ يَخْدِقُونَ بِهِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ وَلِلذَلِكَ سُمِّيَ الْحَرَمُ لِأَنَّهُمْ يَحُولُونَ فِيهِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ.

[وَهَبُ بْنُ مُنْبِيٍّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٠٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مُنْذِرُ بْنُ التُّعْمَانِ، عَنْ وَهَبِ بْنِ مُنْبِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «يَخْرُجُ مِنْ عَدَنَ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا يُنْصَرُونَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ هُمْ خَيْرُ مَنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ».

١١٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْيَمَانِيِّ، عَنْ وَهَبِ بْنِ مُنْبِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ، قَالَ: «مَنْ بَدَأَ جَفَاً، وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ عَقَلَ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ افْتَتَنَ».

١١٠٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ الْكُوفِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ وَهَبِ بْنِ مُنْبِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَتَى ذَا مَخْرَمٍ».

١١٠٣٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَتَّانُ الْكُوفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ بَنْتٍ وَهَبِ بْنِ مُنْبِيٍّ، عَنْ وَهَبِ بْنِ مُنْبِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَى بِكَ إِثْمًا، أَنْ لَا تَزَالَ مُخَاصِمًا».

١١٠٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ مُنْبِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ وَهَبِ بْنِ مُنْبِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَرَاهُ فِي صُورَتِهِ، قَالَ: اذْغُرْ رَبَّكَ، فَدَعَا

١١٠٢٩ - رواه عبد الرزاق وأحمد (٣٠٧٩) وأبو يعلى (٢/١٢١) قال في المعجم (٥٥/١٠) بعد أن نُسبَه إلى أبي يعلى والطبراني فقط: ورجالهما رجال الصحيح غير منذر الأفتس وهو ثقة.

١١٠٣٠ - ورواه أحمد (٣٣٦٢) وأبو داود (٢٨٥٧) وقال: حسن غريب من حديث ابن عباس، لا نعرفه إلا من حديث الثوري والنسائي (٩١٥/٧ - ١٩٦) والبخاري في الكنى (ص ٧٠) وصححه شيخنا لشواهد.

١١٠٣١ - قال في المعجم (٢٦٩/٦) ورجاله رجال الصحيح غير يحيى بن حسان الكوفي وهو ثقة.

١١٠٣٢ - ورواه الترمذي (٢٠٦٢) وضعفه شيخنا تبعاً للحافظ ابن حجر وانظر الضعيفة (٤٠٩٥).

١١٠٣٣ - ورواه أحمد (٢٩٦٧) قال في المعجم (٢٥٧/٨) ورجالهما ثقات.

رَبِّهِ، فَطَلَعَ عَلَيْهِ سَوَادٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ فَجَعَلَ يَرْتَفِعُ فَيَنْتَشِرُ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَعِقَ فَأَتَاهُ فَتَعَسَّهُ وَمَسَحَ الْبُرَاقَ عَنْ شِدْوِهِ.

١١٠٣٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ عِمْرَانَ السَّدُوسِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَصِينِ الْعُقَيْلِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَانَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ مُنْبِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَوْتُ الْغَرِيبِ شَهَادَةٌ إِذَا اخْتَضِرَ، فَرَمَى بِبَصَرِهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، فَلَمْ يَرَ إِلَّا غَرِيبًا، وَذَكَرَ أَهْلَهُ وَوَلَدَهُ، وَتَنَفَّسَ فَلَهُ بِكُلِّ نَفَسٍ يَتَنَفَّسُهُ يَمْحُو اللَّهُ أَلْفًا سَيِّئَةً، وَيَكْتُبُ لَهُ أَلْفًا حَسَنَةً».

[مُجَاهِدٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٠٣٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا خَلَادٌ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي سَجْدَةِ ﴿ص﴾ تَوْبَةُ نَبِيِّ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ أَنْ يَتَّقِدِي بِهِ.

١١٠٣٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلِيلِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرْزُوقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ السُّجُودِ فِي ﴿ص﴾، فَقَالَ: أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدُوا.

١١٠٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ ﴿ص﴾ فَسَجَدَ فِيهَا.

١١٠٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرَزَابِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِ﴾ [الحجر: ٨٧] قَالَ: هِيَ السَّبْعُ الطَّوَالُ.

١١٠٣٤ - موضوع، عمرو بن الحصين كذاب قال في المعجم (٣١٨/٢) وفيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك. قلت: واتهم ابن علانة وانظر سلسلة الضعيفة (٤٢٥) وسيأتي (١١٦٢٨).

١١٠٣٥ - هو من طرق أخرى عن ابن عباس في الصحيح والسنن ومسنند أحمد.

١١٠٣٨ - قال في المعجم (٤٦/٧) ورجاله رجال الصحيح.

١١٠٣٩ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ حَمْدَوَيْهِ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَطَّارُ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ وَهُوَ صَائِمٌ.

١١٠٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا مِسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: رُخِصَ لِلشَّيْخِ وَهُوَ صَائِمٌ، وَنَهِيَ الشَّابَّ.

١١٠٤١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الصَّبْيِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ (ح).

وَحَدَّثَنَا خُلْفُ بْنُ عَمْرٍو الْعُكْبَرِيُّ، ثنا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ الْمُؤَصِّلِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، قَالُوا: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَرَضَ اللَّهُ ﷻ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً.

١١٠٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح).

وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا أَبُو مَعْمَرٍ الْقُطَيْبِيُّ، قَالَا: ثنا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُرَزِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَائِذٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَالسَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَالْخَوْفِ رَكْعَةً».

١١٠٤٣ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّمْلِيُّ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنِ الْحَارِثِ الْقَنْوِيِّ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: افْتَرَضَ اللَّهُ ﷻ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً.

١١٠٤٠ - قال في المعجم (١٦٦/٣) ورجاله رجال الصحيح وله شاهد عند أحمد من حديث عبد الله بن عمر بن العاص (٦٧٤٩) وانظر التعليق عليه.

١١٠٤١ - رواه أحمد (٢١٤٤) و١٢٧٧ و (٣٣٣٢) ومسلم (٦٨٧) والنسائي (١١٨/٣ - ١١٩ و ١١٩) وأبو داود (١٢٣٤) وابن ماجه (١٠٦٨) وابن خزيمة (١٣٤٦) والبيهقي (١٣٥/٣) وروى البخاري بعضه في التاريخ الكبير (١١٢/٢/١).

١١٠٤٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الصَّبِي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلَيْكَتُ عَادَ بِالْذُّبُورِ».

١١٠٤٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَا: ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: «هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ هَذِي، فَلْيَخْلِلِ الْجِلَّ كُلَّهُ، فَقَدْ دَخَلَتْ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

١١٠٤٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِي، ثَنَا أَبُو مَرْزُومٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا جَعَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ عُمْرَةً، فَإِنَّهُمْ قَدِمُوا مَكَّةَ قَبْلَ عَرَفَةَ بِأَرْبَعِ لَيَالٍ، فَكَّرَ أَنْ يَمُكَّتَ الْمُسْلِمُونَ أَرْبَعَ لَيَالٍ لَا يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ، وَعَلِمَ أَنَّهُمْ إِذَا طَافُوا بِالْبَيْتِ حَلُّوا إِلَّا مَنْ كَانَ سَاقٍ هَذِيًا، فَقَالَ: «عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ دَخَلَتْ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

١١٠٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ نُمَيْرٍ، ثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي: أُرْسِلْتُ إِلَى الْأَخْمَرِ وَالْأَسْوَدِ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُرْسَلُ إِلَى خَاصَّةٍ، وَنَصِرْتُ بِالرُّغْبِ حَتَّى إِنْ الْعَدُوَّ لِيَخَافُونِي مِنْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ أَوْ شَهْرَيْنِ، وَأَجَلْتُ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحُلْ لِمَنْ قَبْلِي، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَقَبِلَ لِي سَلٌّ تُعْطَى فَادْخَرْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِمَنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا».

١١٠٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ،

١١٠٤٤ - ورواه أحمد (١٩٥٥) و٢٠١٣ و٢٩٨٤ و٣١٧١ و٣٣٣٨ و(٣٥٤٠) والبخاري (١٠٣٥) و٣٢٠٥ و(٤١٠٥) ومسلم (٩٠٠).

١١٠٤٥ - ورواه أحمد (٢١١٥) و٢٢٨٧ و٢٣٤٨ و(٣١٧٢) ومسلم (١٢٤١) وأبو داود (١٧٧٣) والنسائي (١٨١/٥) والدارمي (١٨٦٣).

١١٠٤٧ - ورواه أحمد (٢٢٥٦) و(٢٧٤٢) والبخاري (٢٤٤١) و(٢٤٦٠) زوائد البزار قال في المعجم (٢٥٨/٨) ورجال أحمد رجال الصحيح غير يزيد بن أبي زياد وهو حسن الحديث. وسيأتي (١١٠٨٥) وانظر الضعيفة (٥٩٥٣).

١١٠٤٨ - قال في المعجم (٢٥٠/٣) رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات.

ثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، وَمُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ التَّوْبَةِ يَوْمَ: «مَنْزِلُنَا عَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِالْخَيْفِ الْأَيْمَنِ حَيْثُ اسْتَقْسَمَ الْمُشْرِكُونَ».

١١٠٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْفَضْلُ أَكْبَرَ مِنِّي، وَكَانَ يُرْدِفُنِي فَأَكُونُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَارْتَدَفْتُ أَنَا وَأَخِي حِمَارَةَ، فَأَنْتَهَيْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِعَرَفَةَ، فَتَزَلْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَدَخَلْنَا فَصَلَّيْنَا، وَتَرَكَنَاهَا تَرْعَى بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَمْ يَقْطَعْ صَلَاتَهُ.

١١٠٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ لَا يُصَلِّي الرَّجُلُ بِالتَّيْمُمِ إِلَّا صَلَاةً وَاحِدَةً، ثُمَّ يَتَيَّمُ لِلصَّلَاةِ الْأُخْرَى.

١١٠٥١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُعَمَّرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ رَاشِدٍ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرَظِيُّ، وَالْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، وَمُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حِمْرَةَ فَتَنَظَّرَ إِلَى مَا بِهِ، قَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَحْزَنَ النِّسَاءُ مَا هَيَّيْتُهُ، وَلَتَرَكْتُهُ حَتَّى يَكُونَ فِي بَطْنِ السَّبَاعِ وَحَوَاصِلِ الطُّيُورِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِمَّا هُنَالِكَ»، قَالَ: وَأَحْزَنَهُ مَا رَأَى بِهِ، فَقَالَ: «لَئِنْ ظَفَرْتُ بِقُرْنَيْهِ لَأَمْتَلِكَنَّ بِثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْهُمْ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي ذَلِكَ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦] إِلَى: قَوْلِهِ ﴿بِتَكُونُونَ﴾، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَهَيَّيْءَ إِلَى الْقِبْلَةِ، ثُمَّ كَبَّرَ عَلَيْهِ تِسْعًا، ثُمَّ جَمَعَ عَلَيْهِ الشُّهَدَاءَ كُلَّمَا أَتَى بِشَهِيدٍ وَضَعَ إِلَى حِمْرَةَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَعَلَى الشُّهَدَاءِ مَعَهُ، حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ وَعَلَى الشُّهَدَاءِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ صَلَاةً، ثُمَّ قَامَ عَلَى أَصْحَابِهِ حَتَّى وَارَاهُمْ، وَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ عَفَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَجَاوَزَ وَتَرَكَ الْمَثَلَ.

١١٠٥٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُعَمَّرِيُّ، ثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ، ثَنَا أَبُو شَيْبَةَ

١١٠٤٩ - هو في الصحيح من غير هذا الطريق.

١١٠٥٠ - قال في المعجم (٢٦٤/١) وفيه الحسن بن عمار وقد ضعفه شعبة وسفيان وأحمد بن حنبل.

١١٠٥١ - قال في المعجم (١٢٠/٦) وفيه أحمد بن أيوب بن راشد وهو ضعيف. وانظر الضعيفة (٥٤٩).

١١٠٥٢ - قال في المعجم (٣٠/٧) وفيه أبو شيبة إبراهيم بن عثمان وهو ضعيف.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اغْزُوا تَغْنَمُوا بَنَاتِ الْأَصْفَرِ»، فَقَالَ نَاسٌ مِنَ الْمُتَأَفِّفِينَ: إِنَّهُ لَيَفْتِنُكُمُ بِالنِّسَاءِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَخَذَ لِي وَلًا لَفَتَنِي﴾ [التوبة: ٤٩].

١١٠٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَيْبٍ الْأَصْبَهَانِيُّ الْعَسَلُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْجَلِيلِيُّ، ثنا أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ الْعَفَّارِ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

١١٠٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثنا أَبُو مُوسَى الْهَرَوِيُّ، ثنا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نُسِخَتْ آيَتَانِ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ: آيَةُ الْهَدْيِ، وَالْقَلَايِدِ، وَالْآيَةُ الْأُخْرَى ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ٤٢] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ مُحْجِرًا إِنْ شَاءَ حَكَمَ بَيْنَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهُمْ إِلَى حُكْمِ غَيْرِهِ حَتَّى تَزَلَّتْ ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ يَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٨].

١١٠٥٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثنا نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ، ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَا: يُكْرَهُ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ أُذُنِ الْقَدَحِ، وَتَلَمَعَةِ الْقَدَحِ.

١١٠٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُوَقِّقٍ، ثنا أَبِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرَيْنِ عَلَى عَدُوِّهِ.

١١٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَاعِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

١١٠٥٣ - ورواه أحمد (٣١٦٢) وتقدم من رواية مجاهد عن طاوس عن ابن عباس وهو في الصحيح.

١١٠٥٤ - ورواه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٤/٢ - ٥).

١١٠٥٥ - قال في المجمع (٧٨/٥) ورجاله رجال الصحيح.

١١٠٥٦ - قال في المجمع (٢٥٩/٨) وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر وهو ضعيف.

١١٠٥٧ - ورواه أحمد (٢٥٠١ و ٢٥٠٢ و ٢٦٩٧) والبخاري (٣٤٣٨) وله طريق أخرى في صحيح مسلم والمسنود. وسياقي (١١٠٨٦).

«رَأَيْتُ عِيسَى، وَمُوسَى، وَإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَأَمَّا عِيسَى: فَأَخْمَرُ جَعْفَدٌ عَرِيضُ الصُّدْرِ، وَأَمَّا مُوسَى: فَأَدَمُ جَسِيمٌ سَبَطَ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ الرُّطَّةِ»، فَقَالُوا لَهُ: «إِبْرَاهِيمُ؟ قَالَ: «انْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ».

١١٠٥٨ - حَدَّثَنَا الْحَضْرَمِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ، ثنا أَبِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الذَّبَابُ كُلُّهُ فِي النَّارِ إِلَّا النَّحْلَةَ».

١١٠٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ، ثنا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، ثنا أَبُو مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَخْبَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي لِيَدْعُو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنُصْفِ اللَّيْلِ عَلَى خُبْرِ الشَّعِيرِ فَيَجِيبُ.

١١٠٦٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بن عَرَعَرَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ بِالنَّبِيتِ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمُخْجِهِ.

١١٠٦١ - حَدَّثَنَا الْمَعْمَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّي، قَالَا: ثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ صَالِحٍ الْهَرَوِيُّ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيَأْتِهِ مِنْ بَابِهِ».

١١٠٥٨ - قال في المجمع (٣٩٠/١٠) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٣٤٩٨ مجمع البحرين) ورجال بعض أسانيده ثقات. وقال (٤١/٤) بعد أن نسب إلى الطبراني وحده ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن محمد بن حازم وهو ثقة. قلت: وهو حديث صحيح. لكنه عند البزار من حديث ابن عمر.

١١٠٥٩ - ورواه في الصغير (٢٢/١ - ٢٣) والأوسط (١٦٢ مجمع البحرين) قال في المجمع (٥٣/٤) وفيه أبو مسلم قائد الأعمش وثقة ابن حبان وقال: يخطئ وضعفه جماعة. ولم ينسبه إلى الكبير، وقال (٢٠/٩) ورجاله ثقات ورواه في الكبير باختصار.

١١٠٦٠ - هو في الصحيح من طرق أخرى عن ابن عباس.

١١٠٦١ - ورواه العقيلي (ص ١٥٠/٣) وابن عدي (١٢٤٧/٣) والطبري في تهذيب الآثار مسند علي (١٧٣ و ١٧٤) والحاكم (١٢٦/٣ و ١٢٧) وصححه فتعقبه الذهبي بقوله: بل موضوع وأبو الصلت والله لا ثقة ولا مأمون. ورواه الخطيب في تاريخ بغداد (٣٤٨/٤ و ١٧٣/٧ و ٤٨/١١ و ٤٩) وترى الكلام عليه مفصلاً في سلسلة الضعيفة (٢٩٥) وأنه موضوع. وأراد أحدهم أن يقوي هذا الحديث في مؤلف مستقل فلم يصب. أما الهيثمي فقال في المجمع (١١٤/٩) وفيه عبدالسلام بن صالح الهروي وهو ضعيف. وانظر الضعيفة (٢٩٥٥).

١١٠٦٢ - حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمُ بْنُ دَاوُدَ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا رَوْحُ بْنُ مَسَافِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَى جِمَارٍ، وَمَعَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ مِنْ إِسْتَبْرَقٍ حَمَلَهَا اللَّوَاءُ، فَسَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مُحَمَّدُ أَمَّا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَنْزِلَ عَنْهَا حَتَّى تُفْتَحَ لَكَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمْ يَزِجْ حَتَّى فُتِحَ لَهُ.

١١٠٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَلَادٍ الدَّوْرَقِيُّ، ثَنَا مِلْحَانُ بْنُ سُلَيْمَانَ الدَّوْرَقِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْخُرَيْبِيُّ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَهُمَا يَضْحَكَانِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ سَكَنَ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ: «مَا لَكُمَا تَحْتُمَا تَضْحَكَانِ، فَلَمَّا رَأَيْتُمَانِي سَكَنُتُمَا؟» فَبَادَرَتْ فَاطِمَةُ، فَقَالَتْ: يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ هَذَا: أَنَا أَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ مِنْكَ، فَقُلْتُ: بَلْ أَنَا أَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «يَا بِنْتُ لِكِ رِقَّةُ الْوَلَدِ، وَعَلَيَّ أَعَزُّ عَلَيَّ مِنْكَ».

١١٠٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحُسَيْنِ الصَّابُونِيُّ الثُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ يَغْقُوبَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿سَلَّمَ عَلَى إِبْلِيسَ﴾ (الصفات: ١٣٠) قَالَ: نَحْنُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ.

١١٠٦٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَةُ ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحْسِنُونَ أَنْ يَطْهَرُوا﴾ [التوبة: ١٠٨] بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عُومَيْرِ بْنِ سَاعِدَةَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الظُّهُورُ الَّذِي أَتَى اللَّهُ ﷻ عَلَيْكُمْ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا خَرَجَ مِنَّا رَجُلٌ وَلَا امْرَأَةٌ مِنَ الْغَائِطِ إِلَّا غَسَلَ فَرْجَهُ، أَوْ قَالَ: مَقْعَدَتَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ هَذَا».

١١٠٦٢ - قال في المجموع (١٤١/٦) رواه الطبراني عن شيخه المقدم بن داود وهو ضعيف.

١١٠٦٣ - قال في المجموع (٢٠٢/٩) ورجاله رجال الصحيح. قلت: هذا صحيح بالنسبة إلى عبد الله بن داود فمن فوقه، ثم إن الأعمش مدلس وقد عنعنه.

١١٠٦٤ - قال في المجموع (١٧٤/٩) وفيه موسى بن عمير القرشي وهو كذاب.

١١٠٦٥ - قال في المجموع (٢١٢/١) وإسناده حسن إلا أن إسحاق مدلس وقد عنعنه.

١١٠٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِوسِ بْنِ كَامِلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ بِمَكَّةَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَالْكَعْبَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَبَعْدَ مَا هَاجَرَ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْكَعْبَةِ.

١١٠٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَعَنِ الْحَبَالَى أَنْ يُوطِئْنَ حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِي بُطُونِهِنَّ، وَعَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَعَنْ بَيْعِ الْمَعْتَمِ حَتَّى يُفَسَمَ، وَعَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ.

١١٠٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَسَدٍ بْنُ يَزِيدَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّلِبَالِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] الْآيَةَ، فَقَالَ: «لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الرُّقُومِ قُوطِرَتْ فِي بَحَارِ الدُّنْيَا لَأُتْسِدَتْ عَلَيْهِمْ مَعَاشُهُمْ كَيْفَ يَكُونُ طَعَامُهُ؟».

١١٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ بْنُ حَيَّانَ الرَّقِّي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ: يَرَى الْإِسْتِثْنَاءَ، وَلَوْ بَعْدَ سَنَةٍ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ عَدَا ۖ﴾ [٣٣] إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَادَّكَرَ رَبِّكَ إِذَا نَسِيتَ ﴿[الكهف: ٢٣، ٢٤] يَقُولُ: إِذَا ذَكَرْتُ. فَقِيلَ لِلْأَعْمَشِ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِ اللَّيْثُ، عَنْ مُجَاهِدٍ.

١١٠٦٦ - ورواه أحمد (٢٩٩٣) واليزار (٤١٨) قال في المجمع (١٢/٢) ورجاله رجال الصحيح. وانظر الفتح (٩٦/١ - ٩٧).

١١٠٦٧ - ورواه أحمد (٣٠٠٤) مختصراً وأصله في صحيح ومسلم وغيره من طريق آخر. ورواه الحاكم (١٣٧/٢) وقال: صحيح الإسناد وليس عنده النهي عن قتل الولدان. وسيأتي (١١١٤٥ و ١١١٤٦).

١١٠٦٨ - ورواه أحمد (٢٧٣٥ و ٣١٣٦ و ٣١٣٨) والترمذي (٢٧١١) وقال: حسن صحيح وابن ماجه (٤٣٢٥) وابن حبان (٢٦١١) والحاكم (٤٥١/٢ - ٤٥٢) وصححه ونسبه ابن كثير في تفسيره (٣٨٨/١) إلى النسائي أيضاً.

١١٠٦٩ - قال في المجمع (٥٣/٧) رواه الطبراني في الأوسط (٢٩٩ مجمع البحرين) والكبير ورجاله ثقات.

١١٠٧٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَدِينِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ فِتْيَانًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمِلْنَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَةِ نَصِيبُ مِنْهَا مَا يُصِيبُ النَّاسَ وَتُؤَدِّي كَمَا يُؤَدُّونَ، فَقَالَ: «إِنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ وَهِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ، وَلَكِنْ مَا ظَنُّكُمْ إِذَا أَنَا أَخَذْتُ بِحَلَقَةِ الْجَنَّةِ هَلْ أُوتِرَ عَلَيْكُمْ أَحَدًا».

١١٠٧١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا مُضْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّبِيعِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَطَاوُسٍ وَعَطَاءٍ أَخْبَرُوهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعَجِّلَهُ أَمْرٌ أَوْ يَطْلُبَهُ عَدُوٌّ أَوْ يَخَافُ شَيْئًا.

١١٠٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ عَنْ شِمَالِهِ فَأَدَارَنِي بِيَدَيْهِ فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

١١٠٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

١١٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّرْمِذِيُّ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ».

١١٠٧٠ - قال في المجمع (٩١/٣) وفيه عبدالله بن جعفر والد ابن المدني وهو ضعيف.

١١٠٧١ - ورواه ابن ماجه (١٠٦٩).

١١٠٧٢ - هذا الحديث وإن كان في إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف إلا أنه ورد عن ابن عباس من طرق أخرى في الصحيح والسنن والمسانيد.

١١٠٧٣ - انظر ما قبله.

١١٠٧٤ - قال في المجمع (٢٧٨/٧ و ٣٠٩) رواه الطبراني في الأوسط (٤٢٤) مجمع البحرين) والكبير وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة وهو مدلس.

١١٠٧٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا صَالِحُ التِّرْمِذِيُّ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، فِتْنًا كَقِطْعِ اللَّبْلِ الْمَظْلَمِ يُضِيحُ الرَّجُلَ فِيهَا مُؤْمِنًا، وَيُنْمِسِي كَافِرًا، وَيُنْمِسِي مُؤْمِنًا، وَيُضِيحُ كَافِرًا، يَبِيعُ فِيهَا قَوْمٌ دِينَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا».

١١٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا يَغْفُوبُ الْقُمِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِخْتِجِمُوا لِحَمْسَ عَشْرَةٍ، أَوْ لِسَبْعَ عَشْرَةٍ، أَوْ تِسْعَ عَشْرَةٍ، أَوْ إِحْدَى وَعَشْرِينَ، لَا يَتَّبِعُ بِكُمْ الدَّمُ فَيَقْتُلَكُمْ».

١١٠٧٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ مُضَعَبُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَغْوَيْنَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَلَدَ لَهُ ثَلَاثَةٌ فَلَمْ يُسَمِّ أَحَدَهُمْ مُحَمَّدًا فَقَدْ جَهَلَ».

١١٠٧٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ، ثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ مُضَعَبُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَغْوَيْنَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا، أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ».

١١٠٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ،

١١٠٧٥ - قال في المجمع (٣٠٩/٧) رواه الطبراني في الأوسط (٤٢٤) مجمع البحرين) والكبير وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس.

١١٠٧٦ - ورواه البزار (٣٠٢٣) زوائد البزار) قال في المجمع (٩٣/٥) بعد أن نسبه للبزار فقط. قلت: رواه الترمذي (٢١٢٨) وغيره مرفوعاً خلا قوله «لا يتبيع بكم الدم فيقتلكم» وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس. قلت: ورواه أبو نعيم في الطب، وهو حديث ضعيف.

١١٠٧٧ - قال في المجمع (٤٩/٨) وفيه مصعب بن سعيد وهو ضعيف. ورواه أيضاً الحارث بن أبي أسامة في مسنده (١٩٩ - ٢٠٠ من زوائده) وابن عدي (٢١١٧/٦) وابن بكير الصيرفي في فضل من اسمه أحمد ومحمد (١/٥٨) وحكم عليه شيخنا في سلسلة الضعيفة (١٣٥/١ - ١٣٧) بالوضع تبعاً لابن الجوزي فراجع.

١١٠٧٨ - قال في المجمع (٢٦٣/٧) وفيه ليث بن أبي سليم. قلت: هو مدلس ضعيف وانظر (١١٤٦٠). ومصعب بن سعيد أيضاً ضعيف.

١١٠٧٩ - ورواه في الأوسط (٢٦٠) مجمع البحرين) قال في المجمع (١٩٣/٨) فيه إسماعيل بن عمرو البجلي وثقه ابن حبان وضعفه غيره. قلت: وليث بن أبي سليم ضعيف مدلس، ولذا قال الحافظ العراقي: سنده ضعيف. ولم ينسبه في المجمع إلى الكبير. وانظر الضعيفة (٢١٦٣).

ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«إِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ بَعْدَ الْفَرَائِضِ إِدْخَالُ الشُّرُورِ عَلَى الْمُسْلِمِ».

١١٠٨٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَبَّانَ، ثَنَا
إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ: عَنِ الْجَلَالَةِ، وَعَنِ النَّهْبَةِ.

١١٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُرَيْقٍ بْنُ جَامِعِ الْمِصْرِيِّ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا
سَلَامُ الطَّوِيلُ، عَنْ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ كَانَ لَهُ كَفَّارَةٌ سِتِّينَ».

١١٠٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُرَيْقٍ بْنُ جَامِعِ، ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا سَلَامُ
الطَّوِيلُ، عَنْ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمَانِ مِنَ الْمُحَرَّمِ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثِينَ حَسَنَةً».

١١٠٨٣ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، ثَنَا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثَنَا مِنْدَلٌ،
عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ
يُؤَقِّرِ الْكَبِيرَ، وَيَرْحَمِ الصَّغِيرَ، وَيَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ».

١١٠٨٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَوَيْهِ الْقَطَّانُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّكْرِيُّ، ثَنَا
مُوسَى بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا مِنْدَلٌ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
رضي الله عنه، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ وَعَلِيٌّ رضي الله عنه فِي حِشَانِ الْمَدِينَةِ، فَمَرَزَنَا بِحَدِيقَةٍ،
فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: مَا أَحْسَنَ هَذِهِ الْحَدِيقَةَ! يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «حَدِيقَتُكَ فِي الْجَنَّةِ».

١١٠٨٥ - انظر (١٠٩٦٤ و ١٠٦٣٩).

١١٠٨١ - ورواه في الصغير (٧١/٢) قال في المجمع (١٩٠/٣) وفي الهيثم بن حبيب عن سلام الطويل
وسلام ضعيف، وأما الهيثم بن حبيب فلم أر من تكلم فيه غير الذهبي اتهمه بخبر رواه وقد وثقه
ابن حبان. قلت: وارتضى الحافظ قول الذهبي في اللسان على ما يبدو، وله شاهد من حديث
أبي قتادة.

١١٠٨٢ - ورواه في الصغير (٧١/٢) وانظر ما قبله فإنه بنفس السند. وهو موضوع فيه سلام الطويل وانظر
سلسلة الضعيفة (٤١٠/١ - ٤١٢) وقال في المجمع (١٩٠/٣) وفي الهيثم بن حبيب ضعفه الذهبي.

١١٠٨٣ - ورواه أحمد (٢٣٢٩) والترمذي (١٩٨٦) والبخاري (١٩٨٥ و ١٩٥٦) وفي إسناده ليث وهو
ضعيف مدلس وفي أحد إسناده البزار قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه غيرهما وبقية
رجالهم ثقات كذا في المجمع (١٤/٨) وهو ليس في شرطه وسأني (١٢٢٧٦).

١١٠٨٤ - قال في المجمع (١١٨/٩) وفيه من لم أعرفهم ومندل أيضاً فيه ضعف.

أَحْسَنُ مِنْهَا، ثُمَّ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى رَأْسِهِ وَلَحِيَّتِهِ ثُمَّ بَكَى حَتَّى عَلَا بُكَاءُهُ، قِيلَ مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: «صَغَائِرُ فِي صُدُورِ قَوْمٍ لَا يُبْدُونَهَا لَكَ حَتَّى يَفْقُدُونِي».

١١٠٨٥ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطَيْتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهَا نَبِيٌّ قَبْلِي: بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً الْأَخْمَرِ وَالْأَسْوَدَ، وَإِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ يَرْعُبُ مِنِّي عَدُوِّي عَلَى مَسِيرَةِ شَهْرٍ، وَأَعْطَيْتُ الْمَغْنَمَ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَعْطَيْتُ الشَّفَاعَةَ فَأَخَّرْتُهَا لِأَمْنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١١٠٨٦ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْلَةُ أُسْرِي بِي رَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ يُشْبِهُنِي، وَرَأَيْتُ مُوسَى طَوَالَ جَعْدٍ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى أَخْمَرُ رُبْعَةً سَبِطٌ، كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ الدُّهْنَ».

١١٠٨٧ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ، ثنا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى».

١١٠٨٨ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ، ثنا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «لَأَقْتُلَنَّ الْعَمَالِقَةَ فِي كَتِيبَةٍ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَوْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ».

١١٠٨٩ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ ﴿مُسْتَكْرِينَ بِهِ سَلِمًا يَهْجُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٧].

قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَهْجُرُونَ رَسُولَ اللَّهِ فِي شِعْرِهِمْ.

١١٠٩٥ - تقدم (١١٠٤٧). وإسماعيل وأبوه متروكان.

١١٠٩٦ - تقدم (١١٠٥٧). وإسماعيل وأبوه متروكان.

١١٠٩٧ - قال في المجمع (١٠٩/٩) رواه البزار (٢٥٢٥) والطبراني ورجال البزار رجال الصحيح غير أبي بلج الكبير وهو ثقة. وإسماعيل وأبوه متروكان.

١١٠٩٨ - ورواه الحاكم (١٢٦/٤) قال الذهبي في تلخيصه وإسماعيل وأبوه متروكان. وقال في المجمع (٢٢٢/٦) وفيه يحيى بن سلمة بن كهيل وهو ضعيف.

١١٠٩٩ - قال في المجمع (٧٣/٧) وفيه يحيى بن سلمة بن كهيل وهو ضعيف وقد ذكره ابن حبان في الثقات وقال: في رواية ابنه إبراهيم عنه مناكير. قلت: وهذا منها.

١١٠٩٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاهِبِ الْحَارِثِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ بْنِ كَهْلِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: يُكْرَهُ الْكَلَامُ فِي أَرْبَعِ مَوَاطِنَ: يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَوْمَ الْفِطْرِ، وَيَوْمَ الْأُضْحَى، وَفِي الْأَسْتِسْقَاءِ إِذَا صَعِدَ الْإِمَامُ الْمِنْبَرَ فَيَتَكَلَّمُ حَتَّى يَنْزَلَ.

١١٠٩١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغْلَبَكِيُّ، ثنا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَغْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الْوُضُوءُ؟ فَقَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوُضُوءٍ فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ أَذْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ مَضَضَ وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَظَاهِرِ أُذُنَيْهِ مَعَ رَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا الْوُضُوءُ فَمَنْ رَأَى عَلَى هَذَا فَقَدْ تَعَدَّى وَظَلَمَ».

١١٠٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا حَامِدُ بْنُ آدَمَ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا آخَا النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَلَمْ يُؤَاجِ بَيْنَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ خَرَجَ عَلَيَّ ﷺ مُغْضَبًا حَتَّى أَتَى جَذُولًا مِنَ الْأَرْضِ، فَتَوَسَّدَ ذِرَاعَهُ فَسَفَّ عَلَيْهِ الرِّيحُ، فَطَلَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى وَجَدَهُ فَوَكَّرَهُ بِرِجْلِهِ، فَقَالَ لَهُ: «فَمَ صُلُحْتَ أَنْ تَكُونَ إِلَّا أَبَا تُرَابٍ أَغْضَبْتَ عَلِيَّ حِينَ وَاحَبْتُ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَلَمْ أُوَاجِ بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ، أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ، أَلَا مَنْ أَحَبَّكَ حَفَّتْ بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَمَنْ أَبْغَضَكَ أَمَاتَهُ اللَّهُ مَيِّتَةً الْجَاهِلِيَّةِ وَحُوسِبَ بِعَمَلِهِ فِي الْإِسْلَامِ».

١١٠٩٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ الصَّفَّارُ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ جَمِيلٍ

١١٠٩٠ - قال في المعجم (١٨٦/٢) وفيه يحيى بن سلمة بن كهيل ضعفه البخاري والنسائي والترمذي وابن معين ووقفه ابن حبان.

١١٠٩١ - قال في المعجم (٢٣١/١) وفيه سويد بن عبدالعزيز ضعفه أحمد ويحيى وجماعة ووثقه دحيم.

١١٠٩٢ - قال في المعجم (١١١/٩) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٣٤٠ مجمع البحرين) وفيه حامد بن آدم المروزي وهو كذاب. وانظر الضعيفة (٤٩٣٦).

١١٠٩٣ - قال في المعجم (٥٨/٩) وفيه علي بن جميل الرقي وهو ضعيف. قلت: ورواه ابن حبان في المجروحين (١١٦/٢) وقال: علي بن جميل الرقي يضع الحديث وضعا لا يحل كتابه حديثه ولا الرواية عنه بحال. وقال: هذا خبر باطل. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٣٣٧-٣٣٦/١) وانظر اللآلي المصنوعة (٣٢٠-٣١٩/١).

الرَّقِي، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ أَوْ مَا فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ - شَكَّ عَلِيُّ بْنُ جَمِيلٍ - مَا عَلَيْهَا وَرَقَةٌ إِلَّا مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ عُمَرُ الْفَارُوقُ عُثْمَانُ ذُو النُّوَرَيْنِ».

١١٠٩٤ - حَدَّثَنَا الْمُتَنَصِّرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْمُتَنَصِّرِ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَادٍ سَجَّادٌ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَحْسَبُهُ رَفَعَهُ، قَالَ: «إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَكُفُّوا صِيَّانَكُمْ، فَإِنَّهَا سَاعَةٌ يَنْتَشِرُ فِيهَا الشَّيَاطِينُ».

١١٠٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الرَّازِيِّ، ثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَحْسَبُهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْهُوْمَانِ لَا يَقْضِي أَحَدُهُمَا نَهْمَتُهُ، مَنْهُوْمٌ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَمَنْهُوْمٌ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا».

١١٠٩٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عَدِيٍّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي ﴿ص﴾.

١١٠٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيسِيُّ، ثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: عَرَضْتُ الْمُضْطَحَفَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ أَوْقَفَهُ عَلَيْهِ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهُ، وَأَسْأَلُهُ عَنْهَا حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَسْأَلُكُمْ خَزَنَةُ لَكُمْ فَأَتُوا خَزَنَتَكُمْ أَلَيْسَتْ مِنْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ قُرَيْشٍ يَشْرَحُونَ النِّسَاءَ بِمَكَّةَ وَيَتَلَذَّذُونَ

١١٠٩٤ - صححه شيخنا في سلسلة الصحيحة. لأن له شاهدا في الصحيح من حديث جابر وقال في المعجم (١١١/٨) وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وبقي رجاله ثقات.

١١٠٩٥ - قال في المعجم (١٣٥/١) رواه الطبراني في الأوسط (١٩ مجمع البحرين) والكبير والبخاري (١٦٣ زوائد البخاري) وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف. قلت: ورواه أبو خيثمة في العلم (١٤١) عن جرير به ورواه الدارمي (٣٤١) من طريق آخر عن ليث به. وللحديث شاهد من حديث أنس عند الحاكم (٩٢/١) وابن عدي وابن عساكر فهو به صحيح.

١١٠٩٦ - رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (٩/٢).

١١٠٩٧ - ورواه أبو داود (٢١٥٠) والحاكم (١٩٥/٢) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

بِهِنَّ مُقْبِلَاتٍ، وَمُذْبِرَاتٍ، فَلَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ وَتَزَوَّجُوا فِي الْأَنْصَارِ وَذَهَبُوا لِيَفْعَلُوا بِهِنَّ، فَأَنْكَرَنَ ذَلِكَ وَقُلْنَ هَذَا شَيْءٌ لَمْ نَكُنْ نُوْنِي عَلَيْهِ، فانتشر الحديث حتى انتهى إلى النبي ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي ذَلِكَ: ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْفَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] فمُقْبِلَةٌ، وَإِنْ شِئْتَ فَبَارِكَةٌ، وَإِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ مَوْضِعَ الْوَلَدِ لِلْحَرْثِ، يَقُولُ: اثْبِ الْحَرْثُ مِنْ حَيْثُ شِئْتَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فِي دُبْرِهَا، فَأَوْهَمَ ابْنُ عُمَرَ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، وَإِنَّمَا كَانَ الْحَدِيثُ عَلَى هَذَا.

١١٠٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ابْنُ أَخِي عَلِيٍّ بْنِ عَاصِمٍ، ثَنَا أَبُو ثُمَيْلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَذْنُ سَبْعِ سِنِينَ مُخْتَسِبًا كُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ».

١١٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ جُنَاحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷻ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُتِيهِ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفٍ هَابِدٍ».

١١١٠٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا رَجَاءُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷻ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُهُنَّ أَيْسَرُهُنَّ صَدَاقًا».

١١١٠١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي الْحَارِثِ، قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ وَهُوَ رَجَاءُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷻ، قَالَ: «خَيْرُهُنَّ أَيْسَرُهُنَّ صَدَاقًا».

١١٠٩٨ - ورواه الترمذي (٢٠٦) وضعفه بقوله غريب وابن ماجه (٧٢٧) وابن عدي (٧٨٦/٧) وابن السماك في التاسع من الفوائد (١/٣) وابن بشران في الأمالي الفوائد (١/١٢٥/٢) والخطيب في تاريخه (٢٤٧/١) وهو حديث ضعيف انظر سلسلة الضعيفة (٢٤٥/٢) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني وشرح السنة (٢٨٠/٢) للبخاري والضعفاء (١٥٥٢٥) للعقيلي. قلت: قد صح دون قوله «وثمنه حرام».

١١٠٩٩ - ورواه الترمذي (٢٨٢١) وابن ماجه (٢٢٢) وضعفه الترمذي بقوله: غريب قال شيخنا في تخريج المشكاة: وأفته روح بن جناح وهو ضعيف جداً منهم بالوضع. وقال الشماخي في حديثه هذا منكر. ولذا حكم عليه شيخنا بالوضع.

١١١٠٠ - قال في المجمع (٢٨١/٤) فيه رجاء بن الحارث ضعفه ابن معين وغيره وبقيه رجاله ثقات.

١١١٠١ - انظر ما قبله وانظر سلسلة الضعيفة (٣٥٨٤).

١١١٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَبْدُ الْعَفَّارِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُوصِلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَرِكَ فِي دَمِ حَرَامٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ آيسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ».

١١١٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ مُحَرَّمٌ.

١١١٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَامَةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ فَتَرَاهَا عَنْهُ».

١١١٠٥ - وَبِإِسْنَادِهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: فِي النَّارِ، وَالْمَاءِ، وَالْكَلَالِ، وَثَمَنُهُ حَرَامٌ».

١١١٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِرَجُلٍ بِهِ جُرْحٌ يَسْتَأْذِنُهُ فِي بَطْنِهِ، فَأَذِنَ لَهُ.

١١١٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ، عَنِ

١١١٠٢ - قال في المجمع (٢٩٨/٧) وفيه عبدالله بن خراش ضعفه البخاري وجماعة ووثقه ابن حبان وقال: ربما أخطأ وبقية رجاله ثقات.

١١١٠٤ - ورواه البزار (٢٤٣) زوائد البزار) والدارقطني (١/١٢٨) والحاكم (١/١٨٣ - ١٨٤) قال في المجمع (١/٢٠٧) وفيه أبو يحيى القتات وثقه يحيى بن معين في رواية وضعفه الباقر. قلت: هو في إسناد ما عدا الطبراني. ورواه أيضاً عبد بن حميد ونسبه شيخنا لأبي نعيم أيضاً وصححه. وسيأتي (١١٢٠).

١١١٠٥ - ورواه ابن ماجه (٢٤٧٢) قال في الزوائد: عبدالله بن خراش قد ضعفه أبو زرعة والبخاري وغيرهما وقال محمد بن عمار الموصلي: كذاب. قلت: قد صح دون قوله «وثمنه حرام».

١١١٠٦ - قال في المجمع (٥/٩٩) وفيه عبدالله بن خراش وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان وقال: يخطئ ويخالف وبقية رجاله ثقات.

١١١٠٧ - قال في المجمع (٩/٢٦٩) وفيه عبدالله بن خراش وهو ضعيف ووثقه ابن حبان وقال: ربما أخطأ وبقية رجاله وثقوا.

الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِعَمِّي الْعَبَّاسِ خَيْرًا، فَإِنَّهُ بَقِيَّةُ آبَائِي، وَإِنَّمَا عَمُّ الرَّجُلِ صِنُّ أَبِيهِ».

١١١٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَعَا لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: نِعْمَ التَّرْجَمَانُ أَنْتَ، وَدَعَا لِي جَبْرِيلُ مَرَّتَيْنِ.

١١١٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ نَزَلَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ اسْتَبَشَرَ أَهْلُ السَّمَاءِ بِإِسْلَامِ عُمَرَ.

١١١١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا زَيْدُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَرَاهُ رَفَعَهُ قَالَ: «اظْلُبُوا الْخَبَرَ وَالْحَوَائِجَ مِنْ حِسَانِ الْوُجُوهِ».

١١١١١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا زَيْدُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يُؤْذِنُ بِجَنَازَةِ النَّاسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ سَلُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْتَاكُمْ، وَلَا تُؤْذِنُوا بِهِمُ النَّاسَ».

١١١١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ الْعَوَّامِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَدْخُلُونَ الْمَيِّتَ الْقَبْرَ مِنْ قِبَلِ الْقِبْلَةِ.

١١١١٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَبِّتُوا أَصْوَاتَكُمْ بِالْقُرْآنِ».

١١١٠٨ - قال في المعجم (٢٧٦/٩) وفيه عبدالله بن خراش وهو ضعيف.

١١١٠٩ - ورواه ابن ماجه (١٠٣) وابن حبان (٢١٨٢) وفيه عبدالله بن خراش وتقدم ما فيه.

١١١١٠ - قال في المعجم (١٩٥/٨) وفيه عبدالله بن خراش وثقه ابن حبان وقال: ربما أخطأ وضعفه غيره وبقيته رجاله ثقات. وانظر الضعيفة (٣٧٩/١١).

١١١١١ - قال في المعجم (٢٦/٣) وفيه عبدالله بن خراش وضعفه جماعة وثقه ابن حبان.

١١١١٢ - قال في المعجم (٤٣/٣) وفيه عبدالله بن خراش وثقه ابن حبان وضعفه جماعة.

١١١١٣ - قال في المعجم (١٧٠/٧) رواه الطبراني بإسنادين وفي أحدهما عبدالله بن خراش وثقه ابن حبان وقال: ربما أخطأ وضعفه البخاري وغيره وبقيته رجاله رجال الصحيح. قلت وله شواهد.

١١١١٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثنا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، وَمُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] قَالَ: هُمْ قَوْمٌ كَانُوا كَفَرُوا بِعِيسَى فَأَمَنُوا بِمُحَمَّدٍ، ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ يُخْرِجُهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] هُمْ قَوْمٌ آمَنُوا بِعِيسَى، فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ كَفَرُوا بِهِ.

١١١١٥ - حَدَّثَنَا الْحَضْرَمِيُّ، ثنا لَيْثُ بْنُ هَارُونَ الْعُكْلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، إِذْ قَالَ: «آمِينَ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ، فَلَمْ يَصِلْ عَلَيْكَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ: آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ، قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَمَاتَ وَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ: آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ، فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ: آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ».

١١١١٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا خَالِدٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَغْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ، وَلَا أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعَمَلُ فِيهِنَّ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ، فَأَكْثَرُوا فِيهِنَّ التَّسْبِيحَ، وَالتَّكْبِيرَ، وَالتَّهْلِيلَ».

١١١١٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا خَالِدٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجًا وَأَمَرَهُمْ فَجَعَلُوها عُمْرَةً، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلُوا، وَلَكِنْ دَخَلْتُ الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، ثُمَّ أَنْشَبَ أَصَابِعَهُ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ، فَحَلَّ النَّاسُ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتُ؟» قَالَ:

١١١١٤ - قال في المعجم (٣٢٣/٦) وفيه أبو بلال الأشعري وهو ضعيف.

١١١١٥ - قال في المعجم (١٦٥/١٠) وفيه يزيد بن أبي زياد وهو مختلف فيه وبقية رجاله ثقات. وتقدم (٢٠١٢ و ٢٠٢٤) من حديث جابر بن سمرة.

١١١١٦ - هو في الصحيح عند البخاري (٩٦٩) وغيره من غير هذا الطريق وبدون زيادة «فأكثروا فيهن التسبيح والتكبير والتحميد» قال الحافظ في الفتح (٤٦١/٢) وقد وقع في رواية ابن عمر من الزيادة في آخره «فأكثروا فيهن من التهليل والتحميد والتكبير» وللبيهقي في الشعب من طريق عدي بن ثابت في حديث ابن عباس «فأكثروا من التهليل والتكبير». قلت: حديث ابن عمر عند أحمد (٥٤٤٦ و ٦١٤٥) قال في المعجم (١٧/٤) ورجاله رجال الصحيح.

١١١١٧ - ورواه أحمد (٢٢٨٧ و ٢٣٤٨) وتقدم مختصراً وهو في الصحيح من حديث ابن عباس وغيره.

أَهْلَكْتَ بِمَا أَهْلَكْتَ بِهِ، قَالَ: «فَهَلْ مَعَكَ هَذِي؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَأَقِمْ كَمَا أَنْتَ وَلَكَ ثَلَاثُ هَذِي» وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى مِائَةِ بَدَنَةٍ.

١١١١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثنا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَا: ثنا هُشَيْمٌ، أَنَا زِيَادُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَلَمَّا قَدِمَ طَافَ بِالنِّبْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَمْ يَقْصُرْ وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ أَهْلِ الْهَذِي، وَأَمَرَ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقٍ الْهَذِي أَنْ يَطُوفَ، وَأَنْ يَسْعَى وَيَقْصُرَ أَوْ يَحِلَّ، ثُمَّ يَحِلَّ.

١١١١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْرَائِيلَ، يَذْكُرُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْفَتَّاتِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ، وَفَخَذَهُ خَارِجَةً، فَقَالَ: «عَظَّمَهَا، فَإِنَّ فَخَذَ الرَّجُلُ مِنْ عَوْرَتِهِ».

١١١٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَيْسَانَ الْمِصْبِصِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْفَتَّاتِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ فَتَنْزَهُوا مِنَ الْبَوْلِ».

١١١٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَيْسَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْفَتَّاتِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَجَزَ مِنْكُمْ عَنِ الْقُدُوْ أَنْ يَجَاهِدَهُ، وَعَنِ اللَّيْلِ أَنْ يَكَابِدَهُ، فَلْيُكْثِرْ ذِكْرَ اللَّهِ».

١١١٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى».

١١١٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ،

١١١١٩ - ورواه أحمد (٢٤٩٣) والترمذي (٢٩٥٠) وقال: حسن غريب والحاكم (١٨١/٤) وله شواهد. ١١١٢٠ - انظر (١١١٠٤).

١١١٢١ - قال في المعجم (٧٤/١٠) ورواه البزار (٣٠٥٨) زوائد البزار والطبراني وفيه أبو يحيى الفتات وقد وثق وضعفه الجمهور وبقي رجال البزار رجال الصحيح.

١١١٢٢ - ورواه أحمد (٢١٦٧) والبخاري (٣٤١٣) ومسلم (٢٣٧٧) وأبو داود (٤٦٤٦) من طريق آخر عن ابن عباس. وفي المعجم (٢٠٩/٨) وفي إسناده أبو يحيى الفتات وهو ضعيف وقد وثق. أي في سند المصنف.

١١١٢٣ - ورواه أبو داود (٢٥٤٥) والترمذي (١٧٦٠) وهو ضعيف.

عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْبَهَائِمِ.

١١١٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْعَلَابِيُّ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُسْلِمٍ الْأَعْوَرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَلِدَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَأُنْزِلَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَمَاتَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ.

١١١٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَوْلَا أَنِ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَجَعَلْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

١١١٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَغْتَسِلُ مِنْ وَرَاءِ حُجْرَاتٍ، وَمَا رَأَى عَوْرَتَهُ أَحَدًا قَطُّ.

١١١٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَلَقَةً مِنْ فِضَّةٍ.

١١١٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَحَرَ هَذِيهُ يَوْمَ صُدِّ بِالتَّعْنِيمِ.

١١١٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى عَلَى حَصِيرٍ.

١١١٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَجَاءٍ، أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يَأْتِيَا النَّبِيَّ لِمَا نَحَرُ مَا أَمَلَ اللَّهُ لَكَ﴾ [التحریم: ١] قَالَ: حَرَّمَ سَرِيَّتَهُ.

١١١٢٤ - انظر ما بعده فإنه بنفس السند.

١١١٢٥ - ورواه البزار (٤٩٤ زوائد البزار) قال في المجمع (٩٧/٢) وفيه مسلم بن كيسان الملائي وهو ضعيف وقال البزار: لا بأس به. وسيأتي (١١١٣٣).

١١١٢٦ - قال في المجمع (٢٩٦/١) وفيه مسلم الملائي وقد اختلط في آخر عمره.

١١١٢٧ - قال في المجمع (١٥٣/٧) ورجاله رجال الصحيح. وانظر ما قبله.

١١١٢٨ - انظر ما قبله بنفس السند.

١١١٢٩ - هو في الصحيح من حديث أبي سعيد. وانظر الأسانيد قبله.

١١١٣٠ - قال في المجمع (١٢٦/٧) رواه البزار (٢٢٧٤ زوائد البزار) والطبراني ورجال البزار رجال الصحيح غير بشر بن آدم الأصغر وهو ثقة. قلت: قال البزار حدثنا بشر ثنا ابن رجاء به.

١١١٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ، أنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ يَوْمًا إِلَى الْعَصْرِ ثُمَّ أَفْطَرَ، ثُمَّ صَامَ فَأَتَمَّ الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ.

١١١٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ، أنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: طَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَمَلَ الثَّلَاثَ الْأُولَى لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ أَنَّ بِهِ وَبِأَصْحَابِهِ قُوَّةَ وَمَشَى الْأَرْبَعَ.

١١١٣٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَتَّاثِ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ صَالِحٍ، ثنا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ تَضَعَفَ أُمْنِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ حِينَ كُلِّ صَلَاةٍ».

١١١٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرَزَابِيُّ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِي يَأْتِيكَ الْفَجِيشَةُ مِنْ نِكَاحِكُمْ﴾ [النساء: ١٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿حَقَّقَ يَتَوَقَّهِنَّ الْمَوْتَ﴾ قَالَ: كُنَّ يُحْبَسْنَ فِي الْبُيُوتِ فَإِنْ مَاتَتْ مَاتَتْ، وَإِنْ عَاشَتْ عَاشَتْ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي النُّورِ ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةً جَلْدًا﴾ [النور: ٢] وَنَزَلَتْ سُورَةُ الْحُدُودِ، فَمَنْ عَمِلَ شَيْئًا جُلِدَ وَأُرْسِلَ.

١١١٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنْبَاعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، ثنا مُسْلِمُ الضَّبِّيُّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْأَمِيَّتَ إِذَا دُفِنَ سَمِعَ خَفَقَ نَعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا عَنْهُ مُنْصِرِفِينَ».

١١١٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو عَسَانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ النَّهْدِيُّ،

١١١٣١ - قال في المجموع (١٦٠/٣) وفيه مسلم الملائي وهو ضعيف.

١١١٣٢ - صح هذا من حديث ابن عباس.

١١١٣٣ - تقدم (١١١٢٥).

١١١٣٤ - قال في المجموع (٢/٧) رواه الطبراني عن شيخه عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم وهو ضعيف. وروى البزار (٢١٩٩ زوائد البزار) بنحوه إلا أنه قال: كن يحبسْنَ في البيوت حتى يموتن، فلما نزلت سورة النور ونزلت الحدود نسختها، ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن إسحاق بن موسى الأنصاري وهو ثقة.

١١١٣٥ - قال في المجموع (٥٤/٣) ورجاله ثقات.

١١١٣٦ - قال في المجموع (٢٨٠/٣) وفيه مسلم بن كيسان الأعور وهو ضعيف لاختلاطه.

ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُ قَمِيصًا قَصِيرَ الْيَدَيْنِ وَالطَّلُولِ.

١١١٣٧ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرِ الْفَتَّاتِ، قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَيْبٍ الْعَسَّالُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو الْجَلِيلِيُّ، قَالَا: ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ فِي رَمَضَانَ.

١١١٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَفْصِ الثَّقَلْبِيِّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَغْيَنَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ هَذَا الْأَمْرِ نُبُوَّةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ يَكُونُ خِلَافَةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ يَكُونُ مُلْكٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ يَكُونُ إِمَارَةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ يَتَكَادَمُونَ عَلَيْهِ تَكَادُمَ الْحُمُرِ، فَمَلِكُكُمْ بِالْجِهَادِ، وَإِنَّ أَفْضَلَ جِهَادِكُمُ الرِّبَاطُ، وَإِنَّ أَفْضَلَ رِبَاطِكُمُ عَسْقلَانٌ».

١١١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُوسَى بْنُ أَغْيَنَ، عَنْ أَبِي الْأَشْهَبِ الْكُوفِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ طَلَّقْتُ امْرَأَتِي ثَلَاثًا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عَصَيْتَ رَبَّكَ، وَبَايَأْتُ مِنْكَ امْرَأَتَكَ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِمَذَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١].

١١١٤٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ التَّمَارِيُّ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَاحٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَعِكْرِمَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ذُكِرَ الْمَسْحُ عَلَى الْحُقُوقِ عِنْدَ عُمَرَ، وَسَعِيدٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: سَعْدٌ أَفْقَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا سَعْدُ أَمَا تَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَسَحَ، وَلَكِنْ هَلْ مَسَحَ مِنْذُ نَزَلَتْ سُورَةُ الْمَائِدَةِ؟

١١١٣٨ - قال في المجموع (١٩٠/٧) ورجاله ثقات.

١١١٣٩ - ورواه أبو داود (٢١٨٣) بسند صحيح كما قال الحافظ في الفتح (٣٦٢/٩) وسيأتي (١١١٥٧).

١١١٤٠ - قال في المجموع (٢٥٦/١) رواه الطبراني في الأوسط (٤٢-٤٣) مجمع البحرين) وروى ابن ماجه (٥٤٦) طرفا منه وفيه عبيد بن عبيدة التمار وقد ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يغرب. وسيأتي (١٢٢٣٧) من طريق آخر عن خصيف به. ومن طريق آخر (١٢٢٨٧).

١١١٤١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَرِيرٍ الصُّورِيُّ، ثنا أَبُو الْجُمَاهِرِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمَغْتَوَى حَتَّى يُفَيَّقَ، وَالصَّبِيِّ حَتَّى يَفْعَلَ أَوْ يَحْتَلِمَ».

١١١٤٢ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِّيَّابِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ هَارُونَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلَاكُ أُمَّتِي فِي ثَلَاثٍ: فِي الْعَصِيَّةِ، وَالْقَدْرِ، وَالرَّوَايَةِ فِي غَيْرِ ثَبَّتٍ».

١١١٤٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَرِيرٍ الصُّورِيُّ، ثنا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ حُصَيْنٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٤] قَالَ: إِذَا نَسِيتَ الْإِسْتِثْنَاءَ، فَاسْتَنْتِ إِذَا ذَكَرْتَ، وَهِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةٌ، وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَسْتَنْتِي إِلَّا فِي صِلَةِ النِّمَنِ.

١١١٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثنا قَزْعَةُ بْنُ سُوَيْدٍ الْبَاهِلِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَى مَا أَتَيْتُكُمْ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى أَجْرًا إِلَّا أَنْ تُؤَادُّوا اللَّهَ، وَتَقَرَّبُوا إِلَيْهِ بِطَاعَتِهِ».

١١١٤١ - قال في المجموع (٢٥١/٦) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٢٠٦ مجمع البحرين) وقال: لا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، وفيه عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة وهو ضعيف. ورواه ابن أبي عاصم في السنة (٣٢٦ و ٩٥٠) قال شيخنا في تخريجه: إسناده ضعيف جداً، هارون بن هارون اتفقوا على تضعيفه، بل قال ابن حبان: كان يروي الموضوعات عن الثقات لا يجوز الاحتجاج به، وقد اضطرب فيه فتارة رواه هكذا، وتارة أدخل بينه وبين مجاهد عبد الله بن زياد بن سمعان وهو كذاب، وتارة أرسله فأسقطهما، إلى آخر ما قال. ورواه أيضاً اللالكائي في السنة (١١٢٩ و ١١٣٠).

١١١٤٢ - قال في المجموع (٢٠٣/٧) وفيه هارون بن هارون وهو ضعيف. وكذا قال (١٤١/١) بعد أن نسب للبزار فقط. وانظر الضعيفة (٣٤٠٦). قلت: رواه البزار (١٩١ زوائد البزار) وقال البزار: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ من وجه صحيح، إنما ذكرنا لأننا لا نحفظ من وجه أحسن من هذا وهارون ليس بالمعروف بالنقل. وفي زوائد البزار للحافظ ابن حجر (ص ٢٣) قال الشيخ: وهو منكر الحديث.

١١١٤٣ - ورواه في الصغير (٤١/٢) والأوسط (٢٩٩ مجمع البحرين) وفيه عبد العزيز بن حصين وهو ضعيف. ١١١٤٤ - قال في المجموع (١٠٣/٧) رواه أحمد (٢٤١٥) والطبراني ورجال أحمد فيهم قزعة بن سعيد وثقه ابن معين وغيره وفيه ضعف وبقي رجاله ثقات. قلت: ورواه الحاكم (٤٤٣/٢ - ٤٤٤) وصححه ووافقه الذهبي. وضعفه أحمد محمد شاكر في تعليقه على المسند فانظره.

١١١٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيسِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَفِيُّ، قَالَا: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ، عَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ، قَبْلَ أَنْ تُقَسَمَ.

١١١٤٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا مُضْعَبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمُخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ الْحَبَالَى، وَقَالَ: «تَسْقِي مَاءَكَ زَرْعَ غَيْرِكَ، وَعَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ قَبْلَ أَنْ تُقَسَمَ، وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ».

١١١٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَيُّوبَ، صَاحِبُ الْمَعَازِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ جَمَلًا فِي هَذَا يَأْهُ لَأَبِي جَهْلٍ فِي رَأْسِهِ بُرَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ لِيَغِيظَ بِهِ الْمُشْرِكِينَ.

١١١٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ الْحَرَائِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ جَمَلًا لَأَبِي جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ عَلَيْهِ خَشَاشٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَهُوَ الزَّمَامُ، وَمَا فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا لِيَغِيظَ قُرَيْشًا.

١١١٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْمَدِينِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ

١١١٤٥ - انظر (١١٠٦٧).

١١١٤٦ - انظر (١١٠٦٧).

١١١٤٧ - ورواه أحمد (٢٣٦٢) وأبو داود (١٧٣٢) ورواه أحمد (٢٠٩٧) من طريق أخرى عن ابن عباس.

١١١٤٩ - ورواه في الأوسط (٣٧٨ مجمع البحرين) قال في المجمع (٦٢/١٠) وفيه يحيى بن سليمان المدني وهو ضعيف. وقال المرحوم عبدالرحمن اليماني في تعليقه على الفوائد المجموعة (ص ٤٣١) وفي مسنده يحيى بن سليمان أبو سليمان لا يوجد، وبنى الهيثمي على أنه يحيى بن أبي سليمان أبو صالح المدني المنكر الحديث وفيه ما فيه. قلت: هنا نسبه المدني وفي مجمع البحرين المدني مما يدل على صحة بناء الحافظ الهيثمي وليس عند الهيثمي يحيى بن أبي سليمان بل يحيى بن سليمان. ثم إن محمد بن إسحاق لم يصرح بالسماع وهو مدلس.

إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ الْعَزَّوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالشَّامِ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ تَكَمَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ، وَالزَّمَّ مِنَ الشَّامِ عَسَقْلَانٌ، فَإِنَّهَا إِذَا دَارَتْ الرِّحَا فِي أَمْنِي كَانَ أَهْلُهَا فِي خَيْرٍ وَعَافِيَةٍ».

١١١٥٠ - حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَطَّارِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمِ الرَّازِي، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَلِلْمَقْصُرِينَ، قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «وَلِلْمَقْصُرِينَ».

١١١٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ مُحَمَّدُ بْنُ حَنِيفَةَ الْوَاسِطِيُّ، وَعَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَا: ثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَامِرُ بْنُ مُذْرِكٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ مِنْ اثْنَيْنِ فَقَدْ قَرَأَ، وَمَنْ قَرَأَ مِنْ ثَلَاثَةٍ فَلَمْ يَقْرَأَ».

١١١٥٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا حُسَيْنُ الْأَشْقَرُ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّبْقُ ثَلَاثَةٌ: فَالسَّابِقُ إِلَى مُوسَى يُوشَعَ بْنِ نُونٍ، وَالسَّابِقُ إِلَى عِيسَى صَاحِبُ يَاسِينَ، وَالسَّابِقُ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ».

١١١٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابَانَ الْجُنْدِي سَابُورِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا زَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ عَلِيًّا، قَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَوَّجْتَنِي مِنْ رَجُلٍ فَقِيرٍ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تَرْضَيْنَ يَا فَاطِمَةُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ اخْتَارَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبُوكَ وَالْآخَرُ زَوْجُكَ».

١١١٥٠ - ورواه أحمد (٣٣١١) وابن ماجه (٣٠٤٥) وصرح عندهما ابن إسحاق بالتحديث. ورواه أحمد (١٨٥٩) من طريق أخرى عن ابن عباس.

١١١٥١ - قال في المعجم (٣٢٨/٥) ورجاله ثقات.

١١١٥٢ - قال في المعجم (١٠٢/٩) وفيه حسين بن حسن الأشقر وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح. قلت: قال شيخنا في سلسلة الضعيفة ضعيف جداً فانظره (٣٦٠/١ - ٣٦١).

١١١٥٣ - قال في المعجم (١١٢/٩) إسناده ضعيف. وانظر (١١١٥٥) والضعيفة (٥٣١/١٠).

١١١٥٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ صَالِحٍ الْهَرَوِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا رَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا مِنْ فَاطِمَةَ، قَالَتْ: رَوَّجْتَنِي مِنْ عَائِلٍ لَا مَالَ لَهُ، فَقَالَ لَهَا: «أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ أَطْلَعَ إِلَى الْأَرْضِ فَاخْتَارَ مِنْهَا رَجُلَيْنِ جَعَلَ أَحَدُهُمَا أَبَاكَ وَالْآخَرَ رَوَّجَكَ».

١١١٥٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ الْوَاسِطِيُّ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿فَالْيَاغُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاكَ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ١٧٨] قَالَ: كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا قُتِلَ مِنْهُمْ الْقَتِيلَ عَمْدًا لَمْ يَحِلَّ لَهُمْ إِلَّا الْقَوْدُ، وَأَحِلَّتْ لَكُمْ الدِّيَّةَ فَأَمَرَ هَذَا أَنْ يَتَّبَعَ بِمَعْرُوفٍ، وَأَمَرَ هَذَا أَنْ يُؤَدِّيَ بِإِحْسَانٍ ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٨].

١١١٥٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثَنَا عَنبَسَةُ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا أَنْ يَقْسِمَ هَذِيهَ فَقَسَمَهَا أَغْضَاءً، ثُمَّ أَنَاهُ فَقَالَ: «قَسَمَ جَلَالُهَا وَجُلُودُهَا».

١١١٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، وَحُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ مِائَةً، فَقَالَ: عَصَيْتَ رَبَّكَ، وَبَانَتْ مِنْكَ امْرَأَتُكَ، فَلَمْ تَتَّقِ اللَّهَ فَيَجْعَلَ لَكَ مَخْرَجًا، وَيَرْزُقَكَ مِنْ حَيْثُ لَا تَحْتَسِبُ وَقَرَأَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ [العلاق: ١].

١١١٥٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبَّاسٍ، صَاحِبُ الشَّامَةِ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَطِيَّةٍ، ثَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ،

١١١٥٤ - انظر ما قبله وما بعده.

١١١٥٥ - قال في المجمع (٣١٦/٦) وفيه الحسن بن علي المعمرى وهو ضعيف وقد وثق.

١١١٥٦ - ورواه أحمد (٢٣٥٩) وفي إسناده رجل لم يسم، كما في المجمع (٢٢٦/٣) وعنده مطول ولم ينسبه إلى الطبراني وسند المصنف ضعيف. وسيأتي (١٢٠٧١).

١١١٥٧ - انظر (١١١٣٩).

١١١٥٨ - قال في المجمع (١٢٦/١) وفيه رجل لم يسم. وكذا في الترغيب (٨٨/١).

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَرَزْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «مَجَالِسُ الْعِلْمِ».

١١١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِيُّ، ثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَقَاتِلُ قَوْمًا حَتَّى يَدْعُوهُمْ.

١١١٦٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَيْفِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ يَهُودَ كَانُوا يَقُولُونَ هَذِهِ الدُّنْيَا سَبْعَةُ آلَافِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا تُعَذَّبُ لِكُلِّ آلَافٍ سَنَةٍ يَوْمًا فِي النَّارِ وَإِنَّمَا هِيَ سَبْعَةُ أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي ذَلِكَ: ﴿وَقَالُوا لَنْ نَسْنَأَ الذَّكَارَ إِلَّا أَنتِهَا مَعْدُودَةٌ﴾ [البقرة: ٨٠] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

١١١٦١ - حَدَّثَنَا الْمَعْمَرِيُّ، ثنا ظَاهِرُ بْنُ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثنا أَبِي، ثنا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ عَوْدٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّوَمِّ قَبْلَ الْعِشَاءِ، وَعَنِ الْحَدِيثِ بَعْدَهَا.

١١١٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، ثنا ابْنُ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَهْلَ مَكَّةَ لَا تَقْصُرُوا الصَّلَاةَ فِي أَذْنَى مِنْ أَرْبَعِ بُرُودٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى عُسْفَانَ».

١١١٥٩ - ورواه أحمد (٢٠٥٣ و ٢١٠٥) وأبو يعلى (٢/١٢٥) قال في المجمع ورجاله أحدهما رجال الصحيح. وسيأتي (١١٢٦٩).

١١١٦٠ - لم يتكلم عليه الهيثمي في المجمع (٣١٤/٦).

١١١٦١ - قال في المجمع (٣١٥/١) وفيه أبو سعيد بن عود المكي ولم أجد من ذكره. قلت: وتقديم قوله في حال المعمرى قريباً. ورواه أبو الطاهر القاضي الذهلي في الجزء (٢٣) من حديثه رقم (١٢٤) وانظر ترجمة أبي سعيد هذا في الجرح والتعديل (٥٠١/٢ - ٥٠٢) والميزان (٥٣٠/٤) واللسان (٤٥٥/٢) و (٣٨٣/٦).

١١١٦٢ - قال في المجمع (١٥٧/٢) رواه الطبراني في الكبير من رواية ابن مجاهد عن أبيه وعطاء ولم أعرفه بوقية رجاله ثقات. قلت: ورواه الدارقطني (٣٨٧/١) والبيهقي (١٣٧/٣ - ١٣٨) وسمي ابن مجاهد عبد الوهاب، قال البيهقي: وهذا حديث ضعيف، إسماعيل بن عياش لا يحتج به، وعبد الوهاب بن مجاهد ضعيف بمرة، والصحيح إن ذلك من قول ابن عباس كما سبق ذكره. وقال الحافظ في التلخيص: عبد الوهاب متروك، ورواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين ضعيفة.

١١١٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْمُؤَدَّنُ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْقَدْرِثَةِ ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ ﴿١٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿١٩﴾ [القدر: ٤٨، ٤٩].

١١١٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَّابٍ الْعَزَّيْ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْفَلَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿الَّذِينَ يُنْفَعُونَ آمَولَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَلْفَافٍ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ [البقرة: ٢٧٤] قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَانَتْ عِنْدَهُ أَرْبَعَةُ دَرَاهِمٍ، فَأَنْفَقَ بِاللَّيْلِ وَاحِدًا، وَبِالنَّهَارِ وَاحِدًا، وَفِي السَّرِّ وَاحِدًا، وَفِي الْعَلَانِيَةِ وَاحِدًا.

١١١٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى زَمْزَمَ فَتَزَعَّنَا لَهُ دَلْوًا فَشَرِبَ، ثُمَّ مَجَّ فِي الدَّلْوِ، ثُمَّ صَبَّاهُ فِي زَمْزَمَ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا عَلَيْهَا لَتَزَعَّتْ بِيَدِي».

١١١٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ مُحَمَّدُ بْنُ حَنِيفَةَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ السَّالِمِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي فُذَيْلٍ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ أَبِي مَعْرُوفٍ الْمَكِّيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَا يَبْقَى فِي الْجَنَّةِ أَهْلٌ دَارٍ، وَلَا عُرْفَةٌ إِلَّا قَالُوا: مَرْحَبًا مَرْحَبًا إِلَيْنَا»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا ثَوَابُ هَذَا الرَّجُلِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلٌ، وَأَنْتَ هُوَ يَا أَبَا بَكْرٍ».

١١١٦٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، وَعَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، قالا: ثنا الْحَسَنُ بْنُ

١١١٦٣ - قال في المعجم (١١٧/٧) وفيه عبد الوهاب بن مجاهد وهو ضعيف.

١١١٦٤ - قال في المعجم (٣٢٤/٦) وفيه عبد الوهاب بن مجاهد وهو ضعيف.

١١١٦٥ - ورواه أحمد (٣٥٢٧) وذكره ابن كثير في البداية والنهاية (١٩٣/٥) من طريق أحمد وقال: إسناده على شرط مسلم.

١١١٦٦ - قال في المعجم (٤٦/٩) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (٣٣١) مجمع البحرين) ورجاله رجال الصحيح غير أحمد بن أبي بكر السالمي وهو ثقة.

١١١٦٧ - قال في المعجم (٢٨٦/٣) ورجاله ثقات وصححه ابن حبان ولم ينسبه إلى الأوسط وهو فيه (١٤٩) مجمع البحرين) ومن طريق المصنف رواه الضياء في المختارة (٢/١١٤/٦٧) وهو حديث أورده شيخنا في سلسلة الصحيحة (٤٤/٣ - ٤٦) فانظره.

أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا مُسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَرَّةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءُ بِوَادِي بَرْهُوتَ بِقِيَّةِ حَضْرَمَوْتَ كَرِجَلِ الْجَرَادِ مِنَ الْهُوَامِ يَصْنِيعُ يَدْفُقُ وَيُنْمِي لَا بَلَالُ بِهَا».

١١١٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ بْنُ حَيَّانَ الرَّقِّيُّ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ عَبَّادٍ الرَّوَّاسِيُّ، ثَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُذِمِّنٌ حُمْرٍ، وَلَا عَاقٍ، وَلَا مَتَّانٌ».

١١١٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الصَّائغِ الْمَكِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّيسَابُورِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَّحِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَقْوَامٌ يَكُونُ وَجُوهُهُمْ وَجُوهَ الْأَدَمِيِّينَ، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ، أَمْثَالُ الذَّقَابِ الصُّوَارِيِّ، لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ شَيْءٌ مِنَ الرَّحْمَةِ، سَفَاكُونَ لِلدَّمَاءِ، لَا يَرْعَوُونَ عَنْ قَبِيحٍ، إِنْ تَابَعْتَهُمْ وَارْبُوكَ، وَإِنْ تَوَارَيْتَ عَنْهُمْ اغْتَابُوكَ، وَإِنْ حَدَّثُوكَ كَذَبُوكَ، وَإِنْ اتَّمَنْتَهُمْ خَانُوكَ، صَبِيَهُمْ عَايِرٌ وَشَابُهُمْ شَاطِرٌ وَشَبَحُهُمْ لَا يَأْمُرُ بِمَعْرُوفٍ وَلَا يَنْهَى عَنْ مُنْكَرٍ، لَاغْتِرَارُ بِهِمْ ذَلِكَ، وَطَلَبُ مَا فِي أَيْدِيهِمْ فَقَرٌّ، الْحَلِيمُ فِيهِمْ غَاوٍ، وَالْأَمِيرُ بِالْمَعْرُوفِ فِيهِمْ مَثَقٌ، الْمُؤْمِنُ فِيهِمْ مُسْتَضْعَفٌ، وَالْفَارِسِيُّ فِيهِمْ مُشْرِفٌ، السُّنَّةُ فِيهِمْ بِذَعَةٍ، وَالِدِذْعَةُ فِيهِمْ سُنَّةٌ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يُسَلِّطُ عَلَيْهِمْ شَرَارَهُمْ، وَيَذْعُو خِيَارَهُمْ فَلَا يَسْتَجَابُ لَهُمْ».

١١١٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ عَبَّادٍ، ثَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُذِمِّنٌ حُمْرٍ، وَلَا عَاقٍ، وَلَا مَتَّانٌ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيَّ لِأَنَّ

١١١٦٨ - انظر (١١١٧٠).

١١١٦٩ - قال في المعجم (٣٢٦/٧) وفيه محمد بن معاوية النيسابوري وهو متروك. وقال (٢٨٧/٧) رواه الطبراني في الصغير (٣٩/٢) والأوسط (٤١٩ - ٤٢٠) مجمع البحرين وفيه محمد بن معاوية النيسابوري وهو متروك. وقال الطبراني في الصغير: لم يروه عن خصيف إلا محمد بن سلمة تفرد بن محمد بن معاوية، ولا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد.

١١١٧٠ - قال في المعجم (٧٤/٥) ورجاله ثقات إلا أن عتاب بن بشير لم أعرف له من مجاهد سماعا. وتقدم مختصراً (١١١٦٨).

الْمُؤْمِنِينَ يُصِيبُونَ ذُنُوبًا حَتَّى وَجَدْتُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فِي الْعَاقِ ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [٢٢] [محمد: ٢٢] الآية، وَفِي الْمَنَانِ ﴿لَا تُبْطِلُوا صِدْقَنِيكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤] الآية، وَفِي الْحَمْرِ ﴿إِنَّا الْفَقْرُ وَالْتَبِيرُ وَالْأَصَابُ وَالْأَذَى رَجَسٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠].

١١١٧١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْغُدَانِيُّ، ثنا الْمُعَلَّى بْنُ مِمْوْنٍ، عَنْ مَطَرِ الرِّزَاقِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَفْرَحُ بِذَهَابِ الشَّيْءِ رَحْمَةً لِّمَا يَدْخُلُ عَلَى فَقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الشَّدَةِ».

١١١٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ، قَالَ: جَرَيْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ أَمَامَ النَّبِيِّ ﷺ مُرْتَدِّينَ أَنَا، وَهُوَ يُصَلِّي يَوْمَ عَرَفَةَ لَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ مَنْ يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ.

١١١٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّي، ثنا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿لَتَرْكَبَنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٩]، قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ.

١١١٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ النَّرْسِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا أَبُو عَمَرَ حَفْصُ بْنُ عَمَرَ الْمُقَدَّمِيُّ الرُّوزَنِيُّ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ الْيَزِيدِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١] وَكَيْفَ لَا يَكُونُ لَهُ أَنْ يَغُلَّ وَلَهُ أَنْ يُقْتَلَ، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ﴾ [آل عمران: ١١٢] وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ اتَّهَمُوا النَّبِيَّ ﷺ فِي شَيْءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾.

١١١٧١ - قال شيخنا محمد ناصر الدين الألباني في سلسلة الضعيفة (١٠٠/٢) رقم (٦٤٣) منكر رواه ابن عدي (٢٦٨/٦) والعقيلي (٢١٦/٤) وقال العقيلي: معلى بن ميمون بصري منكر الحديث، لا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به، وله من هذا النحو أحاديث مناكير، لا يتابع عليها. وقوله «ولا يتابع على حديثه» عجيب فإنه نفسه أخرجه (١٠٤/٢) من طريق نعيم بن حماد ثنا سعيد بن دهشم المقدسي قال حدثنا عبدالله بن نمير الرحبي عن مجاهد به، ولكن سعيد بن دهشم هذا قال العقيلي: حديثه غير محفوظ، وعبدالله بن نمير ليس بمعروف بالنقل. قلت: ونعيم ضعيف. وقال في المعجم (٢٣٧/١) وفيه معلى بن ميمون وهو متروك.

١١١٧٢ - رواه عبدالرزاق (٢٣٥٧) وهو في الصحيح من طريق أخرى.

١١١٧٣ - قال في المعجم (١٣٥/٧) ورجاله ثقات.

١١١٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبَّاسِ النَّسَائِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْوَزِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أَبُو الْعَلَاءِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ قَتْلٌ بِالتَّشْدِيدِ فَهُوَ عَذَابٌ، وَمَا كَانَ قَتْلٌ بِالتَّخْفِيفِ فَهُوَ رَحْمَةٌ.

١١١٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ بْنِ كَامِلٍ، ثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ الْبَرَاءُ يُوسُفُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا مِيَاخُ بْنُ سَرِيعٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ رَجُلًا كُوفِيًّا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ نَبِيذِ الْحَجَرِ، فَوَضَعَ ابْنُ عَبَّاسٍ إصْبَعَهُ فِي أُذُنَيْهِ، وَقَالَ: ضَمْنَا إِنْ كَذَبْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «الْمُزْرُ كُلُّهُ حَرَامٌ آيْتُهُ، وَأَخْمَرُهُ، وَأَسْوَدُهُ، وَأَخْضَرُهُ».

١١١٧٧ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلْفٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَزِيدَ بْنِ سُلَيْمٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَشْقَرُ، ثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنْ عُمرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ جَسَدِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ، وَعَنْ مَالِهِ فِيمَا أَنْفَقَهُ وَمِنْ أَيْنَ كَسَبَهُ، وَعَنْ حُبِّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ».

١١١٧٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، ثَنَا سَلَامُ الطَّوِيلُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى نَوْبِهِ.

[عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَابِطٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١١٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرْمُطِيُّ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى الْهَرَوِيُّ، ثَنَا

١١١٧٥ - قال في المجمع (١٥/٧) وفيه سهل بن إبراهيم المروزي ولم أعرفه.

١١١٧٦ - انظر الضعيفة (٤٦٧٥).

١١١٧٧ - قال في المجمع (٣٤٦/١٠) وفيه حسين بن الحسن الأشقر وهو ضعيف جداً وقد وثقه ابن حبان مع أنه يشتم السلف. قلت: تقدم من حديث ابن مسعود وله شواهد من حديث معاذ بن جبل وأبي برزة الأسلمي قال شيخنا في سلسلة الصحيحة (٦٦٧/٢) وهو بهذه الزيادة - وعن حنبل أهل البيت - باطل.

١١١٧٨ - ورواه أبو يعلى (٢/١٢٣) قال في المجمع (٥٧/٢) ورجاله رجال الصحيح. قلت: هذا خطأ فاحش، سلام الطويل متروك وزيد العمي ضعيف، ولم يرو لهما أحد من أصحاب الصحيحين.

١١١٧٩ - قال في المجمع (٢٠٥/٧) وفيه عبدالله بن زياد بن سمعان وهو متروك.

أَبُو ضَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ سَمْعَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّكَ أَنْ تَبْقَى بَعْدِي حَتَّى تُذْرِكَ قَوْمًا يُكَذِّبُونَ بِقَدْرِ اللَّهِ الذُّنُوبَ عَلَى عِبَادِهِ اسْتَقُوا كَلَامَهُمْ ذَلِكَ مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَبْرَأُوا إِلَى اللَّهِ مِنْهُمْ»، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ كَمَا أَمَرَ نَبِيَّكَ ﷺ.

[عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١١٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ الرَّازِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَرَ ابْنُ آدَمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ».

١١١٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْأَيْلِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ إِبْلِيسُ لِرَبِّهِ: يَا رَبِّ قَدْ أَهْطَ آدَمُ وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ سَيَكُونُ كِتَابٌ وَرُسُلٌ، فَمَا كِتَابُهُمْ وَرُسُلُهُمْ؟ قَالَ: قَالَ رُسُلُهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَالنَّبِيُّونَ مِنْهُمْ، وَكُتُبُهُمُ: التَّوْرَةُ وَالزَّبُورُ وَالْإِنْجِيلُ وَالْفُرْقَانُ، قَالَ: فَمَا كِتَابِي؟ قَالَ: كِتَابُكَ: الْوَسْمُ، وَقُرْآنُكَ: الشَّعْرُ، وَرُسُلُكَ: الْكَهَنَةُ، وَطَعَامُكَ: مَا لَا يُذَكَّرُ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَشَرَابُكَ: كُلُّ مُسْكِرٍ، وَصِدْقُكَ: الْكَذِبُ، وَبَيْتُكَ: الْحَمَامُ، وَمَصَانِدُكَ: النِّسَاءُ، وَمُؤَدُّنُكَ: الْمِزْمَارُ، وَمَسْجِدُكَ: الْأَسْوَاقُ».

[عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١١٨٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْوَمَ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي عَبَادٍ الْمَكِّيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ

١١١٨٠ - انظر (١٠٨٥٨).

١١١٨١ - قال في المجمع (١١٤/١) وفيه يحيى بن صالح الأيلي ضعفه العقيلي. قلت: وفيه من هو متكلم فيه غيره: وهو شيخ الطبراني. ورواه أبو نعيم في الحلية (٢٧٨/٣ - ٢٧٩) عن المصنف وقال: هذا حديث غريب من حديث عبيد بن عمير وإسماعيل بن أمية تفرد به عنه يحيى بن صالح الأيلي.

١١١٨٢ - قال في المجمع (١٩٦/١) وفيه يعقوب بن عباد المكي ولم أر من ذكره.

ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ التَّارِيخُ فِي السَّنَةِ الَّتِي قَدِمَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَفِيهَا وُلِدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ.

١١١٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّيُّ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ زَيْدٍ الْكُوفِيُّ، ثَنَا مَيْسَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَهْدَيْتَ لَهُ هَدِيَّةً، وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِيهَا».

١١١٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ الْأَنْطَاطِيُّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مَيْسَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَظَرَ إِلَى فُرْجَةٍ فِي صَفٍّ فَلْيَسُدَّهَا بِنَفْسِهِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَمَرَّ مَرًّا فَلْيَتَحَطَّ عَلَى رَقَبَتِهِ، فَإِنَّهُ لَا حُرْمَةَ لَهُ».

١١١٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ وَالشَّاهِدِ.

١١١٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَيُّوبَ، صَاحِبُ الْمَغَازِي، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنَّ أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْضِبْنَ بِالْحِنَّاءِ وَهُنَّ مُحْرِمَاتٌ، وَيَلْبَسْنَ الْمُعْضَفَرَّ وَهُنَّ مُحْرِمَاتٌ.

١١١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ، ثَنَا شَيْبَلُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَوَ بْنَ دِينَارٍ يُحَدِّثُ، عَنْ جَابِرٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ.

١١١٨٣ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (١٣٨/٤) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ (١٧٩) مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ) وَفِيهِ مَيْسَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ وَهُوَ ضَعِيفٌ وَقَدْ وَثَّقَ. وَقَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ (٢٢٧/٥) وَفِي إِسْنَادِهِ مَيْسَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

١١١٨٤ - سَيِّئَاتِي (١١٢/١٤) بِنَفْسِ السَّنَدِ وَالْمَتْنِ. قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٩٥/٢) وَفِيهِ مُسْلِمَةُ بْنُ عَلِيٍّ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

١١١٨٥ - وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٧١٢) وَأَبُو دَاوُدَ (٣٥٩١) وَأَبُو يَعْلَى (١/٢٦).

١١١٨٦ - قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (٢١٩/٣) وَفِيهِ يَعْقُوبُ بْنُ عَطَاءٍ وَثَقَهُ ابْنُ حَبَّانٍ وَضَعَفَهُ جَمَاعَةٌ.

١١١٨٧ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٢٢٤٧) وَتَقَدَّمَ (١٨٠٧٠).

١١١٨٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَفْصِ الثَّقَلِيِّ، قَالَ: قَرَأْنَا عَلَى مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِمُوا التَّمَرُ، حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ».

١١١٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا شَهِدَ جَنَازَةً رُبِّي عَلَيْهِ كَابَةٌ، وَأَكْثَرَ حَدِيثِ النَّفْسِ.

١١١٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَثَايَةِ إِذْ أُتِيَ بِوَرْدِ الْحِنَاءِ، فَقَالَ: «يُسَبِّحُ رِيحَانُ الْجَنَّةِ».

١١١٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ۖ فَأَلَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ۗ﴾ [الشعر: ٧] وَقَفَ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا أَنْتَ وَلِيَّهَا وَمَوْلَاهَا وَخَيْرُ مَنْ رَزَّاهَا».

١١١٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً وَلَا يَقْتُلُ نَفْساً، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ خَفِيفُ الظَّهْرِ».

١١١٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُدِيمُوا إِلَى الْمَجْدُومِينَ النَّظَرَ».

١١١٩٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رِشْدِينَ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ

١١١٨٩ - قال في المجمع (٢٩/٣) وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. وانظر الضعيفة (٤٢٠٥).

١١١٩٠ - قال في المجمع (١٥٧/٥) وفيه ابن لهيعة وغيره ممن وثق وحديثه حسن وفيه ضعف وبقي رجاله ثقات.

١١١٩١ - قال في المجمع (١٣٨/٧) وإسناده حسن.

١١١٩٢ - قال في المجمع (٢١/١) وفيه إسناده ابن لهيعة.

١١١٩٣ - قال في المجمع (١٠١/٥) وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقي رجاله ثقات. وانظر سلسلة الصحيحة (٥١٣/٣ - ٥٣) حيث استوعب شيخنا طرقه ثم قال: وبالجمل فالحديث بمجموع طرقه وشواهد صحیح، والله أعلم.

الْكَلاَعِيُّ، ثَنَا زَيْنُ بْنُ شُعَيْبٍ الْإِسْكَندَرَانِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَنَى بِخَالَتِهِ مَيْمُونَةَ بِسَرِفٍ وَمَاتَتْ [بِسَرِفٍ]، قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: كَانَ زَيْنُ بْنُ شُعَيْبٍ كَمَا سَمِيَ زَيْنًا.

١١١٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْخَوَّاصُ الْمُؤَصِّلِيُّ، ثَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ مَمْلُوكًا لَهُ، فَمَاتَ الْمُعْتَقُ، فَوَرَّثَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُعْتَقَ.

١١١٩٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفٍ أَبُو دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ أَبُو عَتَّابٍ الدَّلَالُ، ثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبْتَ الْحَبِيدِ».

١١١٩٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبَّاسٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُحْتَسِبًا حَتَّى يُقْتَلَ، أَفِي الْجَنَّةِ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَلَمَّا قُتِلَ دَعَاهُ، قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ».

١١١٩٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَمْرِو بْنُ هِشَامٍ أَبُو أُمَيَّةَ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّرَافِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ ثُوْبَانَ، عَنْ

١١١٩٥ - ورواه أحمد (١٩٣٠ و ٣٣٦٩) وأبو داود (٢٨٨٨) والترمذي (٢١٨٨) وحسنه وابن ماجه (٢٧٤١) من طريق عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس.

١١١٩٦ - ورواه النسائي (١١٥/٥) وسيأتي (١١٤٢٨) ورواه الضياء في المختارة (١/٩٩/٦٧) من طريق المصنف. وإسناده صحيح على شرط مسلم كما قاله شيخنا. وسيأتي (١١٤٢٨). وانظر سلسلة الصحيحة (١٩٦/٣ - ١٩٩).

١١١٩٧ - قال في المجموع (١٢٨/٤) وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس.

١١١٩٨ - قال في المجموع (٨٧/١) رواه أحمد (٣٢٨١) والبخاري (٦١) والطبراني في الكبير... قال أحمد عن عمرو بن دينار أخبرني من سمع ابن عباس وقال الطبراني... فمقتضى رواية أحمد الانقطاع بين عمرو وابن عباس ومع ذلك فيه عبد الرحمن بن ثوبان وقد ضعفه أحمد وقال أحاديثه مناكير. ورواه أبو يعلى (١/٢٢١) ورجاله رجال الصحيح. وليس عنده وعافهم. ورواه المصنف في مسند الشاميين (٩٢).

عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّبُّ النَّصِيحَةُ»، قِيلَ: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِنَبِيِّهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».

١١١٩٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ الْوَزَّانُ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ ابْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مُحْتَسِبًا، كَانَ لَهُ بِصَوْمِهِ مَا لَوْ أَنَّ أَهْلَ الدُّنْيَا اجْتَمَعُوا مِنْذُ كَانَتْ الدُّنْيَا إِلَى أَنْ تَنْقَضِيَ لَأَوْسَعَهُمْ طَعَامًا وَشَرَابًا لَا يَطْلُبُ إِلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ».

١١٢٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحُجَّ أَفَأُحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَيْتَ عَنْهُ أَفَلَا يُجْزَى عَنْهُ؟ فَإِنَّمَا هَذَا مِثْلُ هَذَا».

١١٢٠١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُعَمَّرِيُّ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُبَارَكِيُّ، ثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ النَّصِيبِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالْمَعْرَى خَيْرًا، فَإِنَّهَا مَالٌ رَقِيقٌ، وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ وَأَحَبُّ الْمَالِ إِلَى اللَّهِ الضَّأْنِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْبَيَاضِ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ بَيَضَاءَ فَلْيَلْبَسْهُ أَخْبَاؤُكُمْ وَكَفَّنُوا فِيهِ مَوْتَاكُمْ، وَإِنَّ دَمَ الشَّاةِ الْبَيَضَاءِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ دَمِ السُّودَاوِينَ».

١١٢٠٢ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدُّمَيْطِيُّ، ثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا

١١١٩٩ - قال في المعجم (١٤٢/٣) وفيه الوليد بن الوليد القلانسي وثقه أبو حاتم وضعفه جماعة. قلت: الوليد هذا قال الدارقطني: منكر الحديث. وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به. وقال الحاكم: روى عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان أحاديث موضوعة. وانظر تعليقنا على مسند الشهاب (٩١).

١١٢٠٠ - هو عند أحمد (٣٣٧٧ و ٣٣٧٨) والنسائي (١١٨/٥) من طريق آخر عن ابن عباس.

١١٢٠١ - قال في المعجم (٦٦/٤) وفيه حمزة النصيبي وهو متروك. قلت: هو حديث موضوع كما قال شيخنا في سلسلة الضعيفة (٤٣٠/١) وعلمته حمزة النصيبي قال ابن حبان: يضع الحديث.

١١٢٠٢ - قال في المعجم (٢٤٧/١) وفيه عبد الملك بن مهران. قال العقيلي: صاحب مناكير. وتمام كلامه: غلب على حديثه الوهم، لا يقيم شيئاً من الحديث، ثم روى (٣٥/٣) هذا الحديث عن الحسن بن علي عن نعيم به. وفي نعيم بن حماد كلام وبقيّة مدلس وقد عنعن. وانظر الضعيفة (٢٥٠٠).

أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بِي النَّاسُورُ فَيَسِيلُ مِنِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ مِنْ قُرْنِكَ إِلَى قَدَمِكَ فَلَا وُضوءَ عَلَيْكَ».

١١٢٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَهْلٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْفَضْلُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بُذَيْلَ بْنَ وَرْقَاءَ بِمَنَى فَنَادَى: «إِنَّ هَذِهِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ، فَلَا تَصُومُوهَا».

١١٢٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ شُعَيْبٍ السَّمْسَارُ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَبَّحْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَضوءاً، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّوْبِيلَ».

١١٢٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَّةٍ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَبِشْرِينَ سَنَةً.

١١٢٠٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: رَخَّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَصْدُرَ قَبْلَ أَنْ تَطُوفَ إِذَا كَانَتْ قَدْ طَافَتْ.

١١٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّجَّارُ الرَّقِّيُّ، ثَنَا فَيَاضُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقِّيُّ، ثَنَا مَرْوَانُ الْغَفَّارِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: مَرَّ بِقَبْرِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ.

١١٢٠٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ

١١٢٠٣ - ورواه في الأوسط (١٤٠ مجمع البحرين) وله طريق أخرى سيأتي وهو في الأوسط أيضاً قال في المجموع (٢٠٣/٣) وإسناده حسن.

١١٢٠٤ - ورواه أحمد (٢٣٩٧ و ٢٨٨١) من طريق أخرى وانظر (١٠٦٨٧).

١١٢٠٥ - هو في الصحيح من طريق أخرى عن ابن عباس.

١١٢٠٦ - ورواه أحمد (٣٥٠٥) وهو في الصحيح من طريق أخرى، وقد تقدم.

١١٢٠٧ - قال في المجموع (٢٠٥/٨) وفيه فَيَاضُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَجَمَاعَةٌ لَمْ أَعْرِفْهُمْ، وَقَدْ رَوَى عَنْ فَيَاضٍ ثَلَاثَةُ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّجَّارِ الرَّقِّيِّ وَأَبُو يُوسُفَ الصَّنَدَلَانِي.

١١٢٠٨ - قال في المجموع (٢٧٢/٥) وفيه عَلِيُّ بْنُ عُرْوَةَ وَهُوَ مَتْرُوكٌ. قُلْتُ: وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي كِتَابِ الْمَجْرُوحِينَ (١٠٨/٢) عَنْ بَشْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْدِيِّ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي بَرٍّ عَنْ عُثْمَانَ بِهِ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَوْرَدَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْمَوْضُوعَاتِ (٢٩٣/١) وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ مُوَضَّعٌ، وَفِيهِ أَقَاتٌ، =

الْحَرَانِي، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَيْفٌ قَائِمَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، وَفُتْنَتْهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ يُسَمَّى ذَا الْفَقَارِ، وَكَانَتْ لَهُ قَوْسٌ يُسَمَّى السَّدَادُ، وَكَانَتْ لَهُ كِنَانَةٌ يُسَمَّى الْجُمُعُ، وَكَانَتْ لَهُ دِرْعٌ مُوشَّحَةٌ بِالنَّحَاسِ يُسَمَّى ذَاتُ الْفُضُولِ، وَكَانَتْ لَهُ حَرَبَةٌ تُسَمَّى النَّبْعَاءُ، وَكَانَ لَهُ مِجَنٌّ يُسَمَّى الذَّقَنُ، وَكَانَ لَهُ تُرْسٌ أَبْيَضُ يُسَمَّى الْمَوْجَزُ، وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ أَذْهَمُ يُسَمَّى السَّكْبُ، وَكَانَ لَهُ سَرَجٌ يُسَمَّى الدَّاجُ، وَكَانَتْ لَهُ بَغْلَةٌ شَهَاءٌ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ، وَكَانَتْ لَهُ نَاقَةٌ تُسَمَّى الْقُضْوَاءُ، وَكَانَ لَهُ جِمَارٌ يُسَمَّى يَغْفُورُ، وَكَانَ لَهُ بِسَاطٌ يُسَمَّى الْكُرُ، وَكَانَتْ لَهُ عَنَزَةٌ تُسَمَّى النِّمْرُ، وَكَانَتْ لَهُ رَكْوَةٌ تُسَمَّى الصَّادِرُ، وَكَانَتْ لَهُ مَرَاةٌ تُسَمَّى الْمُدِلَّةُ، وَكَانَ لَهُ مِقْرَاضٌ يُسَمَّى الْجَامِعُ، وَكَانَ لَهُ قَضِيبٌ شَوْحِطٌ يُسَمَّى الْمُسَوَّقُ.

١١٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكْرِيَّا شَاذَانُ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْجَنْصِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمِيرٍ، عَنْ عَلِيِّ الْقُرَشِيِّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِسَفَرَجَلَةٍ قَدِمَ بِهَا مِنَ الطَّائِفِ، فَنَاقَلَهُ إِتَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَذْهَبَ بِطَخَاوَةِ الصَّدْرِ، وَيَجْلُو الْفُؤَادَ».

١١٢١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا عُبَادَةُ بْنُ زَيَْادٍ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: عِيَادَةُ الْمَرِيضِ أَوَّلُ يَوْمٍ سَنَةٍ وَبَعْدَ ذَلِكَ تَقْطُوعُ.

١١٢١١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكُشِّي، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ

= منها عبد الملك وهو العزمي وقد تركه شعبة، ومنها علي بن عروة قال يحيى: ليس بشيء، وقال أبو حاتم الرازي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: [كان ممن] يضع الحديث [على قتلته] وانظر الضعيفة (٤٢٢٥). ومنها عثمان بن عبد الرحمن. قلت: عبد الملك قال الحافظ: صدوق له أرواه. ١١٢٠٩ - قال في المعجم (٤٥/٥) رواه الطبراني من رواية علي القرشي عن عمرو بن دينار ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات. قلت: سيأتي في التعليق على الحديث (١١٢٢١) أن محمد بن عمير وهو محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير - متروك.

١١٢١٠ - قال في المعجم (٢٩٦/٢ - ٢٩٧) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (١٠٢) مجمع البحرين) إلا أنه قال: فما زاد فتقطع والبخار (٧٧٦ زوائد البخار) إلا أنه قال: فما زاد فهي نافلة وفي أحد أسانيده علي بن عروة وهو ضعيف متروك وفي الآخر النضر أبو عمر وحديثه حسن. قلت: بل هو متروك، فكيف يكون حديثه حسناً؟ وسيأتي (١١٦٦٩) من ذلك الطريق.

١١٢١١ - ورواه البخاري (٤٦٥٢) وابن جرير في تفسيره (١٦٢٧٠ و ١٦٢٧٧) ورواه البخاري (٤٦٥٣) وأبو داود (٢٦٢٩) من طريق أخرى عن ابن عباس وكذا ابن جرير (١٦٤٨٠).

عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُتِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفِرَّ عَشْرٌ مِنْ مَائَتَيْنِ، ثُمَّ خُفِّفَ عَنْهُمْ، فَقَالَ: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ سَمَقًا﴾ [الأنفال: ٦٦] الْآيَةُ فَكُتِبَ: أَنْ لَا يَفِرَّ الْمِائَةُ مِنَ الْمِائَتَيْنِ.

١١٢١٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مِقْلَاصٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ قَدَّمَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مَنَى مَعَ الْعِيَالِ.

١١٢١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ عَكَازٌ وَمِجَنَّةٌ وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ تَأَمَّلُوا فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِمَّنْ رَزَقَكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ.

١١٢١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ الْأَنْمَاطِيُّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَظَرَ إِلَى فُرْجَةِ صَفٍّ فَلْيَسْتُرْهَا بِنَفْسِهِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَمَرَّ مَارًا عَلَيْهِ، فليطأ عَلَى رَقَبَتِهِ فَإِنَّهُ لَا حُرْمَةَ لَهُ».

١١٢١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَوَّاسُ، ثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْمُسْتَهْزِئِينَ بِقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَأَبُو زَمْعَةَ وَهُوَ الْأَسْوَدُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَالْأَسْوَدُ بْنُ عَبْدِ يَعْنُوثَ وَالْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ، قَالَ: كُلُّهُمْ قُتِلَ بِبَذْرِ بَمَوْتِ أَوْ مَرَضٍ، وَالْحَارِثُ بْنُ قَيْسٍ وَهُوَ مِنَ الْهَبَاطِلِ.

١١٢١٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنْ

١١٢١٢ - هو في الصحيح والسنن والمسانيد عن ابن عباس من غير هذا الطريق.

١١٢١٣ - ورواه البخاري (١٧٧٠ و ٢٠٥٠ و ٢٠٩٨ و ٤٥١٩).

١١٢١٤ - تقدم (١١١٨٤) بنفس السند والمتن.

١١٢١٥ - قال في المجموع (٤٧/٧) هكذا وجدته في النسخة التي كتبت منها ورجاله ثقات إلا أنه نتج، والظاهر أنه سقط بعضه أيضاً.

١١٢١٦ - قال في المجموع (٢١٢/٥) وفيه أبو محمد الجزري حمزة ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح. وسيأتي مختصراً (١١٥٣٩) و (١١٥٣٤). قال شيخنا في الضعيفة (٤٩/١٠) وحمزة هذا هو ابن أبي حمزة الجعفي وهو متروك.

أَبِي مُحَمَّدٍ الْجَزْرِيُّ وَهُوَ حَمْرَةُ النَّصِيبِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعَانَ بِبَاطِلٍ لِيُدْحِضَ بِبَاطِلِهِ حَقًّا، فَقَدْ بَرَى مِنْ ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ، وَمَنْ مَشَى إِلَى سُلْطَانِ اللَّهِ لِيُذِلَّهُ، أَذَلَّهُ اللَّهُ مَعَ مَا يَدْخُرُ لَهُ مِنَ الْخِزْيِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، سُلْطَانُ اللَّهِ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ، وَمَنْ تَوَلَّى مِنْ أُمَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ فِيهِمْ مَنْ هُوَ أَوْلَى بِذَلِكَ وَأَعْلَمُ مِنْهُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَجَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَنْ تَرَكَ حَوَائِجَ النَّاسِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ حَتَّى يَقْضِيَ حَوَائِجَهُمْ وَيُؤَدِّي إِلَيْهِمْ بِحَقِّهِمْ، وَمَنْ أَكَلَ دِرْهَمَ رِبَا فَهُوَ ثَلَاثَ وَثَلَاثِينَ رَنِيَّةً، وَمَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ مِنْ سُخْبٍ فَالْتَّارُ أَوْلَى بِهِ».

١١٢١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ الصَّيْفِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: بَيَّنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ عِرْقًا، فَأَتَى الْمُؤَدُّنَ لِلصَّلَاةِ فَوَضَعَهُ وَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَمْسَ مَاءً.

١١٢١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَامِرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلُ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَغْنِي الْأَبْطَحَ.

١١٢١٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعُمَرَةِ مِنْ أَجْلِ الْمُشْرِكِينَ.

١١٢٢٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمِضَرِّيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ بِشْرِ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا وَلِيَ أَحَدٌ وِلَايَةً إِلَّا بَسَطَتْ لَهُ الْعَاقِبَةُ، فَإِنْ قَبِلَهَا تَمَّتْ لَهُ، وَإِنْ خَفَرَ عَنْهَا فُتِحَ لَهُ مَا لَا طَاقَةَ لَهُ بِهِ». قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: مَا خَفَرَ عَنْهَا؟ قَالَ: يَطْلُبُ الْعَثَرَاتِ وَالْعَوْرَاتِ.

١١٢٢١ - حَدَّثَنَا عُبيدُ الْعِجْلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ النَّسَائِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ

١١٢١٧ - هو في الصحيح من غير هذا الطريق عن ابن عباس.

١١٢١٨ - هو في الصحيح من هذا الطريق عن ابن عباس.

١١٢٢٠ - قال في المعجم (٢١٥/٥) وفيه من لم أعرفهم.

١١٢٢١ - قال في المعجم (١٠٣٤/١٠) وفيه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير وهو متروك.

الْوَاسِطِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنَّا نَعْرِفُ انْصِرَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِقَوْلِهِ: ﴿سَبِّحْنَ رَبَّكَ رَبِّ الْمَرَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ (٣٥) وَسَلِّمَ عَلَى الْمُرْسَلِينَ (٣٦) وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٣٧) [الصفات: ١٨٠ - ١٨٢].

١١٢٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا مَسْلَمَةُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى بِالْبَاكُورَةِ مِنَ الثَّمَرَةِ وَضَعَهَا عَلَى عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ كَمَا أَطْعَمْتَنَا أَوَّلَهُ فَاطْعِنَا آخِرَهُ»، ثُمَّ يَأْمُرُ بِهِ لِلْمَوْلُودِ مِنْ أَهْلِهِ.

[عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَاةِ وَعَمَرُو بْنُ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيَّانِ، قَالَا: ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنْ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تَخْرُجَانِ فَخَرَجَتْ إِحْدَاهُمَا فَادَّعَتْ أَنَّ صَاحِبَتَهَا ضَرَبَتْهَا بِالْأَشْفَا وَأَنْكَرَتِ الْآخَرَى، فَكَتَبَ إِلَيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى: أَنَّ التَّيْمِينَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ أَغْطَوْا دَعْوَاهُمْ لَادَّعَى أَنَسُ مِنَ النَّاسِ أَمْوَالَ أَنَسٍ وَدِمَاءَهُمْ وَلَكِنْ ادَّعَاهَا، فَاتْلُ عَلَيْهَا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ [آل عمران: ٧٧]، قَالَ: فَفَعَلْتُ فَأَعْتَرَفَتْ فَبَلَغَهُ ذَلِكَ فَسُرَّ بِهِ.

١١٢٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقُرَاطِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثنا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى رِجَالُ أَمْوَالِ رِجَالٍ وَدِمَاءَهُمْ وَلَكِنْ التَّيْمِينَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ».

١١٢٢٢ - قال في المعجم (٣٩/٥) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ (١١/٢) وَزَادَ: كَانَ إِذَا أَتَى بِالْبَاكُورَةِ مِنَ الثَّمَرَةِ قَبْلَهَا وَجَعَلَهَا عَلَى عَيْنَيْهِ وَرِجَالُ الصَّغِيرِ رِجَالُ الصَّحِيحِ. قُلْتُ: وَلَيْسَ فِي الصَّغِيرِ الدَّعَاءُ. وَفِي إِسْنَادِهِ هَذَا مِنْ هُوَ مَتْرُوكٌ وَانْظُرِ الضَّعِيفَةَ (٤٢٠١).

١١٢٢٣ - وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (٣١٨٨ وَ ٣٢٩٢ وَ ٣٣٤٨ وَ ٣٤٢٧) وَمُسْلِمٌ (١٧١١). مُخْتَصَرًا وَكَذَلِكَ أَبُو دَاوُدَ (٣٦٠١) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٥٧) وَابْنُ مَاجَهَ (٢٣٢١) وَأَبُو يَعْلَى (٢/١٢٩) وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٥١٤) وَ٢٦٦٨ وَ ٤٥٥٢) وَالنَّسَائِيُّ (٢٤٨/٨) مَطْوَلًا. وَعِنْدَهُمْ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ وَالطَّرِيقِ بَعْدَهُ. ١١٢٢٤ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٧١١).

١١٢٢٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلٍ الْحَيَّاطُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّهَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ».

١١٢٢٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْخَرَّازِ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ عِنْدَ سَوْدَةَ مِنَ الْعَسَلِ، فَيَدْخُلُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحًا، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحًا، فَقَالَ: «إِنِّي أَرَاهُ مِنْ شَرَابِ شَرِبْتَهُ عِنْدَ سَوْدَةَ وَاللَّهِ لَا أَشْرَبُهُ»، فَتَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التحریم: ١].

١١٢٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْخَرَّازُ، ثنا أَبُو ظَفَرٍ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ، ثنا مُوسَى بْنُ خَلْفٍ الْعَمِّيُّ، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْخَرَّازُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُقِيمَتِ صَلَاةُ الْغَدَاةِ، فَتَهَضُّتُ أَصْلَى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَجَرَّنِي، وَقَالَ: «أَتُصَلِّي الْغَدَاةَ أَرْبَعًا؟».

١١٢٢٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ تَوْبَةَ الْقَزْوِينِيُّ، ثنا عَفَّانُ بْنُ سَيَّارٍ، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْخَرَّازُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَمَنِي يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا».

١١٢٢٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الرَّغْفَرَانِيُّ الْعَسْكَرِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عِمْرَانَ الْأَضْبَهَانِيُّ، قَالَا: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ أَخُو رُسْتَةَ، ثنا يَعْقُوبُ أَبُو عُمَرَ صَاحِبُ الْهَرَوِيِّ، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْخَرَّازُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسَافِرُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ.

١١٢٣٠ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا

١١٢٢٦ - قال في المعجم (٧٥/٢) رواه الطبراني في الكبير والبخاري (٥١٨ زوائد البزار) بنحوه وأبو يعلى ورجاله ثقات. ورواه أحمد (٢١٣٠) وأبو يعلى (٢/٢٨).

١١٢٢٨ - والحديث وإن كان في إسناده أبو عامر صالح بن رستم المزني وهو صدوق كثير الخطأ فله شواهد، يراجع سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (٩٠ و ٤١٥) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني. وقال في المعجم (٥٧/٥) ورجاله ثقات.

١١٢٢٩ - له طريق أخرى في المسند والسنن وسيأتي.

١١٢٣٠ - انظر (١١٢٣٢).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الْمَلِكِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ تُقَدِّسُ أُمَّةٌ لَا يُؤْخَذُ لضعفوها مِنْ قَوِيَّهَا؟».

١١٢٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مِسْمَارٍ، ثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمَلِكِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عَرَفْتُ كُلَّهَا مَوْقِفٌ وَارْتَفَعُوا عَنْ بَظَنٍ عُرْنَةً، وَالْمُزْدَلَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَارْتَفَعُوا عَنْ بَظَنٍ مُحَسَّرٍ».

١١٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَبْدُ الْعَفَّارِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤَصِّلِيُّ، ثَنَا الْمُعَاوِيُّ بْنُ عَمْرَانَ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمَلِكِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعَوَانِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمَرْءِ لِأَخِيهِ يَظْهَرُ الْغَيْبُ».

١١٢٣٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْقَسَوِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمِّلِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْكُفَّةِ وَكَانَ بِلَالٌ وَالْفَضْلُ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ بِلَالٌ: سَجَدَ، وَقَالَ الْفَضْلُ: رَكَعَ.

١١٢٣٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ الْمَكِّيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى بْنُ مَالِكٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمِّلِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذُوهَا يَا بَنِي طَلْحَةَ خَالِدَةً تَالِدَةً لَا يَنْزِعُهَا مِنْكُمْ إِلَّا ظَالِمٌ» يَعْنِي حِجَابَةَ الْكُفَّةِ.

١١٢٣٥ - حَدَّثَنَا مَسْعَدَةُ بْنُ سَعْدٍ الْعَطَّارُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثَنَا مَعْنُ بْنُ

١١٢٣١ - تقدم الكلام عليه.

١١٢٣٢ - قال في المعجم (٥١٢/١٠) وفيه عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي وهو ضعيف. قلت: قد صح مفرقا في أحاديث أخرى دون قوله ليس بينهما وبين الله حجاب. وانظر الضعيفة (٣٦٠٢).

١١٢٣٤ - قال في المعجم (٢٨٥/٣) رواه الطبراني في الكبير والأوسط (١٥٤ مجمع البحرين) وفيه عبدالله بن مؤمل وثقه ابن حبان وقال: يخطئ، ووثقه ابن معين في رواية وضعفه جماعة.

١١٢٣٥ - انظر (١٠٩٦٧).

عِيسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمِّلِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

١١٢٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمِّلِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ».

١١٢٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَخْرَمُ الْأَصْهَرَانِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمِّلِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَظَهَرَهُ إِلَى الْكُعْبَةِ مَا بَيْنَ الْحَجَرِ إِلَى الْبَابِ.

١١٢٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَسْوَدَ أَفْحَجَ يَفْلُعُهَا حَجَرًا حَجَرًا» يَغْنِي الْكُعْبَةَ.

١١٢٣٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ شُعَيْبِ السُّمَّسَارُ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، ثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ الْبَرَاءُ (ح).

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ كُلُّهُمْ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَّقَنَّ بِالْقُرْآنِ».

١١٢٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ،

١١٢٣٦ - قال في المعجم (٥٣/٣) رواه الطبراني في الأوسط (١٦٢) مجمع البحرين) وفيه عبدالله بن المؤمل وثقه ابن سعد وابن حبان وقال: يخطئ، ووثقه ابن معين في رواية وضعفه جماعة.

١١٢٣٧ - ورواه أحمد (٣٢٨٠) قال في المعجم (٢٨٧/٣) وفيه عبدالله بن المؤمل وفيه كلام وقد وثق. ١١٢٣٨ - ورواه البخاري (١٥٩٥).

١١٢٣٩ - ورواه البزار (٢٣٣٢) كشف الاستار) قال في المعجم (١٧٠/٧) ورجال البزار رجال الصحيح.

١١٢٤٠ - ورواه البخاري (٤٥٨٨ و ٤٥٩٧) وابن جرير في تفسيره (١٠٢٧٠) والبيهقي (١٣/٩).

عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْفَيْنِ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨] قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِمَّنْ عَذَّرَ اللَّهُ.

١١٢٤١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الثَّقَلِيُّ، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ، فَقَالُوا أَلَا نَأْتِيكَ بِوُضْوءٍ؟ قَالَ: «إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضْوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ».

١١٢٤٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَوَيْهِ الْقَطَّانُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيسَى الْعَطَّارُ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بِشْرِ أَبُو حُدَيْفَةَ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدْعُو النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِهِمْ بِشْرًا مِنْهُ عَلَى عِبَادِهِ، وَأَمَّا عِنْدَ الصِّرَاطِ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يُعْطِي كُلَّ مُؤْمِنٍ نُورًا، وَكُلَّ مُؤْمِنَةٍ نُورًا، وَكُلَّ مُنَافِقٍ نُورًا، فَإِذَا اسْتَوَوْا عَلَى الصِّرَاطِ سَلَبَ اللَّهُ نُورَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: ﴿أَنْظِرُونَا نَقْتَسِمَ مِنْ نُورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣] وَقَالَ الْمُؤْمِنُونَ: ﴿رَبَّنَا آتِنَا نُورَنَا﴾ [التحریم: ٨] فَلَا يَذْكُرُ عِنْدَ ذَلِكَ أَحَدٌ أَحَدًا».

١١٢٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ الْمَوْصِلِيُّ، وَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَبُو شِهَابٍ الْحَنَاطُ، ثَنَا عِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا غُلَامُ، اخْفِظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، اخْفِظِ اللَّهَ تَحْذِهِ أَمَامَكَ، تَعْرِفَ بِاللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ

١١٢٤١ - ورواه أحمد (٢٥٤٩) وأبو داود (٣٧٤٢) والترمذي (١٩٠٨) والنسائي (٨٥/١ - ٨٦) ورواه أحمد (١٩٣٢) و٢٥٥٨ و٢٥٧٠) ومسلم (٣٧٤) من طريق أخرى عن ابن عباس.

١١٢٤٢ - قال في المجمع (٣٥٩/١٠) وفيه إسحاق بن بشر أبو حذيفة وهو متروك. قلت: قال ابن حبان: يضع الحديث.

١١٢٤٣ - ورواه أحمد (٢٦٦٩) و٢٧٦٣ و٢٨٠٤) والترمذي (٢٦٣٥) وقال: حسن صحيح. ورواه من طريق حنش عن ابن عباس قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢/٢١٠) وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس من طرق كثيرة من رواية ابنه علي ومولاه عكرمة وعطاء بن أبي رباح وعمر بن دينار وعبيد الله بن عبد الله وعمر مولى غفرة وابن أبي مليكة وغيرهم، وأصح الطرق كلها: طريق حنش الصنعاني التي خرجها الترمذي، كذا قال ابن منده وغيره. وسيأتي (١١٤١٦) و١١٥٦٠) ورواه القضاعي في مسند الشهاب (٧٤٥).

فِي الشَّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ يُخْطِطُكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ يُصِيبُكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْخَلَائِقَ لَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يُنْطَوِكَ شَيْئاً لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُعْطِيكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، أَوْ يَضْرِبُوا عَنْكَ شَيْئاً أَرَادَ أَنْ يُصِيبَكَ بِهِ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى ذَلِكَ، فَإِذَا سَأَلْتَ فَسَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا، وَاعْلَمْ أَنَّ الْقَلَمَ قَدْ جَرَى بِمَا هُوَ كَائِنٌ».

١١٢٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا أَبُو حَمْرَةَ السُّكْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّرِيكُ شَفِيعٌ، وَالشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ».

١١٢٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿حَقٌّ إِذَا اسْتَيْتَسَّ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠] قَالَ: كَانُوا بَشَرًا فَضَعُفُوا وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ أَخْلَفُوا، وَقَرَأَ ﴿حَقٌّ يَقُولُ الرَّسُولُ﴾ [البقرة: ٢١٤].

١١٢٤٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَلَا أَعْلَمُ الثَّوْرِيَّ إِلَّا حَدَّثَنَا، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «آيَةُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ أَنَّهُمْ لَا يَتَصَلُّونَ مِنْ زَمَرَمَ».

١١٢٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ، ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قِيلَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ مُعَاوِيَةَ أَوْتَرَ بِرُكْعَةٍ فَقَالَ: دَعَوْنَا مِنْ مُعَاوِيَةَ فَإِنَّهُ قَدْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ.

١١٢٤٤ - ورواه الترمذي (١٣٨٣) والبيهقي (١٠٩/٦) وضعفاء وقالوا تبعاً لغيرهما: المرسل أصح، وقال الحافظ في الفتح (٤٣٦/٤) ورجاله ثقات إلا أنه أعل بالإرسال وانظر الضعيفة (١٠٠٩).

١١٢٤٥ - ورواه البخاري (٤٥٢٤).

١١٢٤٦ - روى عبد الرزاق (٩١١١) وابن ماجه (٣٠٦١) والدارقطني (٢٨٨/٢) والحاكم (٤٧٢/١) - (٤٧٣) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه إن كان عثمان بن الأسود سمع من ابن عباس، فتعقبه الذهبي بقوله: لا والله ما لحقه توفي عام خمسين ومئة وأكبر مشيخته سعيد بن جبير.

١١٢٤٧ - ورواه البخاري (٣٧٦٤ و ٣٧٦٥) في المخطوطة عثمان بن أبي الأسود وهو خطأ.

١١٢٤٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الثُّسَيْرِيُّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعَمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُنْزَلُ اللَّهُ كُلَّ يَوْمٍ عَشْرِينَ وَمِائَةً رَحْمَةً؛ سِتُونَ مِنْهَا لِلطَّوَّافِينَ، وَأَرْبَعُونَ لِلْعَافِينَ حَوْلَ النَّبِيِّ، وَعَشْرُونَ مِنْهَا لِلنَّاطِرِينَ إِلَى النَّبِيِّ».

١١٢٤٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَارِثِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةَ شَهْرٍ زَوَايَاهُ سَوَاءُ أَكْوَارِهِ حَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرِبَتْ لَمْ يَظْلَمْ أَبَدًا».

١١٢٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعَيْبِ السُّمَّاسَرُ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ الْبَجَلِيُّ، ثَنَا الْمُعَاوِيُّ بْنُ عَمْرَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: إِنَّ الْوَلِيدَ بْنَ الْمُغِيرَةَ صَنَعَ لِقُرَيْشٍ طَعَامًا فَلَمَّا أَكَلُوا، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَاحِرٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِسَاحِرٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَاهِنٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِكَاهِنٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: شَاعِرٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِشَاعِرٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: سِحْرٌ يُؤْتَرُ، فَأَجْمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى أَنَّهُ سِحْرٌ يُؤْتَرُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَحَزَنَ وَقَنَعَ رَأْسَهُ، وَتَدَثَّرَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُرْءَانُكُمْ فَذُرُّهُ﴾ ① وَرَكَعَ ② وَبَالَغَ ③ فَطَعَّرَ ④ وَالْخَزْرَ فَاهْبِزْ ⑤ وَلَا تَنْتَنَنَّ تَسْتَكْبِرُ ⑥ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ⑦ [المدر: ١ - ٧].

١١٢٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ

١١٢٤٨ - في إسناده خالد بن يزيد العمري كذاب ومحمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي وهو محمد المحرم متروك واتهم بالكذب، وسيأتي للحديث طريق أخرى (١١٤٧٥). ولم يذكر الهيثمي ولا شيخنا هذه الطريق في الضعيفة. قال شيخنا: أما أنا فقد كنت أشرت إلى هذه عند تخريج الحديث المشار إليه بقولي: والحديث في المعجم الكبير لكن من طريق أخرى فيه كذاب بلفظ آخر مغاير لهذا بنفس الشيء. وسيأتي فيها هو قد أتى بإذن الله تبارك وتعالى وأما الهيثمي فقد أشار إلى هذه الطريق بقوله (٢٩٢/٣) وأربعون للعاكفين بدل المصلين وانظر الضعيفة (٦٢٤٥).

١١٢٤٩ - قال في المجمع (٣٦٦/١٠ - ٣٦٧) ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن عبد الوهاب الحارثي وهو ثقة.

١١٢٥٠ - قال في المجمع (١٣١/٧) وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو متروك.

١١٢٥١ - قال في المجمع (٢٥/٥) وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقيه رجاله رجال الصحيح. قلت وعثمان بن صالح تقدم الكلام فيه وفي ابن لهيعة.

عطاء بن أبي رباح، وابن أبي مليكة، عن ابن عباس، قال: دخل رسول الله ﷺ حائطاً لبعض الأنصار، فجعل يتناول من الرطب فيأكل، وهو يمشي وأنا معه فالتفت إلي، فقال: «يا ابن عباس، لا تأكل بإصبعين، فإنها أكلة الشيطان، وكل بثلاثة أصابع».

[عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس]

١١٢٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: مَا عَلِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ يَتَغَيُّ فُضْلُهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ لِيَوْمِ عَاشُورَاءَ أَوْ شَهْرِ رَمَضَانَ.

١١٢٥٢/٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ، ثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْوَرْدِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْفَعُهُ قَالَ: «لَيْسَ لِيَوْمٍ عَلَى يَوْمٍ فَضْلٌ إِلَّا شَهْرُ رَمَضَانَ وَعَاشُورَاءَ».

١١٢٥٣ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ الْقَاضِي، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ التَّرْسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْوَرْدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ لِيَوْمٍ فَضْلٌ عَلَى يَوْمٍ فِي الصِّيَامِ إِلَّا شَهْرُ رَمَضَانَ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ».

١١٢٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، قَالُوا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ نِسْطَاسٍ الْمَخْزُومِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَضَّلَ يَوْمًا عَلَى يَوْمٍ إِلَّا يَوْمَ عَاشُورَاءَ.

١١٢٥٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَلَّافُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّاءَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

١١٢٥٢ - رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٧٨٣٧) وَأَحْمَدُ (١٩٣٨) وَ٢٨٥٦ وَ (٣٤٧٥) وَابْنُ خَالِي (٢٠٠٦) وَمُسْلِمٌ (١١٣٢) وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٤/٤) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٨٦/٤) وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ (٧٥/٢).

١١٢٥٣ - وَرَوَاهُ الطَّحَاوِيُّ فِي مَعَانِي الْأَثَارِ (٧٥/٢) وَأَبُو سَهْلٍ الْجَوَالِيقِيُّ فِي أَحَادِيثِ ابْنِ الضَّرِيرِ (٢/١٨٩) وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو طَبِيعٍ الْمَصْرِيُّ فِي الْأَمَالِيِّ (١/٩٥) وَابْنُ عَدِيٍّ (١٩٦٢/٥) وَالْخَطِيبُ فِي الْأَمَالِيِّ بِدَمَشَقَ (٢/٦/٤) قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (١٨٦/٣) وَرِجَالَهُ ثَقَاتٌ وَكَذَا قَالَ الْمُنْذَرِيُّ فِي التَّرغِيبِ (٢٤٠/٢) وَضَعَفَهُ شَيْخُنَا فِي سِلْسِلَةِ الضَّعِيفَةِ وَبَيَّنَّ الضَّعْفَ فَرَاغَهُ (٣٠١/١ - ٣٠٣).

أَبِي يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتَوَخَّى فَضْلَ يَوْمٍ عَلَى يَوْمٍ بَعْدَ رَمَضَانَ إِلَّا يَوْمَ عَاشُورَاءَ.

١١٢٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَازُونَ الزَّيْنِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَتَحَرَّى فَضْلَهُ عَلَى يَوْمٍ بَعْدَ رَمَضَانَ إِلَّا يَوْمَ عَاشُورَاءَ.

١١٢٥٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الشُّسْتَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُفْرِيُّ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

١١٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ مِهْرَانَ الدَّبَّاعُ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ.

١١٢٥٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الْعَيْشِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الْبُكْرَاوِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرُسُّ عَلَى أَهْلِهِ الْمَاءَ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ.

١١٢٦٠ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ضَعْفَةِ أَهْلِهِ مِنَ الْمَزْدَلِفَةِ إِلَى مَتَى.

١١٢٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمُ أَبُو الثُّعْمَانِ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: قَدَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الضَّعْفَةِ أَوْ فِي الثَّقَلِ مِنْ جَمْعِ بَلِيلٍ.

١١٢٥٨ - ورواه البزار (٢٥٥) زوائد البزار) من طريق أخرى عن ابن عباس.. ومن هذا الطريق رواه أحمد (٢٦٢٨) قال في المعجم (٢١٨/١ - ٢١٩) ورجاله ثقات. وسياقي (١١٦٤٦).
١١٢٦٠ - رواه الحميدي (٤٦٣) وأحمد (١٩٣٩) وهو في الصحيح من طريق أخرى.

١١٢٦٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ حُنَيْسٍ الْمَكِّيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي جَدُّكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَأَيْتُنِي فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، كَأَنِّي أَصْلِي عِنْدَ شَجَرَةٍ، وَكَأَنِّي قَرَأْتُ سُورَةَ السَّجْدَةِ، فَسَجَدْتُ فَرَأَيْتُ الشَّجَرَةَ كَأَنَّهَا سَجَدَتْ بِسُجُودِي، وَكَأَنِّي أَسْمَعُهَا وَهِيَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اكْتُبْ لِي بِهَا عِنْدَكَ أَجْرًا، وَضَعْ عَنِّي بِهَا وَزْرًا، وَاجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذُخْرًا، وَتَقَبَّلْ مِنِّي كَمَا تَقَبَّلْتَ مِنْ عَبْدِكَ دَاوُدَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّجْدَةَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ كَمَا أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ عَنْ قَوْلِ الشَّجَرَةِ.

[أَبُو الْمُنْهَالِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسَلِّفُونَ فِي الثَّمَرِ السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ: «مَنْ أَسْلَفَ فَلْيُسَلِّفْ فِي كَيْلٍ مَغْلُومٍ، وَوَزَنٍ مَغْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَغْلُومٍ».

١١٢٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسَلِّفُونَ فِي الثَّمَرِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ: «مَنْ أَسْلَفَ فَلْيُسَلِّفْ فِي كَيْلٍ مَغْلُومٍ، وَوَزَنٍ مَغْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَغْلُومٍ».

١١٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ الْعَرُؤِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١١٢٦٢ - ورواه الترمذي (٥٧٦ و ٣٤٨) وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفي نسخة: حسن غريب. وابن ماجه (١٠٥٣) وابن حبان (٦٩١) والحاكم (٢١٩/١ - ٢٢٠) وصححه ووافقه الذهبي.

١١٢٦٣ - ورواه أحمد (١٨٦٨ و ١٩٣٧ و ٢٥٤٨) والبخاري (٢٢٣٩ و ٢٢٤٠ و ٢٢٤١ و ٢٢٥٣) ومسلم (١٦٠٤) وأبو داود (٣٤٤٦) والترمذي (١٣٢٥) والنسائي (٢٩٠/٧) وابن ماجه (٢٢٨٠) والحميدي (٥١٠).

١١٢٦٦ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ

الْعَيْشِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرِو الصَّبِيّ، قَالَا: ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ
الرُّزَجِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّ
يَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ عَشْنَا خَالَفْنَاهُمْ وَصُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ».

[عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي الْخُوَارِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي

عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي الْخُوَارِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: بَيَّنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ
عَزَقًا أَنَاهُ الْمُؤَدَّنُ قَوْصَعُهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَمَسْ مَاءً.

[حُمَيْدُ الضَّمْرِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٦٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ

حُمَيْدِ الضَّمْرِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَسَافِرُ فَأَقْصِرُ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ؟
فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: لَيْسَ بِقَصْرِ، وَلَكِنَّهُ تَمَامُهَا وَسُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
أَمِينًا لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ.

[أَبُو نَجِيحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَبُو زُرْعَةَ، قَالَا: ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا زُفَرُ بْنُ

الْهُذَلِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: مَا قَاتَلَ النَّبِيُّ ﷺ
قَوْمًا قَطُّ حَتَّى يَدْعُوهُمْ.

١١٢٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ

أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا قَطُّ إِلَّا دَعَاهُمْ.

١١٢٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ،

١١٢٦٦ - هو في الصحيح من غير هذا الطريق.

١١٢٦٧ - رواه عبدالرزاق (٦٣٧) وأحمد (١٩٩٤ و ٣٤٦٣) وهو في الصحيح من طرق أخرى عن ابن عباس.

١١٢٦٨ - رواه عبدالرزاق (٤٢٧٧) مطولاً.

١١٢٦٩ - انظر (١١١٥٩).

١١٢٧١ - رواه أحمد (٢٠٥٣) كما تقدم (١١١٥٩). وهذا الحديث في نسخة أحمد الثالث فقط.

ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا قَطُّ حَتَّى يَدْعُوهُمْ.

[عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَ بِيَدِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً حَرَزْتُ قِيَامَهُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدَرٌ ﴿بِأَيِّهَا التَّوَكُّلُ﴾ [المزمل: ١].

[مَيْمُونُ الْمَكِّيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٧٣ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الصَّبِيُّ، ثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ، أَنَّ مَيْمُونًا الْمَكِّيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى ابْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى بِالنَّاسِ يُشِيرُ بِكَفَيْهِ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ، وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَإِذَا نَهَضَ، فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يُصَلِّي صَلَاةً لَمْ أَرِ أَحَدًا يُصَلِّيهَا وَوَصَفْتُ لَهُ هَذِهِ الْإِشَارَةَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَاقْتَدِ بِصَلَاةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

[سَعِيدُ الْعَلَّافِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]

١١٢٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ الْمُؤَصِّلِيُّ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ الرَّزْنَجِيُّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ هُوَ الْعَلَّافُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ تَجَاوَزَ لَأَمْنِي عَنِ الْخَطَا وَالنِّسْيَانِ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيَّ».

١١٢٧٢ - رواه عبد الرزاق (٤٧٠٦) وأبو داود (١٣٥٢) والبيهقي (٨/٣).

١١٢٧٣ - ورواه أبو داود (٧٢٥) وميمون المكي مجهول وابن لهيعة ضعيف في غير رواية العبادلة عنه وهذا منها.

١١٢٧٤ - قال الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص ٣٢٦) خرجه الجوزجاني وسعيد العلاف وهو سعيد بن أبي صالح قال أحمد: وهو مكي قيل له: كيف حاله؟ قال: لا أدري وما علمت أحدا روى عنه غير مسلم بن خالد، قال أحمد: وليس هذا مرفوعاً، إنما هو عن ابن عباس قوله نقل ذلك عنه مهنا، ومسلم بن خالد ضعفه. ورواه ابن ماجه (٢٠٤٥) والبيهقي (٣٥٧/٧ - ٣٥٧/٧) من طريق الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس. ورواه ابن حبان (١٤٩٨) والحاكم (١٩٨/٢) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، والدارقطني (١٧٠/٤ - ١٧١) والبيهقي (٣٥٧/٧) فزادوا عبيد بن عمير بين عطاء وابن عباس وهو حديث صحيح فانظر تلخيص الحبير (٢٨١/١ - ٢٨٣) والبدر المنير (١/٨٣/٣ - ٢) وجامع العلوم والحكم (ص ٣٢٥ - ٣٢٧).

الفهرس

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٢٥٥٠	وخالفهم إسرائيل		الاختلاف عن الشعبي في حديث
	الاختلاف عن الأعمش في حديث	٢٥٠٢	عبدالله: إِنَّ معاذاً كان أمةً قانتاً لله
	عبدالله بن مسعود أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمر		الاختلاف عن أبي إسحاق السبيعي
٢٥٥٠	بقتل حيّة يمنية		في حديث عبدالله أَنَّ النَّبِيَّ قال له:
	الاختلاف عن الأعمش في حديث	٢٥٠٣	اثنى بثلاثة أحجار
	عبدالله أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان أكثر ما		طرق حديث عبدالله بن مسعود ليلة
٢٥٥٢	يتصرف من الصلاة عن شماله ...	٢٥٠٥	الجنّ مع رسول الله ﷺ
	الاختلاف عن الأعمش في حديث		باب من ذكر عن عبدالله بن مسعود أنّه
	عبدالله أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: عليكم	٢٥٠٥	كان مع النبي ﷺ ليلة الجنّ
٢٥٥٣	بالبأة		باب من روى عن ابن مسعود أنّه لم
٢٥٥٤	باب	٢٥٠٩	يكن مع النبي ﷺ ليلة الجنّ
	٧٧٣ - أحاديث عبدالله بن العباس بن	٢٥٤٤	باب
	عبدالمطلب بن هاشم بن عبد		الاختلاف على الأعمش في حديث
٢٦٤٧	منافٍ يكتي أبا العباس	٢٥٤٦	عبدالله: بينا أنا متعلقٌ بأستار الكعبة
٢٦٤٧	ومن أخباره [وذكر] وفاته [وسته] ﷺ		الاختلاف عن الأعمش في حديث
٢٦٥١	ومن مناقب عبدالله بن عباس وأخباره	٢٥٤٨	عبدالله في صلاة النبي ﷺ يمني ..
	وما أسند عبدالله بن عباس ﷺ		هكذا رواه أصحاب الأعمش،
٢٦٧٤	[عبدالله بن عمر عن ابن عباس] ..	٢٥٤٩	وخالفهم شعبة
٢٦٧٤	[أبو الطفيل عن ابن عباس]	٢٥٤٩	وخالفهم قيس بن الربيع
٢٦٧٨	[ثعلبة بن الحكم عن ابن عباس] ..	٢٥٤٩	وخالفهم محمد بن عبيدالله العرزمي

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
[محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس]	٢٦٧٨	[عبيد الله بن عبد الله عن أبيه]	٢٦٧٨
..... [عباس]	٢٧١٩	[أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن ابن عباس]	٢٦٧٩
[صالح مولى التوأمة عن ابن عباس]	٢٧٢٢	 [عباس]	٢٦٨٠
[طلحة بن عبد الله بن عوف عن ابن عباس]	٢٧٢٤	[كثير بن العباس عن عبد الله بن العباس]	٢٦٨٠
..... [عباس]	٢٧٢٤	[شهر بن حوشب عن ابن عباس]	٢٦٨٠
[أبو الحويرث عن ابن عباس]	٢٧٢٤	[علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه]	٢٦٨٠
[أبو حسن مولى بني نوفل عن ابن عباس]	٢٧٢٥	[سعيد بن المسيب عن ابن عباس]	٢٦٩٢
..... [عباس]	٢٧٢٥	[القاسم بن محمد عن ابن عباس]	٢٦٩٦
[عبد الله بن معبد عن ابن عباس]	٢٧٢٥	[عروة بن الزبير عن ابن عباس]	٢٦٩٨
[عبد الله بن عمير عن ابن عباس]	٢٧٢٦	[سالم بن عبد الله عن ابن عباس]	٢٦٩٩
[كنانة عن ابن عباس]	٢٧٢٦	[أبو سلمة عن ابن عباس]	٢٧٠٠
[إسماعيل بن إبراهيم الشيباني عن ابن عباس]	٢٧٢٦	[حميد بن عبد الرحمن عن ابن عباس]	٢٧٠١
..... [عباس]	٢٧٢٦	 [عباس]	٢٧٠١
[يعقوب بن خالد عن ابن عباس]	٢٧٢٧	[عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس]	٢٧٠١
[ناعم مولى أم سلمة عن ابن عباس]	٢٧٢٧	[علي بن الحسين عن ابن عباس]	٢٧٠٥
[سعيد بن أبي سعيد المقبري عن ابن عباس]	٢٧٢٧	[محمد بن علي عن ابن عباس]	٢٧٠٥
..... [عباس]	٢٧٢٧	[نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس]	٢٧٠٦
[عبد الرحمن بن الحارث عن ابن عباس]	٢٧٢٧	 [عباس]	٢٧٠٩
..... [عباس]	٢٧٢٨	[موسى بن يسار عن ابن عباس]	٢٧١٠
[محمود بن لبيد عن ابن عباس]	٢٧٢٨	[سليمان بن يسار عن ابن عباس]	٢٧١٠
[زياد مولى ابن عياش عن ابن عباس]	٢٧٢٩	[عطاء بن يسار عن ابن عباس]	٢٧١٤
[يزيد بن هرم عن ابن عباس]	٢٧٢٩	[سعيد بن مرجانة عن ابن عباس]	٢٧١٥
[شرحبيل بن سعد الأنصاري عن ابن عباس]	٢٧٣١	[عبد الله بن الحارث عن ابن عباس]	٢٧١٥
..... [عباس]	٢٧٣٢	[محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس]	٢٧١٥
[عبد الله بن شداد عن ابن عباس]	٢٧٣٣	 [عباس]	٢٧١٨
[أبو صالح عن ابن عباس]	٢٧٣٤	[ذكوان عن ابن عباس]	٢٧١٨
[طاوس عن ابن عباس]	٢٧٦٩	[أبو غطفان عن ابن عباس]	٢٧١٩
[وهب بن منبه عن ابن عباس]	٢٧٧٠	[سعيد بن أبي هند عن ابن عباس]	٢٧١٩
[مجاهد عن ابن عباس]			

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
[عمر بن عطاء بن أبي الخوار عن ابن عباس]	٢٨٢٠	[عبد الرحمن بن سابط عن ابن عباس]	٢٨٠٠
[حميد الضمري عن ابن عباس]	٢٨٢٠	[عبيد بن عمير عن ابن عباس]	٢٨٠١
[أبو نجيح عن ابن عباس]	٢٨٢٠	[عمرو بن دينار عن ابن عباس]	٢٨٠١
[عكرمة بن خالد عن ابن عباس]	٢٨٢١	[عبد الله بن أبي مليكة عن ابن عباس]	٢٨١٠
[ميمون المكي عن ابن عباس]	٢٨٢١	[عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس]	٢٨١٧
[سعيد العلاف عن ابن عباس]	٢٨٢١	[أبو المنهال عن ابن عباس]	٢٨١٩



